مركز الإمام الحجة عليه السلام لخدمة الطلاب

٦

أطروحات علمية

الهامشية

الجزء الأول

بقلم

الشيخ حيدر السندي الأحسائي

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين

والصلاة والسلام على أشرف مبعوث للعالمين

نبيّنا محمّد المصطفى وآله الطيّبين الطاهرين

وبعد: تتطوّر المعارف وتتوسّع الثقافة كلّما امتدّ عمود الزمان بسبب تراكم الخبرات وإفرازات التجارب الفكريّة، وهذا ما يثير أسئلة كثيرة متجدّدة ومتطوّرة ترتبط بالدين والنظرة إلى الكون، وهي قد تشكّل شبهات تساهم سلباً في الحالة الإيمانيّة إذا أُهملت وتركت تعمل في ذهن عامّة الناس بلا جواب علميّ دقيق، لا سيّما إذا تلقّفها المشكّكون والمناوؤن للدين، وعملوا على نشرها وتكثيف طرحها بأساليب الإغواء المختلفة.

من هنا كان من اللازم أن يتصدّى العلماء القادرون على الذبّ عن الدين ودفع الشبهات عنه، وبيان معالم الدين بدقّة للإجابة على تلكم الأسئلة، وهذا ما حثّ عليه النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله والأئمّة المعصومون عليهم السلام في روايات كثيرة.

ففي الكافي والمحاسن ودعائم الإسلام وغيرها، قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

«إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدَعُ فِي أُمَّتِي فَلْيُظْهِرِ الْعَالِمُ عِلْمَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ»(١).

وفي الكافي الشريف أيضاً: عن داود بن سرحان، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَ الرَّيْبِ وَالْبِدَعِ مِنْ بَعْدِي فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَةَ مِنْهُمْ، وَأَكْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ، وَالْقَوْلَ فِيهِمْ وَالْوَقِيعَةَ، وَبَاهِتُوهُمْ كَيْلَا يَطْمَعُوا فِي الْفَسَادِ فِي الْإِسْلَامِ، وَيَحْذَرَهُمُ النَّاسُ، وَلَا يَتَعَلَّمُوا مِنْ بِدَعِهِمْ، يَكْتُبِ اللهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتِ، وَيَرْفَعْ لَكُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِي الْآخِرَةِ»(٢).

ومن هذا المنطلق فقط تصدّى سماحة العلّامة المفضال الشيخ حيدر السنديّ الاحسائيّ بكتابة وإلقاء عدّة بحوث ودراسات وأجوبة نافعة بأسلوب علميّ دقيق تحاكي ما يواجهه المسلم اليوم من تحدّيات فكريّة معاصرة، وقد جمع بعض جهوده في سلسلة (الأطروحات) وقد قدّم مركز الإمام الحجّة لخدمة الطلّاب الحلقة الأُولى منها، وهي (أُطروحات فكريّة) في مجلّدين كبيرين متسلسلين ضمن فصول متعدّدة تحوي معالجات علميّة دقيقة وفريدة.

ثمّ الحلقة الثانية تحت عنوان (أطروحات معرفيّة) أيضاً في مجلّدين.

ثمّ الحلقة الثالثة (أطروحات علميّة) في مجلّدين، وهذا هو الجزء الثاني منها.

وأخيراً الجزء السابع والأخير من هذه السلسلة ويحمل عنوان أطروحات في العمق الثقافيّ.

---

(١) دعائم الإسلام: ١: ٢.

(٢) الكافي: ٢: ٣٧٥.

وفي الختام ينبغي أن نشكر الأُستاذ يوسف عبدالله بوقرين على مراجعته الإملائيّة والنحويّة في المجلّدات السبع .

والله من وراء القصد ، وهو الهادي إلى سواء السبيل

١٩ / ربيع الثاني / ١٤٣٩

مركز الإمام الحجّة عجل الله فرجه الشريف لخدمة الطلّاب

كلمة المؤلّف

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين

بعد : المتابع للمشهد الثقافيّ الدينيّ يدرك أنّ هنالك مشكلة !

ما هي هذه المشكلة ؟

باختصار هي : وجود تيّار يعتني بكلّ شيء إلّا الدين وأحكامه ، وهؤلاء يروّجوا ثقافتهم المستوردة بكلّ جدّ ونشاط ، فسيطرة الدين على جميع المساحات لم تُبق لهم مكاناً يمارسون فيه غريزة حبّ الظهور والبروز والسيطرة والغلبة ، وقد استطاعوا أن يدّسوا قسماً منهم في أوساط طلّاب العلم ، كما استطاعوا أن يؤثّروا على بعض طلّاب العلم ضعيفي التحصيل ، فتقدّموا خطوة بدسّ السوسة داخل نخلة الإيمان المثمرة ، وهم ينتظرونها أن تميل ليقولوا للبسطاء : انظروا إليها تريد أن تهوي فهي ضعيفة متآكلة من الداخل لوهن ذاتيّ داخليّ ، وسوف يصدّق البسطاء لأنّهم لا ينظرون إلى النتائج مشدودةً إلى المقدّمات ، ولا تنفذ بصيرتهم في اللبّ والجوهر ، ويقنعهم ظاهر الأمر ، أو ما يصوّر أنّه الظاهر ! !

هنالك مَن يلعب على حبل بساطة الناس وسهولة خداعهم ، وهناك من يعوّل على الشائعات وتكرار الكذب وتلقين الشبهات ؛ لأنّه ينظر إلى المجتمع كقطعان لرجال الدين ، فيسهل استقطاعهم لأفكاره وميولاته !!

وفِي المقابل : لا دور للشريحة العظمى من أبناء المجتمع مع اختلاف شرائحهم ، هنالك رصد للمشكلة ـ ولو عند البعض ـ ودراية بخطرها ، وما ينجم من تفاقمها ، غير أنّ الشعور بالأسى والخوف والشجب وإبداء الانزعاج ، أو ما هو دونه ، هو الموقف النهائيّ !!

وكأنّ هؤلاء ينتظرون أن تصل النتائج السلبيّة إلى بيوتهم ، ويتأثّر بها أقاربهم !!

وهذا ما جعل أهل الريب والبدع والدعوات المنحرفة يسرحون ويمرحون ، ثمّ يرفعون أصواتهم بالطعن في الدين والاستخفاف بأهله ، ولو شعر هؤلاء بقوّة مواجهة أهل الدين لما استخفّوا بالدِّين ، ولو علم هؤلاء أنّ تهجّمهم على العلماء سيجعلهم منبوذين ينظر إليهم بعين الإزدراء والانتقاص بما يتناسب مع أخلاقهم وآدابهم الوضيعة لما طعنوا في المراجع والعلماء وأهل العلم والفضل ، ولحسبوا لتعبيراتهم ألف حساب ، فالكثير من الناس لم يحصلوا على التربية اللازمة في نطاق الأُسرة ، غير أنّ المجتمع بسبب وعيه ورقيّه وحزم أفراده أمام الخلق الوضيع ساهم في تربيتهم وإقامة اعوجاجهم .

طبعا ليس المقصود مقابلة الوضاعة بمثلها والانحطاط بمثله ، ولا جعل جميع المخالفين في الرأي في خانة واحدة ، وهي خانة المعاند المحارب لله ورسوله ﷺ ، فالوسطية في الخطاب مطلوبة ، وإنصاف الآخر لازم ، وإنّما المقصود تسجيل موقف الرفض والإدانة للمضلّلين المستهزئين عن بصيرة أو تقصير ، وتنبيه الجاهل إلى جهله ، وتقديم النصيحة والإرشاد لمن يحتاجها ، ورفض الاستماع لمن يُصرّ على الخوض في الباطل ، أو مقاطعته إذا استمرّ في الاستخفاف بالدّين ، يقول تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ

وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلاَ تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿(١)﴾.

وفي كتاب الكشّيّ: عن محمّد بن مسعود، قال: حدّثني محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن ميّاح، عن عيسى، قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام: إِيَّاكَ وَمُخَالَطَةَ السَّفِلَةِ، فَإِنَّ السَّفِلَةَ لَا يَئُولُ إِلىٰ خَيْرٍ»(٢).

وفي التوقيع الشريف عن صاحب العصر عليه السلام: «وَأمّا أَبُو الْخَطّابِ مُحَمّدُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ الأَجْدَعُ، فَإنّهُ مَلْعُونٌ، وَأصْحَابُهُ مَلْعُونُونَ، فَلَا تُجَالِسْ أهْلَ مَقَالَتِهِمْ، فَإنّي مِنْهُمْ بَرِيٌ، وَآبَائِي عليهم السلام مِنْهُمْ بِرَاءٌ»(٣).

هنالك من يتعامل مع المشكّكين والمستخفّين بالدّين وكأنّهم مختلفون في الرأي فحسب، يصاحبهم، ويحضر مجالسهم، ويدعوهم، ويكرمهم، ويروّج أفكارهم، وإذا ارتكبوا محرّمات الاستخفاف بالدّين، والطعن في المراجع والعلماء، والتشكيك في الإمامة والعصمة، أو وجود الإمام المهديّ عليه السلام يقول لهم: مع احترامكم واحترام وجهة نظركم نحن لا نوافق على رأيكم.

هل الاستخفاف رأي، والتشكيك بلا بصيرة وجهة نظر، والسخرية بالعلماء فكر؟

هذه هي المشكلة، فلا بدّ من علاجها بنَفس إجتماعيّ عامّ معتمد على الدليل المحكم المشتمل على قواعد مقبولة عند العقل والشرع، وبخطاب سهل يسير يعالم مواضع الحاجة الملحّة التي تلامس التحدّيات الفكريّة المعاشة، وهذا هو سبب وجود هذه السلسلة التي يشكّل هذا الكتاب حلقة متنوّعة في الموضوعات والعناوين منها.

لنتنبّه لحملة تشويه المؤسّسة الدينيّة.

هناك حملة يقودها جملة من المتأثّرين بالفكر الليبراليّ أو الفكر اللّاديني،

---

(١) الأنعام ٦: ٦٨.

(٢) رجال الكشّيّ: ٣٠٠، الرقم ٥٣٦.

(٣) كمال الدين: ٤٨٥. الغيبة للشيخ الطوسيّ: ٢٩٢.

ويدعمهم فيها بعض المعمّمين الذين بينهم وبين المؤسّسة الدينيّة ـ لا سيما حوزة النجف الأشرف ـ مواقف سابقة ، وهؤلاء لا يفصحون عن مكنون معتقداتهم كما هي ، ولكن يُغَلّفون كلامهم بدعوات التجديد والتسامح واحترام الآخر ، في الوقت الذي يقلّلون فيه من أهمّيّة الدين ، ويتهجّمون على رجاله ويسبّونهم ويشتمونهم ، مع إظهارهم لأنفسهم على منهج مضادّ للسبّ والشتم والتسقيط ، ومع احترام الإنسان بما هو إنسان ولو كان بوذيّاً أو هندوسيّاً ، وهذا ما تعلّموه ـ كما يزعم بعضهم ـ من التواجد في معاهد الغرب .

جميلة الشعارات ، ولكن يسلب جمالها قبح التطبيق ، فهؤلاء تتهاوى شعاراتهم على أعتاب الحوزة ورجالها ، ولهذا تراهم في مسألة الدين والحوزة ورجالها يمارسون التشويه والتسقيط ، ويصوّرونها متخلّفة وأساس تخلّف المجتمع الإنسانيّ !

إنّ المتابع لهؤلاء ولضحالة فكرهم ، وما تبديه كلماتهم الاستفزازيّة يكتشف مقدار ما يملكون من عقدة نفسيّة اتّجاه الدين ورجال الدين ، كما يكتشف مقدار ما يفتقرون إليه من بصيرة معرفيّة ، ومقدرة على توظيف الأفكار ووضعها ضمن قوالب منهجيّة محكمة .

ولو استعرضنا عبارات هؤلاء أو بعض المتاثّرين بهم لوقفنا على مقدار عدائهم للمراجع والعلماء ، وبالتالي ما تقدّمه المؤسّسة الدينيّة من فكر قويم يعتمد على الكتاب والسنّة المؤيّدين بدليل العقل . هذا من جهة .

ومن جهة أُخرى يوجد مَن تأثّر بهؤلاء بمستويات متفاوتة ، ونحن لا نطعن في نواياهم ونرفض الطعن في شخصيّاتهم ، غير أنّنا نلمس في طرحهم إفراطاً وتفريطاً ومجانبةً للإنصاف والحقّ .

وهنا أنقل بعض العبارات ليقف القارئ على شدّة مواقف بعض المتأثّرين بالجماعة الأُولى غير المبرّرة اتّجاه المؤسّسة الدينيّة ورجالها :

١ ـ أحياناً أُحسّ أنّ هلمراجع مو مراجعنا ، وهالمذهب مو مذهبنا ، وهالدين

مودينناً ، والله قمت أعذر الشباب الملحدين اللي خلّوا هالمذهب وهالدين لهم يشبعون به !!

أقول : لا يخفى أنّ مسألة الإيمان بوجود الله تعالى ليست مسألة مرتبطة ارتباطاً عضويّاً لا انفكاك فيه بالإسلام كدين ، فضلاً عن مذهب الشيعة (أنار الله برهانهم)، وآراء المرجعيّة ومواقفها ، فقد لا يكون الشخص شيعيّاً ولا يكون ملحداً ، فأيّ مبرّر مقبول ويُعذر فيه صاحبه لترك الإيمان بالله اعتماداً على وجود أخطاء مزعومة لبعض المراجع ؟

ثمّ لماذا هذا التصوير القاتم للمراجع بشكل عامّ وللمذهب وللدين ، والإحساس بالانحراف وعدم الكون على الدين ؟

ما هو المبرّر لهذا الكلام ؟

فهل قام المراجع بمجازر في بروما أم بنما ؟ وهل أحلّوا كبائر الإثم ؟ هل يطلبهم الكاتب بقتيل له قتلوه ، أو بمال أستهلكوه ، أو بقصاصة جراحة ؟

٢ ـ أنا أيضاً أعذرهم لأنّ مدّعي الحقّ المطلق ، ومالكي مفاتيح الجنّة لا يمتلكون العلم الكافي للاستفادة من العلم الموجود ، ناهيك أن يأتوا بجديد ، ولذلك ركّز بعضهم على تعطيل العقول لكي تمشي أُمورهم ، ولو كانوا على الطريق المستقيم لما طلبوا إلى الناس الاستغناء عن عقولهم . . .

أقول : مَن ادّعى الحقّ المطلق من المراجع والعلماء ، ومَن قال عنده صكّ الغفران ومفتاح الجنّة ، كأنّ المتحدّث يتحدّث عن دين آخر لا يمتّ إلى الإسلام والتشيّع بصلة .

إنّ ما تشهده الساحة اليوم حراك ثقافيّ ، وهو مخاض يقدّم فيه المخالفون للعلماء أدّلة هي عند العلماء شبهات ، ويرد عليهم العلماء ردّاً علميّاً ، ومع تجاوزات المنحرفين يعمل العلماء بوظائفهم المستفادة من الكتاب والسنّة ، فيحذّرون الناس من المكابرين المتطرّفين في باطلهم ، والمتهجّمين على الدين ورجاله .

إنّ القرآن قد قسّم الناس إلى مسلم وكافر، مهتدٍ وضالّ، من أهل الجنّة وأهل النار، ولا يجهل ذلك في هذا الزمان عاقل، فهل القرآن يعطّل العقول، ويحجر على الفكر؟

وأمّا دعوى أنّ العلماء لا يمتلكون العلم الكافي فسببها الجهل بواقع العلماء ودراساتهم التخصّصيّة المتطوّرة جدّاً في جميع مجالات المعرفة المرتّبة بالتخصّص الدينيّ، مثل الفلك والطبّ والاقتصاد، وهذه مجلّة فقه أهل البيت عليهم السلام، وقبلها كتابات الشهيد الصدر، وأُستاذه الخوئيّ وغيرهما، خير شاهد على استعانة العلماء بآخر الدراسات العلميّة لجعل الفتوى أكثر ملامسة للواقع.

٣ ـ أعطني أسماء حثّت الناس على استخدام عقولها، ورجاءً لا تضمّ معهم من اتّهم الطبّ بالدجل والمؤامرة، أو الذين يتّهمون الله بالسبّ، أو الذين يظنّون أنّ الأُبوّة لا يمكن تحقيقها عمليّا، أو ذاك الذي ينكر وجود الجاذبيّة ويحاول تفنيد نظريّة آينشتاين النسبيّة، أو ذاك الذي قرّر أنّ سنّ الدخول بالبنت ٩ سنوات، ولعمري هذه قضيّة فسيولوجيّة يحدّدها الطبيب الشرعيّ وليس عمر الفتاة، وهذا تماماً بالنسبة لسنّ البلوغ، فهناك من يبلغ وعمره ١٥ سنة، وهناك من يبلغ وعمره ١٨.

أقول: غاب عن هذا المتحدّث أنّ المقصود بالبلوغ في لسان الفقهاء البلوغ الشرعيّ، وهو ما جعلته الأدلّة الشرعيّة لا الطبيّة موضوعاً لجملة من الأحكام، ولكن هذه عادة مَن يريد أن يتكلّم قبل أن يفهم.

فإذا كان لا يميّز بين العنوان الفقهيّ والعنوان الطبّيّ، فكيف يمكن أن يكون حكماً يؤخذ تقييمه للعلماء والمتخصّصين في علوم الشرع؟

ولعلّ عدم معرفته هذه سببها عدم متابعته لدراسات العلماء المتخصّصين، وهذا سبب جهله بوجود حثّ حثيث على استخدام العقل والاجتهاد وممارسة النقد في الفكر الحوزيّ والإنسانيّ بشكل عامّ.

ولست تدري مَن اتّهم الطبّ بالدجل، وحاول ان يفنّد النسبيّة من المراجع.

وإن وجد فكم نسبته من علماء المؤسّسة الدينيّة، وهل يمكن اعتماداً عليه إعطاء

حكم عامّ سوداويّ على الكلّ ثمّ القول: (أعطني أسماء حثّت الناس على استخدام عقولها).

٤ ـ للأسف أنّ الكثير من التراث الشيعيّ قائم على مثل هذه الخزعبلات بما يقارب ٩٠٪ وسنتجاوز هذا الشيء فقط إذا انتبهنا للقضيّة، أمّا إذا استهلكنا طاقتنا في الدفاع والمكابرة فإنّنا لن نتطوّر أو نتقدّم مقدار خطوة.

أقول: من المؤسف أن يتكلّم شخص لم يدرس عشرة دروس متّصلة قواعد محاكمة التراث في تقييم التراث الشيعيّ ثمّ يعطي نسبة، إنّ هذا لأمر محزن جدّاً، فهل يحقّ لنجّار أن يقيم النتاج العلميّ المعاصر في تقنية الحاسوب وهو لم يجلس أمامه متعلّماً يوماً من الأيّام؟!

لو ترك هذا الحكم لأهله لكان خيراً له، وليته يقدّم لنا دراسة مهنيّة علميّة يثبت فيها دعواه هذه لنرى هل هي تصمد أمام نقد أهل الاختصاص أو لا؟

٥ ـ مشكلتنا العظمى أنّنا ربطنا الدين بالرجال، فتورّطنا وورّطانهم. واضح أنّ أكثرهم يعيش زمن غير هذا الزمن، ولكن لا تزال الجموع تصرّ على أنّهم في قمّة الهرم العلميّ!

حتّى أصبح أكثرهم نواعق يتبعهم همج رعاع. الناعق شخص يمتلك القليل من العلم مضطرّ للنزول إلى رغبة الجمهور. أمّا العالم الربّانيّ ـ مثل الإمام عليّ عليه السلام ـ فلا يحظى إلّا بنفر قليل يتبعونه، وبما أنّه عالم فمن المستحيل له أن ينعق بما تريده الجماهير.

الشجاع من الفقهاء، والذي يحترم علمه ونفسه، يواجه جهل الجماهير بدل أن يصفّق لهم، ويشرّع ما يريدون، مثل السبّ واللعن والزحف والتطبين والتطبير... إلخ.

أقول: هناك مشكلة في تعرف الشجاعة عند الكاتب، فالشجاعة عند المتكلّم أن يكون العالم موافقاً لهواه ويتبنّى رأيه.

فلماذا لا يعتبر الذين يسبّهم ويصفهم بالهمج الرعاع الذين ينعقون شجعاناً لأنّهم

يتحمّلون سبّه وشتمه لهم ، ويصرّون على ممارسة ما يرونه حقّاً .

لم يربط الناس الدين بالرجال ، بل فعل ذلك الله تعالى عندما أرجع غير المتخصّص في الدين إلى المتخصّصين فيه ، لأخذ أحكام الله تعالى ، والتعلّم على يدهم ، ولا يوجد عالم يقول بعصمة الفقيه ، بل الكلّ يقول قول الفقيه حجّة بمعنى يُعذر من يعمل به ، ولا يلزم العمل بقوله تعييناً لإمكان الاجتهاد أو العمل بالاحتياط .

هناك مشكلة في الثقافة الدينيّة عند البعض ، والبعض الآخر في قلبه مرض يشجّع الغافلين ويقول لهم أحسنتم وأجدتم ليستمرّوا في غفلتهم تكريساً للغفلة ، وليجد مَن يقاتل عنه الدين وأهله بالوكالة ، فهو يمدّهم بما يحبّون من التشجيع والتقدير ، فهذا يشبع غريزة الأنا ، وهم يصدّقون ويستمرّون في تكرار كلام لا فائدة فيه ، ولا يخرج عن كونه فضيحة معرفيّة .

علينا أن نكون منتبهين وواعين لهؤلاء الذين لم يعرفوا ما نتوقّعه من الدين ورجاله بدقّة ، ولا يحسنون إدراة الخلافات ، وإبداء النقد العلميّ الموزون ، ولعلّ بعضهم عنده حساسيّة مفرطة من سيطرة الفكر الدينيّ على وجدان الناس ، وشدّة تأثير الدين على سلوكيّاتهم ، وهو ما حرّمه من موقع جغرافيّ في المجتمع مع شدّة الرغبة والطموح ، ولا نتّهم أحداً بذلك ، ولكن ينبغي التنبّه والحذر .

أرجو من الله تعالى أن يتقبّل هذا العمل ، وأن ينفع به ، إنّه جواد كريم .

حيدر ابن الحاجّ عبدالله السنديّ

٢٦ / ١ / ١٤٤٠هـ

دليل الكتاب

الفصل الأوّل : شبهات حول الدين

٢١ ـ ١٢٤

- مناقشة شبهة الأكوان المتعدّدة ٢٣
- هل الله قادر على الجمع بين النقيضين ؟ ٣٩
- هل أُخذ القرآن من حضارات غير إلـٰهيّة ؟ ٤٣
- فاعليّة الشريعة الخاتمة ، ودفع شبهة تبدّل الظروف ٤٩
- اجتهاد النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله ٥٩
- دفع شبهة ترتبط بشقّ القمر ٧٩
- دفع شبهة رواية الصبية لحديث : «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ ...» ٨٧
- مقتطفات من مناظرات الإمام الرضا عليه السلام ٩٧
- زيارة الأربعين فوق الشبهات ١٠٧
- كلمة حول الدين ونظريّة المعرفة (الابستمولوجيا) ١١٣

الفصل الثاني : مسائل معرفيّة

١٢٥ ـ ١٧٧

- هل يثبت حديث : «كمل من النساء أربع» الأفضليّة المطلقة ١٢٧
- وقفة مع مقطع : إلـٰه الفقه ليس هو إلـٰه القرآن ١٤١
- عالم ظهور الحجّة عليه السلام ١٥١

الفصل الثالث : الإمامة وأهل البيت عليهم السلام

١٧٩ ـ ٤٢٥

- تأمّل في أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ ١٨١
- الغدير والمعارضون ٢٢٣
- هل إخبار النبيّ بشهادة الوصيّ ووقتها ينافي القرآن؟ ٢٣٧
- هل علم الإمام عليّ بالسلامة ينافي فضيلة المبيت على فراش...؟.. ٢٤١
- دلالة حديث الثقلين على وجود فرد من أهل البيت عليهم السلام في كلّ زمان ٢٤٧
- هل يشمل قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الفقيه بناء..... ٢٥٥
- تأمّلات في مقال: تأمّلات في تطبيق حديث: «الخلفاء من ٢٨٥
- مقالتان حول وضوح إمامة الكاظم عليه السلام ٣٠٩
- بحث في دلالة قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ على..... ٣٣٥
- كيف يصدّق منكر الغيب قيادة الفرد للعالم؟ ٣٥١
- فضل أُمّهات المعصومين عليهم السلام ٣٥٩
- الإمامة فوق الشبهات ٣٧١
- وضوح النصّ في مسألة الإمامة ٤٠٣
- مقامات فاطمة في بيان المعصومين عليهم السلام ٤١٥

الفصل الرابع : فقهيّات

٤٢٧ ـ ٢٤٠ من الجزء الثاني

- نظرة نقديّة في كلام السيّد الحيدريّ حول سهم السادة ٤٢٩

- أسئلة حول ولاية الفقيه (بحث فقهيّ تخصّصيّ) ٤٤٩
- نظرة حول السبّ في الكتاب والسنّة ٥
- وقفة تأمّل مع مقال الشيخ حسن الراضي (وفّقه الله) ١١٩
- على هامش بحث إنارة حول السبّ ١٥٥
- بحث حول ميقات قرن المنازل ١٨٩
- ينبغي الحذر من دكاكين المنحرفين المشوّهين للفقهاء ٢١٩
- ضرورة التخصّص (كفاية الرؤية المسلّحة نموذجاً) ٢٢٣
- دليل حرمة الغناء ٢٣١
- الحجاب الشرعيّ وستر الشعر ٢٣٥

الفصل الخامس : الموروث الروائيّ

٢٤١ ـ ٣٦٥

- ظاهرة الكتمان في مدرسة الصحابة، ولماذا لا يرى الشيعة ...؟ ٢٤٣
- أصالة التشيّع عقيدةً ومنهجاً ٣٠٩
- دفع شبهة حول طرق روايات الشيعة الإماميّة أعزّهم الله ٣٣٩
- قيمة الأحاديث الواصلة ٣٥٥

الفصل السادس : مواجهة الفكر المضادّ

٣٦٧ ـ ٣٩٢

- مع المتستّرين بعباءة السيّد الخمينيّ رحمه الله ٣٦٩
- المهدويّة وطرق الإثبات ٣٧٩

الفصل السابع : حوارات

٣٩٣ ـ ٤٧٨

- حوار حول التقليد والتعلّم والتخصّص الفقهيّ ٣٩٥
- أُصول مهمّة في بناء الثقافة ٤٠٩
- أجوبة أسئلة المؤمنين لسنة ١٤٣٩هـ ٤٣٣
- حواريّة المنبر (أسئلة وأجوبة الجلسة الحواريّة ١٤٤٠هـ) ٤٤٧

الفصل الثامن : بحوث عقليّة

٤٧٩ ـ ٤٩٩

- السيّد الحيدريّ وتركّب الله ٤٨١
- حول مبدأ السببيّة ٤٨٩

الفصل التاسع : السيرة

٤٩٩ ـ ٥١٥

- هل ما جرى على الزهراء عليها السلام مجرّد حدث تاريخيّ ؟ ٥٠١
- حديث كثرة طلاق الإمام الحسن عليه السلام ٥٠٧
- هل زار جابر الأنصاريّ الحسين عليه السلام يوم الأربعين فكان اللقاء مع الإمام السجّاد عليه السلام ؟ ٥١١

الفصل الأوّل

شبهات حول الدين

- مناقشة شبهة الأكوان المتعدّدة
- هل الله قادر على الجمع بين النقيضين ؟
- هل أُخذ القرآن من حضارات غير إلـٰهيّة ؟
- فاعليّة الشريعة الخاتمة ، ودفع شبهة تبدّل الظروف
- اجتهاد النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله
- دفع شبهة ترتبط بشقّ القمر
- دفع شبهة رواية الصبية لحديث : «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ ...»
- مقتطفات من مناظرات الإمام الرضا عليه السلام
- زيارة الأربعين فوق الشبهات
- كلمة حول الدين ونظريّة المعرفة (الابستمولوجيا)

مناقشة شبهة الأكوان المتعدّدة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين

وبعد :

في هذا المقال نقف قليلاً عند توظيف الملحد لنظريّة الأكوان المتعدّدة لنفي وجود المصمّم الحكيم ، وفي البداية نذكر الشبهة المعتمدة على هذه النظريّة ، ثمّ نعلّق عليها .

شبهة الأكوان المتعدّدة :

من الشبه المطروحة حول برهان الصنع ﴿صُنْعَ اللهِ الَّذِي اتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾[1] ، هذه الشبهة ـ وهي شبهة الأكوان المتعدّدة ـ ببيان أنّه لو فرضنا شخصاً أراد صنع جهازاً فصنعه بجميع الاحتمالات المتصوّرة للصنع ، كما لو فرضنا أنّه صنع مليون شكل ليصطاد شكلاً جيّداً ، وكان أحد هذه الأشكال متقناً رائعاً ، فإنّ ذلك لا يدلّ على أنّ الصانع دقيق مبدع ؛ إذ وجود هذا الشكل الدقيق ليس مستنداً لدقّة الصانع ،

---

(١) النمل ٢٧ : ٨٨.

بل لأنّه أحد الاحتمالات والتصوّرات المفترضة لوجود الجهاز، فكذلك الأمر في الكون، فإنّ وجود نظام دقيق في الكون الذي نعيش فيه لعلّه صادف أنّه أحد المحتملات في شكل الخلق، لا لأنّ الصانع الخالق دقيق مبدع، فلعلّ هناك مليارات من الأكوان في هذا الوجود مضطربة متباينة، وهذا أحدها الذي صادف بصورته الدقّة والابداع، ومع هذا الاحتمال فكيف يكون الصنع الدقيق كاشفاً إنّيّاً قطعيّاً عن وجود الصانع الحكيم ؟

التعليق على الشبهة

وفي مقام الجواب على هذا الشبهة نتحدّث في ثلاث مقامات :

المقام الأوّل

في تحديد المراد من الأكوان المتعدّدة التي قيل لا يوجد دليل علميّ على صحّتها، وفي نفس الوقت حسب اقتراع ١٩٩٥م الذي وقّع بين ٧٢ فيزيائيّ تبنّاها ٥٨٪ ورفضها ١٨٪، و١٣٪ قالوا محتملة، و ١١٪ لم يبدِ موقفاً.

فقد طرح اصطلاح (الأكوان المتعدّدة) كعنوان لعدّة معاني محتملة، ولا بدّ من الوقوف عند هذه المعاني لمعرفتها بالدقّة، ثمّ ملاحظة معارضة كلّ معنى منها لوجود المصمّم الحكيم لهذا العالم المتقن.

المعنى الأوّل : نظريّة العوالم المتوازية، أو الأكوان المتعدّدة (*Multiverse*).

ففي عام ١٩٥٤م قدّم العالم ايفيريت (*Averett*) نظريّة وجود أكوان أُخرى شبيهة بكوننا، وقد اختلفت صياغة هذه الأكوان، فقيل موازية لبعضها في مقابل صيغ أُخرى كصيغة الأكوان الفقاعيّة والرياضيّة والأكوان البنات، ويرى ايفيريت أنّ بعض الأكوان متفرّعة من كوننا الذي هو متفرّع عن أكوان أُخرى، وقد نسب إليه أنّه يقول :

في كلّ كون من هذه الأكوان هناك صورة للحياة التي في كوننا ولكن مع بعض الاختلافات ، حيث إنّ كلّ حدث كان يمكن أن يحدث في كوننا هو يحدث بالفعل في كون موازٍ آخر . . فمثلاً في كون موازٍ معيّن الديناصورات لم تنقرض ، إنّما استطاعت التكيّف والبقاء على قيد الحياة ، بينما الإنسان هو مَن انقرض ، وفي كون موازٍ آخر الحرب العالميّة الثانية انتهت بانتصار دول المحور وليس الحلفاء ، وفي كون موازٍ ثالث برشلونا هزمت ريال مدريد في كلّ مباريات الكلاسيكو ، وكريستيانو اعتزل كرة القدم !

والذي حمل ايفيريت على طرح هذه النظريّة مبدأ عدم اليقين ، أو عدم التأكّد ، أو الشكّ الذي هو من أهمّ المبادئ في نظريّة الكمّ ، والذي صاغه العالم الألمانيّ هايزنبرغ عام ١٩٢٥م عند ملاحظة مجموعة جزئيّات على المستوى الكمّيّ (مادّة كمّيّة قابلة للرصد من حيث دقّة الجزئيّات والحركة) والذي يشي بتصرّفات وسلوكيّات غير منضبطة ، وهو ما يلغي قابليّة التأكّد من شكل وسلوك المادّيّة الكمّيّة .

المعنى الثاني : ما ذكره نيلس هنريك دافيد بور (*Niels Henrik David Bohr*) فقد كان بور يرى الواقع متعدّداً ، وتوجد أكوان متوازية ، وعمليّات الرصد التي تظهر سلوكيّات مختلفة للجسيمات هي رصد لعوالم مختلفة ، ليس أحدها منبثقاً من الآخر ، وايفيريت ما كان يقبل نظريّة تعدّد الواقع بالنحو الذي كان يطرحه بور ، فالواقع ليس متعدّداً في نظره بنحو توجد عوالم متوازية بالمعنى الدقيق للتوازي دون أن ينبثق أحدها من الآخر ، أو يكون تشكّلاً عنه بسبب الرصد ، فهو كان يرى عالمنا الواحد له انقسامات ؛ لأنّ الرصد يجبره على الظهور بشكل محدّد ، فللرصد تأثير في تغيير الواقع المرصود وتفرّع حالة جديدة له ، وعلى هذا سوف يكون الكون الواحد منقسماً بعدد الاحتمالات بالرصد ، وكلّ كون نتيجة محتملة للقياس ، ففي وقت رصد الفوتونات ـ التي تارة تتصرّف كموجة وأُخرى كجسيم ـ سوف يتفرّع

الكون إلى كونين ، فتكون هناك بنتان لكوننا الواحد قبل الرصد في إحداهما الفوتون يسلك سلوك الموجة ، وفي الآخر يسلك سلوك الجسيم .

وعلى هذا يكون هناك مفهومان لنظريّة تعدّد الأكوان لا بدّ من التمييز بينهما ، ففي أحدهما يوجد عرضيّة بين الأكوان ، وفي الآخر يوجد بينها طوليّة وعلاقة تفرّع ، ويوجود جامع بين هذين المفهومين ، وهو أنّ هنالك تعدّداً خارجيّاً موضوعيّاً ، والرصد ليس إلّا اكتشاف لما هو موجود أو مسبّب لحدوث التعدّد الموجود ، وعليه لا بدّ أن نقف على سبب اعتقاد كلّ من ايفيريت وبور بالجامع المشترك ، وهذا ما توضّحه تجربة الشقّ والشقّ المزدوج ، وقد عرضتها بطريقة مبسّطة في كتاب (مواجهة الإلحاد في منطلقاته المعرفيّة) ، وهنا أنقل هذه الطريقة المبسّطة مع بعض التعليقات :

حيث إنّ مجموعة من النظريّات ـ والتي منها نظريّة الانفجار العظيم ـ قدّمت تفسيراً لأصل الكون ، وهو أنّ الكون كان جسيماً متناهياً في الصغر ، مختزِلاً لكلّ كثافة العالم بجميع مجرّاته ، فلكي نعرف ما هو متحقّق وأصل كوننا فلا بدّ من دراسة هذه الجسيمات المتناهية في الصغر ، فإنّ دراسة حركة الجسيمات والذرّات والجزئيّات هو دراسة للموادّ الأوّليّة واللبنات التي تشكّل الكون ، ومعرفتها في الحقيقة معرفة عميقة لما هو كائن ، ومن هنا بدأ البحث عن الميكانيكيا أو الفيزياء الكموميّة .

وفي هذا العالم الصغير جدّاً رصد العلماء ظاهرتين غريبتين :

١ ـ التركّب ، وجود جسيم في أكثر من مكان ، أو يتعدّد مساره في آن واحد ، أو يسلك المادّة والموجة كذلك .

٢ ـ التشابك الكموميّ ، وهو تبادل التأثّر بين جسيمين كان جسماً واحداً مع فاصل مكانيّ بعيد في أقلّ من الزمن الذي تقطعه سرعة الضوء بينهما . والذي دلّل على التراكب تجربة الشقّ والشقّ المزدوج ، ولكي تتّضح كيفيّة هذه

التجربة أذكر أُمور :

توضيح تجربة الشقّ والشقّ المزدوج :

الأمر الأوّل : لو كان على جدارين لوحين ، أحدهما فيه شقّ والآخر فيه شقّان ، وأطلقنا أجزاء المادّة عليهما ، فإنّه سوف تنفذ الأجزاء في الشقوق وتشكّل خطّاً كالشقّ في الأوّل ، وخطّين في الثاني .

الأمر الثاني : أو أطلقنا موجة عليهما ، ففي الشقّ الواحد سنحصل على خطّ واحد يشتدّ تمركز الأجزاء في وسطه ويضعف في أطرافه ، وأمّا في الشقّين فبسبب تقاطع الموجات بعد الشقّين نحصل على عدّة خطوط كذلك .

الأمر الثالث : الملفت للنظر أنّ العلماء جرّبوا ذلك في أجزاء المادّة كالالكترونات ، فوجود أنّها في الشقّ تسلك سلوك المادّة ، وفي الشقّين سلوك الموجة .

الأمر الرابع : احتمل العلماء أنّ السبب في الشقّين اصطدام أجزاء المادّة ، فكرّروا التجربة ولكن بإطلاق إلكترون واحد كلّ مرّة على نحو التعاقب ، فصدموا بأنّه سلك سلوك الموجة ، فهو مرّ من الشقّين في آن واحد واصطدم بنفسه ؛ إذ لا يوجد إلكترون آخر لكي يصطدم به ، وهذا ما زاد العلماء دهشة .

الأمر الخامس : قاموا بتكرار التجربة مع وضع عدسة راصدة ، وإذا بإلكترون يغيّر سلوكه إلى سلوك المادّة ، ليظهر خطّان متوازيان كالشقّين ، وهذا ما طرح السؤال التالي : هل للرصد الخارجيّ ـ كما تبدي التجربة ـ تأثير على سلوك الجسيمات وهو ما يسمّى بانهيار الموجة الاحتماليّة ؟

إنّ من المحتمل في آن واحد أن يتعدّد مكان ويختلف سلوك الجسيمات الصغيرة ، وهذا ما يجعل التكهّن بمساراتها صعباً للغاية ، ولهذا ساد مبدأ الاحتمال والشكّ ، إلّا أنّه قدّمت محاولات لاستكشاف قوانين الاحتمالات التي يمكن أن تعطي ضبطاً .

إن هذا المعطى التجريبيّ طرح فرضيّة أنّ الجسيم الواحد في الواقع لا يمكن تحديد ما هو عليه ـ هل هو موجة أو جسيم ـ إلّا بعد الرصد، وهذا نظير أن يكون هنالك شخص هو في الواقع رجل وامرأة، ولا يمكن تحديد ما سوف يبدو عليه غداً إلّا بعد الرصد.

ولكن هل عدم إمكان الرصد بسبب تعدّد الواقع الموضوعيّ واختلاف المرصود في كلّ عمليّة رصد، أو هو بسبب تغيّر يحدث على الواقع ينتج شكلاً آخر للكون، وقد اختار ايفيريت الثاني، في حين ذهب بور إلى الأوّل حسب بعض القراءات المطروحة لنظريّتهما.

ولا يخفى أنّ ايفيريت طرح مفردة الأكوان المتوازية، ولكن بحسب بعض التوضيحات لنظريّته هو يطرح عوالم مترتّبة بحسب الرصد، والأحقّ بلفظ التوازي ما يقدّمه القائلين بـ أنّ الأكوان بأجمعها عرضيّة لعرضيّة الجسيمات المحقّقة لها، والسرّ هو أنّ ايفيريت رفض تضمّن وجود دالّة موجة (*Wave Function*) لتركّب لحالات متعدّدة (*Super Position*) كما قيل في قطّة (شرودنجر) التي تتضمّن الحياة والموت في آن واحد وموضع فارد، ورأى أنّ المراقب ينقسم إلى نسخ متعدّدة، وعلى هذا ستموت القطّة وسوف تحيا حسب الرصد في عالمين متفرّعين. نعم، بين العالمين المتفرّعين توازي، ولكن يبقى السؤال قائماً عن حال نفس المرصود في الواقع قبل الرصد والتفرّع، هل القطّة فيه حيّة أو ميّتة ؟

وبعد هذا نأتي إلى أصل الكون وما هو عليه وفق هذا المعطى، فحيث أنّ العالم قد نشأ من جسيمات صغار، فإنّه محكوم في أصله بقوانين الفيزياء الكموميّة، وعليه فالجسم المنفجر بحسب نظريّة بور قد وجد في عدّة أماكن واتّخذ سلوكيّات مختلفة لا يمكن حصرها، وهذا يعني وجود أكوان متوازية (*Parallel Universes*) لهذا الكون، وهنا يأتي احتمالان :

١ ـ أنّ شروط البقاء اتّفق توفّرها في كوننا فبقيت فقاعته في الوقت الذي زالت

فيه سائر الفقاعات على حدّ تعبير ستيفن هوكنج .

٢ ـ أن تكون جميع الأكوان موجودة وتحكمها شروط البقاء ، ولكن لكلّ كون خصوصيّاته ، وإن كانت هنالك قوانين جامعة تجري في جميع الأكوان .

وقد وظّف كتاب التصميم العظيم في نظريّة (M) ـ التي ترى أنّ القوانين هي التي سبّبت الانفجار وصاحبت تشكّله ـ وهي الموجودة للكون من الفراغ والعدم حيث وجد منها الكون صدفة نظريّة الأكوان المتعدّدة بهذا المفهوم لنفي وجود المصمّم الحكيم .

المعنى الثالث : نظريّة الأوتار ، أو النظريّة الخيطية (*String Theory*) ، وترى هذه النظريّة أنّ المادّة ليست مكوّنة من الكواركات الكرويّة ، وإنّما الكواركات نفسها مكوّنة من أوتار حلقيّة مفتوحة وأُخرى مغلقة متناهية في الصغر لا سمك لها ، فجميع الوحدات البنائيّة الأساسيّة للدقائق العنصريّة ، من إلكترونات وبروتونات ونيترونات وكواركات مكوّنة من هذه الأوتار التي تجعلها في حالة من عدم الاستقرار الدائم وفق تواترات مختلفة ، وإنّ هذه الأوتار تتذبذب وتتحدّد وفقها طبيعة وخصائص الجسيمات الأكبر منها مثل البروتون والنيوترون والإلكترون .

وهذه الأوتار مع صغرها حاوية لقوى الطبيعة : الجاذبيّة والكهرومغناطيسيّة والقوى النوويّة ، ولهذا تسمّى بالفائقة ، وفي الوقت هي ليست جسيماً ولا طاقة خلافاً لما تقرّره مبدأ عدم اليقين الكموميّ من كونه الجسيمات دون الذرّيّة مزيج من الجسيميّة والطاقة ، وقيل يبلغ حجمها واحد في المليار من المليار من حجم الذرّة ، وهناك تصوّر أنّه بطول بلانك **٦١٦٢٥٢** و ١ × ١٠ ـ **٣٥** .

وترى هذه النظريّة أنّ هذه الأوتار ذات أبعاد متعدّدة بعضهم أوصلها إلى **٢٦** بعداً ، أُختزلت فيما بعد في عشرة أبعاد ، ونحن لا نتمكّن من رصد هذه الأبعاد لأنّها فوق قدرتنا الرصديّة ، ويمكن أن نقرّب ذلك بمثال النقطة التي ترسم على سطح له

بعدان ، فإنّ النقطة لو قدّر لها أن تعقل وتفكّر فإنّها لن تتمكّن من إدراك بعدنا الثالث وهو الحجم والعمق ؛ لأنّها لا تملكه ، نظير مَن ينظر إلى خرطوم رشّ الماء من مسافة بعيدة ، فإنّه يراه خطّاً منحنياً له بُعد واحد ، ولكن إذا اقترب منه يدرك أنّ له عرض ، فإذا وضع يده فيه يدرك أنّ له عمق .

استناداً إلى نظريّة الأوتار الفائقة هذه قيل إنّ الكون ليس واحداً ، وإنّما هو أكوان متعدّدة ، وهذا ما ادّعاه ميشيو كاكو في كتاب الأكوان المتعدّدة حيث ذكر وجود مليارات الأكوان الرياضيّة ، ولكنّها في الحقيقة وبحسب الدقّة تمثّل أبعاداً ووجوهاً لكون واحد ، وعدم إدراكنا للأبعاد لا يعني عدم وجودها ، وعلى هذا يمكن أن يكون الحيّز الواحد في العالم مشغولاً بأكثر من جسم ، ولكن في أبعاد مختلفة غير البعد الذي يظهر لنا .

المقام الثاني

في كيفيّة توظيف الملحدين لنظريّة الأكوان المتعدّدة

بعد تتبّع كيفيّة توظيف الملاحدة لنظريّة الأكوان المتعدّدة ظفرت بصيغتين مختلفتين في النتيجة :

الصيغة الأُولى : هي أنّ الإلهيّ يستدلّ على وجود المصمّم الحكيم بعلامات القصد التي تثبت في برهان الانسجام أو النظم بحساب الاحتمال وجود الحكيم الهادف ، وهذا الاستدلال صحيح لو كان عندنا جسيم واحد انفجر وتحوّل إلى هذا الكون فحسب ، فإنّه حينئذٍ سيكون هنالك فاعل بين خيارات ، واختار هذا العالم دون سواه ، ودليل وجوده النظم الذي ما عاد اليوم يعتمد على الظواهر المرصودة من حركة الكواكب والتفاعلات الحيويّة وتناسق الموادّ والعناصر ، وإنّما أصبح يعتمد على معادلات رياضيّة ثابتة ضمن ثوابت اكتشف منها قرابة

٥٠ ثابتة في الفترة الأخيرة من عمر البحث العلميّ ، وأمّا إذا قلنا بوجود جسيمات متعدّدة في مواقع مختلفة انفجرت وأحدثت أكواناً لا تحصى ، واتّفق انسجام هذا الكون وفق ثابتاته الخاصّة فاستمرّ بالكيفيّة التي نراها ، ووجد فيه أنواع حياة ، وفي مقابله مليارات العوالم التي لم تنسجم بالنحو المشاهد في كوننا ، فانهارت أو وجدت بكيفيّة أُخرى ، فهذا لن يجعل حساب الاحتمال يعمل في صالح وجود مصمّم لهذا الكون ؛ لأنّ العامل الكمّيّ الكبير سوف يضعف احتمال القصد والهدفيّة .

وهذا نظير ما ذكره (هاكسلي) في مبرهنة القرود ، وتبنّاه (دوكنز) في كتاب (وهم الإلٰه) من أنّ الكون لو كان متّحداً فعمره الطويل يساهم في إضعاف إفادة حساب الاحتمال للجزم بوجود القصد والحكمة في الخلق ، وقد تعرّضنا له وبيّنّا ما فيه في كتاب (مواجهة الإلحاد) وكتاب التصميم العظيم قراءة نظريّة فلا نعيد .

وهذه الصيغة تريد نفي وجود الإلٰه من رأس ، وهي محطّ نظرنا هنا .

الصيغة الثانية : هي أن يقال بأنّ الإلٰهيّ يستدلّ على علم الله تعالى المطلق بإتقان الكون الكاشف عن علم وحكمة الفاعل وسعة قدرته ، وهذا الاستدلال غير صحيح في ظلّ نظريّة تعدّد الأكوان ؛ إذ يحتمل أنّ الخالق جرّب وأخفق في أكوان متعدّدة ، واكتسب بالتجربة المتكرّرة العلم الذي جعله أهلاً لخلق كوننا ، أو يحتمل أنّه أوجد أكواناً متعدّدة جزافاً بلا تخطيط ، واتّفق أن كان واحداً من مليارات الأكوان كوننا ، وسائر الأكوان تفتقد الاتقان والانسجام ، ويمكن أن يقرّب ذلك برجل أعمى يرمي البذور عشوائيّاً ، فاتّفق وقوع بذرة في حفرة فيها ماء ، فنبتت فيها نبة وعشعشت فيها البكتيريا والطفيليّات داخل الحفرة ، فإنّ البكتيريا والطفيليّات لو قدّر أن تتحدّث مع نفسها لقالت : هنالك قصد وشعور وراء وجود البذرة في هذه الحفرة التي فيها الماء والتربة المناسبة ومن ثمّ وجدنا ، ولكن إذا خرجت من الحفرة ونظرت

إلى ملايين البذور التالفة في الحفر غير الصالحة سوف تدرك أنّ هذه ضربة أعمى فاقد للقصد والشعور.

وهذه الصيغة ـ كما هو واضح ـ لا تنافي وجود فاعل للكون وهو ما يدّعيه الإلـهيّ وينكره الملحد، وإنّما تحاول نفي دلائل الإتقان الكونيّ على ما يدّعيه الإلـهيّ في صفات الفاعل للكون، ولا يوجد في ذلك مشكلة كبيرة، فإنّ الإلـهيّين أنفسهم ذكروا أنّ صفات الكون لا تثبت صفات الله تعالى بـنحو تـامّ، وإنّـما تـثبتها فـي الجـملة بنحو إجماليّ، وهنالك براهين أُخرى عقليّة تثبت كمال الله التامّ في العلم والقدرة، وفي مقدّمتها برهان الصدّيقين، فعدم وفاء دليل بإثبات جـميع الصـفات الإلـهيّة لا ينفي ثبوت الصفات جميعها، إلّا إذا ثبت عدم وجود دليل آخـر عـليها، وهـذا ما غاب عن أصحاب الصياغة الثانية في توظيف نظريّة الأكوان المتعدّدة، فوقعوا في الاشتباه.

وهذا المقدار من التعليق يكفي لبيان بطلان الصياغة الثانية في تـوظيف نـظريّة الأكوان المتعدّدة، ولهذا نكتفي في المقام الثالث والأخير من هذه المقالة بمناقشة الصياغة الأُولى.

المقام الثالث

في مناقشة توظيف نظريّة الأكوان المتعدّدة

(بحسب الصياغة الأُولى)

قلنا: إنّ الملحد حاول توظيف نظريّة الأكوان المتعدّدة للإثبات عدم وجود فاعل للكون، و هنا نسجّل الملاحظات التالية:

الملاحظة الأُولى: هي أنّ الكون ـ حسب مبادئ نظريّة الأكوان المـتعدّدة ـ كان جسيماً أو جسيمات متعدّدة، وهذا الجسيم لعـوامـل خـاصّة تـغيّر وانـفجر،

وسواء كان في مكان واحد أو في عدّة أماكن ، وسواء له حالة واحدة ويختلف وينبثق بالرصد في حالات متعدّدة كما يقرّر ايفيريت ، أو كان يتضمّن تراكب الحالات المتعدّدة كما يقرّر بور (*Niels Henrik David Bohr*) ، فهو لم يكن موجوداً ثمّ وجد ، والدليل على ذلك أنّ للانفجار عمراً محدّداً ١٣,٧ مليار سنة ، بينما لو كانت الجسيم المنفجر أزليّاً لانفجر من الأزل ؛ إذ ما الموجب لأن يبقى إلى ما لا نهاية في حالة اختزال مكثّفة في جسيم تحت ذرّيّ من الأزل بليارات بليارات بليارات ... إلى ما لا نهاية ثمّ في نقطة وبدون عامل خارجيّ لا تتجاوز في تاريخها ١٤ مليار سنة حصل الانفجار دون عامل خارجيّ يكون سبباً له ، مع أنّ العقل يدرك استحالة حدوث مسبّب من نفسه وبلا سبب خارج ؟

إنّ تغيّر هذا الجسيم دليل وجود مُغيّر له ؛ لأنّه لو كانت ذاته هي السبب التامّ الذي يقتضي التغيّر بلا حاجة إلى شيء خارج عنها لما انفكّ الانفجار مليارات السنين عن الجسيم .

فنظريّة تعدّد الأكوان في نفسها تنسجم تمام الانسجام مع وجود فاعل خارج عن الأكوان هو السبب في وجودها .

الملاحظة الثانية : هي أنّ نظريّة الأكوان إن كانت بمعنى وجود الأوتار الفائقة ، فهي في الحقيقة ترجع إلى كون واحد له أبعاد متعدّدة فلا تعدّد في هذا الكون أصلاً ، وإنّما هو نظير أن يكون هنالك لوح خشبي رسمت نقطة على وجهه الأوّل ونقطة أُخرى على الوجه الثاني ، فإنّ عدم التقاء النقطتين بسبب اختلاف بعدي اللوح لا يوجب وصف اللوح بأنّه ألواح متعدّدة ، وعليه سوف يكون حساب الاحتمال فعّالاً في هذا الكون الواحد ومفيداً ـ بعد ملاحظة اتقانه ، وانسجامه ، وقصر عمره ، وبُعد تحقّق مكوّناته بلا قصد ـ للجزم بوجود الفاعل العالم الحكيم الهادف .

وإن كانت بمعنى وجود أكوان متعدّدة في الواقع ولكلّ كون أبعاده الخاصّة ،

فيلاحظ عليها أنّ هذه الأكوان إن كانت مادّيّة من نفس عناصر كوننا مكوّنة من الكوارتات أو الأوتار، فهذا يعني أنّها مع كوننا كون واحد وليس هناك أكوان متعدّدة أصلاً؛ وذلك لأنّه إذا فرض وجود أكوان فلا يخلو الأمر من احتمالين كلاهما ينافي تعدّد الأكوان:

الاحتمال الأوّل: أن يكون هناك التحام واتّصال بين الأكوان، كالالتحام الموجود بين المجرّات في كوننا، وهذا ـ كما هو واضح ـ يعني وجود كون واحد تختلف مكوّناته.

الاحتمال الثاني: أن لا يكون بينها اتّصال بل هناك فاصل، وهذا الفاصل إن كان شيئاً موجوداً مؤثّراً في الأكوان فلا بدّ وأن يكون من سنخها، فيكون معها مشكّلاً لكون واحد كبير يجزّئه الوهم إلى أكوان وفواصل، فلم يوجد إلّا كون واحد.

وإن كان الفاصل معدوماً فارغاً من الزمان والمكان لزم التناقض المحال، وهو اجتماع الوجود والعدم؛ وذلك لأنّ هذا الفاصل افترض أنّ له أثراً وهو تعدّد الأكوان فيكون موجوداً؛ إذ يستحيل أن يكون المعدوم مؤثّراً ومعطياً لشيء وهو فاقد للشيئيّة، وفي نفس الوقت افترض أنّه معدوم لا وجود له، فيكون موجوداً معدوماً في آن واحد، وأيّ عاقل سويّ يقبل ذلك!؟

إذن نظريّة الأكوان المتعدّدة في عالم المادّة نظريّة فرضيّة تصطدم مع حكم العقل البديهيّ، وليس فرض أكوان منفصلة عن بعضها إلّا بسبب عدم تصوّر مفهوم العدم جيّداً، وتوهّم أنّ له وجوداً من قِبل الفضاء والظلمة والمسافة، مع أنّ هذه في الحقيقة مشحونة بالجسيمات التي تشكّل الغازات وغيرها، وتسري فيها الفوتونات الضوئيّة والتأثيرات الكونيّة المتبادلة بين عناصر الكون ومكوّناته.

نعم، يتصوّر العقل وجود عوالم متعدّدة تختلف في خاصّيّة الوجود وراء عالم المادّة المرصود والمحكوم بالثوابت الكونيّة غير خاضعة للزمكان، ولكن هذه العوالم سنخ آخر من الوجود وليست بُعداً بالمعنى الفيزيائيّ، ولا وجوداً مادّيّاً

يناظر وجود الكون .

الملاحظة الثالثة : إنّ تعدّد وجود محلّ الجسيم مع اتّحاد الزمكان الذي قيل بدلالة تجربة الشقّ المزدوج عليه أمر مرفوض عند العقل السليم ، وذلك للزوم اجتماع النقيضين ، فإنّه إذا أُطلق جسيم واحد على شقّين لا يجيز العقل في آن واحد أن يكون الجسيم في الشقّين ؛ وذلك لأنّنا فرضناه واحداً ، فكيف يكون في عين كونه واحداً في الشقّ الأوّل ، وأيضاً في الشقّ الثاني مع تغاير الشقّين ؟

من هنا يرى العقل أنّ هنالك حلقة مفقودة لا بدّ من ملاحظتها لحلّ معضلة التركّب ، كأن يقال بانقسام الجسيم بنحو بعد لم تتطوّر وسائل الرصد لرصده ، أو وجود تأثير منبعث منه لا يمكن التعرّف عليه بحسب وسائل الرصد المتوفّرة ، أو أنّ للجسيم سرعة تفوق سرعة الضوء بملايين المرّات بنحو يكون له مسارات متعاقبة تبدو لنا مساراً واحداً من حيث الأثر .

وهذا نظير ما قيل في معضلة (أينشتين ، بودولسكي ، روزن) والتي نشر فيها بحثاً سنة **١٩٣٥**م ، وجاء فيها أنّ هناك ترابطاً غريباً بين أزواج الجسيمات البرمية ، فلو أخذنا شعاعاً ضوئيّاً ـ مثلاً ـ ثمّ شطرناه نصفين بواسطة لوح نصف شفّاف ، ثمّ قمنا بتغيير استقطاب أحد الشعاعين ، فإنّ استقطاب الشعاع الثاني سوف يتبدّل تلقائيّاً بنحو آنيّ أقلّ من الوقت الذي يقطعه الضوء بين الشعاعين ، وقد كان هذا محيّراً للعلماء ، حتّى أنّ بعضهم على أثره حكم بجواز وجود ظواهر بلا سبب .

غير أنّ العقل يرفض رفضاً تامّاً فكرة وجود مسبّب حادث من لا شيء بنحو تلقائيّ وبلا محدث وسبب ، ويرى أنّ هذا الترابط الكموميّ يستند إلى تعليل خفيّ قد يكون وراءه الترابط العجيب بين أجزاء الكون المحدث لتفاعلات متبادلة بسرعة تفوق سرعة الضوء التي تبدو متواضعة اليوم بالقياس إلى بعض السرعات المكتشفة .

الملاحظة الرابعة : نظريّة الأكوان المتعدّدة التي قيل أنّها تبلغ ($١٠^{-٥٠٠}$)

لم يقدّم العلم دليلاً علميّاً عليها ، فهي مجرّد تصوّرات وفرضيّات[١] ، وهناك مشكلة كبيرة تواجه هذه النظريّة ، وهي عدم القدرة على فحصها في نفسها ، فإنّ الأكوان ليست محسوسة كوجودات منفصلة ، ولو كانت في عرض كوننا الذي يبلغ عرضه ٩٢ بليون سنة ضوئيّة ، فلا يسعنا السفر إليها لرؤيتها ، خصوصاً وأنّ الكون يتوسّع بسرعة هائلة ، ويبدو وقع خلط كبير عند أصحاب هذه النظريّة بين الاحتمالات الرياضيّة المتصوّرة لظواهر الجسيمات وبين ما عليه الجسيمات في الواقع قبل الرصد ، فصحيح يحتمل في قطّة (شرودنجر) قبل فتح الصدوق أن تكون ميّتة ويحتمل أن تكون حيّة ، ولكن هذا لا يعني أنّها في الواقع في عالمين مختلفين وتتّصف بالموت والحياة فيهما .

وبقطع النظر عن هذا فإنّ الإتقان الموجود في كوننا في داخل مكوّناته المستمرّة في تناسق محيّر للعقل ضمن ثوابت دقيقة لا يمكن أن يفسّر بفرضيّة وجود أكوان متعدّدة بدون وجود مصمّم حكيم ؛ لأنّ تكون الكون واستمراره بهذه الكيفيّة في نفسه عصيّ على الصدفة ؛ لأنّ الكون له بداية ، وهذا ما اعترف به أصحاب النظريّة أنفسهم . يقول آلان جوث (*Alan Guth*) : حتّى مع تعدّد الأكوان الفقاعيّة فسيكون هناك بداية أساسيّة ، لم يعد هناك مهرب ، فكلّ الأدلّة التي لدينا تشير إلى أنّ للكون بداية .

وإذا كان للكون بداية من جسيم تحت ذرّيّ تشتبك فيه القوى وتختمر ضمن كثافة الكون بنحو مجمل ، فكيف اتّفق في انفجاره أن وجدت الكواكب والمجرّات ، وتشكّلت الظروف المناسبة للحياة ، ووجد البروتين ، وتكوّنت الحياة والأنواع المتعدّدة للأحياء في ظلّ عمر الكون القصير جدّاً صدفة ؟

وبهذا يتّضح أنّ التسليم بمصادرات حساب الاحتمال يفيد الجزم بوجود صانع

---

(١) وتعرّضنا لبعض ملاحظات العلماء عليها في نقد كتاب التصميم العظيم .

الكون غير أعمى حتّى مع فرض تعدّد الأكوان ؛ لأنّ حساب الاحتمالات يعمل داخل كوننا بقطع النظر عن سائر الأكوان المفروضة .

الحمد لله ربّ العالمين

هل الله قادر على الجمع بين النقيضين ؟

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نحن مجموعة من طلّاب الهندسة بجامعة البترول ، كـنّا نـتحاور حـول العـقائد الحقّة ، ثمّ انتهينا إلى سؤال جذريّ وأساسيّ واختلفنا فـي جـوابـه ، فـنرجـوا مـن جنابكم التلطّف والتفضّل علينا بالجواب العلميّ المفصّل الشافي للسؤال ، ولكـم الأجر والثواب من العزيز الوهّاب .

والسؤال هو : هل الله سبحانه وتعالى قادر على أن يجمع النقيضين ؟

فإن كان الجواب نعم هو قادر .

فبالنتيجة أنّ النقيضين يمكن أن يجتمعان ، فهذا يهدم قوام علم المنطق العقليّ ، ولا يمكننا بعد ذلك نظم حجر على حجر ، أو إثبات عقيدة بالتلازم المنطقيّ .

وإن كان الجواب لا هو غير قادر على جمع النقيضين ، فهذا القول يـضع حـدّاً لقدرة الله سبحانه الواحد القهّار الثابت عقلاً أنّ قدرته لا حدود لها ، إضافة لمعارضة صريح إطلاقات القرآن الكريم بأنّ الله على كلّ شيء قدير .

هنا تمّ السؤال ، نرجوا منكم الجواب الشافي ، وجزاكم الله خير الجزاء ، ودمتم حصناً منيعاً للدين .

الجواب : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

إذا كان السؤال في نفسه صحيحاً فنتوقّع له جـوابـاً ، وأمّـا إذا لم يكـن السـؤال صحيحاً فلا جواب له ، فلو سألت السؤال التالي : (هل الله قادر على خلق ممكن ؟)

فإنّ سؤالك سيكون صحيحاً في نفسه ؛ لأنّ الممكن هو الذي يكون في نفسه خلوّاً من الوجود والعدم ، ولا يكتسب التحقّق إلّا من غيره ، فمن المنطقيّ السؤال عن قدرة الله تعالى على خلقه .

وأمّا إذا سألت (هل الله قادر على أن يخلق واجباً قديماً في وجوده ؟) فإنّ السؤال سوف يكون هو في نفسه متهافتاً مبتلىً بالتناقض ؛ لأنّ الواجب هو الذي وجوده من ذاته ولا بداية لوجوده ، فكيف يفرض قابلاً لتعلّق الجعل به ، ويسأل عن قدرة الله تعالى على تحقيقه ؟

من هنا نحن لا نتوقّع جواباً على هذا السؤال ؛ لأنّه في نفسه بلا معنى معقول ، فهو مجرّد ترتيب كلمات ليس وراءها معنى متصوّر .

والأمر كذلك في جملة من الأسئلة ، ومنها :

١ ـ هل يمكن أن يخلق الله حجراً لا يقدر على رفعه ؟

٢ ـ هل يمكن أن يعدم الله وجود ذاته ؟

٣ ـ هل يمكن أن يجمع الله بين النقيضين ؟

فلو وقفنا عند السؤال الأخير ـ وهو الذي تفضّلتم بطرحه ـ فسوف نجد أنّه مبنيّ على توهّم فاسد ، وهو أنّ العدم له تحقّق في مقابل الوجود ، كما أنّ للسكر تحقّق في مقابل الدقيق ، ولهذا التوهّم يسأل السائل عن إمكان الجمع بين النقيضين كما يمكن الجمع بين السكر والدقيق في صناعة الكيك مثلاً .

وليس الأمر كذلك ، فإنّ العدم هو (اللّاتحقّق) واللّاتحقّق لا يقبل أن يتعلّق به الجعل والتحقيق مع الوجود والكينونة ليتّصف بأنّه مجتمع مع التحقّق . نعم ، نحن ندرك أنّ الوجود لا يكون ثابتاً ومنفياً في آن واحد بالضرورة ، ونعبّر عن ذلك باستحالة اجتماع الوجود والعدم ، ومحتوى هذا التعبير هو أنّ الشيء إذا كان متحقّقاً فلا يكون (غير متحقّق) ، وبالتالي إذا لم يُوجد الله شيئاً مّا فهو

(غير متحقّق) ولا يمكن أن يكون متحقّقاً ؛ لأنّه ممكن والممكن لا يوجد بلا سبب ، وإذا أوجده فهو (متحقّق) ، ويستحيل ألّا يكون متحقّقاً ؛ إذ المفروض تعلّق الجعل والإيجاد به .

فإذا صاغ أحد السؤال التالي (هل الله سبحانه وتعالى قادر على أن يجمع النقيضين ؟) فسوف يقع في تناقض وتهافت في السؤال نفسه ؛ لأنّ معنى أن يجمع الله بين الوجود والعدم هو أنّ الله يحقّق الوجود فلا يكون عدم ، وفي نفس الوقت لا يحقّق الوجود ليكون هناك عدم مجتمعاً مع الوجود ، فيكون الله محقّقاً وغير محقّق في آن واحد ، وهذا تناقض وتهافت .

وبعبارة أُخرى: السؤال عن قدرة الله تعالى على أن يجمع النقيضين هو سؤال عن قدرة الله على أن يكون بلحاظ شيء واحد من جميع الجهات فاعلاً وغير فاعل في آن واحد ، وهو مشتمل على تهافت ، ولا يحتوي على معنى معقول في نفسه ، لهذا لا يتوقّع له جواب صحيح .

ولعلّ هذا هو مراد جملة من الفلاسة القائلين بأنّ الله قادر على كلّ شيء ممكن ، وأمّا المستحيل فخارج عن القدرة تخصّصاً لأنّه لا شيئيّة له ، وهو دون الجعل وتعلّق الإيجاد ، فإنّ سبب اللّاشيئيّة ، هو أنّ المستحيل لا هويّة له معقولة حقيقة ، وإنّما هو مجرّد فرض منتزع من أحكام الوجود ، فالضعف والنقص ليس في الفاعل وإنّما في القابل ، ولهذا تفصيل في موضعه ، ولكن نقرّبه بمثال عدم إبصار العين عند النظر إلى الشمس مباشرة ، فليس ذلك من جهة ضعف نور الشمس وإنّما من جهة ضعف قابليّة العين .

وتوجد رواية دقيقة جدّاً يبيّن فيها أمير المؤمنين عليه السلام ما ذكرناه ، وهي ما في كتاب التوحيد للشيخ الصدوق رحمه الله (المتوفّى عام ٣٨١هـ) : عن عمر بن أُذينة ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : « **قِيلَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام : هَلْ يَقْدِرُ رَبُّكَ أَنْ يُدْخِلَ الدُّنْيَا فِي بَيْضَةٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصَغِّرَ الدُّنْيَا ، أَوْ يُكَبِّرَ الْبَيْضَةَ ؟**

قَالَ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ لَا يُنْسَبُ إِلَى الْعَجْزِ، وَالَّذِي سَأَلْتَنِي لَا يَكُونُ»[1].

فإنّ السؤال فيها عن مصداق من مصاديق الجمع بين النقيضين، وهو جعل العالم في جزء منه ـ وهو البيضة ـ من دون أن يصغر العالم وتكبر البيضة، فإنّ هذا السؤال يستبطن تناقضاً يمكن أن يُبيّن بأنحاء:

الأوّل: أن تكون البيضة أكبر من العالم وأصغر في آن واحد، فتكون أكبر ولا أكبر.

الثاني: أن تكون البيضة ـ التي هي جزء من الدنيا ـ داخل نفسها، فتكون هي وليست هي في آن واحد.

الثالث: أن تكون البيضة حاوية للعالم ومن العالم هي، فتكون حاوية ومحويّة في آن واحد.

وأجاب الإمام عليه السلام بأنّ «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ لَا يُنْسَبُ إِلَى الْعَجْزِ، وَالَّذِي سَأَلْتَنِي لَا يَكُونُ**»، فهو تعالى لا نقص في فاعليّته، ولكن ما سأل عنه السائل دون الفاعليّة وليس فوقها؛ لأنّه لا معنى له محصّل، بل هو مجرّد عرض لمعنى متهافت مبتلى بالتناقض.

---

(١) التوحيد: ١٣٠، الحديث ٩.

هل أُخذ القرآن من حضارات غير إلـٰهيّة ؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

وبعد ، أرسل إلَيّ أحد الإخوة الكرام الرسالة التالية :

السلام عليكم

تثار شبهة حول قصص القرآن الكريم ، وأنّ معظمها موجودة في كتب اليهود والنصارى ، وأنّ كتب العهد القديم تلقّوها من العقائد القديمة للأُمم السابقة ، مثل السومريّين والبابليّين والفراعنة قدماء المصريّين وكتب الفرس ، مثل تولّد طفل من عذراء ، والإسراء والمعراج ، وغيرها .

فما هو الجواب لتشابه القصص القرآنيّة والأحداث مع بعض ما ينقل من الحضارات القديمة ؟ وفّقكم الله لمراضيه

فكتبت في مقام الجواب : وعليكم السلام

أوّلاً : القول بوجود ما يشابه القصص القرآنيّ عند الأُمم السابقة على الديانات السماويّة يحتاج إلى إثبات ، فمن المحتمل أنّ ما ينسب إلى السومريّين والفراعنة والبابليّين لم يكن موجوداً في حضاراتهم ، وإنّما اختلق تأثّراً باليهود والنصارى .

وثانياً : لو سلّمنا وجوده قبل نبيّ الله موسى عليه السلام ، فهذا لا يعني أنّه ليس مأخوذاً من أنبياء سابقين تحدّثوا عن قصص الأنبياء اللّاحقين إخباراً بالغيب المستقبليّ ،

فتأثّرت به جميع الحضارات حتّى غير الإلٰهيّة، فنحن المسلمون نعتقد بأنّ جدّ جميع السلالات الموجودة آدم عليه السلام، وهو نبيّ أخبره الله تعالى بجميع الأسماء، وهي غيب السماوات والأرض، كما من المحتمل جدّاً أنّه أخبره بما يجري على ذرّيّته.

يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾(١).

ويقول عزّ وجلّ: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ * وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هٰؤُلاَءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ * قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ * وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُوْا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ * وَقُلْنَا يَاآدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلاَ مِنْهَا رَغَداً حَيْثُ شِئْتَما وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ * فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ * فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ * قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾(٢).

---

(١) النساء ٤: ١.

(٢) البقرة ٢: ٣٠ ـ ٣٨.

وثالثاً: وجود تشابه في القصص القرآنيّ مع ما في كتب الديانات السماويّة السابقة من بعض الجهات لا ينافي كون القرآن من الله تعالى ؛ لأنّنا لا ندّعي تحريف كلّ ما في الكتب السماويّة ، ولا نستند في إثبات حجّيّة القرآن وصدقه إلى عدم وجود ما يشابه القصص القرآنيّ في الكتب السابقة .

ولك أن تقول : إنّ دليل صدق القرآن وكونه من الله تعالى دليل قطعيّ ، وهو ينفي احتمال استناد القرآن إلى ما يوجد من قصص مشابهة في كتب السابقين ، سواء كانت إلـهيّة تنسب إلى الله تعالى ـ ككتب اليهود والنصارى ـ أو لم تكن .

فكتب الأخ الكريم قائلاً:

أحسنتم شيخنا . . . تعليقاً على جوابكم شيخنا إثباته من علماء التنقيب والآثار ، والبابليّين وغيرهم كتبوا هذه القصص على أنّها لأشخاص سابقين أو معاصرين ، وليس في صدد التنبّأ بالمستقبل ، ونسبوا ذلك لآلهتهم المزعومة ، وهذه الأُمم والحضارات سابقة لليهود بمئات السنين .

وهناك دعوى بهذا الأمر أن لا وجود لأُمم تحدّثت عن عقيدة النبوّة أو وجود نبيّ قبل اليهود من ناحية وجود آثار أو مخطوطات .

وعليه ـ شيخنا ـ ألا يعدّ ذلك إقراراً بأنّ القرآن لم يأتِ بجديد ؟

وللتعليق على كلامه أذكر الأُمور التالية :

الأمر الأوّل: قوله : (إثباته من علماء التنقيب والآثار والبابليّين وغيرهم كتبوا هذه القصص على أنّها لأشخاص سابقين أو معاصرين ، وليس في صدد التنبّأ بالمستقبل ، ونسبوا ذلك بآلهتهم المزعومة ، وهذه الأُمم والحضارات سابقة لليهود بمئات السنين) .

يعلّق عليه :

أوّلاً: بأنّ قول المنقّبين لا يفيد اليقين في نفسه لاحتمال الاشتباه في فكّ رموز

اللغة القديمة، أو ضياع قرينة حاليّة أو مقاليّة بسبب البُعد الزمنيّ تبيّن أنّهم كانوا يتحدّثون عن أمر مستقبليّ.

وثانياً: من المحتمل تلقّي البابليّين وأمثالهم القصص من الأنبياء السابقين كأحداث مستقبليّة، ولكن حرّفت من قِبلهم وجُعلت أحداثاً ماضية.

الأمر الثاني: قوله: (وهناك دعوى بهذا الأمر أن لا وجود لأُمم تحدّثت عن عقيدة النبوّة، أو وجود نبيّ قبل اليهود من ناحية وجود آثار أو مخطوطات) مجرّد دعوى لا يلتفت إليها، ولو صحّ ذلك فقد يكون بسبب عوامل الاندثار مع البعد الزمنيّ، فإنّنا نتحدّث عن فترة تزيد على ١٥ ألف سنة تعاقبتها حضارات ونبوّات، أو بسبب دول الكفر المتسلّطة التي ليس من صالحها الإيمان بالله تعالى، كما أنّه يحتمل وجود آثار تدلّ على ذلك ولم تفكّ شفرتها إلى اليوم، ويحتمل اكتشاف آثار في المستقبل ـ خصوصاً إذا أخذنا بالحسبان بعض الاكتشافات التي تنسب إلى أنبياء سابقين ـ كالألواح التي يحتمل أنّها بقيّة من سفينة نوح عليه السلام.

الأمر الثالث: قوله: (والنقطة الثالثة شيخنا ألا يعدّ ذلك إقرار بأن القرآن لم يأتِ بجديد).

فيه: أنّه لم يقل مسلم بأنّ كلّ ما في القرآن جديد، بعض ما في القرآن ـ بالاتّفاق ـ كان موجوداً عند السابقين، كالإيمان بالله والنبوّات والصلاة والصوم والحجّ، ومواعظ الأنبياء ووصاياهم، ولا يؤثّر ذلك في حقّانيّة القرآن وقيمته الدلاليّة على أنّه من عند الله تعالى.

يقول تعالى: ﴿**وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَن نُّشْرِكَ بِاللهِ مِن شَيْءٍ ذٰلِكَ مِن فَضْلِ اللهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ**﴾[١].

---

(١) يوسف ١٢: ٣٨.

ويقول تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾(١).

ويقول تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾(٢).

ويقول تعالى: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾(٣).

---

(١) الشورى ٤٢: ١٣.

(٢) البقرة ٢: ١٨٣.

(٣) آل عمران ٣: ٨٤.

فاعليّة الشريعة الخاتميّة، ودفع شبهة تبدّل الظروف؟[1]

قال سيّدنا وإمامنا الصادق (صلوات الله وسلامه عليه): «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ أَنْزَلَ فِي الْقُرْآنِ تِبْيَانَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتّىٰ ـوَاللهِـ مَا تَرَكَ اللهُ شَيْئاً يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ، حَتّىٰ لَا يَسْتَطِيعَ عَبْدٌ أَنْ يَقُولَ: لَوْ كَانَ هَذَا أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَهُ اللهُ فِيهِ**»[2].

من عقائدنا الثابتة والواضحة والتي لا يشوبها غموض خاتميّة النبوّة بنبوّة رسول الله محمّد ﷺ، فإنّ من المتسالم عليه أنّ آخر الأنبياء رسول الله ﷺ وبعده لا توجد نبوّة، فالشرع الذي جاء به ﷺ هو آخر شرع أنزله الحقّ تبارك وتعالى للعباد إلى يوم القيامة.

إنّ الخاتميّة متسالم عليها، وفيها نصوص قرآنيّة وروائيّة تفوق حدّ التواتر، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿**وَلٰكِن رَّسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ**﴾[3]، ويقول النبيّ الأكرم ﷺ في حديث المنزلة: «**إِلّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**»، وهذا يعني أنّ الشريعة التي جاء بها رسول الله ﷺ إذا كانت شريعة خاتميّة، ولا توجد بعدها شريعة، فهي كافية لتسدّ حاجة العباد إلى يوم القيامة، فهي تحقّق أغراض بعثة الأنبياء عليهم السلام إلى يوم القيامة.

فإنّ الله تبارك وتعالى لم يكلّف سدى، بل لديه غرض من التكليف، حيث يقول

---

(١) **كلمة مولد النبيّ الأعظم ﷺ وحفيده الإمام جعفر الصادق (صلوات الله وسلامه عليه) لعام ١٤٣٩هـ. أُلقيت في قرية بني معن. (تقرير: الأُستاذ عيسى البجحان)**

(٢) الكافي: ١: ٥٩. الفصول المهمّة: ١: ٤٨٢.

(٣) الأحزاب ٣٣: ٤٠.

سبحانه : ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾(١) ، فإذا كان هذا الغرض يتحقّق بالشريعة الخاتميّة ، أي أنّ الشريعة محقّقة لهذا الغرض إلى يوم القيامة ، فنتعقّل أن تكون هذا الشريعة شريعة خاتميّة . وإمّا إذا كان هذا الغرض لا يتحقّق بالتشريع إلّا في حقبة زمنيّة معيّنة ، وفترة وقتيّة محدّدة ثمّ يفقد التشريع فاعليّته ولا يكون محقّقاً للغرض ، فلا نتعقّل معنى للخاتميّة إلّا نقض الغرض ، ولهذا نجد الروايات الواردة عن أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) في مقام الحديث عن شرع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخاتميّة الرسالة بيّنت أنّ ما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم شَرعٌ يحقّق الغرض الإلهيّ ، ويكفي العباد إلى يوم القيامة . ومن هذه الروايات الرواية عن الإمام الصادق (صلوات الله عليه) التي استهللنا بها الحديث : « **إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ أَنْزَلَ فِي الْقُرْآنِ تِبْيَانَ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتّىٰ ـوَاللهِـ مَا تَرَكَ اللهُ شَيْئاً يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ ، حَتّىٰ لَا يَسْتَطِيعَ عَبْدٌ أَنْ يَقُولَ: لَوْ كَانَ هَذَا أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ ، إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَهُ اللهُ فِيهِ** »(٢) .

وهذا المعنى يضع أمامنا سؤالا كبيراً جدّاً كان سبباً لحيرة جملة من الباحثين ، وهو : إنّ الله تبارك تعالى نسخ جملة من الشرائع ، فلماذا أبقى شريعة النبيّ الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم إلى يوم القيامة ؟

فإنّ الله تعالى قد أنزل شريعة على نبيّ الله موسى (على نبيّه وآله وعليه السلام) ، ثمّ نسخها بإنزال شريعة على نبيّ الله عيسى (على نبيّه وآله وعليه السلام) ، ثمّ ختم شريعة النبيّ عيسى (صلوات الله وسلامه عليه) ونسخها بشريعة النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله ، يقول الله تبارك وتعالى : ﴿**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً**﴾(٣) ، ومع أنّ التغيّرات

---

(١) الحديد ٥٧ : ٢٥ .

(٢) تفسير نور الثقلين : ٣ : ٧٤ .

(٣) المائدة ٥ : ٤٨ .

التي مرّت على المجتمع البشريّ من لدن بعثة النبيّ المصطفى ﷺ إلى يومنا هذا أعظم بكثير ـ سواء في الناحية الاجتماعيّة أو الثقافيّة أو العمرانيّة أو الصناعيّة ـ من التغيّرات التي وقعت بعد زمان نبيّ الله موسى إلى زمان نبيّ الله عيسى (صلوات الله وسلامه عليهما)، وبعد زمان نبيّ الله عيسى (صلوات الله وسلامه عليه) إلى زمان النبيّ الخاتم ﷺ، إلّا أنّ الله تعالى أبقى شريعة النبيّ الخاتم ﷺ وجعلها خاتميّة لا تنسخ ؟

فلماذا تبقى هذه الشريعة إلى يوم الدين مع أنّ التغيّرات التي تحدث في المجتمع البشريّ تغيّرات عظيمة وملفتة للنظر ؟

هل يمكن أن تكون الشريعة التي نزلت في زمن أبي لهب شريعة نافعة في زماننا ؟

هل نتعقّل أنّ الشريعة التي نزلت في الفترة التي عاش فيها أهل الجاهليّة ـ في ذلك المجتمع المتخلّف في رؤيته الكونيّة ونظرته للوجود، والمتخلّف في نظمه وتشريعاته الاجتماعيّة التي في الأعمّ قوانين قبليّة، والمتخلّف في وسائل الحياة فلم يكونوا يركبون إلّا البغال والحمير والإبل والخيل، ولا يعيشون التطوّر الموجود اليوم ـ تكون شريعة صالحة لزماننا الحاضر مع ما فيه من تطوّر هائل وتقدّم سريع من غزو للفضاء وعالم الإنترنت، ومن تفجّر في سماء المعرفة بنظريّات متعدّدة قدّمها المفكّرون في شرق الأرض وغربها في علوم مختلف، كالاقتصاد وعلم الاجتماع والقانون والطبّ ؟

هل تكون الشريعة التي نزلت في مجتمع بدائيّ متخلّف ملبّية لحاجات مجتمعنا المتطوّر ؟

اضطراب بعض الباحثين

في مقام الإجابة على هذا التساؤل اضطربت مباني جملة من الباحثين الإسلاميّين، ومنهم محمّد إقبال اللّاهوريّ، حيث أراد التخلّص من هذا التساؤل

في كتابه (تجديد الفكر الدينيّ في الإسلام) بالقول بأنّ : « الخاتميّة تعني أنّ الدين الإسلاميّ مهمّته أن يوصل العقول إلى مستوى من النضج ثمّ تستغني العقول بعد ذلك عن شرع الله تبارك وتعالى » .

فكأنّه لا حاجة اليوم إلى ما أُنزل على النبيّ الخاتم صلى الله عليه وآله بعد أن بلغت الشريعة بالعقل مرحلة النضج والاكتفاء ، مع أنّه في زماننا توجد مجتمعات متخلّفة كتلك القبائل التي تعيش في مجاهيل الأمزون ، ولم يظهر لنا جليّاً أنّ مجتمع المدينة ومكّة في زمن الأمويّين كان أكثر تطوّراً من مجتمع اليونان والإغربق السابق على بعثة النبيّ صلى الله عليه وآله .

فهذه المحاولة في الحقيقة مبتلاة بجملة من الإشكالات التي تمنع الباحث من قبولها .

وقال بعض علمائنا : أنّ الخاتميّة تعني أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم جاء بتشريعات أوصلت الأُمّة إلى مستوى من الوعي تكون فيه قادرة على حفظ تراث النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، وإبقاء هذا التراث إلى يوم القيامة ، ولهذا ختمت النبوّة . فكأنّ الخاتميّة تدور مدار من يحفظ التعاليم ، وحيث إنّ الأُمّة بلغت في نضجها إلى مستوى قادرة فيه على حفظ وعدم إتلافها هذه التعاليم النبويّة ، فإنّ الخاتميّة ستكون حينئذٍ معقولة ومقبولة .

ويلاحظ بأنّ هذا الجواب لا يعالج السؤال الذي يعترض طريق الباحثين والذي طرحناه سابقاً ، حيث إنّ السؤال يقول : هل أنّ نفس القانون الذي تحفظه الأُمّة قادر على تأدية الحاجة وسدّ الفراغ إلى يوم القيامة ، مع تبدّل الظروف واختلاف أحوال الناس ؟

لنفرض أنّ الأُمّة قامت بحفظ التعاليم ، فهل التعاليم تناسب اليوم ؟

إنّ دعوى قيام الأُمّة بحفظ التراث لا يمكن أن تصمد أمام الدليل التاريخيّ ،

كيف وقد ضيّع الأغلب وصيّة رسول الله ﷺ في الثقلين ، وهناك أحكام كثيرة اختلف فيها الباحثون من جميع الفرق الإسلاميّة ، ولهذا ما نعتقده هو أنّ الدين محفوظ بوجود معصوم ورث علم رسول الله ﷺ ، ولأسباب ترجع إلى تقصير الأُمّة احتجبه الله تعالى إلى أن تأتي الظروف المناسبة لتطبيق حكومة الله العادلة في أرضه .

وجه الخاتميّة في معترك التغيّرات

وفي مقابل هذه المحاولة وتلك قدّم جملة من علمائنا (أعزّهم الله وأعلى كلماتهم) أجوبة محكمة رصينة على هذا التساؤل ، نكتفي في هذا المقام بذكر جواب واحد مستلهم من تراثهم المبارك ونعرضه في التسلسل التالي :

أوّلاً : الاعتراف بعجز العقل البشريّ عن إدراك كلّ شيء .

فالعقل قدرة فائقة يمكن أن تقوم بتحليل أُمور دقيقة ، واكتشاف قضايا معقّدة من خلال ترتيب مقدّمات ، فالعقل له منزلته ، وهو محطّ تقدير واحترام ، ولكن هذا لا يعني أنّ العقل قادر على اكتشاف كلّ شيء . ولذا فعقولنا قاصرة عن اكتشاف ما سوف يقع بعد ثانيتين من زمانا الذي نعيش فيه ، وما ذاك إلّا لأنّ حاجز الزمن يحول بين عقولنا وبين إدراك الأُمور المستقبليّة . فإذا كنّا بعقولنا لا يمكننا إدراك ما سوف يقع بعد ثانيتين من الآن فهل يمكن لعقولنا أن تدرك ما سوف يقع في النشأة الأُخرى بعد نشأة عالم الدنيا ؟ إنّنا بعقولنا لا يمكننا أن ندرك عالم الآخرة ، ولا كيف نتحصّل على السعادة في ذلك العالم من خلال أعمالنا في عالم الدنيا .

وإنّ سعادة الآخرة عند الإلهيّ خير من الدنيا وما يجمع فيها ، وكلّ تطوّر يعيشه الإنسان في ١٠٠ أو ١٠٠٠ سنة تمرّ في هذه النشأة الزائلة دون قيمة تطوّر الروح الإنسانيّة في النشأة الخالدة والباقية ، والذين عمت عيونهم ، وأغلق باب بصيرتهم على إدراك الآخرة وتصوّروا كما تتصوّر الأنعام أنّ حياتهم الدنيا ﴿**وَقَالُوا مَا هِيَ**

﴿إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾(١)، يلهثون وراء تطوّر الدنيا، ولا يعنيهم من القيمة الإنسانيّة المتمثّلة في قرب الحقّ تعالى شيء، ولهذا دائماً يقرؤون الفعّاليّات الإنسانيّة والأُخرويّة بقراءة مادّيّة دونيّة، ويرون كمال الإنسان في أن يكون نسخة متكرّرة من المادّيّ الغربيّ الذي أخلد إلى الأرض ودسّ نفسه في التراب.

ثانياً: الحاجة إلى مقنّن محيط بعالمي الدنيا والآخرة.

إذا كانت عقولنا لا تستطيع أن تدرك ما وراء هذه النشأة الدنيا، فنحن بحاجة إلى مقنّن يكون محيطاً بعالم الدنيا وعالم الآخرة، وبالعلاقة القائمة بين هذين العالمَين فيضع لنا قانوناً نحقّق من خلاله المصالح الأُخرويّة.

والله تبارك وتعالى لا سواه هو من يملك الإحاطة التامّة بعالمي الدنيا والآخرة وبالعلاقة بينهما ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾(٢)، فإذا نحن بحاجة إلى قانون الله تبارك وتعالى.

وهذا برهان عقليّ على ترجّح قانون الله تعالى على جميع القوانين الوضعيّة البشريّة.

ثالثاً: القانون الإلهيّ لا يخلو من المصالح.

القانون الذي أنزله الله تبارك وتعالى أنزله لمصالح؛ وذلك أنّ القانون إذا لم تكن فيه مصالح يكون عبثاً ولعباً، والباري تبارك وتعالى لا يصدر منه العبث ولا اللعب.

وهنا يقف أمامنا سؤالان في المقام وهما:

١ ـ هل يمكن للعقل أن يدرك المصالح التي من أجلها أنزل الله تبارك وتعالى

---

(١) الجاثية ٤٥: ٢٤.

(٢) المُلك ٦٧: ١٤.

أحكامه وقوانينه ؟

٢ ـ هل يمكن للعقل أن يدرك أي تغيّر يكون له تأثير على مصالح الله تبارك وتعالى ، وبالتالي يوجب تغيّر وتبدّل أحكام الله تبارك وتعالى وقوانينه ؟

ممّا لا شكّ فيه أنّ العقل لا يمكنه إدراك ذلك .

إنّ الله تبارك وتعالى محيط بالزمكان (الزمان والمكان) إلى يوم القيامة ، ولذا وضع سبحانه أحكاماً لمصالح مستمرّة إلى يوم القيامة ، ولكي نحيط بمصالح الله تبارك وتعالى ، وندرك أنّ التغيّرات التي تقع بعد بعثة النبيّ الأعظم ﷺ إلى يوم القيامة تؤثّر على أحكام الله تبارك وتعالى ، لا بدّ لنا أن نحيط بكلّ ما سوف يقع إلى يوم القيامة . فإذا كنّا عاجزين عن إدراك ذلك ، فإنّه لا يمكن أن ندرك أنّ هذه التغيّرات العظيمة والتطوّرات التي يمرّ بها المجتمع البشريّ لها تأثير في سلب قانون الله تبارك وتعالى الفاعليّة في إيصال الإنسان إلى سعادة الدنيا والآخرة .

الطريق لإدراك المصالح في الأحكام الإلـٰهيّة :

كيف يمكننا إدراك أنّ أحكام الله تلبّي كلّ الحاجات مهما تغيّرت الظروف وتبدّلت الأحوال إلى يوم القيامة ؟

إنّ الطريق إلى معرفة ذلك هو إخبار الله تبارك وتعالى ، فإذا أمرنا الباري سبحانه بالصلاة أمراً مطلقاً إلى يوم القيامة نستكشف من ذلك أنّ في الصلاة مصلحة إلى يوم القيامة ، وإذا قال لنا إمامنا الصادق (صلوات الله وسلامه عليه) : « **حَلَالُ مُحَمَّدٍ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَحَرَامُهُ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ** »[1] ، فإنّنا ندرك بأنّ الله تبارك وتعالى الحكيم الذي أنزل التشريع لمصالح في تشريعه يحقّق هذه المصالح إلى يوم القيامة .

---

(١) الفصول المهمّة : ١ : ٦٤٤ .

تأثير التغيّرات على أحكام الله تبارك وتعالى:

أنّ بعض التغيّرات يكون لها تأثير على أحكام الله تبارك وتعالى، كتحوّل حال الإنسان من الاختيار إلى الضرورة والاضطرار، حيث إنّ الضرورة لها أحكام خاصّة. ولكن بعض التغيّرات لا تأثير لها على أحكام الله تبارك وتعالى، كتغيّر الجوّ من حالة الحرارة إلى حالة البرودة، وخروج فصل الشتاء ودخول فصل الصيف، فهذا نحو تغيير لكنّه لا تأثير له على تشريعات وقوانين من قبيل وجوب صلاة الظهر.

إذا نحن بعقولنا لا يمكننا أن ندرك بأنّ التطوّر في بعض المستويات العلميّة ـ كالتكنولوجيا والرياضيات والفلك ـ لها تأثير في تغيّر مصالح الله تبارك وتعالى، فلعلّه من قبيل تغيّر الجوّ وتبدّل درجات الحرارة.

من أجل هذا فنحن نقول: بأنّنا عباد لله تبارك وتعالى، فنتبع أحكامه سبحانه، فالدليل قائم عندنا على وجوده سبحانه، وأنّه تعالى يعلم ونحن لا نعلم ﴿**وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[1]، وقام الدليل عندنا أيضاً على حكمة الحقّ سبحانه وتعالى وأنّه لا يفعل عبث ﴿**أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ**﴾[2]، وقام الدليل عندنا أيضاً على أنّ قانون الله تبارك وتعالى قانون حكيم، وهو لمصالح، وأنّ الباري عزّ وجلّ لا يبقى القانون إلّا لمصالح، فإبقاء القانون الذي جاء به النبيّ المعصوم وخاتم الأنبياء المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم هو دليل على فاعليّة هذه النبوّة بما تمثّله من أحكام إلى يوم القيامة.

ومن هذا نحن لا نصغي إلى تشكيكات المشكّكين في فاعليّة الإسلام وقيمته إلى يوم القيامة مهما تغيّرت الظروف وتبدّلت الأحوال البشريّة.

---

(١) البقرة ٢: ٢١٦، ٢٣٢. آل عمران ٣: ٦٦. النور ٢٤: ١٩.

(٢) المؤمنون ٢٣: ١١٥.

وقد تقول : كيف يفي الإسلام بتلبية جميع المصالح في عصر الاكتشافات غير المستفادة من الكتاب والسنّة ؟

والجواب : هو أنّ الدين لم يأتِ ليقوم مقام الباحثين في علم الطبّ والرياضيّات والفلك والفيزياء والاقتصاد والاجتماع ، وإنّما جاء ليرسم الطريق الأفضل لإحداث التوازن بين سعادة الدنيا وسعادة الآخرة ، وذلك بالحثّ على استثمار العقل فيما يستقلّ العقل في إدراكه كما في العلوم الطبيعيّة والاجتماعيّة ، وتلقين العقل ما لا يستقلّ في إدراكه من نظم العبادات والمعاملات ، وبيان الخطوط العامّة لكيفيّة التعامل مع الخالق والإنسان والبيئة ، فالدين لمّا كان لا يصطدم مع العلم ويحثّ على إعمار الأرض ، واكتشاف المجهول ، ويدعو إلى القيم الإنسانيّة الحقّة الموجبة لتكامل الروح البشريّة ضمن علاقات صحيحة توازن بين حقّ الخالق والخلق ضمن مرونة تشريعيّة تقبل الانبساط على جميع الظروف المتبدّلة صاركاملاً خاتميّاً باقياً إلى يوم يرث الله الارض ومَن عليها .

والحمد لله ربّ العالمين

اجتهاد النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله

(نقد ما طرحه السيّد كمال الحيدريّ أصلحه الله)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

انتشر مقطع للسيّد كمال الحيدريّ (بصّرنا الله وإيّاه) يتحدّث فيه عمّا تراه مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) في اجتهاد النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا المقطع مستلّ من دروسه التي بعنوان : السنّة النبويّة موقعها ، حجّيّتها ، أقسامها الدرس (٥٣) .

وقد ادّعى السيّد كمال الحيدريّ أنّه لا يوجد إجماع على عدم اجتهاد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في استنباط الأحكام الشرعيّة ، وكان اعتماده على هذا المدّعى بنقل عبارة للمحقّق الحلّيّ (أعلى الله مقامه) من كتابه معارج الأُصول ، ولنا مع هذا الادّعاء وقفة من خلال نقطتين :

النقطة الأُولى : نقل نصّ ادّعاء السيّد كمال الحيدريّ كما ورد في التسجيل المنشور .

النقطة الثانية : وقفات تأمّليّة لردّ هذا الادّعاء .

نصّ كلام السيّد كمال الحيدريّ :

يقول السيّد كمال الحيدريّ: (الاجتهاد أين أعزّائي ؟ في استنباط الأحكام الشرعيّة. سؤال: بين الإماميّة اشلون ؟ يوجد إجماع على أنّه ليس مجتهداً في استنباط الحكم الشرعيّ أم لا ؟ فقط أنا أقرأ عبارة واحدة إن شاء الله الإخوة يبحثون هذه ويجدون هل هناك شواهد أُخرى أم لا مولانا. معارج الأُصول صاحب منو ؟ الشرائع مولانا محقّق من الطراز الأوّل من علماء الإماميّة أم لا أعزّائي‌ها ؟ فقيه من الطبقة الأُولى من علماء الإمميّة في صفحة **٢٥٣** و **٢٥٤** لا يجوز أن يكون النبيّ متعبّداً بالقياس في الأحكام الشرعيّة، يعني الاجتهاد السنّيّ موجود عند النبيّ في استنباط الحكم الشرعيّ أو لا يوجد ؟ لا يوجود. وهل يجوز أن يكون متعبّداً باستخراج الأحكام الشرعيّة ؟ ها، يعني باستخراج شنهو ؟ يعني استنباط، يعني اجتهاد ماذا ؟ للوصول إلى الحكم الشرعيّ بالطرق النظريّة الشرعيّة، يعني القرآن الله أنزل حكماً في القرآن أنت تستنبط منه ماذا ؟ خمسة أحكام، كما الآن، كما الآن علماء الإماميّة آيات القرآنيّة ألم يستنبطوا منها أحكام شرعيّة ؟ نعم يستنبطون، واحد يقول جواز، واحد يقول ماذا، ها ؟ واحد يقول طهارة، احد يقول نجاسة، القائلون بنجاسة أهل الكتاب، واحدة من أهمّ أدلّتهم ﴿**إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ**﴾[1]، مولانا خو انتهت القضيّة هسّه، وآخر يقول: لا، هاي الآية لا تدلّ على ماذا ؟ كما السيّد الصدر مولانا، بحث مفصّل في بحوث في العروة يقول: هاي هذه النجاسة ليست النجاسة الاصطلاحيّة في الفقه أساساً لم يعد في عهد النبيّ أنّه استعملت النجاسة بالمعنى، الاصطلاح الفقهيّ عندنا عجيب ! لعد هذه النجاسات ما كانت أكو، هسّه قد بحث في محلّه راجعوها اليوم مولانا. يقول: وهل يجوز أن يكون متعبّداً باستخراج الأحكام الشرعيّة بالطرق النظريّة الشرعيّة عدا القياس، يعني عدا الطرق التي يستعملها أهل السنّة، التفت احفظها، التفت ترى مو سنّي

---

(١) التوبة ٩: ٢٨.

المحقّق ، ترى صاحب الشرائع ها ، مو سنّيّ ولا متأثّر بالوهابيّة همتين ، قال : لا منع من جوازه سنّيّ لو مو سنّيّ مولانا ؟ شتقولون ؟ صاحب الشرائع سنّيّ لو مو سنّيّ ؟ خو بعد ، لا منع من جوازه ، يا ريت أقدر أن استخرجه إلكم ، أخلّيه بالكاميرا حتّى ايشوفوه مولانا ، كما كنّا انسوّي في الكوثر مولانا ، لا نمنع من جازه وإن كنّا لا نعلم وقوعه . نعم ، همّه وقع منه ذلك ، أو لم يقع ذاك بحث آخر ، وأنا أقول له : لا وقع ؛ لأنّه الله سبحانه وتعالى قال : الصلاة ركعتين صلاة الظهر ، هو قال : رسول الله ماذا قال ؟ شنهو قال ؟ كم ركعة ؟ أربع مولانا ، ولهذا هذه كلّها سنها ماذا ، ذلك فرض ربّكم وهذه سنّة ، شنهو ماذا ؟ نبيّكم ، بعد شنهو . همّه أنت تقول بالوحي لا مو بالوحي مولانا ، هذا يقول بأنّه بالاجتهاد وجد المصلحة في أنّه شنهو أربعة ، وصلاة الصبح ركعتين ، وأضاف ركعة لصلاة المغرب مولانا ، ايكون كانت ركعتين صلاة المغرب هو أضاف عليها ماذا ؟ ركعة ، ولم يسقطها في السفر ، هذه تفصيلاً موجودة في رواية معتبرة في البصائر وغير البصائر ، اليوم راجعوها مولانا ، انتهت القضيّة .

في مواريث الجدّ ، في موارث كذا ، في السعي بين الصفا والمروة ، في هذه كلّها من وضع مَن أعزّائي ؟ من وضع مَن ؟ من وضع رسول الله . سؤال : هذه أُوحي إليه بها أم اجتهد ؟ قد واحد يقول : أُوحي ، مثل المجلسيّ ، أو يقول اولهم بها مثل المجلسيّ ، وقد آخر يقول : ماذا ، مثل المحقّق صاحب الشرائع يقول لا ، اجتهد ، ولكن الفرق بين اجتهاده واجتهاد غيره أنّ اجتهاده مفروض الطاعة علينا لأنّه قال : ﴿**وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**﴾[1] واجتهاد غير ما هو ، ها ؟ مفروض لو لا ؟ مفروض بخمسين قيد إذا كان حيّاً ، إذا لم ينسى ، إذا بقي أعلماً ، إذا . . إذا . . إلى آخره ، فأيّ قيد من هذه القيود فقد بعد يجوز الرجوع إليه أو لا يجوز الرجوع إليه ؟ لا يجوز

(١) النساء ٤: ٥٩.

الرجوع إليه. هذا الفرق. هذا مضافاً أنّ اجتهاده يصيب ولا يخطأ وأنّ اجتهاد غيره ماذا؟ يصيب ويخطأ مولانا، انتهت القضيّة، خلصت القضيّة.

سؤال: همّه بعد أن اتّضح هذا سيّدنا أنت ماذا تقول: يجتهد في الأحكام أو لا؟ الجواب: أنا أقول: لا، لا يجتهد في الأحكام حتّى تعرفون بيني وبين الله هم انزلوا درجة ممّن؟ من صاحب الشرائع. أقول: ماكو لا، لا، لا أبداً لا يجتهد. إذن ما هو الاجتهاد الذي تقوله أنت؟ أنا داقول في تعليق الحكم الشرعيّ أنا مو داقول في استخراج ماذا؟ في استخراج الحكم الشرعيّ، هو ما أوجب رسول الله ما أوجب الزكاة في المال اللّي أوجب الزكاة في المال هو مَن؟ الله في كتابه ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً**﴾[1]، هذا هذا وجوب الزكاة ممّن، ها؟ من الله. نعم، هذا المال على ماذا تطبّقه؟ فقط تطبّقه على الحنطة والشعير والتمر والزبيب لو تطبّقه على الأرزّ والعدس والحبوب الأُخرى، نطبّق أو لا نطبّق، أيّ منهما؟ ما أدري واضح يو لا أعزّائي، الآن الاختلاف بيني وبين الـ، ها؟ لأنّه أنا بالأمس مولانا بعدي كذا بدأت اتّصالات ها نظريّة السنّة! يا ابه اصبر أنت اسمع).

وقفات تأمّليّة:

ما ذكره السيّد الحيدريّ (هدانا الله وإيّاه والجميع) فيه جهات تأمّليّة عدّة، ونكتفي في المقام بذكر بعض التعليقات:

التعليق الأوّل

توضيح كلام المحقّق الحلّيّ

إنّ المحقّق الحلّيّ ﷺ في كتابه معارج الأُصول لم يقل باجتهاد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم،

---

(١) التوبة ٩: ١٠٣.

وإنّما قال : لا نمنع من من جواز اجتهاد النبيّ ﷺ ، أي أنّ النبيّ ﷺ يتعبّد باستخراج الأحكام الشرعيّة بالطرق النظريّة الشرعيّة ، والمحقّق الحلّيّ نفى منع وقوع هذا النحو من الاجتهاد من قِبل الرسول الأكرم ﷺ .

وفي الحقيقة إذا رجعنا إلى حكم العقل نجده يقرّر أنّه ينبغي أن يكون النبيّ ﷺ طريقاً مأموناً في بيان الأحكام الشرعيّة ، أمّا ما هي الكيفيّة التي يبلّغ بها النبيّ ﷺ هذه الأحكام ، وهل يجب أن يكون ﷺ مبلّغاً لكافّة الأحكام الكلّيّة ، وكافّة تطبيقاتهاوتفريعاتها عن طريق الوحي أو يكون النبيّ ﷺ واقفاً بالوحي على الأحكام الكلّيّة العامّة ، ثمّ يقوم ﷺ بتفريع هذه الأحكام وبيان تطبيقاتها وإن لم يكن التفريع مستنداً إلى الوحي ؟

إنّ العقل هنا يقول : لا يجب في مقام النبوّة أن يكون النبيّ ﷺ في كلّ ما يخبر عنه من أحكام عامّة ، وأحكام خاصّة متفرّعة من الأحكام العامّة ناقلاً للوحي وليس مستخرجاً لبعض الأحكام من البعض الآخر . إنّ ما يقوله العقل ، ويكتفي به في مقام النبوّة هو أنّه لا بدّ أن يكون النبيّ ﷺ طريقاً مأموناً في إبلاغ وإيصال وبيان الأحكام الشرعيّة ، ويكفي في ذلك أن يقف على كلّيّات الأحكام الشرعيّة ، ويكون قادراً على تفريع هذه الكلّيّات دون أن يقع في خطأ ، فالنبيّ ﷺ يجب أن يكون مأموناً بحيث يتلقّى الأحكام ويصل إليها ويبيّنها كما هي ، وتكون أحكاماً واقعيّة مطابقة للواقع ، ولا يضرّ أن يكون بعض الأحكام ـ وهي الأحكام العامّة ـ تلقّاها النبيّ ﷺ وحياً ، وبعض الأحكام ـ وهي التفريعات ـ أخذها النبيّ ﷺ من خلال استخراج الفروع من القواعد العامّة .

مثال توضيحيّ : ويمكن أن نقرّب ذلك بحكم (ما يضمن بصحيحه من العقود يضمن بفاسده ، وما لا يضمن بصحيحه لا يضمن بفاسده) ، والذي هو حكم عامّ ، فقد يكون ممّا أُوحي إلى النبيّ ﷺ هذا الحكم العامّ ، ولمكان عصمته ﷺ يحصل التفريع المطابق للواقع منه ﷺ ، فيخبر من هذا الحكم العامّ بأحكام جزئيّة

تفصيليّة ، فإذا جئنا للبيع ـ مثلاً ـ فإنّ العوضين فيه مضمونان ، فلأنّهما يضمنان في صحيح البيع ، فكذلك يضمنان في فاسد البيع ، وأمّا إذا جئنا للهبة ، فإنّ الموهوب لا يضمن في فاسد الهبة ؛ لأنّه لا يضمن في صحيح الهبة ، وانطباق الحكم على البيع والهبة من تفريع الخاتم صلى الله عليه وآله وسلم .

فقيام النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم باستخراج أحكام جزئيّة تنطبق على المبيع في البيع ، وعلى الموهوب في الهبة ، لا يضرّ بمقام النبوّة ولا بمقام تبليغ الأحكام الواقعيّة ما دمنا نقول بأنّ استخراج النبيّ وتطبيق النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم معصوم .

توضيح رأي المحقّق الحلّيّ قدس سره

وفي ضوء هذا الكلام نأتي عند عبارة كتاب المعارج رحمه الله فهو يقول : أنا لا أجزم بأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قام فعلاً بعمليّة الاستخراج للأحكام الجزئيّة من الأحكام الكلّيّة ، ولكن من الناحية العقليّة فإنّه لا يوجد عندي أي مانع من أنّه صلى الله عليه وآله وسلم قد قام بعمليّة الاستخراج ، واجتهد بهذا المعنى ما دام الاجتهاد مطابقاً للواقع ، ولهذا يقول صاحب المعارج ما نصّه : « المسألة الثانية : لا يجوز أن يكون النبيّ صلى الله عليه وآله متعبّداً بالقياس في الأحكام الشرعيّة ؛ لأنّا نستدلّ على أنّ العبادة لم ترد بالعمل به . وهل يجوز أن يكون متعبّداً باستخراج الأحكام العقليّة ؟ لا نمنع هذا النحو من الاجتهاد المعصوم ، ولكنّ الوقوع لهذا النوع لا يرتبط بحكم العقل ، فالعقل لا يمكنه أن يثبت الوقوع وعدم الوقوع ، فالوقوع مسألة نقليّة لا بدّ من الرجوع فيها إلى النقل لنرى هل وقع فعلاً من النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم اجتهاد من هذا النحو أم لم يقع .

ثمّ قال رحمه الله : وعلى هذا التقدير ـ أي تقدير وقوع الاجتهاد من النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ـ فهل يجوز أن يخطئ في اجتهاده ؟ الحقّ أنّه لا يجوز ؛ لوجوه :

الأوّل : أنّه معصوم من الخطأ ، عمداً ونسياناً ، بما ثبت في الكلام ، ومع ذلك يستحيل عليه الغلط .

الثاني: أنّا مأمورون باتّباعه، فلو وقع منه الخطأ في الأحكام لزم الأمر بالعمل بالخطأ، وهو باطل.

الثالث: لو جاز ذلك لم يبق وثوق بأوامره ونواهيه، فيؤدّي ذلك إلى التنفير عن قبول قوله».

موقع الخطأ والتشويش في كلام السيّد الحيدريّ:

عندما نقل السيّد الحيدريّ كلام صاحب المعارج حصل تشويش بسبب طريقة النقل والتعليقات غير العلميّة، فهو أوجد تشويشاً عندما نظر بفعل الفقهاء فقال: (وهل يجوز أن يكون متعبّداً باستخراج الأحكام الشرعيّة؟ ها، يعني باستخراج شنهو؟ يعني استنباط، يعني اجتهاد ماذا؟ للوصول الى الحكم الشرعيّ بالطرق النظريّة الشرعيّة، يعني القرآن الله أنزل حكماً في القرآن أنت تستنبط منه ماذا؟ خمسة أحكام، كما الآن، كما الآن علماء الإماميّة آيات القرآنيّة ألم يستنبطوا منها أحكام شرعيّة؟).

فهنا للأسف أوجد تشويشاً عندما قال بالتنظير باجتهاد الفقهاء، فإنّ هذه الإضافة من السيّد الحيدريّ ليست إضافة صحيحة، وهذا التنظير في غير محلّه، حيث إنّه يفيد الاغتشاش وعدم الوضوح، ويوقع في اللبس؛ وذلك لأنّ هذا التنظير لا ينسجم مع كلام صاحب المعراج، ولا ينسجم أيضاً مع ما ذكره السيّد الحيدريّ في تفسير كلام صاحب المعارج، من أنّ صاحب المعراج يقول: إن كان النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم مجتهداً فهو يختلف عن الفقهاء بأنّه صلى الله عليه وآله وسلم معصوماً في اجتهاده. فكان ينبغي من السيّد الحيدريّ أن لا ينظر لاجتهاد الرسول الأمجد صلى الله عليه وآله وسلم باجتهاد الفقهاء، حيث إنّ الفقهاء ليسوا معصومين في اجتهادهم، و ـ أيضاً ـ اجتهادهم قد يكون في استنباط أصل الجعل الكلّيّ العامّ من الحجج الظنّيّة، وقد يكون تحديداً للوظيفة العمليّة في مقام الجهل بالحكم الشرعيّ، ولا يقول ذلك عالم إماميّ في حقّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،

فإنّ عصمته تمنع من أن يكون ظانّاً بالحكم، أو شاكّاً فيما يبلّغه ويُخبر به؛ لأنّ المعصوم يقطع بالمطابقة، والشاكّ يحتمل عدم المطابقة، وهذان لا يجتمعان.

وخلاصة التعليق الأوّل:

إنّ المحقّق الحلّيّ طرح مسألة اجتهاد النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بالمعنى المختلف عن المعنى الاصطلاحيّ عند الفقهاء ـ وهو اجتهاد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم الذي يكون فيه المجتهد معصوماً ـ وهو لم يبتّ بالوقوع، بل جعله طرحاً في دائرة الاحتمال.

التعليق الثاني

معنى كلمة الاجتهاد، والمعنى الذي ينطبق على النبيّ صلى الله عليه وآله

إنّ كلمة الاجتهاد إذا أُطلقت فإنّه يراد منها معانٍ ثلاثة وهي:

المعنى الأوّل: الاجتهاد في اللغة

وهو إمّا من الجهد، أي بمعنى تحمّل المشقّة، أو من الجُهد بمعنى بذل الطاقة. ولا إشكال ولا شبهة في عدم المحذور في إطلاق كلمة المجتهد على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بهذا المعنى اللغويّ، فإنّ النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم بذل الجَهد وتحمّل المشاق في سبيل بيان أحكام الله تبارك وتعالى. فلا غرو أنّه كان مجتهداً بهذا المعنى، وبذل صلى الله عليه وآله وسلم غاية الجهد، وتحمّل الصعاب والمشاقّ في ترويج أحكام الله تبارك وتعالى.

المعنى الثاني: الاجتهاد في الاصطلاح في زمن الإمامين الصادقين عليهما السلام وما بعده، فقد كان الاجتهاد يطلق على القول بالرأي المعتمد على القياس والاستحسان، وكلّ ما يفيد الظنّ الشخصيّ للمتفقّه، ولهذا نقل عن الشافعيّ أنّه

قال : « فما القياس ، أهو الاجتهاد ؟ أم هما مفترقان ؟ قلت : هما أسمان لمعنى واحد »[١] .

إنّ الاجتهاد بهذا المعنى قد ورد النهي عنه في روايات أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) ، ومنها الرواية الواردة في وسائل الشيعة : « **وَأَمَّا الرَّدُّ عَلىٰ مَنْ قَالَ بِالاجْتِهَادِ ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ** »[٢] .

فالاجتهاد بهذا المعنى لا يجوز على رسول الله ﷺ ، وقال بعدم جوازه علماؤنا (أنار الله برهانهم) كلمة واحدة ، ولم يخالف في ذلك أحد . أمّا علماء العامّة فقد اختلفوا في نفي الاجتهاد بهذا المعنى عن رسول الله ﷺ ولا يعنينا ما ذكروه في نسبة هذا المعنى للاجتهاد إلى رسول الله ﷺ .

فنحن الشيعة نقول : إنّ هذا النحو من الاجتهاد لا يجوز على رسول الله ﷺ ، ولا يجوز من الفقهاء ، ولهذا قال الشيخ الطوسيّ (أعلى الله مقامه) : « وأمّا القياس والاجتهاد فعندنا أنّهما ليس بدليلين ، بل محظور في الشريعة استعمالهما »[٣] .

المعنى الثالث : الاجتهاد الاصطلاحيّ المتداول في يومنا الحاضر

وهذا الاجتهاد هو ما ذكره المحقّق الحلّيّ في كتابه معارج الأُصول ، حيث قال في تعريف الاجتهاد : « وهو في عرف الفقهاء : بذل الجهد في استخراج الأحكام الشرعيّة »[٤] .

وهذا المعنى للاجتهاد يتقوّم بحسب تعبير صاحب المعارج بأمرين هما :

الأمر الأوّل : أن يكون هناك بذل للجهد .

---

(١) الرسالة للشافعيّ : ٥٠٤ .

(٢) وسائل الشيعة : ٢٧ : ٥٧ ، الباب ٦ من أبواب صفات القاضي ، الحديث ٣٨ .

(٣) عدّة الأُصول : ١ : ٩ .

(٤) معارج الأُصول : ١٧٩ .

الأمر الثاني: أن يكون هذا البذل للجهد في استخراج الأحكام الشرعيّة من مصادرها الشرعيّة.

فلكي يكون هذا النوع من الاجتهاد منطبقاً على استخراج رسول الله ﷺ للأحكام الشرعيّة من المصادر الشرعيّة فلا بدّ أن يكون في استخراج رسول الله ﷺ بذل للجهد، وهذا الأمر لم يقله المحقّق الحلّيّ ﷺ في اجتهاد النبيّ ﷺ، حيث إنّ المحقّق ذكر في محتمل كلامه إخراج النبيّ الأكرم ﷺ الأحكام الشرعيّة بالطرق النظريّة الشرعيّة عدا القياس، ولكنّه لم يقل هو يخرج ذلك ببذل الجهد، ومن هذا يتّضح أنّ ما ذكره المحقّق الحلّيّ (أعلى الله مقامه) في اجتهاد النبيّ ﷺ ليس الاجتهاد الاصطلاحيّ الذي فيه بذل جهد لاعتماد الفقيه فيه على مقدّمات نظريّة تحتاج إلى تأمّل ودقّة، وكسب ونظر، وليست حاضرة عند المستنبط، فاجتهاد رسول الله ﷺ الذي يحتمله صاحب المعارج هو اجتهاد لا يتقوّم ببذل الجهد، وبذلك هو اجتهاد لا ينطبق عليه التعريف الاصطلاحيّ للاجتهاد الذي ذكره صاحب المعارج، بل هو نحو خاصّ من الاجتهاد عبّر عنه باستخراج الأحكام الشرعيّة بالطرق النظريّة، ولم يذكر أنّ بذل الجهد مقوّماً له، وهذا يعني أنّ ما احتمله المحقّق الحلّيّ في المعارج استخراج خاصّ لا يتقوّم ببذل الجهد ممّا يجعله مختلفاً عن اجتهاد سائر الفقهاء، فاجتهاد سائر الفقهاء فيه بذل للجهد، أمّا الاجتهاد الذي نسبه للنبيّ ﷺ لم يعبّر فيه المحقّق الحلّيّ ببذل الجهد؛ إذ من المحتمل أنّ المحقّق الحلّيّ (رضوان الله عليه) يقول: أنّه وبحسب الروايات التي بين أيدينا حول علم النبيّ ﷺ، فإنّه يملك علماً حاضراً بأُصول الاستنباط، وهو علم لا يُغفل عنه، وهذا العلم الحاضر الواضح عنده ﷺ يجعله يستخرج تفاصيل الأحكام من دون حاجة إلى تأمّل وإعمال نظر وبذل جهد.

التعليق الثالث

الخلط في معنى الاجتهاد عند السيّد الحيدريّ

إنّ السيّد الحيدريّ (نوّرنا الله وإيّاه) ذكر أنّ المحقّق الحلّيّ ﷺ يرى ثبوت الاجتهاد في الأحكام الشرعيّة ، وأمّا أنا ـ والمتكلّم السيّد الحيدريّ ـ فأرى أنّ النبيّ ﷺ مجتهد في تطبيق الأحكام الشرعيّة ، أي : أنّ الله تبارك وتعالى يبيّن الحكم كوجوب الزكاة ، والنبيّ الأعظم ﷺ يجتهد في مصاديق الزكاة ، فيجعلها في الغلّات الأربع ، أو في الأنعام ، أو في الذهب والفضّة . وبهذا جاءنا السيّد الحيدريّ باصطلاح جديد في كلمة الاجتهاد ، فإنّ الاجتهاد ـ وكما وضّحناه في التعليق الثاني ـ هو عبارة عن بذل الجهد في استخراج واستنباط الأحكام الشرعيّة ، وهذا المعنى لا ينطبق على تطبيق الأحكام الشرعيّة ، فتطبيق الأحكام الشرعيّة على المصاديق ليس هو استخراج للأحكام الشرعيّة من مصادرها . وهنا يتّضح أنّ السيّد الحيدريّ وقع في خلط بين الاجتهاد بالمعنى الاصطلاحيّ ـ والذي وقع الخلاف في وقوعه للنبيّ ﷺ بين الخاصّة والعامّة وبين العامّة أنفسهم ـ وبين المعنى اللغويّ للاجتهاد والذي يمكن أن ينطبق على تطبيق الأحكام الشرعيّة على المصاديق ، فإن جعل مصداق الزكاة في الغلاة الأربع ليس هو استنباطاً لحكم شرعيّ ، فلا ينطبق عليه الاجتهاد الاصطلاحيّ الذي وقع فيه الخلاف ، وبالتالي فإنّ قول السيّد الحيدريّ بأنّه (يرى النبيّ ﷺ مجتهداً ، ولكنّه يختلف مع صاحب المعارج ، فصاحب المعارج يجعل الاجتهاد في الحكم ، وأنا أجعله في التطبيق) قول في غير محلّه ، وفيه خلط بين معنى كلمة الاجتهاد في الاصطلاح واللغة .

وفيما تقدّم ذكرنا بأنّه لا يوجد أي محذور عند أي عالم من علماء الشيعة في القول بأنّ النبيّ ﷺ مجتهد بالمعنى اللغويّ ، أي أنّه ﷺ مجتهد في بيان الأحكام ، ومجتهد في نصح الناس ، ومجتهد في قتال الكافرين ، ومجتهد في رعاية

وتنظيم شؤون المسلمين، ومجتهد في تطبيق الأحكام الشرعيّة على المصاديق، وما وقع فيه الاختلاف بين الشيعة والسنّة، وبين السنّة أنفسهم في الاجتهاد بالمعنى الاصطلاحيّ، وهو بذل الجهد لاستنباط الأحكام الشرعيّة.

كما أنّه يوجد خلط آخر في كلمات السيّد الحيدريّ، حيث إنّه جعل من الاجتهاد إضافة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ركعتين لفرائض الظهر والعصر والعشاء، فهذه الإضافة لا ربط لها بالاجتهاد في معناه الاصطلاحيّ، فإنّها ليست بذل جهد لاستخراج الأحكام الشرعيّة من مصادرها، فإنّ الحكم الشرعيّ بحسب وحي الله تبارك وتعالى هو أنّ صلاة الظهر من الله تبارك وتعالى ركعتين، وما عدا الركعتين منطقة فراغ في لوح التشريع لا حكم فيها يمنع من إضافة النبيّ، والنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لأنّه محيط بالمصالح الواقعة، ولأنّ الله تبارك وتعالى فوّض إليه صلى الله عليه وآله وسلم أن يشرّع، أضاف إلى الركعتين ركعتين، فأقرّه الله تبارك وتعالى على ذلك، فهذه الإضافة إذا كان فيها جهد بذله النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فإنّه يصدق عليه الاجتهاد بالمعنى اللغويّ وليس الاجتهاد بالمعنى الاصطلاحيّ.

وهنا أُنبّه على أمر مهمّ، وهو أنّه لا يجوز أن نعمل عقولنا وظنوننا واستحساناتنا في تحديد ما هو تطبيق من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والتمييز بينه وبين ما هو حكم كلّيّ عن الله تعالى، فلا يجوز أن نقول أنّ شكل الصلاة وعدد الركعات والأوقات من تطبيق النبيّ، وكذلك بعض قيود الصوم والحجّ، إلّا إذا وجد دليل يدلّ على ذلك، وإلّا فإنّ الأصل هو أنّ ما يبيّنه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حكم عامّ كلّيّ يجب على الجميع امتثاله، يقول العلّامة الطباطبائيّ رحمه الله في الميزان[1]: «إنّ الآيات قد تكاثرت على وجوب اتّباع ما أنزله الله على رسوله، كقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُم مِن رَبِّكُمْ﴾[2]،

(١) الميزان في تفسير القرآن: ٢: ٩٣.

(٢) الأنعام ٦: ٣.

وما بيّنه رسول الله ممّا شرّعه هو بإذن الله تعالى كما يلوح من قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾(٢)، فالمراد بالإيتاء الأمر، بقرينة مقابلته بقوله: ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾، فيجب إطاعة الله ورسوله بامتثال الأوامر وانتهاء النواهي، وكذلك الحكم والقضاء كما قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾(٣)، وفي موضع آخر ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(٤)، وفي موضع آخر: ﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً﴾(٦).

وقال: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾(٧)، فإن المراد بالاختيار هو القضاء والتشريع، أو ما يعمّ ذلك، ... فهم ـ أي ولاة الأمر ـ ومن دونهم من الأُمّة سواء في أنّه يجب عليهم التحفّظ لأحكام الله ورسوله، بل هو عليهم أوجب ...».

وقال ﷺ: «وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ أي ما أعطاكم الرسول من الفيء فخذوه كما أعطى منه المهاجرين ونفراً من الأنصار،

---

(١) التوبة ٩: ٢٩.
(٢) الحشر ٥٩: ٧.
(٣) المائدة ٥: ٤٤.
(٤) المائدة ٥: ٤٥.
(٥) المائدة ٥: ٤٧.
(٦) الأحزاب ٣٣: ٣٦.
(٧) القصص ٢٨: ٦٨.

وما نهاكم عنه ومنعكم فانتهوا ولا تطلبوا، وفيه إشعار بأنّهم سألوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أن يقسّم الفيء بينهم جميعا، فأرجعه إلى نبيّه، وجعل موارد مصرفه ما ذكره في الآية، وجعل للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أن ينفقه فيها على ما يرى. والآية مع الغضّ عن السياق عامّة تشمل كلّ ما آتاه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من حكم فأمر به، أو نهى عنه»[١].

وبهذا نقف على أنّ آية ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ وإن كانت في سياق عطاء الفيء، ولكنّها عامّة تشمل كلّ ما يأتي عنه، وهذا أمر معلوم من الشرع لا يشكّ فيه من عنده أدنى معرفة بالكتاب والسنّة ومقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وحيث إنّ وجوب طاعة النبيّ يشمل كلّ زمان، ومطلق يشمل جميع المكلّفين، فالأصل هو لزوم العمل بما جاء به النبيّ مطلقاً إلّا إذا دلّ دليل معتبر على أنّه خاصّ بجماعة أو زمان، وليس من الدليل الاستحسانات والاستبعادات التي يطرحها الحداثيّون في هذا العصر.

التعليق الرابع

تهافت الحيدريّ في بيان رأيه

يقول السيّد كمال: (وهل يجوز أن يكون متعبّداً باستخراج الأحكام الشرعيّة؟ ها، يعني باستخراج شنهو؟ يعني استنباط، يعني اجتهاد ماذا؟ للوصول الى الحكم الشرعيّ بالطرق النظريّة الشرعيّة، يعني القرآن الله أنزل حكماً في القرآن أنت تستنبط منه ماذا؟ خمسة أحكام، كما الآن، كما الآن علماء الإماميّة آيات القرآنيّة ألم يستنبطوا منها أحكام شرعيّة؟ ... يقول: وهل يجوز أن يكون متعبّداً باستخراج الأحكام الشرعيّة بالطرق النظريّة الشرعيّة عدا عدا القياس، يعني عدا الطرق التي يستعملها أهل السنّة، التفت احفظها، التفت ترى مو سنّي المحقّق

(١) الميزان في تفسير القرآن: ١٩: ٢٠٤.

ترى صاحب الشرائع ها ، مو سنّي ولا متأثّر بالوهابيّة همتين ، قال : لا نمع من جوازه . سنّي لو مو سنّي مولانا ، شتقولون ؟! صاحب الشرائع سنّي لو مو سنّي ؟ خو بعد ، لا منع من جوازه ، يا ريت أقدر أن استخرجه إلكم ، أخليه بالكاميرا حتّى ايشوفوه مولانا ، كما كنّا انسوّي في الكوثر مولانا ، لا نمنع من جوازه وإن كنّا لا نعلم وقوعه ، نعم هسّه وقع منه ذلك أو لم يقع ذاك بحث آخر ، وأنا اقول له : لا وقع ، لأنّه الله سبحانه وتعالى قال الصلاة ركعتين صلاة الظهر ، هو قال ، رسول الله ماذا قال شنهو قال ؟ كم ركعه ؟ أربع مولانا ، ولهذا هذه كلّها سنّها ماذا ، ذاك فرض ربّكم وهذه سنّة ، شنهو ماذا ؟ نبيّكم ، بعد شنهو . هسّه أنت تقول بالوحي لا مو بالوحي مولانا ؟ هذا يقول بأنّه بالاجتهاد وجد المصلحة في أنّه شنهو أربعة ، وصلاة الصبح ركعتين ، وأضاف ركعة لصلاة المغرب مولانا ، ايكون كانت ركعتين صلاة المغرب هو أضاف عليها ماذا ؟ ركعة . ولم يسقطها في السفر هذه تفصيلاً موجودة في رواية معتبرة في البصائر وغير البصائر اليوم راجعوها مولانا ، انتهت القضيّة .

في مواريث الجدّ في مواريث كذا ، في السعي بين الصفا والمروة في هذه كلّها من وضع من أعزّائي ؟ من وضع من ؟ من وضع رسول الله) .

أقول : هنا كان يتحدّث السيّد الحيدريّ عن كلام صاحب المعارج وهو يرتبط بوقوع استنباط الحكم الشرعيّ من المدارك النظريّة ، ومع ذلك صرّح الحيدريّ بأنّه لا يتوقّف في الوقوع كما يتوقّف صاحب المعارج فقال : (وأنا أقول له : لا وقع ، لأنّه الله سبحانه وتعالى قال : الصلاة ركعتين صلاة الظهر ، هو قال ، رسول الله ماذا قال شنهو قال ؟ كم ركعه ؟ أربع مولانا ، ولهذا هذه كلّها سنّها ماذا ، ذاك فرض ربّكم وهذه سنّة ، شنهو ماذا ؟ نبيّكم ، بعد شنهو . . .) ، وهذا غريب جدّاً فإنّ القول بأنّ رسول الله قام بإضافة ركعتين ليس استخراج حكم من الأدلّة ، فلا يرتبط بما توقّف فيه صاحب المعارج ، ومع ذلك يقول الحيدريّ مبيّناً خلافه (وأنا أقول له : لا وقع) فهل يصحّ منه أن يخالف المحقّق الحليّ في مطلب بذكر أنّه يحكم بالثبوت في مطلب آخر !!

والأغرب : أنّه عاد في آخر كلامه ليقول أنّه لا يقول بوقوع الاجتهاد بمعنى إخراج الحكم من الأدلّة ، ولا بمعنى الإضافة وجعل تشريعات غير تشريعات الله تعالى ، وإنّما يرى وقوع الاجتهاد بمعنى التطبيق على المصاديق ، والذي هو غير أن يأمر الله بركعتين ويضيف النبيّ ركعتين فتكون الوظيفة أربع ركعات ، يقول السيّد الحيدريّ : (سؤال : هسّه بعد أن اتّضح هذا سيّدنا أنت ماذا تقول يجتهد في الأحكام أو لا ؟ الجواب : أنا أقول لا ، لا يجتهد في الأحكام حتّى تعرفون بيني وبين الله هم انزلوا درجة ممّن ؟ من صاحب الشرائع . أقول ماكو لا لا لا أبداً لا يجتهد . اذن ما هو الاجتهاد الذي تقوله أنت ؟ أنا داقول في تطبيق الحكم الشرعيّ أنا مو داقول في استخراج ماذا ؟ في استخراج الحكم الشرعيّ ، هو ما أوجب رسول الله ما أوجب الزكاة في المال اللّي أوجب الزكاة في المال هو من ؟ الله في كتابه ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً**﴾[1] ، هذا هذا وجوب الزكاة ممّن ، ها ؟ من الله . نعم ، هذا المال على ماذا نطبّقه فقط نطبّقه على الحنطة والشعير والتمر والزبيب لو نطبّقه على الأرز والعدس والحبوب الأُخرى نطبّق أو لا نطبّق أيّ منهما ؟ ما أدري واضح يو لا أعزّائي الآن الاختلاف بيني وبين الـ ، ها ؟ لأنّه أنا بالأمس مولانا بعدي كذا بدأت اتّصالات ها نظريّة السنّة ! يا أبه اصبر أنت اسمع) .

وهكذا نجد أنّ كلام السيّد الحيدريّ مضطرب جدّاً ومشوّش ، ففي البداية يثبت الاجتهاد في إخراج الحكم ويجعل منه إضافة الركعتين ، وفي الذين يحدّد ما يعتقده من الاجتهاد ويحصره في التطبيق على المصاديق وهو ما لا يعقل في مثال إضافة الركعات ، لأنّه لا معنى للقول بأنّ الله شرّع ركعتين والنبيّ جعل الأربع مصداق الاثنتين ، وهو لا ينسجم مع روايات الإضافة ، ومنها :

١ ـ صحيحة فضيل بن يسار : « سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام يَقُولُ لِبَعْضِ أَصْحَابِ

---

(١) التوبة ٩ : ١٠٣ .

قَيْسٍ الْمَاصِرِ : إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَدَّبَ نَبِيَّهُ فَأَحْسَنَ أَدَبَهُ ، فَلَمَّا أَكْمَلَ لَهُ الْأَدَبَ قَالَ : ﴿إِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾(١) ، ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَ الدِّينِ وَالْأُمَّةِ لِيَسُوسَ عِبَادَهُ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾(٢) ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كَانَ مُسَدَّداً مُوَفَّقاً مُؤَيَّداً بِرُوحِ الْقُدُسِ ، لَا يَزِلُّ ، وَلَا يُخْطِئُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَسُوسُ بِهِ الْخَلْقَ ، فَتَأَدَّبَ بِآدَابِ اللهِ.

ثُمَّ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ ، فَأَضَافَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، وَإِلَى الْمَغْرِبِ رَكْعَةً ، فَصَارَتْ عَدِيلَ الْفَرِيضَةِ لَا يَجُوزُ تَرْكُهُنَّ إِلّا فِي سَفَرٍ ، وَأَفْرَدَ الرَّكْعَةَ فِي الْمَغْرِبِ فَتَرَكَهَا قَائِمَةً فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، فَأَجَازَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ ، فَصَارَتِ الْفَرِيضَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

ثُمَّ سَنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله النَّوَافِلَ أَرْبَعاً وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً مِثْلَيِ الْفَرِيضَةِ ، فَأَجَازَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ وَالْفَرِيضَةُ وَالنَّافِلَةُ إِحْدىٰ وَخَمْسُونَ رَكْعَةً ، مِنْهَا رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ جَالِساً تُعَدُّ بِرَكْعَةٍ مَكَانَ الْوَتْرِ ، وَفَرَضَ اللهُ فِي السَّنَةِ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَسَنَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله صَوْمَ شَعْبَانَ وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ مِثْلَيِ الْفَرِيضَةِ ، فَأَجَازَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ ، وَحَرَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَمْرَ بِعَيْنِهَا ، وَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله الْمُسْكِرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ ، فَأَجَازَ اللهُ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ ، . . . »(٣).

٢ ـ رواية زرارة عن أبي جعفر الباقر عليه السلام ، قال : « عَشْرُ رَكَعَاتٍ : رَكْعَتَانِ مِنَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَانِ مِنَ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَا الصُّبْحِ ، وَرَكْعَتَا الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَا الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، لَا

---

(١) القلم ٦٨ : ٤.

(٢) الحشر ٥٩ : ٧.

(٣) الكافي : ١ : ٢٦٦ ، الحديث ٤.

يَجُوزُ الْوَهْمُ فِيهِنَّ ، مَنْ وَهَمَ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ اسْتَقْبَلَ الصَّلَاةَ اسْتِقْبَالاً ، وَهِيَ الصَّلَاةُ الَّتِي فَرَضَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الْقُرْآنِ ، وَفَوَّضَ إِلىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ فَزَادَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ سَبْعَ رَكَعَاتٍ هِيَ سُنَّةٌ لَيْسَ فِيهِنَّ قِرَاءَةٌ ، إِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَهْلِيلٌ وَتَكْبِيرٌ وَدُعَاءٌ ، فَالْوَهْمُ إِنَّمَا يَكُونُ فِيهِنَّ ، فَزَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْمُقِيمِ غَيْرِ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، وَرَكْعَةً فِي الْمَغْرِبِ لِلْمُقِيمِ وَالْمُسَافِرِ »(١) .

٣ ـ رواية أبي ربيع الشاميّ ، قال : « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام : **إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ الْخَمْرَ بِعَيْنِهَا ، فَقَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا حَرَامٌ ، كَمَا حَرَّمَ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ ، وَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الشَّرَابَ مِنْ كُلِّ مُسْكِرٍ ، وَمَا حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَدْ حَرَّمَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ** »(٢) .

إنّ هذه الروايات تتكلّم عن تشريع رسول الله ﷺ وإضافته بعض الأحكام ، وهو غير تطبيق الأمر على مصداق خاصّ ، كتطبيق الأمر بالصلاة على الفرد الموجود في أوّل الوقت ، أو الأمر بالحجّ على الفرد الموجود في سنة ١٠ من الهجرة .

مسك الختام :

ممّا تقدّم من تعليقات نصل إلى النتيجة التالية :

إنّ النبيّ ﷺ ليس كالفقهاء الذين يحتمل في حقّهم الاشتباه والخطأ في عمليّة الاستنباط ، وإنّما النبيّ ﷺ معصوم يوحى إليه الأحكام الشرعيّة ، ولا يوجد مانع عقليّ من أن يفرّع النبيّ ﷺ بعض الأحكام العامّة ، فيوجد عندنا تطبيقات وأحكام

---

(١) وسائل الشيعة : ٤ : ٤٩ ، الباب ١٣ من أبواب أعداد الفرائض ونوافلها ، الحديث ١٢ .

(٢) تهذيب الأحكام : ٩ : ١١١ .

فرعيّة تستند إلى تلك الأحكام التطبيقات ، وتكون تلك الأحكام الفرعيّة مطابقة للواقع ، فإنّ مقام النبوّة لا يقتضي أكثر من إيصال الأحكام ، سواء كان كلّها بوحي مطابق للواقع ، أو كان بعضها بوحي ، والبعض الآخر مستنبطاً ممّا أُوحي إلى النبيّ صلى الله عليه وآله ، وما ينبغي علينا هو أن ننتقل من البحث الثبوتيّ إلى البحث الإثباتيّ ، وهو البحث حول وجود دليل قطعيّ على أنّ كلّ ما يقوله النبيّ صلى الله عليه وآله هو وحي يوحى ؟ أو لا يوجد دليل إثباتيّ قطعيّ على ذلك ؟

إنّ غاية ما لدينا هو أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله في كلّ ما يصدر منه صادق وأمين ، وهو ممثّل لله تبارك وتعالى ، سواء كان كلّ ما يصدر منه صلى الله عليه وآله وحياً أو كان بعض ما يصدر منه صلى الله عليه وآله وحياً على نحو الإخبار ، والبعض الآخر ليس وحياً ولكنّه مستنبط من الوحي ، أو أقرّه الله تبارك وتعالى ؛ لأنّه مستند إلى إحاطة النبيّ صلى الله عليه وآله التامّة بالمصالح الواقعيّة ، فيكون بذلك ممثّلاً لله تبارك وتعالى أي مرضيّاً عند الحقّ عزّ وجلّ .

واصطلاح الاجتهاد بما أنّه أُطلق في الأزمنة المتأخّرة على استفراغ الوسع أو بذل الجهد في تحصيل الأحكام الشرعيّة الذي هو أعمّ من الأحكام الواقعيّة والأحكام الظاهريّة ، أو أنّ الاجتهاد هو تحصيل الحجّة على الحكم الشرعيّ ، سواء كانت الحجّة مفيدة لليقين أو الظنّ بالحكم الشرعيّ ، كتحصيل خبر واحد في حكمٍ مّا ، فهو ـ لفظ الاجتهاد ـ متى ما أُطلق يتبادر الذهن إلى هذا المعنى ـ وحيث هذا المعنى لا يليق برسول الله صلى الله عليه وآله ولا بالمعصومين (صلوات الله وسلامه عليه) ـ فينبغي أن لا نطلق هذا اللفظ على رسول الله صلى الله عليه وآله حتّى لو كان المقصود معنى صحيحاً كما في المعنى اللغويّ ، فإنّه ينبغي أن نبتعد ما استطعنا عن إيقاع المؤمنين في اللبس ، فعامّة الناس ليسوا قادرين على التمييز بين المعنى اللّائق للاجتهاد الذي يطلق على رسول الله صلى الله عليه وآله والمعنى غير اللّائق بالاجتهاد الذي لا يطلق على رسول الله صلى الله عليه وآله .

وهذا الكلام نقوله فيما إذا قبلنا أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض تبليغاته قام باستخراج أحكام تفصيليّة فرعيّة من أحكام كلّيّة أوحاها الله تبارك وتعالى إليه ، ونحن لا نقبل

ذلك فإنّنا نرى أنّ رسول الله ﷺ مهيمن على الدين كلّه، وأنّ الدين بجميع تفاصيله حاضر عنده ﷺ بدون حاجة إلى كسب ونظر وتقديم مقدّمات ينتقل من خلالها رسول الله ﷺ إلى معرفة الأحكام التطبيقيّة والجزئيّة، فإنّ الأدلّة ـ والتي تصل إلى مستوى أعلى من التواتر ـ تشير بأنّ النبيّ الأكرم ﷺ معلّم من قِبل الله تبارك وتعالى مباشرة بكلّ شيء، فهو ﷺ يحيط بكلّ معارف الدين كما أنّه ﷺ يحيط بجميع موجودات عالم الإمكان، ولا ينطق إلّا بعلم حاضر في جميع شؤون الشرع، وله التشريع في منطقة الفراغ التشريعيّ.

والحمد لله رب العالمين

دفع شبهة ترتبط بشقّ القمر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على سيّدنا ونبيّنا محمّد وآله الطاهرين

تحدّث القرآن الكريم عن معجزة شقّ القمر ، قال تعالى : ﴿**اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ * وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ * وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌّ * وَلَقَدْ جَاءَهُم مِنَ الْأَنبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ**﴾(١) .

وتوجد روايات كثيرة في كتب الفريقين تبيّن كيفيّة وقوع هذه المعجزة في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله .

قال العلّامة الطباطبائيّ : « ورد انشقاق القمر لرسول الله صلى الله عليه وآله في روايات الشيعة عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام كثيراً ، وقد تسلّمه محدّثوهم والعلماء من غير توقّف »(٢) .

ثمّ استعرض رحمه الله بعض روايات العامّة فقال :

« وقد روي انشقاق القمر بدعاء النبيّ صلى الله عليه وآله بطرق مختلفة كثيرة عن هؤلاء النفر من الصحابة ، وهم أنس ، وعبد الله بن مسعود ، وابن عمر ، وجبير بن مطعم ، وابن عبّاس ، وحذيفة بن اليمان . وعدّ في روح المعاني ممّن روي عنه الحديث

---

(١) سورة القمر ٥٤ : ١ ـ ٤ .

(٢) الميزان في تفسير القرآن : ١٩ : ٥٩ .

من الصحابة علياً عليه السلام، ثمّ نقل عن السيّد الشريف في شرح المواقف، وعن ابن السبكيّ في شرح المختصر أنّ الحديث متواتر لا يمترى في تواتره. هذه حال الحديث عند أهل السنّة وقد عرفت حاله عند الشيعة»[١].

الشبهة:

ذكر بعض الإخوة الكرام أنّ (من ضمن ما يشكل على القرآن الكريم: هو أنّ انشقاق القمر لم يوثّق من قِبل الحضارات الأُخرى، والتي لن تتردّد في توثيق مثل هذه الحادثة إن حصلت).

وحاصل هذه الشبهة: أنّ حادثة شقّ القمر حادثة استثنائيّة لو وقعت لاقتضت الدواعي نقلها بنحو يتناسب مع غرابتها وعدم مألوفيّتها، خصوصاً وأنّها ترتبط بظاهرة كونيّة لا ترتبط بمكان جغرافيّ محدّد، بل هي حدث لو وقع لالتفت إليه أغلب سكان الأرض.

وذكر في مقام الجواب عن الشبهة التالي: «ولكن، إضافة إلى ما ذكره المحقّقون من أنّ القمر لم يكن ظاهراً لجميع أنحاء العالم نظراً لكرويّة الأرض، وغيرها من الأمور، إلّا أنّ هذه الحادثة موثّقة بالفعل، ويشهد على ذلك وجود مخطوطة في قسم الهند الخاصّ بالمكتبة البريطانيّة بالرقم (١٥٢/٢٨٠٧ ـ ١٧٣) تبيّن المخطوطة أنّ الملك شارواتي فارماس قد شاهد انقسام القمر لقسمين، نقل ذلك الباحث الإسلاميّ محمّد حميدالله في كتابه محمّد رسول الله».

تتميم جواب الشبهة:

ويضاف إلى هذا الجواب:

أوّلاً: أنّ للقمر ـ كما ذكروا ـ شروقاً وغروباً، وفِي البلاد المشتركة ليلاً يغيب القمر في مكان قبل آخر بسبب كرويّة الأرض وحركة القمر نفسه، وهذه حالات

---

(١) الميزان في تفسير القرآن: ١٩: ٦٠.

القمر واختلاف غروب القمر فيها بحسب ما ذكره بعض الباحثين :

١ ـ المحاق :

يسمّى أيضاً بالقمر الجديد ، وفيه يكون وجه القمر المقابل للأرض معتماً لذا لا نراه خاصّةً أنّه يظهر من الأفق بعد شروق الشمس .

٢ ـ الهلال المتزايد :

وفيه يكون القمر مضاءً بنسبة ١ ـ ٤٩ ، ويظهر من الأفق وقت الظهيرة ، ويختفي بعد الغسق .

٣ ـ التربيع الأوّل :

وفيه يظهر نصف القمر ٥٠٪ ، ويظهر من الأفق وقت الظهيرة ، ويختفي في بدايات الليل .

٤ ـ الأحدب المتزايد :

يكون القمر مضاءً بنسبة ٥١ ـ ٩٩٪ ، ويظهر في نهايات النهار ويبقى طوال الليل .

٥ ـ البدر :

يظهر فيه القمر بتمامه وكماله ، وهو الذي يُضرب به المثل في الجمال (قمر ١٤) ، ويظهر القمر فيه بعد غروب الشمس ، ويختفي عند شروقها .

٦ ـ الأحدب المتناقص :

وفيه يبدأ القمر في التناقص مرّة أخرى من ٩٩٪ وحتّى ٥١٪ ، وفي هذا الطور يظهر القمر أغلب الليل وبدايات النهار .

٧ ـ التربيع الثاني :

هو عكس التربيع الأوّل ، فيضيء ٥٠٪ من القمر ، ويظهر من أواخر الليل وحتّى بدايات النهار .

٨ ـ الهلال المتناقص :

يكون القمر مضاءً في هذا الطور بنسبة ٤٩٪ وحتّى ١٪، وفي هذا الطور يظهر القمر قبل شروق الشمس ويبقى بدايات النهار.

٩ـ المحاق:

وفيه يختفي القمر مرّة أخرى لفترة قبل أن يبدأ دورته من جديد.

وإن صحّ هذا فمن المحتمل أن تكون حادثة شقّ القمر قد وقعت في زمان غاب فيه القمر عن أكثر البلاد الواقعة في شرق مكّة والتي تشترك مع مكّة في الليل، وقد أضاف بعض الفضلاء احتمال أن تكون البلاد المشتركة في الليل متلبّدة بالسحب خصوصاً بلاد الجزء الشماليّ والبلاد الاستوائيّة، وهذا احتمال جيّد.

وقد تقول: في بعض الروايات كان الانشقاق ليلة البدر، وفيها لا يغيب القمر إلى الشروق، فقد روى في البداية والنهاية عن عبد الله بن عبّاس: «اجتمع المشركون إلى رسول الله، منهم الوليد بن المغيرة وأبو جهل بن هشام والعاص بن وائل والعاص بن هشام والأسود بن عبد يغوث والأسود بن المطلّب وزمعة بن الأسود والنضر بن الحارث ونظراؤهم فقالوا للنبيّ : إن كنت صادقاً فشقّ لنا القمر فرقتين، نصفاً على أبي قبيس، ونصفاً على قعيقعان، فقال لهم النبيّ : إن فعلت تؤمنوا؟ قالوا: نعم، وكانت ليلة بدر، فسأل الله عزّ وجلّ أن يعطيه ما سألوا، فأمسى القمر وقد مثل نصفاً على أبي قبيس ونصفاً على قعيقعان، ورسول الله ينادي: يا أبا سلمة بن عبد الأسد، والأرقم بن الأرقم، اشهدوا»[(١)].

كما أنّ في بعضها كان في ليلة الرابعة عشر.

قال أبو نعيم: «وحدّثنا سليمان بن أحمد، حدّثنا الحسن بن العبّاس الرازيّ، عن الهيثم بن العمان، حدّثنا إسماعيل بن زياد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عبّاس، قال: انتهى أهل مكّة إلى رسول الله فقالوا: هل من آية نعرف بها

(١) إمتاع الأسماع: ٥: ٢٣.

أنّك رسول الله ؟ فهبط جبرائيل فقال : يا محمّد ، قل لأهل مكّة إن يحتفلوا هذه الليلة ، فسيروا آية إن انتفعوا بها ، فأخبرهم رسول الله بمقالة جبرائيل ، فخرجوا ليلة الشقّ ليلة أربع عشرة ، فانشقّ القمر نصفين ، نصفاً على الصفا ، ونصفاً على المروة ، فنظروا ثمّ قالوا بأبصارهم فمسحوها ، ثمّ أعادوا النظر فنظروا ثمّ مسحوا أعينهم ، ثمّ نظروا فقالوا : يا محمّد ، ما هذا إلّا سحر ذاهب[١] ، فأنزل الله : ﴿**اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ**﴾»[٢] .

وأخرج أبو نعيم من طريق عطاء عن ابن عبّاس ، قال : انتهى أهل مكّة إلى النبيّ فقالوا : هل من آية نعرف بها أنّك رسول الله ؟ فهبط جبريل فقال : يا محمّد ، قل : يا أهل مكّة ، إن تحتفلوا هذه الليلة فسترون آية ، فأخبرهم رسول الله بمقالة جبريل ، فخرجوا ليلة أربع عشرة فانشق القمر نصفين : نصفاً على الصفا ونصفاً على المروة ، فنظروا ثمّ مالوا بأبصارهم فمسحوها ، ثمّ أعادوا النظر فنظروا ، ثمّ مسحوا أعينهم ثمّ نظروا ، فقالوا : يا محمّد : ما هذا إلّا سحر ذاهب ، فأنزل الله : ﴿**اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ**﴾» .

ومن طرق الخاصّة ما في البرهان : حدّثني يونس ، قال :

«**اجْتَمَعُوا أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلاً أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلّا وَلَهُ آيَةٌ ، فَمَا آيَتُكَ فِي لَيْلَتِكَ هَذِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا الَّذِي تُرِيدُونَ ؟ فَقَالُوا : إِنْ يَكُنْ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ قَدْرٌ فَأْمُرِ الْقَمَرَ أَنْ يَنْقَطِعَ قِطْعَتَيْنِ ، فَهَبَطَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ اللهَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ : إِنِّي قَدْ أَمَرْتُ كُلَّ شَيْءٍ بِطَاعَتِكَ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَأَمَرَ الْقَمَرَ أَنْ يَنْقَطِعَ قِطْعَتَيْنِ ، فَانْقَطَعَ قِطْعَتَيْنِ . . .**»[٣] .

---

(١) في بعض المصادر : « راهب » .

(٢) البداية والنهاية : ٣ : ١١٨ .

(٣) البرهان : ٤ : ٢٥٧ . تفسير القمّيّ : ٢ : ٣٤١ .

وما نقله عن ابن شهرآشوب برقم (٥) من أنّه اجتمع المشركون ليلة بدر[١].

قلت: هذا إشكال على بعض الروايات، وليس على القرآن الكريم؛ إذ لا يوجد في القرآن أنّ حادثة شقّ القمر وقعت ليلة البدر، أو في الليلة الرابعة عشرة، وإنّما الموجود فيه أصل الحادثة، كما لا يوجد ذلك ـ أيضاً ـ في أكثر الروايات، ومجرّد إثبات عدم مطابقة بعض الروايات للواقع لا ينافي حقّانيّة الدين وصدق النبيّ صلى الله عليه وآله؛ إذ لم يثبت باليقين نسبة مضمون هذه الروايات إلى النبيّ صلى الله عليه وآله.

وبهذا يندفع الإشكال من جهة وجود روايات في كتب العامّة تدلّ على استمرار شقّ القمر لمدّة طويلة، منها من نقله ابن كثير: «جاءت أحبار اليهود إلى رسول الله فقالوا: أرنا آية حتّى نؤمن بها، فسأل ربّه فأراهم القمر قد انشقّ بجزئين، أحدهما على الصفا والآخر على المروة، قدر ما بين العصر إلى الليل ينظرون إليه، ثمّ غاب، فقالوا: هذا سحر مفترى»[٢].

وأخرج أبو نعيم من طريق الضحّاك عن ابن عبّاس، قال: «جاءت أحبار اليهود إلى رسول الله فقالوا: أرنا آية حتّى نؤمن، فسأل النبيّ ربّه أن يريه آية، فأراهم القمر قد انشقّ فصار قمرين، أحدهما على الصفا والآخر على المروة، قدر ما بين العصر إلى الليل ينظرون إليه، ثمّ غاب القمر، فقالوا: هذا ﴿سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾»[٣].

وروى الضحّاك عن ابن عبّاس، قال: «جاءت أحبار اليهود إلى رسول الله فقالوا: أرنا آية حتّى نؤمن بها، فسأل ربّه، فأراهم القمر قد انشقّ بجزئين، أحدهما على الصفا والآخر على المروة، قدر ما بين العصر إلى الليل ينظرون إليه، ثمّ غاب،

---

(١) البرهان: ٤: ٢٥٩، عن مناقب ابن شهرآشوب: ١: ١٢٢.

(٢) البداية والنهاية: ٣: ١١٨.

(٣) الدرّ المنثور: ٦: ١٣٣.

فقالوا: هذا سحر مفترى»[١]. ولعلّ لهذه الروايات قال ابن حجر: «ويحتمل ان يكون القمر استمرّ منشقّاً حتّى رجع ابن مسعود من منى إلى مكّة فرآه كذلك»[٢].

فهذا المفاد لم يوجد في القرآن لترد الشبهة على القرآن، وإنّما هو في بعض روايات المخالفين، وهذه الروايات إذا كانت تدلّ على تحقّق شقّ القمر عصراً، فهي تتنافى مع ما يذكر الفلكيّون من تحقّق شروق القمر ليلة البدر بعد غروب الشمس لا قبله: «البدر: يظهر فيه القمر بتمامه وكماله، وهو الذي يُضرب به المثل في الجمال (قمر ١٤)، ويظهر القمر فيه بعد غروب الشمس ويختفي عند شروقها».

وثانياً: أنّ طبيعة الحياة سابقاً السكون ليلاً، خصوصاً مع التوغّل في الليل، كما في مثل بلاد الهند وأفغانستان، ومن يبقى مستيقظاً خارج داره عدد قليل كالمسافرين والحرس، وما أشبه، وليس من الضروريّ أن يراقب كلّ مستيقظ القمر طيلة الليل، فمن المحتمل أنّ من رأى حادثة شقّ القمر عدد قليل جدّاً، ونقل هؤلاء المتفرّقين في البلاد المختلفة لهذه الظاهرة الاستثنائيّة يصعب تصديقه من الأغلبيّة الساحقة النائمة، فقد يظنّ بأنّ الناقل له رأى ذلك في المنام، أو أثّر على إدراكه السهر أو الشراب، ونحو ذلك من التخريجات التي يركن إليها مَن يسمع من ناقل خبراً يصعب تصديقه لخروجه عن الوضع الطبيعيّ المألوف جدّاً.

فهذا ما يجعل الاعتناء بالنقل والتوثيق قليلاً جدّاً؛ لأنّ المؤرّخين لا يعتنون بضبط ما يطمئنّون بكذبه عادة. نعم، لو كان الناقل ذَا سلطات سياسيّة أو تأثير يكون لنقله أثر، ولعلّه لهذا في المخطوطة ـ لو كانت حقّاً ـ نُقل عن ملك، والملوك يصعب تكذيبهم، أو يهتمّ الناس بنقل كلامهم، وإن كان محطّ ريب ويصعب تصديقه.

الحمد لله ربّ العالمين

---

(١) البداية والنهاية: ٣: ١١٩.

(٢) فتح الباري: ٧: ١٨٤.

دفع شبهة رواية الصبية لحديث:

«**فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي**»[1]

قال سيّدنا ونبيّنا رسول الله ﷺ لابنته الصدّيقة الكبرى فاطمة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها): «**يَا فَاطِمَةُ ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ ، وَيَرْضىٰ لِرِضَاكِ**»[2].

مدخل: عصمة الأُمّة من الانحراف:

من أهمّ الأحاديث الورادة عن رسول الله ﷺ الحديث الذي استهللنا به الكلام ، فإنّ هذا الحديث لو تمسّك به المسلمون قاطبة ، وأعطوه حقّه في مقام التطبيق والعمل ، لم ينقسموا على الحقّ ، ولأخذ بيدهم إلى الطريق الذي رسمه رسول الله ﷺ للأُمّة من بعده ، فإنّ هذا الحديث الشريف من الناحية السنديّة هو فوق أن يشكّ في اعتباره ؛ وذلك لأنّه قطعيّ من حيث المضمون في مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) ، وكذا في مدرسة المخالفين ، فإنّه روي بأصحّ الأسانيد في أصحّ الكتب عندهم ، فقد أخرجه البخاريّ بلفظ : «**فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي**»[3].

---

(١) **كلمة بمناسبة ميلاد الصدّيقة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) لعام ١٤٤٠هـ لسماحة الشيخ حيدر السنديّ (حفظه الله). (تقرير الأستاذ عيسى البجحان وفّقه الله)**

(٢) الاحتجاج: ٢: ٣٥٤.

(٣) صحيح البخاري: ٤: ٢١٠ ، كتاب المناقب ـ باب مناقب فاطمة عليها السلام ، الحديث ٣٥٠٧.

وأخرجه مسلم بلفظ : « **إِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي ، يُرِيبُنِي مَا أَرَابَهَا ، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا** »(١).

وأخرجه الطبرانيّ بسند نصّ بعض حفّاظ المخالفين على صحّته بلفظ : قال رسول الله ﷺ : « **إِنَّ اللهَ يَغْضَبُ لِغَضَبِكِ ، وَيَرْضَى لِرِضَاكِ** »(٢).

فلا ينبغي البحث في سند هذه الرواية وذلك لاعتبار سندهاه ، وسوف نبيّن أنّ سندها يفيد الاطمئنان إن لم يفد القطع بالصدور.

وأمّا من الناحية الدلاليّة فإنّ دلالة هذا الحديث واضحة جدّاً على أنّ رسول الله ﷺ اعتبر فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) الميزان الذي ينبغي على ضوئه أن نميّز بين الحقّ والباطل ، فإنّ هذا الحديث العظيم يشتمل على علّة وحكم ، فالعلّة هي : « **فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي** » ، والحكم هو : « **فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي** » أو « **يُرِيبُنِي مَا رَابَهَا** » ، **وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا** » ، فلأنّها بضعة من رسول الله فرسول الله ﷺ يغضب لغضبها ويرضى لرضها ، وإذا تأمّلنا في الحكم الذي رتّبه رسول الله ﷺ نجده حكماً عظيماً جدّاً ، وهو « **فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي** » فإنّه حكم مطلق ، فأيّ فرد في الأُمّة يُغضب فاطمة فقد أغضب رسول الله ﷺ كائناً من كان هذا الفرد ، ومهما كانت منزلته من رسول الله ﷺ ، وعلاقته النسبيّة أو السببيّة لا تشفع له وتحول بينه وبين أن يغضب عليه رسول ﷺ فيما إذا أغضب فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) ، فالحديث مطلق من حيث الأشخاص ، وأيضاً هو مطلق من حيث الأسباب ، فمن أغضب فاطمة (صوات الله وسلامه عليها) بأيّ سبب فهو مغضب

---

(١) صحيح مسلم : ٢ : ١٤١ ، كتاب فضائل الصحابة ـ باب فضائل فاطمة بنت النبيّ عليها الصلاة والسلام ، الحديث ٤٤٨٩.

(٢) المعجم الكبير : ١ : ١٠٨ ، نسبة عليّ بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ، الحديث ١٨٢ ، و : ٢٢ : ٤٠١.

لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، من آذى فاطمة (صلوت الله وسلامه عليها) في أيّ أمر فهو يؤذي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والقرآن الكريم بيّن لنا حكم مَن أغضب ومَن آذى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، حيث يقول : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ** ﴾(١) ، فالذي يغضب عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمكان عصمته صلى الله عليه وآله وسلم يغضب عليه الله تبارك وتعالى ، والذي يغضب عليه الباري جلّ شأنه لا يجوز ولايته ، ويقول الله تبارك وتعالى : ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾(٢) .

إنّ التاريخ سجّل لنا ـ وبنحو واضح وجليّ ـ أنّ الصدّيقة (صلوات الله وسلامه عليها) غضبت على قوم تسلّطوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ففي صحيح مسلم : « **فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتّىٰ تُوُفِّيَتْ** »(٣) .

فالصدّيقة (صلوات الله وسلامه عليها) هجرت ما أفرزته السقيفة ، وهذا يدلّ ـ بناء على هذا الحديث ـ أنّ ما وقع يومذاك ـ كنتيجة للسقيفة ـ ليس مرضيّاً عند الله تبارك وتعالى ، ولهذا قلنا بأنّ هذا الحديث من أهمّ الأحاديث وأكثرها بركة على الأُمّة ؛ وذلك لأنّ ما وقع كنتيجة للسقيفة هو الذي قسّم المسلمين إلى مذاهب وطرق ، ولو أخذ المسلمون بما ذكره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم غدير خم ما انقسموا إلى طرق ، ومع هذا الانقسام الحاصل في الأُمّة فكيف يمكننا أن نحدّد طريق الحقّ وقد انقسم المسلمون بعد ارتحال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟

إنّ معرفة موقف السيّدة فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) هو من أهمّ الطرق الموصلة لنا إلى معرفة طرق الحقّ ، ولعلّ هذا السبب وراء تعبير النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بـ : « يغضب لغضبك ويرضى لرضاك » ، فهو صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن في مقام بيان العصمة

---

(١) الممتحنة ٦٠ : ١٣ .

(٢) التوبة ٩ : ٦١ .

(٣) صحيح مسلم : ٥ : ١٥٤ ، باب حكم الفيء .

فقط ، فلو كان في صدد بيان العصمة فقط لقال : فاطمة ترضى لرضى الله وتغضب لغضبه ، أي لا تقع في الخطأ في مقام الرضا وفي مقام الغضب ، ولكن الحديث جعل رضى الله تبارك وتعالى تابعاً لرضاها ، أو جعل غضب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم تابعاً لغضبها « **فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي** » ، أي : اعلموا أنّها ستقع أحداث وبعض القوم سيُغضب فاطمة فمن أغضبها فقد أغضبني والله تعالى يغضب لذلك .

شبهة القصّة المكذوبة خطبة بنت أبي جهل :

وقد تقول : ذكر المخالفون هذه الرواية في سياق غضب فاطمة عليها السلام على أمير المؤمنين عليه السلام في قضيّة خطبة بنت أبي جهل ، فلو صحّت للزم الغضب على عليّ عليه السلام ، فعن الْمِسْوَر بْنَ مَخْرَمَةَ : « أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ (وَآله) وسَلَّمَ . فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ (وَآله) وسَلَّمَ ، فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحاً ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ (وَآله) وسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ : **أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَى لِي ، وإِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا ، وَإِنَّهَا ـوَاللهِـ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَداً** . قَالَ : فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ »[1] .

وبعض العامّة لبساطتهم في أساليب الجدل والحوار يكرّرون هذا الكلام وكرّره بعض المتأثّرين بهم ، والجواب على هذه الشبهة واضح :

أوّلاً : لا يمكن قبول تلفيق وإدراج قصّة خطبة بنت أبي جهل لأنّ رواتها منحرفون عن عليّ عليه السلام ، فالمسور وابن الزبير بين مَن هو مع الخوارج وبين مَن حارب

---

(١) رواه البخاري : ٤ : ٢١٢ ، الرقم ٣١١٠ ، ومسلم : ٧ : ١٤٢ ، الرقم ٢٤٤٩ .

الإمام عليه السلام ، فكيف يقبل منهما ما يدعم مذهبهما ويبرّر فعلها ، وهو الحطّ والطعن في أمير المؤمنين عليه السلام .

وثانياً : هذا الإدراج من رواة العامّة وهم لم تثبت وثاقتهم عند الشيعة ، بل يحتمل قويّاً منهم الإدراج لردّ استدلال الشيعة بالحديث بعد ثبوت غضب فاطمة عليها السلام على بعض رموزهم ، والشيعة يلزمونهم بالثابت عند الطرفين ، وهو عبارة النبيّ صلى الله عليه وآله في شأن الصدّيقة عليها السلام ، ولا يعني لهم الإدراج شيئاً .

وثالثاً ـ وهو الأهمّ ـ : إنّ غضب فاطمة على عليّ عليه السلام باطل بالاتّفاق إذا لاحظنا المدلول والنتائج ، فإنّ نتيجة غضب فاطمة عليها السلام عليه أن يكون ـ حاشاه ـ مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ** ﴾ ، ولقوله تبارك وتعالى : ﴿ **وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ ، ولو في لحظة غضب فاطمة عليها السلام عليه فيكون في لحظة من لحظات عمره الشريف لا يجوز تولّيه وله من الله عذاب أليم ، وهذا باطل بإجماع الشيعة وأهل السنّة إلّا الخوارج ، فينكشف بالإجماع عدم غضب فاطمة عليها السلام عليه وكذب الإدراج ، بينما غضب فاطمة عليها السلام على غيره مجمع عليه عند الشيعة وأهل السنّة وهو موجود في أصحّ كتبهم .

شبهة ودفع : رواية الصبية لحديث « « **فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي** » .

الشبهة :

إنّ من الغريب ما عرضه البعض ممّن يدّعي العلم بمستوى التجديد في مذهب الإماميّة ، فقد قال : إنّ هذا الحديث لا يمكن أن يعتمد عليه الشيعة في إثبات معتقدهم ، وهو إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، وعدم شرعيّة إمامة مَن تقدّم عليه (صلوات الله وسلامه عليه) ؛ وذلك لأنّ هذا الحديث روي عن طريق صبية ، فالمسور بن مخرمة قيل : كان يوم ارتحال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ابن تسع سنوات ، وعبدالله بن الزبير كان عمره يوم ارتحال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنوات ،

فهذا الحديث مرويّ عن صبية ، فكيف يمكن أنْ نعتمد عليه في بيان عقيدتنا ؟!

الدفع:

إنّ هذا الكلام مجانب للمنهج العلميّ في كيفيّة بناء المسائل المعرفيّة ، ولكي يتّضح عدم علميّة هذا القول أذكر التعليقات التالية :

التعليق الأوّل

إنّنا كشيعة لا نحتاج إلى ورود رواية « **فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي** » في كتب المخالفين ؛ وذلك لأنّ مضمون هذا الحديث مضمون قطعيّ عندنا ، فقد ذكر السيّد الخوئيّ (أعلى الله مقامه) في معجم رجال الحديث عند ترجمة الصدّيقة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) « هي معصومة بضرورة مذهبنا »[١] ، ومعنى أنّها من الضروريّات ، أي : من الأُمور القطعيّة الواضحة التي يعلم بثبوتها في مذهبنا ليس فقط أبناء مذهبنا ، بل حتّى المخالفون لنا ، فالمخالفون يعلمون بأنّ عصمة الصدّيقة فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) عقيدة موجودة عند الشيعة ، وإذاكانت معصومة فإنّ الله تعالى يرضى لرضاها ويغضب لغضبها ، وإذا لم ترض على شيء كشف ذلك عن عدم رضى الله تبارك وتعالى ، وعندنا روايات قطعيّة تدلّ على عصمتها منها حديث الثقلين : « **أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي ، أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ : كِتَابَ اللهِ ، حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي ، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتّىٰ يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ** »[٢] .

والصدّيقة فاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) من أوضح مصاديق أهل البيت

---

(١) معجم رجال الحديث : ٢٤ : ٢٢٧ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٣ : ١٥٢ ، باب فضائل أهل البيت عليهم السلام ، والنصّ عليهم جملة من خبر الثقلين ، والسفينة ، وباب حطّة ، وغيرها ، الحديث ١١٤ .

(صلوات الله وسلامه عليها)، الذين قرنهم الرسول ﷺ مع القرآن الكريم ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾[1].

شموليّة حديث الثقلين لفاطمة الزهراء عليها السلام :

ذكر بعض العلماء بأنّ الصدّيقة (صلوات الله عليه وآله) ليست مشمولة بحديث الثقلين ؛ وذلك لأنّه في مقام اثبات الإمامة، وفاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) لم تكن إماماً.

وهذا القول ليس صحيحاً، فحديث الثقلين ليس في مقام بيان مَن هو صاحب الرئاسة العامّة والولاية المطلقة بعد رسول الله ﷺ، كيف ذاك وحديث الثقلين يدلّ على أنّ رسول الله ﷺ ترك القرآن والعترة، والقرآن ليس إماماً بهذا المعنى ؟!

فمن قال من المسلمين أنّ القرآن الكريم إمام له الرئاسة العامّة على الدين والدنيا كما يذكر علماء الكلام في تعريف مقام الإمام ؟!

إنّ القرآن الكريم مصدر لأخذ معالم الدين، وهو مصدر معصوم، وحديث الثقلين في بيان مقام المصدر بعد رسول الله ﷺ، والمصدر هو الكتاب والعترة، وإذا كانت العترة مصدراً لا يفترق عن القرآن الكريم فهذا يدلّ على أنّ العترة معصومة، وإذا كانت العترة معصومة فسوف يكون الإمام البصير بجميع شؤون الدين وهديه في مقام التطبيق فيهم، ومع وجود المعصوم يقبح عقلاً جعل غير المعصوم إماماً.

التعليق الثاني

إنّ روايات (فاطمة يرضى الله لرضاها، ويغضب لغضبها) لم ترد فقط في كتب

---

(١) فصّلت ٤١: ٤٢.

المخالفين، بل هي موجودة أيضاً في كتبنا، فقد رواها الشيخ الصدوق (أعلى الله مقامه) في الأمالي[١] وعيون أخبار الرضا[٢]، ورواها الشيخ الطوسيّ قدس سره في الأمالي[٣]، وهذه الروايات وإنْ لم تكن متواترة في كتبنا، إلّا أنّ مضمونها قطعيّ، وإذا ضممنا لها روايات المخالفين فسوف يحصل عندنا قطع بصدق مضامين هذه الروايات الواردة في كتبنا، وهذه الروايات التي في كتبنا لم تروَ عن صبية، فطريقها لا ينحصر في رواية الصبية.

التعليق الثالث

إنّ روايات المخالفين في نفسها تفيد القطع واليقين بصدور هذا المضمون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وذلك إذا التفتنا أنّ المخالفين ليس من مصلحتهم أنْ يضعوا روايات على خلاف مذهبهم، فأصل أُصول مذهب المخالفين السقيفة وما أفرزت، وهذا الحديث يتنافى مع شرعيّة ذلك، فإذا نقلوه في كتبهم دلّ هذا على صدق المضمون، فإنّ من البعيد جدّاً أنْ يضع الإنسان روايات على خلاف مذهبه، بل لو لاحظنا سيرة علماء المخالفين نجدهم يتشدّدون في منع الروايات التي يمكن أن يتقوّى بها الشيعة، ففي كتاب الضعفاء[٤] يروي عن عيسى بن يونس أنّه قال: «ما رأيت الأعمش ـ سليمان بن مهران ـ خضع يوماً إلّا مرّة واحدة، فإنّه حدّثنا بهذا الحديث: عليّ قسيم النار، فبلغ ذلك أهل السنّة فجاءوا إليه فقالوا: أتحدّث بأحاديث تقوّي بها الرافضة ـ الذين يلعنون الصحابة ـ والزيديّة ـ أتباع زيد عليه السلام ـ

---

(١) الأمالي للصدوق: ٣٨٥.

(٢) عيون أخبار الرضا: ٢: ٢٦، الحديث ٦ و: ٤٦ و ٤٧، الحديث ١٧٦.

(٣) الأمالي للطوسي: ٢٩٣.

(٤) الضعفاء: ٣: ٤١٦.

والشيعة ـ أهل السنّة الذين يقولون بأفضليّة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) على الشيخين، فقال: سمعته فحدّثت به، فقالوا: كلّ شيء سمعته تحدّث به، قال: فرأيته خضع ذلك اليوم».

إنّ ملاحظة هذا الحديث تعطينا جملة من الدلائل:

الأُولى: مكانة الأعمش، وأنّه عالم له منزلة في وسط المخالفين، «ما رأيت الأعمش خضع يوماً إلّا مرّة وحدة»، فهذا يدلّ على شدّته وقوّته في وسطه الاجتماعيّ.

الثانية: ما الذي رواه الأعمش؟ روى حديث أنّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) قسيم الجنّة والنار، وهذا المضمون لا يهدّد الإمامة عند المخالفين، بل قد يكون موافق لروايات صحيحة في أصحّ كتبهم، فمسلم نقل أنّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) قال: «**وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهِدَ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ ﷺ إِلَيَّ أَنَّهُ لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ**»[1].

فهذا المضمون قد يفهمون منه أنّه هو المقصود من قسيم الجنّة والنار، ومع ذلك هم اعترضوا على الأعمش لأنّه نقل هذا الحديث.

الثالثة: أنَّ وجه اعتراضهم لم يكن لأنّ هذا الحديث في نفسه باطل، بل لأنّ فيه تقوية للخصوم «أتحدّث بأحاديث تقوّي بها الرافضة والزيّدية والشيعة»، فإذا كان هذا حالهم مع هذا الحديث الذي لا يهدّد مسألة الإمامة عندهم، فكيف سيكون حالهم مع حديث (فاطمة يرضى الله لرضاها، ويغضب لغضبها)، مع تواتر موقفها المعارض لمن تقدّم على أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه)، فروايتهم لهذا الحديث هو دليل على أنّ هذا الحديث كان بنحو من الوضوح لا يمكن

---

(١) صحيح مسلم: ١: ٦، كتاب الإيمان ـ باب الدليل على حبّ الأنصار وعليّ رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق، الحديث ١١٦.

أن يحجب ولهذا نقلوه.

التعليق الرابع

إنّ من الكلام الغريب لهذا المعترض قوله: بأنّ هذا الحديث نقل عن الصبية، ولأنّه منقول عن الصبية فهو ضعيف، والصحيح أنّ الأمر على العكس من ذلك، فلأنّه منقول عن الصبية فهو أقوى وأقرب إلى إفادة اليقين، فإنّه مع مخالفته لمذهبهم ومع روايته عن صبية كان بإمكانهم أنْ يمتنعوا عن نقله ويعتذروا بأنّ الراوي صبيّ، ومع ذلك نقلوه في كتبهم، وهذا يقرّب إفادة الوثوق بل اليقين بصحّة هذا المضمون وأنّه من الوضوح بمكان ولهذا لا يمكن أن يحجب.

التعليق الخامس

إنّ المعترض اختلط عليه الأمر فلم يفرّق بين مقام بناء العقيدة ومقام الاحتجاج على الخصم، فعلماؤنا (أعلى الله كلماتهم) إذا نقلوا الروايات التي رواها المخالفون فهم لا يريدون أن يبنوا بها عقيدة؛ وذلك لأنّ هذه الروايات ليست حجّة بحسب ضوابطنا، ولكنّها حجّة على المخالفين بحسب ضوابطهم فنحتجّ بها عليهم، وهم قد صرّحوا بحجّة ما ينقله الصبيّ إذا كان ضبطاً وكان ثقة، ولهذا نقلوا هذه الرواية في أصحّ كتبهم ـ كتابي مسلم والبخاري ـ مع أنّ الراوي كان في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم صبيّاً.

الحمد لله ربّ العالمين

مقتطفات من مناظرات الإمام الرضا عليه السلام[1]

روي عن إمامنا الكاظم (صلوات الله وسلامه عليه)، قال: «... **فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ لِي: إِنَّ عَالِمَ آلِ مُحَمَّدٍ لَفِي صُلْبِكَ، وَلَيْتَنِي أَدْرَكْتُهُ فَإِنَّهُ سَمِيُّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ**»[2].

في بداية الكلام عن فضل ومكانة الإمام (صلوات الله وسلامه عليه) نقول جملة واحدة وهي: أنّنا قاصرون عن وصفه بما يستحقّ، وبيّنت ذلك الزيارة الجامعة: «**مَوالِيَّ لَا أُحْصي ثَناءَكُمْ، وَلَا أَبْلُغُ مِنَ الْمَدْحِ كُنْهَكُمْ، وَمِنَ الْوَصْفِ قَدْرَكُمْ، وَأَنْتُمْ نُورُ الْأَخْيارِ، وَهُداةُ الْأَبْرارِ، وَحُجَجُ الْجَبّارِ، بِكُمْ فَتَحَ اللهُ، وَبِكُمْ يَخْتِمُ، وَبِكُمْ يُنَزِّلُ الْغَيْثَ، وَبِكُمْ يُمْسِكُ السَّماءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ**»، فنحن دون أن نصف فضل ومقام هذا الإمام العظيم (صلوات الله وسلامه عليه)، ولهذا ينبغي أن نتقيّد بما ورد عن المعصومين (صلوات الله وسلامه عليه) في وصفه (صلوات الله وسلامه عليه).

إنّ المرويّات عن أهل بيت العصمة (صلوات الله وسلامه عليهم) تضمّنت الشيء الكثير في بيان فضل ومقام إمامنا الرضا (صلوات الله وسلامه عليه)، ممّا يصعب علينا إحصاؤه أو ذكره كعناوين في هذه الوقفة القصيرة، ولهذا نكتفي بعنوان

---

(١) **النجف الأشرف بتاريخ ١٤٤٠/٢/١٧هـ. تقرير: الأُستاذ عيسى البجحان (وفّقه الله).**

(٢) بحار الأنوار: ٤٩: ١٠١، عن إعلام الورى بأعلام الهدى: ٢: ٦٥، الفصل الرابع: في ذكر طرف من خصائصه ـ أي الرضا عليه السلام ـ ومناقبه وأخلاقه الكريمة.

واحد وهو عنوان: (عالم آل محمّد)، هذا العنوان ورد عن الإمام الكاظم والد الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليهما) حيث يقول (صلوات الله وسلامه عليه): «سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام ـ غَيْرَ مَرَّةٍ[1] ـ يَقُولُ لِي: **إِنَّ عَالِمَ آلِ مُحَمَّدٍ لَفِي صُلْبِكَ**»[2].

اختصاص المعصوم بعنوان دون سواه من المعصومين عليهم السلام

هذه الرواية تدلّنا على أنّ الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) معروف بين الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم) بهذا العنوان (عالم آل محمّد)، أي عالم أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم). فالأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم) ـ وكما نعتقد ـ كلّهم علماء، وكلّهم أهل جود وكرم، وكلّهم شهداء، واجتباهم الله تبارك وتعالى، ولكنّنا نجد أنّ من بينهم مَن عُرف بالشهيد، ومَن عُرف بالجواد، ومَن عُرف بالمجتبى، ومَن عُرف بالكاظم، وهنا نعرض السؤال التالي: لماذا يمتاز الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم) بعناوين يختصّ أحدهم بها دون الآخرين منهم (صلوات الله وسلامه عليه)؟

إنّ ذلك عائد لجملة من الأسباب، ولعلّ من أوضحها هو: بروز الصفة بسبب العوامل الاجتماعيّة.

قد يعيش الإمام في زمان قحط وفقر واستئثار الدولة بأموال الناس، فتبرز صفة الكرم فيه، كما كان ذلك في زمن الإمام الحسن (صلوات الله وسلامه عليه)، أو يعيش الإمام في زمان يتنصّل فيه الناس عن وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فتبرز في الإمام صفة الأمر بالمعروف والتضحية في سبيل الله تبارك

---

(١) أي أكثر من مرّة.

(٢) بحار الأنوار: ٤٩: ١٠١، الحديث ١٧ عن إعلام الورى: ٢: ٦٤ و ٦٥.

وتعالى ، فتظهر فيه صفة الشهيد ، كما كان ذلك في سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه) .

لقد عاش الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) في زمان برز فيه العلم ، فبنو العبّاس ترجموا كتب الهنود والإغريق اليونانيّين والفهوليّين ـ قدماء الفرس ـ وهذه الكتب تتعرّض لأبحاث فلكيّة وفلسفيّة ومنطقيّة ممّا جعل شغل الناس في ذلك الزمان هو الاهتمام بالمسائل العقليّة والعلميّة ، كما أنّ الدولة العبّاسيّة عملت على استقطاب العلماء من خارج الدولة الإسلاميّة وأعطتهم مكانة ، حتّى تشدّ الناس إليهم ، وتبعدهم عن أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) ، ومن هنا برزت صفة العلم في الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) ، حيث إنّه استطاع أن يظهر تفوّقه على جميع دعاة العلم في ذلك الزمان .

المناظرة الكبرى للإمام الرضا عليه السلام

ولعلّ أوضح حدث في حياة الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) ـ والذي يرتبط بالجانب العلميّ ـ المناظرة الكبيرة التي وقعت في زمن المأمون[1] ، وذلك فيما بين الإمام (صلوات الله وسلامه عليه) وبين كبير اليهود وكبير الفرس ، وكبراء النصارى والصابئين ، وكبار الدهريّين واللّادينيّين ، ومنهم عمران الصابي ، حيث كان كبير الملحدين ، ويمثّل الفلسفة المادّيّة اللّادينيّة في زمانه ، وقد أظهرت هذه المناظرة تفوّق وبروز الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) عليه وعلى جميع العلماء .

إنّ الإمام (صلوات الله وسلامه عليه) كان بارزاً في جانبه العلميّ ، فقد أجاب

---

(١) الاحتجاج : ٢ : ١١٩ ، احتجاج الرضا عليه السلام على أهل الكتاب والمجوس ورئيس الصابئين وغيرهم .

(صلوات الله وسلامه عليه) على أكثر من ثمانية عشر ألف مسألة قبل أن تقع هذه المناظرة، ولكن هناك فرق بين أن تدرك أنّ هذا الشخص لديه علم، وبين أن تدرك أنّه عنده علم يتفوّق به على غيره، وذلك في مقام المقارنة بسبب وقوع الحجاج والنقاش.

أراد المأمون أن يبيّن بأنّ بيت الإمامة لا يتميّز عن غيره في العلم، فأرسل في المدائن يطلب العلماء في جميع التخصّصات فاجتمعوا له، وأعلن المأمون عن يوم لحضورهم، وأعطاهم المأمون برنامجاً معيّناً، وهدف هذا البرنامج أن يختبروا الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) ويبكتوه، أي يحرجونه ويقطعون حجّته، وبالتالي يتفوّقون عليه ولو في مسألة واحدة من المسائل، ثمّ بعد ذلك دعى المأمون الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) للحضور، والذي يظهر من بعض الروايات أنّ المأمون لم يُطلع الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) على هذه المناظرة، وذلك لكي يستفيد من عامل المفاجأة، ولكن الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) لا يخفى عليه مثل هذا الأمر، فهو المسدَّد والمعلَّم من قِبل الله تبارك وتعالى.

تقول الرواية بأنّ الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) قال للحسن بن محمّد النوفليّ: «**أَ تُحِبُّ أَنْ تَعْلَمَ مَتىٰ يَنْدَمُ الْمَأْمُونُ ؟**

قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: **إِذَا سَمِعَ احْتِجَاجِي عَلىٰ أَهْلِ التَّوْرَاةِ بِتَوْرَاتِهِمْ، وَعَلىٰ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ بِإِنْجِيلِهِمْ، وَعَلىٰ أَهْلِ الزَّبُورِ بِزَبُورِهِمْ، وَ عَلَى الصَّابِئِينَ بِعِبْرَانِيَّتِهِمْ، وَعَلىٰ أَهْلِ الْهَرَابِذَةِ** ـ هو اسم للكهّان المجوسيّ الذي يخدم معبد المجوس ـ **بِفَارِسِيَّتِهِمْ، وَعَلىٰ أَهْلِ الرُّومِ بِرُومِيَّتِهِمْ** ...»[1]، أي إذا شاهدني المأمون أتحدّث في جميع الديانات،

(١) عيون أخبار الرضا: ١: ١٥٦.

وفي جميع الفلسفات ، وباللغات المختلفة ، عندها يندم المأمون ، لأنّه سيظهر له وأمام الأشهاد أنّنا لا نتفوّق فقط في المعرفة الدينيّة وإنّما في جميع المعارف ، حتّى المعارف التي ترتبط بعلوم اللغة والكون .

المناظرة مع عمران الصابي

حضر الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) في ذلك المجالس ، فكان ممّا قاله (صلوات الله وسلامه عليه) : **يَا قَوْمِ ، إِنْ كَانَ فِيكُمْ أَحَدٌ يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ ، وَأَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ فَلْيَسْأَلْ غَيْرَ مُحْتَشِمٍ** ـ أي لا يخجل ويختبئ ، بل عليه التقدّم والسؤال ـ فتقدّم عمران الصابي وقال : يا عالم الناس ـ وهذا الخطاب من عمران يدلّ على أنّ الإمام (صلوات الله وسلامه عليه) كان مشهوراً بالعلم ، وأنّه متفوّق ليس في الوسط الشيعيّ ، ولا في الوسط الإسلاميّ ، وإنّما بلحاظ جميع الناس ـ أنا ذهبت إلى البصرة والكوفة والشام والجزيرة وناظرت أهل الكلام فلم أقتنع بشيء ممّا قالوا ، ولولا أنّك دعوت وطلبت منّا أن نسأل لم نسأل . فعرض عمران الصابي مجموعة من الأسئلة كان أوّلها أنّه قال للإمام (صلوات الله وسلامه عليه) : أخبرني عن الكائن الأوّل وعمّا خُلق ؟

فأجاب الأمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) عن هذا السؤال ببيان ثلاثة أُمور :

الأمر الأوّل : أنّ الصادر الأوّل صدر من موجود لا حدّ له .

فالكائن الأوّل ليس له حدّ ، وليس له كيف ، ولا لون ، ولا صفة من هذه الصفات الموجودة عند الخلائق ـ إنّ فلاسفة اليوم يدركون بعمق ودقّة ماذا يقصد الإمام (صلوات الله وسلامه عليه) بهذه الكلام ـ فإذا كان الموجود متفرّداً في القِدم فهذا يعني أنّه لا يوجد موجد معه ، ومعنى ذلك : أنّه لا يوجد موجود في رتبته وعرضه ، فإذا لم يوجد موجود في عرضه ورتبته ، فهو لا ينتهي وجوده عند

بداية موجود آخر، وإذا لم ينته وجوده عند بداية موجود آخر فلا حدّ له ؛ لأنّ ما له حدّ هو الذي ينتهي وجوده عند بداية وجود آخر، وإذا لم يكن له حدّ فلا يمكن أن يكون له كيف، ولا أن يكون له كمّ ؛ وذلك لأنّ هذه الأوصاف إنّما تكون للمحدود، فمتى ما كان للشيء حدّ، فإنّنا نتوقّع أنّ له لوناً، وله طولاً وعرضاً وعمقاً. فالإمام الرضا (صلوات الله وسلامه) هنا قد قدّم لعمران الصابي تعريف للكائن الأوّل، ذلك التعريف هو: أنّ الكائن الأوّل يمتاز عن غيره بأنّه لا حدّ له في كمالات وصفاته.

الأمر الثاني: أنّ ما صدر من الكائن الأوّل لا بدّ أن يكون محدوداً.

فيأتي فيه الكمّ والكيف، ولا بدّيّة المحدوديّة في ما صدر عن الكائن الأوّل ؛ لأنّ وجود هذا الصادر له بداية، فحيث إنّه صدر فهو له أوّل، وإذا كان له أوّل فذلك يعني إنّنا إذا رجعنا إلى الخلف فسوف نصل إلى نقطة هو ليس فيها موجوداً، فما قبل هذه النقطة يعتبر حدّاً له، فإذا كان محدوداً فسوف يكون له آثار المحدوديّة، ومنها الكمّ والكيف.

الأمر الثالث: أنّ الكائن الأوّل ـ وهو الله تبارك وتعالى ـ لم يخلق الخلق لحاجة منه إليهم.

وبعبارة مختزلة ومقتضبة جدّاً ـ تحتاج لمزيد شرح وتفصيل عميقين ـ ذكر الإمام (صلوات الله وسلامه عليه) ثلاثة براهين وهي:

البرهان الأوّل: إنّ الله تبارك وتعالى لو كان يخلق ما يحتاج إليه، لخلق ما يحتاج إليه فقط.

إنّ هناك قسماً من الموجودات نقطع بأنّ الله تبارك وتعالى لا يحتاج إليها، فنحن خلق الله سبحانه وتعالى، وهناك جملة من الموجودات لا نحتاج إليها، فمثلاً: بعض حبّات الرمل الموجودة في الربع الخالي كلّ شخص منّا لا يحتاج إليها، لا في أصل وجوده، ولا في بقائه، فإذا كنّا نحن لا نحتاج إليها، فهل نتوقّع أنّ

الله تبارك وتعالى يكون محتاجاً إليها ؛ إذ لو كان الله سبحانه وتعالى يخلق لحاجة لما خلق إلّا ما يحتاج إليه ، مع أنّه هناك موجودات لا نشكّ في إنّ الله تبارك وتعالى لا يحتاج إليها ، فإذا كنّا نختلف بلحاظ بعض الموجودات مع عمران الصابي ، فإنّنا وبلحاظ بعض الموجودات الأُخرى نتّفق معه .

البرهان الثاني : أنّ الله تبارك وتعالى لو كان يحتاج إلى شيء من خلقه لكثر الأعوان .

لماذا يخلق الله تبارك وتعالى من الناس عدد سبعة مليارات أو خمسين ملياراً فقط ؟ لماذا لا يخلق أكثر من ذلك أضعافاً مضاعفة ؟ إذا كان الله جلّ شأنه يحتاج إلى أعوان فلا بدّ أن يبحث عن كثرة الأعوان ، فمحدوديّة الخلق كاشفة عن أنّ الله تبارك وتعالى لا يحتاج إلى الخلق وإلّا لكثّرهم .

البرهان الثالث : أنّ الله تبارك وتعالى لو كان محتاجاً إلى خلقه ، فهو كلّما خلق كلّما كان أكثر حاجة .

إنّ الله تعالى شأنه إذا خلق فهو يعطي ، وإعطاؤه يعني أنّه يفقد ، وبالتالي سوف يصاب بالضعف كلّما خلق ، إلى أن يصل إلى مرتبة لا يمكن معها أن يعطي ، مع أنّه تبارك وتعالى دائم العطاء لكان لزوم كونه غنياً .

ثمّ عاد عمران الصابي وطرح سؤالاً آخر فقال : هل الكائن الأوّل ـ وهو الله تبارك وتعالى ـ يعلم بنفسه ؟

إنّ الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) كان يعلم بطبيعة التفكير الذي يحمله هذا الملحد ـ عمران الصابي ـ فالملحد لا يرى الله تبارك وتعالى إلّا بعين ذاته ، والذي لديه قصور في المعرفة فإنّه ينظر إلى كلّ شيء بعين قصوره وطبعه يقال بأنّه سؤال جائع عن شكل القمر ، فقال كالرغيف ؛ وذلك لأنّ الذي يسيطر على فكر هذا الجائع هو الرغيف ، فالذين يعتقدون بأنّ الله تبارك وتعالى له ساق

واحدة ويهرول فهم يتصوّرن الله جلّ شأنه تصوّراً مادّيّاً ؛ وذلك لأنّ ذاتهم مـادّيّة ، وقصور معرفتهم يجعلهم يقرأون الله تبارك وتعالى قراءة مادّيّة ، إنّ عمران الصابي كان لديه علم خاصّ ، هو علم زائد على نفسه ، فلم يكن هذا العلم عنده ثمّ كسبه ، فأراد أن يسأل عن علم الله تبارك وتعالى ، فإن قـال الإمـام (صـلوات الله وسـلامه عليه) بأنّ الله جلّ شأنه) عالم ، فهذا يعني أنّه يعتقد بأنّ عند الله تبارك وتعالى علم زائد ؛ وذلك لأنّ العلم الذي نعرفه هو علم زائد ، وإن قـال (صـلوات الله وسـلامه عليه) بأنّ الله جلّ وعلا ليس بعالم ، فهذا القول يلزمه أن يكون الإلـه ناقصاً ، فأراد عمران الصابي من سؤاله طرح هذه الشبهة ، ولكن الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) قطع عليه الطريق وقـال له : بأنّ عـلمك بـالأشياء مـن خـلال هـذه الصـور ، واحتجت إليه لأنّك تريد التمييز بين الأشياء ، فنحن البشر نحتاج إلى العـلم لكـي نميّز ، فنأخذ صـورة مـن هـذا المـوجود وصـورة مـن ذاك المـوجود ونـقارن بـين الصورتين ، فلأنّ علمنا يلتقط من الخارج يكون زائـدا عـن ذواتـنا ، أمّـا الله تـبارك وتعالى فكان ولم يكن معه شيء ، فهو لا يحتاج إلى علم يميّزه عن غيره ؛ إذ لا يوجد إلّا هو ، فليس علمه من قبيل الصور الزائدة التي تعرض للـذات ، بـل بـعلم ذاتـيّ قبل وجود الأشياء ، ومنها الصور الذهنيّة .

فانقطعت حجّة عمران الصابي ، مـمّا جـعله ـ وكـما تشـير الروايـة ـ فـي آخـر المناظرة يخضع للإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) ، فأعلن إسلامه وتشـهّد الشهادتين ، ويقول من يروي هذه المناظرة وهو الحسن بن محمّد النوفليّ معلّقاً على الحدث : فلمّا رأى المتكلّمون ـ أي كبار اليهود والنـصارى والصـابئين والمـجوس ـ انقطاع حجّة عمران الصابي لم يتقدّم منهم أحد .

من هذا يظهر كيف أنّ الإمام (صلوات الله وسـلامه عـليه) تـميّز عـلى جـميع العلماء ، وظهر علمه المـتفوّق عـلى جـميع العـلوم ، وبـهذا ظـهرت وبـرزت فـيه (صلوات الله وسلامه عليه) صفة (عالم آل محمّد) (صلوات الله وسلامه عليهم) .

سابقة لم تتأتّ لغير الإمام الرضا عليه السلام

فأُطلق على الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) هذا اللقب من قِبل المعصومين (صلوات الله وسلامه عليه) قد يكون لظهور علمه لأنّه لم يتّفق أن عقد مؤتمر لأحد منهم (صلوات الله وسلامه عليهم) كهذا المؤتمر، والذي كان على رأسه حاكم أكبر دولة، وجمع هذا الحاكم ـ المأمون ـ أكبر العلماء، ولم يتّفق في هذا الزمان أيضاً أن جُمع أكبر شيخ في الأزهر مع أكبر مسيحيّ ـ باب الفاتيكان ـ ومعهما أكبر حاخام يهوديّ، ليناظروا أكبر عالم شيعيّ فيتفوّق العالم الشيعيّ عليهم، وهذا الحال لم يتّفق أن عُقد حتّى في زمان رسول الله ولا في زمن أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم)، ولم يتّفق ذلك إلى زمن الإمام الحسن العسكريّ (صلوات الله وسلامه عليه)، وإنّما اتّفق ذلك لإمامنا الرضا (صلوات الله وسلامه عليه)، وبهذا برز بهذا الاسم وهذه الصفة (عالم آل محمّد) (صلوات الله وسلامه عليهم).

زيارة الأربعين فوق الشبهات[1]

(بيان لفضل المشي للزيارة)

تهنئة :

أُهنّئكم أيّها الزوّار الكرام على هذا التوفيق العظيم لزيارة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، وللمشاركة والمساهمة في إحياء هذا الحدث الربّانيّ العظيم وهو : زيارة سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه) في الأربعين .

زيارة الأربعين فوق الشبهات :

إنّ زيارة الحسين المباركة والتي دلّت الروايات المتواترة على عظمها ، إمّا بعنوان الزيارة العامّ ، فإنّ أصل زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) مستحبّ باليقين ، وإمّا بالعنوان الخاصّ وهو : (زيارة الأربعين) ، فإنّ هذا العنوان (زيارة الأربعين) بين أن يكون مستحبّاً لدلالة رواية علامات المؤمن الخمس[2] والتي منها زيارة الأربعين أو دلالة غيرها ، وبين ثبوت الاستحباب بعنوان عامّ ، وإن

---

(١) **تقرير : الأُستاذ عيسى البجحان (وفّقه الله) .**

(٢) قال السيّد رضي الله عنه في مصباح الزائر يروى عن أبي محمّد العسكريّ عليه السلام أنّه قال : **عَلَامَاتُ الْمُؤْمِنِ خَمْسٌ : صَلَاةُ إِحْدىٰ وَخَمْسِينَ ، وَزِيَارَةُ الْأَرْبَعِينَ ، وَالتَّخَتُّمُ بِالْيَمِينِ ، وَتَعْفِيرُ الْجَبِينِ ، وَالْجَهْرُ بِـ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ** » . بحار الأنوار : ٩٨ : ٣٢٩ ، باب زيارة الأربعين ، الحديث ١ .

لم تدلّ هذه الروايات على استحباب زيارة الأربعين بعنوانها، أو لم تكن معتبرة سنداً.

وزيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) في هذه المناسبة ـ الأربعين ـ معنونة بعدّة من العناوين المحبوبة عند الله تبارك وتعالى، ولعلّ ثوابها يكون أعظم من ثواب زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) بمفردها، ومن تلك العناوين:

العنوان الأوّل: إحياء الشعيرة.

فإذا اجتمع عنوان زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) مع عنوان تعظيم الشعيرة فإنّ الثواب سوف يكون أعظم، ولا ينبغي الشكّ في شعاريّة هذا الزحف المليونيّ.

العنوان الثاني: الإحياء لأمر أهل البيت عليهم السلام.

«أحيوا أمرنا رحم الله من أحيا أمرنا»، ولا شكّ ولا شبهة في أنّ زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) في الأربعين من أجلى وأظهر مصاديق إحياء أمرهم (صلوات الله وسلامه عليهم).

العنوان الثالث: عنوان المواساة لأهل البيت عليهم السلام

وفي مقدّمتهم زين العابدين عليه السلام.

العنوان الرابع: زيارة الإمام الحسين عليه السلام مشياً.

فقد دلّت الروايات الكثيرة على فضل زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) بهيئة المشي، ففي الرواية عن الحسين بن أبي فاختة، قال: قال الإمام الصادق (صلوات الله وسلامه عليه):

« **يَا حُسَيْنُ ، إِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ يُرِيدُ زِيَارَةَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام إِنْ كَانَ مَاشِياً كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةٌ ، وَمُحِيَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ ، فَإِنْ كَانَ رَاكِباً كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ حَافِرٍ حَسَنَةً ، وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ سَيِّئَةً ، حَتّىٰ إِذَا صَارَ فِي الْحَائِرِ كَتَبَهُ اللهُ مِنَ الْمُفْلِحِينَ الْمُنْجِحِينَ ، حَتّىٰ إِذَا قَضىٰ مَنَاسِكَهُ كَتَبَهُ اللهُ مِنَ الْفَائِزِينَ ، حَتّىٰ إِذَا أَرَادَ الانْصِرَافَ أَتَاهُ مَلَكٌ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكَ : اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا مَضىٰ** »[١] .

وفي رواية أبي الصامت ، عن الإمام الصادق (صلوات الله وسلامه عليه) : « **مَنْ أَتىٰ قَبْرَ الْحُسَيْنِ مَاشِياً كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ** »[٢] .

لهذا ينبغي على المشكّكين في ثواب زيارة الأربعين أن يتوقّفوا ، فإنّ تشكيكهم لا قيمة له ؛ لأنّ أصل الزيارة مستحبّ ، والعنوان الخاصّ إذا لم يثبت يمكن قصد عنوان الرجاء مع قصد امتثال الأمر العامّ ، وهذه الزيارة تزدحم فيها العناوين المطلوبة ، فما قيمة التشكيك والوقوف في وجه هذا التيّار المليونيّ الجارف ؟!

منطلقات التفاوت في الثواب :

إذا لاحظنا هاتين الروايتين ، نجد التفاوت بينهما في مقدار الثواب المذكور فيهما ، ففي الرواية الأُولى ذكرت أنّه لكلّ قدم يرفعها ويضعها المؤمن حسنة ، وغفران سيّئة ، بينما في الرواية الثانية ذكرت ألف حسنة ، وغفران ألف سيّئة ، فهل يوجد تنافي بين هاتين الروايتين ؟

لا يوجد تنافٍ بينهما ، وذلك لوجوه كثيرة ، ونذكر في هذا الوقفة وجهين :

---

(١) ثواب الأعمال : ٩١ ، ثواب مَن زار قبر الحسين عليه السلام .

(٢) وسائل الشيعة : ١٤ : ٤٤٠ ، الباب ٤١ من أبواب المزار وما يناسبه ، الحديث ٣.

الوجه الأوّل: اختلاف مقدار الثواب باختلاف العامل.

إنّ مقدار الثواب يختلف باختلاف العامل، فكلّما كان العامل أكثر معرفة بالله تبارك وتعالى، وبالتالي كان أكثر خضوعاً له سبحانه، وكلّما كانت نيّته أكثر صفاء وكان عمله أكثر ثواباً. يقول الحقّ تعالى: ﴿**لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً**﴾[١]، يقول الإمام الصادق (صلوات الله وسلامه عليه): «**لَيْسَ يَعْنِي أَكْثَرُكُمْ عَمَلاً** ـ أي ليس الشخص الأكثر عملاً هو الأحسن عملاً ـ **وَلَكِنْ أَصْوَبُكُمْ عَمَلاً، وَإِنَّمَا الْإِصَابَةُ خَشْيَةُ اللهِ وَالنِّيَّةُ الصَّادِقَةُ**»[٢].

فبمقدار المعرفة وبمقدار النيّة يتضاعف الثواب، والأمر كذلك في زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه)، فكلّما كان الزائر أكثر معرفة بالله تبارك وتعالى، وأكثر معرفة بأوليائه، وأكثر تواضعاً لله تبارك وتعالى، وأكثر تواضعاً لأوليائه (صلوات الله وسلامه عليهم)، وكان أكثر إخلاصاً في المشي إلى سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه) كلّما كان عمل الزائر أفضل وأكثر ثواباً.

الوجه الثاني: اختلاف مقدار الثواب باختلاف العنوان.

إنّ العنوان الوارد في الروايتين مختلف، فإذا دقّقنا النظر في الرواية الأُولى ـ عن الحسين بن أبي فاختة ـ فهي اشتملت على عنوان: مَن خرج من بيته يريد زيارة الحسين عليه السلام فإن كان ماشياً، فهي اشتملت على عنوان المشي لزيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه)، بينما الرواية الثانية ـ عن ابن الصامت ـ فهي اشتملت على عنوان: مَن أتى قبر الحسين عليه السلام ماشياً.

وهنا يتّضح أنّ هناك فرقاً بين عنوان: يخرج يريد قبر الحسين (صلوات الله

---

(١) هود ١١: ٧. المُلك ٦٧: ٢.

(٢) بحار الأنوار، ٥٤: ١١، باب حدوث العالم، وبدء خلقه وكيفيّته، وبعض كلّيّات الأُمور. عن الكافي: ٢: ١٦، الحديث ٤.

وسلامه عليه) ماشياً ، وبين عنوان : مَن أتى قبر الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) ماشياً ، ويمكننا توضيح ذلك الفرق من خلال الصورة التالية :

لو أنّ شخصاً خرج من النجف الأشرف ماشياً ، ثمّ وصل إلى خان النصّ وركب سيّارة وذهب بها إلى كربلاء المقدّسة ، ففي هذه الصورة يصدق أنّه خرج يريد قبر الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) ماشياً ، ولكن لا يصدق أنّه أتى قبر الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) ماشياً ؛ لأنّه في الجزء الثاني من تحرّكه للزيارة صار راكباً ، ولعلّه في هذه الأيّام لا يتّفق أن يأتي زائر لقبر الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) راكباً ، حيث إنّ دابّته لا تصل إلى قبر سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه) ، ولكن في ذلك الزمان قد يتّفق أن يأتي الزائر قبر الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) راكباً .

فالرواية الأُولى بيّنت ثواب مَن يخرج ماشياً إلى زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) بأنّ له رفع حسنة ووضع سيّئة ، بينما الرواية الثانية بيّنت ثواب من يأتي القبر ، أي يصل إلى القبر ماشياً ، فذكرت أنّ ثوابه رفعت له ألف حسنة ووضعت عنه ألف سيّئة .

تنبيه هامّ للزائرين الكرام :

من هذا ينبغي على المؤمنين الزائرين (زادهم الله توفيقاً) أن يحتاطوا في مشيهم إلى زيارة سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه) ، فلا يخرجوا مشاة من النجف الأشرف ثمّ يركبون السيّارة من خان النصّ ـ مثلاً ـ إلى كربلاء المقدّسة ، بل إذا أرادوا أن يركبوا السيّارة فليكن ذلك من النجف الأشرف إلى خان النصّ ، ثمّ يكملون مسيرهم مشاة إلى قبر الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه) ، فهم إن شاء الله تعالى سيحصلون على ثواب العنوانين الواردين في الروايتين ؛ لأنّهم سوف يأتون قبر الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) مشاة ، ولكن من باب الاحتياط ينبغي عليهم

مراعاة هذه الكيفيّة.

الدرجات العلى في زيارة الحسين عليه السلام

إنّ هاتين الروايتين بيّنتا درجة من الثواب التي يبلغها هذا العمل العظيم ـ وهو زيارة الإمام الحسين (صلوات الله وسلامه عليه) ماشياً ـ وهناك روايات أُخرى بيّنت ما هو أعظم من هذه الدرجة، ومن تلك الروايات:

عن الحسين بن سعيد، عن جعفر بن محمّد عليه السلام: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الزَّائِرِ لِقَبْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَالَ: **مَنِ اغْتَسَلَ فِي الْفُرَاتِ ثُمَّ مَشىٰ إِلىٰ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ يَرْفَعُهَا وَيَضَعُهَا حَجَّةٌ مُتَقَبَّلَةٌ بِمَنَاسِكِهَا**»(١).

عن أبي سعيد القاضي، قال: «دَخَلْتُ عَلىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فِي غُرْفَةٍ لَهُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: **مَنْ أَتىٰ قَبْرَ الْحُسَيْنِ مَاشِياً كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ، وَبِكُلِّ قَدَمٍ يَرْفَعُهَا وَيَضَعُهَا، عِتْقَ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ**»(٢).

واتّضح وجه التفاوت في الثواب، والذي هو اختلاف رتبة العامل، فكلّ ما كان أقرب لله تبارك وتعالى كلّما كان قليله عند الله تبارك وتعالى كثيراً، فكيف إذا كان ما يأتي به كثيراً، وهو المشي إلى زيارة سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه)؟

---

(١) تهذيب الأحكام: ٦: ٥٣، باب باب فضل الغسل للزيارة، الحديث ٤.

(٢) وسائل الشيعة: ١٤: ٤٤١، الباب ٤١ من أبواب المزار وما يناسبه، الحديث ٦.

كلمة حول الدين ونظريّة المعرفة
(الابستمولوجيا)[1]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

قال تعالى: ﴿**وَاللهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّماءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللهُ إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾[2].

تصدير:

طُلب منّي أن أتكلّم حول موضوع ملحّ يشغل العقل البشريّ المعاصر، وقد كنت في حيرة من أمري؛ لأنّ المواضيع الملحّة كثيرة جدّاً، ولكن خرجت من حيرتي باختيار موضوع بعنوان: (الدين ونظريّة المعرفة)، فإنّ لمنكري الدين منطلقات متعدّدة، وبعضها منطلقات معرفيّة ترتبط بنتائج قرّرها الفكر الغربيّ في نظريّة المعرفة (الابستمولوجيا)، وقبل أن نقف على هذا المنطلق ونذكر بعض النقود

---

(١) **ألقاها سماحة الشيخ حيدر السندي في مجلس الكوثر بالعمران بتاريخ ١٣/٨/١٤٤٠هـ. تقرير: الأُستاذ زاهر العبدالله (وفّقه الله).**

(٢) النحل ١٦: ٧٨ و ٧٩.

والردود تعالوا معي لنقف قليلاً على عرض موجز لتاريخ العقل البشريّ مع العلم والمعرفة .

مراحل العقل البشريّ في مسألة المعرفة

فقد مرّ تاريخ العقل البشريّ في مسألة العلم والمعرفة بمراحل ثلاث :

المرحلة الأُولى

النظرة الموضوعيّة للأشياء

وفي هذه المرحلة كان الناس لا ينظرون للعلم والمعرفة وإنّما ينظرون للأشياء المتحقّقة في الخارج ، فيتعرّفون على أقسام الموجود وعلى أنّ للأشياء صانعاً ، ويحاولون معرفة الإجابة على جملة من الأسئلة التي ترتبط بالواقع الموضوعيّ من قبيل : هل صانع الموجودات الحادثة حادث أم لا هو قديم ووجوده ضروريّ بالنسبة إليهم ؟

وهنا لا ينظر للعلم والمعرفة وإنّما ينظر بواسطة العلم والمعرفة ، فالعلم كالمرآة ينظر من خلاله ولا ينظر إليه ، نظير أن يقف الواحد منّا أمام المرآة فهو لا ينظر للمرآة ، وإنّما ينظر بواسطتها إلى نفسه ، والناس في المرحلة الأُولى يفعلون مثل ذلك في العلم فهم لا ينظرون إلى العلم والمعرفة ، ولكن ينظرون إلى الأشياء ، والعلم ما هو إلّا مرآة يتعرّفون من خلاله على الأشياء في الخارج .

المرحلة الثانية

هي المرحلة الطريقيّة

فقبل الميلاد بخمس قرون تقريباً وجدت مجموعة من الناس أُطلق عليهم

لفظ (السفسطائيّون) ، ونقلت عنهم دعاوى كثيرة منها ثلاث دعاوى اختزلت في عبارة عبرت القرون منسوبة إلى فيلسوف سوفسطائيّ اسمه غورجياس[١] ، ومفاد العبارة هو :

١ ـ لا وجود للأشياء ، وما نراه في الخارج مجرّد خيال ، فكما يقول الشاعر :

كلّ ما في الكون وهم وخيال أو عكوس في مرايا أو ظلال

إذا لاحظتم هذه الدعوى تجدونها مرتبطة بواقع خارجيّ ، فهي دعوى انطولوجيّة .

٢ ـ لو كان هناك شيء متحقّق في الخارج فلا يمكن أن نتعرّف عليه ، فلا توجد رابطة علميّة بيننا وبين الأشياء .

٣ ـ ولو سلّمنا بوجود واقع في الخارج ، وسلّمنا أنّه يمكن أن نتعرّف على الوجود الخارجيّ ، فلا يمكن نقل المعرفة من عقل إلى عقل آخر ، بمعنى أنّي لو كنت أعرف الواقع فلا يمكن أن أُعرّف الواقع للآخرين .

والدعوتان الأخيرتان ـ الثانية والثالثة ـ مرتبطتان بالعلم والمعرفة ، وهنا التفت الذهن البشريّ لأوّل مرّة إلى بحث العلم والمعرفة ، فطرح سؤالين مهمّين وهما :

١ ـ هل بإمكاننا أن نعرف الأشياء ؟

---

(١) جاء في موسوعة أعلام الفلسفة : ١١٤ : غورجياس *Gorgias* اليونتيوم نحو (٤٨٥ق . م/ ٣٧١ق . م) حياته : سفسطائيّ وخطيب يونانيّ أسهم بفعاليّة في تطوير النظريّات الخطابيّة . مطلب مساعدة الاثينيّين ضدّ لاسير اقوسيين . استقرّ لاحقاً في اليونان حيث علّم فنّ الخطابة والبلاغة . له : مديح هيلانة ، ودفاع عن بالامادس ، لم يبق منهما سوى شذرات ، كما أنّه أيضاً في الطبيعة أو في اللّاوجود لم يصلنا . خلاصة مذهبه : الشكّيّة ، فهو يصرّ على أنّ الوجود غير موجود ، وأنّه إذا وجد فلا يمكن أن يُعرف ، وأنّه إذا عُرف لا يمكن أن يُتناقل .

٢ ـ إذا عرفنا الأشياء هل بإمكاننا أن نعرّف الأشياء للآخرين ونقيم البرهان على وجودها كحقيقة للغيريّ ، فنوجد قناعة بالحقيقة في ذهن الآخرين أم لا ؟

وهذان السؤال يرتبطان بالعلم والمعرفة ، فصار الناس ينظرون إلى العلم والمعرفة بخلاف الحال السابق ، فتظافرت جهود الباحثين في هذا المجال فوجدت مسائل علم المنطق ، وهو مسائل آليّة غايتها عصمة العقل ، فإذا استعملها الذهن بطريقة صحيحة تعصمه من الوقوع في الخطأ في التعرّف والتعريف .

فإذا أراد الباحث أن يعرف الأشياء بطريقة صحيحة ، أو يبيّن الأشياء بطريقة صحيحة ، فعليه أن يلتزم بقواعد خاصّة ، وبهذا أصبح العلم منظوراً ولكن كطريق إلى الواقع ، ولا بدّ من وجود قواعد تعصم الذهن من الوقوع في الخطأ ، وتجعل المعرفة معرفة صحيحة .

واستمرّ الناس في هذه المرحلة الطريقيّة إلى أن جاء عصر النهضة والأنوار في أوربا تقريباً من القرن الرابع عشر إلى القرن الثامن عشر ، ففي هذه الحقبة وبسبب مجموعة من العوامل وجدت تيّارات فكريّة كثيرة متناقضة وبعيدة عن بعضها بُعد المشرقين ، ونتيجة ذلك عاد منهج الشكّ و (السفسطة) من جديد بعد أن مات ، فشاعت في أوربا موجة الشكّ في المعرفة فعادت الأسئلة التي كانت مطروحة من جديد ، وأخذ الباحثون يتساءلون : هل بإمكاننا أن نُحصّل علماً ، وهل العلوم التي عندنا مطابقة للواقع أم لا ؟

وتقريباً قبل سنة ١٨٦٠م بقليل تأسّس علم جديد سمّي علم نظريّة المعرفة ، قيل أسّسه الفيلسوف الاسكتلندي جيمس فريدريك فيرير (*James Grederick Ferrier*) المتوفّى سنة ١٨٦٣م ، وكان موضوع هذا العلم نفس العلم والمعرفة ، بخلاف العلوم الأُخرى ، ففي علم الرياضيّات ـ مثلاً ـ موضوع المسائل الأرقام ، وعلم الفلك موضوعه الأجرام السماويّة ، فموضوع البحث في الفلك هو الأجرام السماويّة ، والمطلوب العلم بالأجرام السماويّة ، بينما نظريّة المعرفة ـ موضوع البحث ـ

هو المعرفة نفسها ، ونحاول أن نحصّل علماً بالمعرفة وبأُمور ترتبط بالمعرفة .

المرحلة الثالثة

النظرة الموضوعيّة للعلم والمعرفة

وهنا صار العلم هو مادّة للبحث ، ووجد فلاسفة تخصّصوا في نظريّة المعرفة ، ويبحثون أحكام العلم نفسه ، فوجدت أبحاث كثيرة ، ومن ضمن أهمّ هذه الأبحاث ثلاثة :

١ ـ من أين العلم ؟ وما هو مصدره ؟ والمنشأ لتحقّقه ؟

٢ ـ ما هو الميزان العلميّ للمعرفة ، وبعبارة : كيف أُميّز بين العلم الحقيقيّ والعلم الزائف ، مثلاً : يذكر البعض أنّ علم الأبراج من العلوم الزائفة وعلم الرياضيات علم حقيقيّ ، فما هو المعيار الذي يميّز العلم الزائد عن الحقيقيّ ؟

٣ ـ ما هو ملاك الحقيقة ، فإذا قيل : هذا العلم حقيقة ما معنى أنّه حقيقيّ ؟ وإذا قيل : هذا العلم زائف ، فما معنى كلمة زائف ؟

انقسام الباحثين الغربيّين

وفي أوربا وجد تيّاران في مسألة مصادر المعرفة هما :

١ ـ تيّار أصحاب المنهج التعقّلي ، وهؤلاء يرون أنّنا من خلال العقل والقضايا العقليّة يوصلنا إلى المعرفة .

٢ ـ تيّار أصحاب المنهج الحسّيّ والتجريبيّ ، وهؤلاء يرون أنّنا من خلال الحواسّ وبالتجربة نصل إلى المعرفة ، فبالاتّصال بالأُمور الخارجيّة تحصل عندي مجموعة تصوّرات ، وهذه التصوّرات توصلني إلى المعرفة ، مثلاً : العين تدرك الألوان وتميّز بينها ، وعندي حاسّة للمسّ وأدرك من خلالها الحارّ والبارد ، وغيرها ، فيتولّد عندي علم بالأشياء الخارجيّة .

نتائج سيطرة النهج التجريبيّ

والذي سيطر على العقل الغربيّ هو الأُسلوب التجريبيّ الذي يستند إلى الحسّ في المعرفة ، ولذا ازدهرت عندهم حقول الطبّ والهندسة والفلك والفيزياء وسائر العلوم التجريبيّة ؛ لأنّهم رأوا أنّ الجهود ينبغي أن تصرف في دراسة العلوم التجريبيّة ، فالسواد الأعظم منهم انتهج هذا الأُسلوب ، وترتّب على ذلك أن يجعلوا معيار الصدق والعلم الحقيقيّ ما يكون قابلاً للتجربة وما لا يخضع للتجربة فهو علم زائد ، مثل القضايا العقليّة أو العلوم التي تستند إلى الوحيّ ، فهذه حسب نظرهم علوم مزيّفة ؛ لأنّها لا تخضع لقواعد التجربة الحسّيّة ، فقالوا : الجنّة والجنّ والملائكة وغيرها تندرج ضمن الأساطير ؛ لأنّها لا ترجع إلى المنهج التجريبيّ .

ثمّ ذكروا في البحث الثالث ـ وهو ملاك الصدق أو الحقيقة ـ أنّه يجب أن تكون القضيّة مطابقة للواقع الحسّيّ الذي تقع عليه الحواسّ لتكون صحيحة ، فمثلاً : إذا جاؤوا إلى التفّاحة وحدّدوها ضمن ثلاثة ألوان (الأحمر والأصفر والأخضر) ، فتكون قضيّة التحديد صحيحة إذا طابقت الواقع المحسوس ، أمّا لو وجدت ألوان غير الثلاثة المذكورة ، أو كان بعض الثلاثة مفقوداً ، فالقضيّة باطلة أو زائفة .

فهم يقولون : كلّ قضيّة يكون ملاك صدقها وحقّانيّتها مطابقة الواقع الخارجيّ المحسوس ، وعليه يكون وجود الله سبحانه وتعالى من العلم الزائف ؛ لأنّه لا يوجد مطابق يقع عليه الحواسّ ، فإنّ الله تعالى عند الإلٰهيّين لا يدرك بالحسّ ؛ لأنّه ليس من سنخ الموجودات المحسوسة ، ووجدت جماعة يتّبعون مدرسة فينا الوضعيّة[١] واشتهروا باسم (جماعة فينا) أو (حلقة فينا)[٢] ، أو جماعة المدرسة الوضعيّة ، ومنهم ويشترك معهم في تأسيس النهج (أُغست كونت) ، وهؤلاء ترفّعوا وقالوا : إنّ

---

(١) *The Positivistic Vienna School* .

(٢) *Vienna Circle* .

قضيّة الله موجود والملائكة موجودة ، وسائر القضايا التي لا تدرك بالحسّ ليست قضايا لا يمكن التعرّف على صدقها فحسب ، بل هي ليست قضايا أصلاً ، وليس لها معنى ، وإنّما هي مجموعة عبارات لا تدلّ على معنى ؛ لأنّ الذي له معنى يجب أن يدرك بالحسّ ، وهذا المنحنى من التفكير أدّى إلى أن ينكر مجموعة من الناس حقّانيّة الدين ، فقالوا : إنّ الدين عبارة عن قضايا لا يمكن أن تدرك بالتجربة ، فهي ليست حقّة ، فإذا قلنا : إنّ الله موجود ، فما قلناه مجرّد عبارات لا تشكّل قضيّة حقيقيّة تدرك بالحواسّ ، إذن هي ليست حقّة .

وإذا كانت فكرة الإلـه أساس الدين فلا واقعيّة للدين بعد انهيار قيمة فكرة الإلـه ، كما أنّ أكثر معطيات الدين تنتهي إلى الوحي ، والوحي طريق آخر غير التجربة ، والتجربة هي المصدر والمعيار ، وحيث إنّ الوحي لا يخضع للتجربة إذ كلّ معطياته تندرج تحت الخرافة .

وهذه النتيجة أوجدت لغير المتديّنين طريقاً للبحث في نظريّة المعرفة عن سببٍ لرفض الدين وتكذيب ما جاء به الأنبياء عليهم السلام .

مناقشة هذا المنطق اللّادينيّ

ولكن يلاحظ على هذه الدعوى مجموعة من الملاحظات نذكر ملاحظتين منها :

نقد حصر مصادر المعرفة في التجربة

الملاحظة الأُولى

ادّعوا أنّ مصادر المعرفة الحسّ والتجربة فقط ، ولكن هذه الدعوى باطلة ، لماذا ؟ لأنّ هناك مجموعة من القضايا العقليّة سابقة على التجربة ، ولا يمكن أن تكون التجربة الحسّيّة نافذة ونافعة ما لم نسلّم بوجود قضايا عقليّة قبلها ، ومن هذه القضايا :

١ ـ قضيّة اجتماع النقيضين .

٢ ـ مبدأ العلّيّة .

فمن المحال وجود زيد في هذا المكان مع عدمه في الوقت نفسه ، وهذه قضيّة سابقة على التجربة ، ومن المحال تحقّق عدم وجود علّة مع وجود المعلول أو العكس ، ولا يمكن أن نقبل معطيات التجربة قبل أن نسلّم بهاتين القاعدتين ، ففي التجربة الموصلة إلى أنّ الصداع يرتفع بأخذ أقراص الأسبرين لا يمكن أن نسلّم بحقّانيّة وصدق هذه القضيّة كمنتج للتجربة إلّا إذا آمنّا بمبدأ استحالة اجتماع النقيضين ومبدأ العلّيّة ، فلو جرّبنا آلاف المرّات ووجدنا الصداع يرتفع ، سوف يقال لنا : هو ارتفع ولم يرتفع ، والأسبرين اقترن ولم يقترن ، وكان علّة وغير علّة ، بل علّة للصداع في آن واحد ، ولن ندفع ذلك إلّا بالقول باستحالة اجتماع النقيضين ، وهذا يعني أنّ هذه القضيّة قبل التجربة لأنّها لو كانت تجريبيّة لزم الدور لتوقّف التجربة عليها أيضاً .

وإذا قبلنا قضايا عقليّة سابقة ، فهذه القضايا العقليّة هي التي توصل إلى إثبات وجود الله سبحانه من خلال آثاره ، فنحن نقول : البعرة تدلّ على البعير ، وأثر الأقدام يدلّ على المسير ، السماء ذات أبراج ، وأرض ذات فجاج لا تدلّان على اللطيف الخبير ؟!

فوجود السماء والأرض يدلّ على وجود الله سبحانه ، فلماذا حين نستخدم التجربة في إثبات شيء نعتبر النتيجة حقّة مع أنّ انتاج التجربة بسبب وجود قضايا عقليّة سابقة ، ولا نعتبر قضيّة ووجود الله سبحانه حقّة مع أنّها تعتمد على القضايا السابقة نفسها ؟!

إمّا أن نؤمن بالعقل مطلقاً أو ننكر العقل مطلقاً ، فحكم الأمثال فيما يجوز ولا يجوز واحد .

ضابطة العلم الحقيقيّ والتجربة

الملاحظة الثانية

هناك بحث طرحه المعاصرون بعنوان الفرق بين العلم الحقيقيّ والعلم المزيّف، وذكر أنّ ضابطة الفرق تكمن في تكرار التجربة، فإذا تكرّرت التجربة مراراً وخرجت نفس النتيجة يطلقون عليها العلم الحقيقيّ، وما عدا ذلك يعدّ علماً مزيّفاً، فالفرق بين العلم المزيّف والعلم الحقيقيّ تكرار التجربة، ولذا قالوا: هناك مراحل للمعرفة، وهي:

أن تفرض شيئاً ثمّ بعد ذلك تأتي ملاحظة الآثار المترتّبة على تلك الفرضيّة والظواهر المرصودة، ثمّ تكرّر التجربة، فإذا اتّحدت المعطيات يطلق عليها لفظ النظريّة، ثمّ تُعرض للاختبار مراراً، وتلاحظ الأدلّة الداعمة، فتصبح حقيقة علميّة أو أُطلق عليها قانون عامّ، فمن مراحل الوصول إلى الحقيقة تكرار التجربة.

ولكن هذا الكلام ليس صحيحاً على إطلاقه، فالتجربة معيار في العلوم التجريبيّة الحسّيّة، ونذكر في مقام الإشكال أمرين:

الأمر الأوّل: هو أنّ العلماء ـ وحتّى غير المتديّنين منهم ـ يعتقدون بأنّ هناك علوماً تندرج ضمن العلوم الحقيقيّة، وهي لا تكون خاضعة للتجربة والرصد الحسّيّ المباشر، بل أكثر من ذلك هي لا يمكن أن تختبر، وأذكر مثالاً على ذلك نظريّة الانفجار العظيم (*Big Bang*) التي يعتقد بها استيفن هوكنج صاحب كتاب التصميم العظيم، فإنّ هذه النظريّة من العلم غير الزائف عندهم، مع أنّه لا تخضع للرصد الحسّيّ المباشر؛ إذ لا يوجد إنسان يمتدّ عمره إلى ما قبل ١٣/٧ مليار سنة كي يكون معاصراً للانفجار فيخبرنا عمّا شاهده لحظة الانفجار، فكلّ ما يرصده هؤلاء

مجموعة من الآثار، وما عندهم الأدلّة التالية ونحوها:

الدليل الأوّل: ما يسمّى بظاهرة الانزياح الحمراء (*Red Shift*) التي تعني تبدّل لون طيف الكواكب والمجرّات بسبب ابتعادها عن كوكب الأرض.

وقد اكتشف هذه الإزاحة إدوين هابل سنة **١٩٢٩**م.

الدليل الثاني: هو الذي قدّمه المهندسان رنو بينزياس (*Rrno Penzias*) وروبرت ويلسن (*Robert Woodrow Wilson*) في سنة **١٩٦٤**م، فقد قدّما للعلماء دليلاً واضحاً ـ كما قيل ـ على الانفجار العظيم، فقد كان المهندسان يحاولان اصلاح تشويش في هواء الإرسال، ولكن اتّضح لهما أنّ هذا التشويش موجبات الميكروويف (*Microwave*) التي تشكّل الإشعاعات الخلفيّة للكون (*Cosmic Microwave Backgroind Radiation*) وسبب هذه الإشعاعات أنّ الكون انفجر فسيطرت عليه حرارة فائقة جدّاً، وهذا ما يشي بأنّ الكون كان مجتمعاً تسيطر عليه حرارة فائقة وهي لحظة الانفجار.

الدليل الثالث: وجود العناصر الخفيفة والثقيلة في الأجزاء الباردة جدّاً، مع أنّ هذه العناصر لا يمكن أن تتشكّل إلّا تحت ضغط حرارة شديدة وعالية جدّاً، فوجودها في الأماكن الباردة دليل على هذا الكون كان صغير الحجم بنحو تسيطر الحرارة على جميع أجزائه، ثمّ تمدّد فوجدت هذه العناصر في الأماكن الباردة التي لا تجد فيها تلك الحرارة المطلوبة لتشكّلها.

ومن الواضح أنّ هذا الاستدلال من سنخ استدلال الإلهيّ على وجود الله تعالى؛ لأنّ فيه انتقال من الأثر إلى المؤثّر الذي لا يدرك بالحسّ؛ إذ ما هو الفرق بين الانتقال من آثار الانفجار إلى الانفجار وبين الانتقال من آثار الله تعالى إلى وجود الله تبارك وتعالى؟ لماذا يعتبر الانتقال من أثر الانفجار إلى الانفجار علماً حقيقيّاً، بينما الانتقال من وجود الكون وحدوثه إلى وجود قديم خلق لهذا الكون أو من اتقان الكون واتّصال تدبيره إلى وجود مصمّم صانع حكيم قادر ليس أعمى يعتبر علماً زائفاً؟!

هل المطلوب أن يلحد الإنسان حتّى لو خالف معطيات العلم التي يعتقد ويطبّقها أم المطلوب الوصول إلى الحقّ ، والوصول يتطلّب عدم ازدواجيّة في تطبيق المعايير .

فلأنّ هناك معطيات لا تخضع للتجربة ويسلّم الجميع بصدقها وحقّانيّتها ، بل التجربة نفسها تتوقّف عليها ، فلا يمكن أن نجعل ميزان الحقيقة والعلم الحقيقيّ التجربة فقط ؛ إذ يلزم من ذلك انهيار جميع المعارف حتّى المستندة إلى التجربة .

الأمر الثاني : من يقول بأنّ ملاك الحقيقة هو التجربة يواجه السؤال التالي :

هل هذه القضيّة التي تؤمنون بها ، وهي : (ملاك الحقيقة التجربة) و (تكون القضيّة صادقة بمطابقة الواقع الحسّيّ فقط) قضىً حسّيّة ندركها بالجواز وتستلقي تحت المجهر ونبصرها بالعين أم هي قضيّة عقليّة ؟

الجواب : من الواضح أنّها ليس حسّيّة تجريبيّة ، وإنّما هي إدراك عقليّ ، فإنّه إذا قيل (جاء زيد) لا ندرك في الخارج بالحسّ إلّا مجيء زيد ، أمّا أنّ هذا الإدراك وملاك الصدق ، فهذا ليس شيئاً يتحرّك في الخارج ، وإنّما هو يستند كما ذكر بعض الفلاسفة إلى برهان عقليّ ، وهو أنّ الواقع سبب لحصول الصورة ، فلولا وجود منشأ في الخارج لحصول الصور الحسّيّة لم تحدث الصور في الذهن لاستحالة تحقّق كلّ شيء من أيّ شيء ، فتعرّفنا على أنّ رؤيتنا لمجيئه ملاك وميزان كون الخبر من خلال دليل العقل ، أو من خلال حساب الاحتمال الذي يعتمد على استحالة اجتماع النقيضين كما يرى بعض الفلاسفة .

كما أنّ قولنا : (التجربة هي مناط الحقّانيّة) لا يقصد بلفظ التجربة فيه فرداً خاصّاً ؛ لأنّ هذا الكلام يشكّل قاعدة عامّ تنطبق على كلّ تجربة ضمن شروط خاصّة ، وعنوان التجربة العامّ لا وجود له خارجاً ، وإنّما هو إدراك عقليّ .

إذن ، المعارف الدينيّة لأنّها تنطلق من العقل ـ وهو حجر الزاوية ـ الذي تبنى عليه

جميع المعارف البشريّة ، ومن ضمنها التجربة ، فلا يمكن أن يقال عنها أنّها مزيّفة . نعم ، ينبغي أن نبحث هذا الدليل الذي يستدلّ به المتديّنون عن وجود الله هل دليل صحيح أم لا ؟ أمّا أن يرفض لأنّه لا يرجع إلى التجربة ، فهذا ليس من المنهجيّة العلميّة في شيء .

والقرآن الكريم بيّن أنّ مصادر المعرفة ومناط الصدق وميزانه لا ينحصر في الحسّ ، بل هناك طريق العقل وطريق الحسّ ، قال تعالى : ﴿**وَاللهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئاً وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**﴾(١) ، فالسمع والبصر مثال طريق الحسّ ، والفؤاد هو العقل أو القلب ، ثمّ بعد أن بيّن القرآن ذلك أقام برهاناً عقليّاً يعتمد على مقدّمة تجريبيّة على حقيقة من أهمّ حقائق الدين فقال : ﴿**أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّماءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللهُ إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾(٢) .

وهذا المنهج المتوازن هو منهج المتديّنين في إثبات الحقائق ، فكلّ مسألة ينبغي أن يلاحظ فيها المنهج المناسب لها ، ولا ينبغي الخلط بين المناهج .

وصلّى الله على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين

---

(١) النحل ١٦ : ٧٨.

(٢) النحل ١٦ : ٧٩.

الفصل الثاني

مسائل معرفيّة

- هل يثبت حديث: «كمل من النساء أربع» الأفضليّة المطلقة على جميع النساء؟
- وقفة مع مقطع: إلـه الفقه ليس هو إلـه القرآن
- عالم ظهور الحجّة عليه السلام

هل يثبت حديث: «كمل من النساء أربع» الأفضليّة المطلقة على جميع النساء؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

وبعد: طرح بعض المشايخ الكرام السؤال التالي:

بناء على الحديث المتداول بأنّ الكاملات من النساء أربع، هل يمكن استفادة أفضليّة هذه النساء الأربع على السيّدة زينب بنت أمير المؤمنين عليهما السلام، وكذا أفضليّتهنّ على السيّدة المعصومة بنت الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام؟

نماذج من الروايات المقصودة:

١ ـ عن أبي موسى عن النبيّ صلى الله عليه وآله، قال: «**كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلّا أربع: آسية بنت مزاحم امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمّد صلى الله عليه وآله**»(١).

٢ ـ أخبرني محمّد بن عليّ بن إسماعيل، قال: أخبرنا أبو العبّاس ابن منيع، قال: حدّثنا شيبان بن فروخ، قال: حدّثنا داود بن أبي الفرات، قال: حدّثنا علباء بن

---

(١) مجمع البيان: ١٠: ٦٥.

أحمر ، قال : حدّثنا عكرمة ، عن ابن عبّاس ، قال : « **خَطَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أَرْبَعَ خِطَطٍ فِي الْأَرْضِ وَقَالَ : أَ تَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ قُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ : خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ** »(١) .

٣ ـ أخبرنا سليمان بن أحمد بن أيوب اللخميّ ، قال : حدّثنا عليّ بن عبدالعزيز ، قال : حدّثنا حجّاج بن المنهال ، قال : حدّثنا داود بن أبي الفرات الكنديّ ، عن علباء بن أحمر ، عن عكرمة ، عن ابن عبّاس ، قال : **خَطَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أَرْبَعَ خِطَطٍ ثُمَّ قَالَ : خَيْرُ نِسَاءِ الْجَنَّةِ : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ** »(٢) .

٤ ـ حدّثنا الحسين بن أحمد بن إدريس رضي الله عنه ، قال : حدّثني أبي ، قال : حدّثني محمّد بن أحمد ، قال : حدّثني أبو عبد الله الرازيّ ، عن الحسن بن عليّ بن أبي عثمان ، عن موسى بن بكر ، عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام ، قال :

« **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اخْتَارَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَرْبَعَةً :**

اخْتَارَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جَبْرَئِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمَلَكَ الْمَوْتِ عليهم السلام .

وَاخْتَارَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَرْبَعَةً لِلسَّيْفِ : إِبْرَاهِيمَ وَدَاوُدَ وَمُوسىٰ وَأَنَا .

وَاخْتَارَ مِنَ الْبُيُوتَاتِ أَرْبَعَةً فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿إِنَّ اللهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾(٣) .

---

(١) الخصال : ٢٠٥ و ٢٠٦ ، الحديث ٢٢ .

(٢) الخصال : ٢٠٦ ، الحديث ٢٣ .

(٣) آل عمران ٣ : ٣٣ .

وَاخْتَارَ مِنَ الْبُلْدَانِ أَرْبَعَةً فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ * وَطُورِ سِينِينَ * وَهٰذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴾(١) ، فَالتِّينُ : الْمَدِينَةُ ، وَالزَّيْتُونُ : بَيْتُ الْمَقْدِسِ ، وَطُورُ سِينِينَ : الْكُوفَةُ ، وَهَذَا الْبَلَدُ الْأَمِينُ : مَكَّةُ.

وَاخْتَارَ مِنَ النِّسَاءِ أَرْبَعاً : مَرْيَمَ وَآسِيَةَ وَخَدِيجَةَ وَفَاطِمَةَ ...»(٢).

وروى عليّ عليه السلام ، قال : «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله قَرَأَ : ﴿إِنَّ اللهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ ...﴾** الْآيَةَ(٣) **فَقَالَ لِي : يَا عَلِيُّ ، خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أَرْبَعٌ : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ** »(٤).

طريقتان للتعامل مع هذه الروايات:

ويمكن في مقام التعامل مع هذه الروايات أن يناقش في استفادة الأفضليّة المطلقة منها بوجود أدلّة تخصّص ، وهذا فرع التسليم بحجّيّة هذه الروايات في نفسها في إثبات الأفضليّة المطلقة ، فيلتمس مخصّص أو مقيّد في مثل زينب عليها السلام يمنع من الأخذ بالإطلاق.

كما يمكن أن تناقش بإنكار وجود مقتضي الحجّيّة فيها ، بالقول بأنّها ليست حجّة في إثبات الأفضليّة المطلقة ، وهذا ما سوف نسلكه في هذا الجواب ، وذلك ضمن مقامين :

---

(١) التين ٩٥: ١ ـ ٣.

(٢) بحار الأنوار: ٩٦: ٣٨٣ و ٣٨٤ ، عن الخصال: ١: ٢٢٥.

(٣) آل عمران ٣: ٤٢.

(٤) بحار الأنوار: ٤٣: ٣٦.

المقام الأوّل

البحث الكبرويّ (الثبوتي)

في إمكان التعبّد بالظنّ في المعارف، والتي منها قضيّة (أفضليّة مريم بنت عمران على زينب بنت أمير المؤمنين عليهما السلام).

وقد بحثت ذلك مفصّلاً وبيّنته تبعاً لشيخنا الأستاذ العلّامة الجزيريّ (حفظه الله) في كتاب قواعد مهمّة في علم الكلام في (القاعدة الثانية)، والخلاصة هي:

إنّ القضايا التي أخبر عنها القرآن وبيّنها، أو أرشد إليها، وكذلك النبيّ صلى الله عليه وآله تنقسم إلى ثلاثة أقسام، وهذه أقسام أساسيّة تشكّل جميع تعاليم الدين، ولا بدّ أن نميّز بين هذه الأقسام تمييزاً دقيقاً.

القسم الأوّل: القضايا العقديّة، ويقصد بها القضايا التي يجب على الإنسان أن يعتقد فيها.

وبعبارة أخرى: هي أحكام ترتبط بفعل داخليّ من أفعال قلب الإنسان يسمّى ذلك الفعل بالإيمان أو الاعتقاد أو التديّن، فإنّ هناك أموراً أمر الله الإنسان أن يعتقد بها أو يؤمن.

ما معنى يعتقد، وما معنى يؤمن؟

معنى ذلك أن يقوم بفعل قلبيّ في داخله تجاه هذه الأمور يسمّى بالاعتقاد أو يسمّى بالإيمان، وقد اختلف العلماء في حقيقته، فهناك من يجعله التصديق مع الجري العمليّ ظاهراً على وفقه، وهناك من يجعله التصديق مع عدم إظهار الجحود، وهناك من يجعله فعلاً قلبيّاً يرتبط بالعقل العمليّ، وليس من شأن العقل النظريّ، وشيخنا الأستاذ العلّامة الجزيريّ (حفظه الله) يعبّر عنه بموقف عمليّ جانحيّ له مفهوم واضح في ذهن الناس، ووضعت له كلمة إيمان في

اللغة العربيّة ، ولهذه الكلمة ما يوازيها في سائر اللغات .

ومن أمثلة هذا القسم قضيّة (الله موجود) (محمّد ﷺ رسول الله) ، (الله سيبعث مَن في القبور) .

فهذه القضايا تندرج في القسم الأوّل ، وهي التي تسمّى بالقضايا العقديّة ، وخلاصة تعريفها هي القضايا التي أمر الله فيها بفعل قلبيّ جوانحيّ يسمّى الإيمان والاعتقاد أو التديّن ، ويوجد فيها حكم عقديّ يرتبط بالجزاء في يوم القيامة .

القسم الثاني : القضايا العمليّة أو الأحكام التي تسمّى بفروع الدين .

والمقصود بالأحكام العمليّة أو فروع الدين الأحكام المرتبطة بأفعال الإنسان الجوارحيّة ، أو أفعال الإنسان القلبيّة التي تختلف عن الإيمان والاعتقاد ، مثال هذا القسم ما يستفاد من قوله تعالى : ﴿**أَقِمِ الصَّلاَةَ**﴾ ، فإنّ المستفاد وجوب الصلاة ، وهو وجوب متعلّق بفعل الإنسان الجارحيّ ، فإنّ الإنسان بجسمه يأتي ببعض ما اعتبر في الصلاة ، فهو يقوم ويستقبل القبلة ، ثمّ يكبّر ، ويقرأ ، ويركع ، ويسجد ، وأيضاً هو بقلبه يأتي ببعض ما اعتبر فيها ، فإنّ قصد القربة فعل قلبيّ ، ولكنّه ليس اعتقاداً .

فحكم الصلاة حكم متعلّق بفعل إنسانيّ غير الإيمان والاعتقاد .

ومثل الصلاة ووجوب دفع الخمس ووجوب الحجّ ، ومثال الأحكام العمليّة التي ترتبط بالقلب ولكن بشيء يختلف عن الاعتقاد والإيمان وجوب حبّ أولياء الله ، فنحن يجب علينا أن نحبّ أولياء الله تبارك وتعالى : ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضَهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾[1] ، أو لا يجوز أن نبغض المؤمن .

فهنا يوجد حكم متعلّق بالحبّ أو البغض ، فهو ليس متعلّقاً بفعل جوارحيّ يرتبط

---

(١) التوبة ٩: ٧١.

بيد الإنسان أو برجله أو بعينه أو بلسانه، وإنّما هو متعلّق بفعل قلبيّ، وهو الحبّ والبغض، ولكن هذا الفعل القلبيّ ليس اعتقاداً وليس إيماناً، من هنا يعتبر من الأحكام العمليّة.

والأحكام العمليّة التي لا يجب فيها الاعتقاد والإيمان ـ وهي التي تتعلّق بفعل الإنسان غير الاعتقاد ـ إذا كانت تكليفيّة فهي قد تكون وجوباً ـ كما في الصلاة اليوميّة وصوم شهر رمضان ـ وقد تكون استحباباً ـ كما في صلاة الليل ـ وقد تكون كراهة ـ كما في شرب الماء عن قيام في النهار ـ وقد تكون حرمة ـ كما في الغيبة وشرب الخمر ـ وقد تكون إباحة.

القسم الثالث: المعارف، وهي القضايا التي لا يجب فيها الاعتقاد، ولا يوجد فيها حكم متعلّق بالعمل، والبحث فيها بحث عن الثبوت وعدمه، أي في نفس المعرفة، ولهذا تسمّى بالمعارف.

ففي الكتاب والسنّة إخبارات عن قضايا لا يجب فيها أن نعتقد، فهي ليست من القسم الأوّل، وهي ـ أيضاً ـ ليست من القضايا العمليّة المتعلّقة بفعل الإنسان، فهي ليست من القسم الثاني، وهي القضايا التي تسمّى بالمعارف.

ومثال المعارف ما أخبر به القرآن من أنّ نبيّ الله عيسى له أمّ اسمها مريم.

هل يجب أن نعتقد أنّ اسم أمّ نبيّ الله عيسى مريم؟

الجواب: لا يجب.

القرآن أخبر عن أنّ أمّ نبيّ الله موسى ألقت موسى في اليمّ، فهل يجب أن نعتقد بأنّ أمّ نبيّ الله موسى ألقت ولدها في النهر؟ وهل تسألنا الملائكة عن ذلك بعد الموت؟

الجواب: لا.

فنحن سوف نحاسب على العقائد التنجيزيّة مطلقاً وعن العقائد التعليقيّة

ـ المعلّق وجوب الاعتقاد فيها على العلم ـ بعد العلم بها، وعلى الفروع الإلزاميّة ـ واجبات ومحرّمات ـ ولن يسألنا أحد عن المعارف.

فالمعارف إخبارات عن أمور واقعيّة في الزمان الماضي، أو الحالي، أو المستقبليّ، نظير إخبار القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿**غُلِبَتِ الرُّومُ * فِي أَدْنَىٰ الْأَرْضِ وَهُم مِّن بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ**﴾[1]، فإنّه لا يجب على المسلمين أن يعتقدوا أنّ الروم سيغلبون في المستقبل، كما أنّ غلبة الروم ليست فعلاً للمسلمين تعلّق به حكم شرعيّ. نعم، هناك حكم متعلّق بفعل يرتبط بالمعارف، وهو حرمة التكذيب، إنّ من الواجب علينا أن نعتقد بصدق النبيّ صلى الله عليه وآله، وتكذيب النبيّ أو القرآن لا يجتمع مع الاعتقاد بنبوّة النبيّ صلى الله عليه وآله، وعدم الاعتقاد بنبوّة النبيّ كفر لأنّ معنى النبوّة أنّه مخبر بالحقّ عن الله تعالى فهو صادق، وإذا كنت أعتقد أنّه قد يكذب ولا يخبر عن الله بالحقّ، فأنا لا أعتقد بنبوّته، و «**الْإِسْلَامُ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلّا الله، وَالتَّصْدِيقُ بِرَسُولِ اللهِ** صلى الله عليه وآله»[2].

فالمعارف لا يجب فيها الاعتقاد، وبهذا تمتاز عن العقائد، ولكن تشترك مع العقائد في حرمة تكذيبها ما دمت أعلم بها، أو أحتمل صدورها عن النبيّ صلى الله عليه وآله؛ لأنّ تكذيب ما يحتمل صدوره عن النبيّ صلى الله عليه وآله من احتمال صدور الكذب عنه، وهو ينافي التصديق بنبوّته صلى الله عليه وآله.

وبهذا يتّضح أنّ المعارف قضايا لا يجب أن أتعلّمها، وإذا تعلّمتها لا يجب أن اعتقد بها، أي لا يجب أن يعتقد قلبي على حقّانيّتها، ولا يجب أن أعمل بها؛ لأنّها ليست قضايا عمليّة. نعم، يحرم أن أقول: النبيّ صلى الله عليه وآله في إخباره عنها أخبر بخلاف الواقع.

---

(١) الروم ٣٠: ٢ و ٣.

(٢) الكافي: ٢: ٢٥.

والمتحصّل إلى هنا: هو أنّ المعارف ما ليس فيها حكم عقيديّ ولا فقهيّ متعلّقاً بالتديّن أو الاعتقاد أو الإيمان. نعم، يحرم فيها التكذيب، كما أنّ الشكّ فيها مع الجزم بنسبتها إلى القرآن والنبيّ لا يستقيم مع التصديق بنبوّة النبيّ صلى الله عليه وآله، والبحث فيها بحث معرفيّ عن ثبوتها في الواقع ونفس الأمر وليس عن حكم فقهيّ يرتبط بها.

وعليه لا معنى للقول بحجّيّة الظنّ فيها عقلاً؛ لأنّ الحجّيّة كفعل للمولى يحتاج إلى مصحّح يخرجه عن العبث، فإنّ العبث قبيح، والقبيح لا يصدر من الله تعالى، ولا مصحّح في جعل الحجّيّة في ثبوت نفس الأمر المعرفيّ، على جميع المباني في تفسير الحجّيّة المجعولة شرعاً.

أمّا بناءاً على تفسيرها بجعل الحكم المماثل، فلأنّه لا يوجب حكماً حسب الفرض أصلاً.

وأمّا بناءاً على تفسيرها بالتنجيز والتعذير، فكذلك إذ لا حكم إلزاميّ فيها ليجعل له التنجّز أو التعذير.

وأمّا بناءاً على جعل العلميّة، فلأنّ اعتبار الظنّ علماً لا يجعله علماً واقعاً، فإنّك لو اعتبرت الرجل الشجاع أسداً من الآن إلى يوم القيامة لن تظهر له لبدة وتنمو له مخالب، واعتبار الظنّ علماً لا يصيّره حقيقة تصديقاً تامّاً بالواقع، فحال الإنسان بعد هذا الاعتبار كحاله قبله من حيث كونه ظانّاً، ولا يوجد عنده انكشاف تامّ للواقع.

التعليق على توظيف ما ذكره السيّد الخوئيّ رحمه الله:

وقد يقال: يوجد أثر وهو جواز الإخبار، فإنّ من قامت عنده أمارة ظنّيّة على أفضليّة مريم على زينب عليهما السلام يجوز له أن يخبر عن الأفضليّة، ولا يكون كاذباً يخبر بلا علم؛ لأنّه عالم تعبّداً، وهذا ما ذكره سيّدنا الخوئي (طاب في جوار الوصيّ مقامه).

قال رحمه الله: «وأمّا الظنّ المتعلّق بالأمور التكوينيّة أو التاريخيّة، كالظنّ بأنّ تحت

الأرض كذا ، أو فوق السماء كذا ، والظنّ بأحوال أهل القرون الماضية ، وكيفيّة حياتهم ، ونحو ذلك ، فإن كان الظنّ ممّا لم يقم على اعتباره دليل خاصّ (وهو الّذي نعبّر عنه بالظنّ المطلق) فلا حجّيّة له في المقام ، والوجه فيه ظاهر . وأمّا إن كان من الظنون الخاصّة فلا بدّ من التفصيل بين مسلكنا ومسلك صاحب الكفاية ﵀ ، فإنّه على مسلكنا من أنّ معنى الحجّيّة جعل غير العلم علماً بالتعبّد يكون الظنّ المذكور حجّة باعتبار أثر واحد ، وهو جواز الإخبار بمتعلّقه ، فإذا قام ظنّ خاصّ على قضيّة تاريخيّة أو تكوينيّة ، جاز لنا الإخبار بتلك القضيّة بمقتضى حجّيّة الظنّ المذكور ؛ لأنّ جواز الإخبار عن الشيء منوط بالعلم به ، وقد علمنا به بالتعبّد الشرعيّ ، وهذا بخلاف مسلك صاحب الكفاية ﵀ ، فإنّ جعله الحجّيّة لشيء بمعنى كونه منجّزاً ومعذّراً لا يعقل إلّا فيما إذا كان لمؤدّاه أثر شرعيّ ، وهو منتفٍ في المقام ؛ إذ لا يكون أثر شرعيّ للموجودات الخارجيّة و لا للقضايا التأريخيّة ليكون الظنّ منجّزاً ومعذّراً بالنسبة إليه .

وأمّا جواز الإخبار عن شيء فهو من آثار العلم به ، لا من آثار المعلوم بوجوده الواقعيّ . ولذا لا يجوز الإخبار عن شيء مع عدم العلم به ولو كان ثابتاً في الواقع ، كما أنّ الأمر في القضاء كذلك ، فإنّ الناجي من القضاء هو الذي يحكم بالحقّ ويعلم أنّه الحقّ . وأمّا الّذي يحكم بالحقّ وهو لا يعلم أنّه الحقّ فهو من الهالكين ، كالذي يحكم بغير الحقّ سواء علم بأنّه غير الحقّ أو لم يعلم على ما في الرواية »[1] .

ولكن يقال : هذا من تخريج الحجّيّة في حكم فقهيّ ، وهو جواز الإخبار ، أو الحكم ، والبحث معرفيّ ، المطلوب فيه معرفة ثبوت النسبة الحكميّة في قضيّة (مريم أفضل من زينب) أو عدم الثبوت ، وكم فرق بين ثبوت جواز الإخبار بشيء أو الحكم به ، وبين ثبوت ذلك الشيء في الواقع ونفس الأمر ، والذي يظهر لي

---

(١) مصباح الأصول : ٢ : ٢٣٩ .

من عبارات السيّد الخوئيّ ﵀ التنبّه إلى ذلك فلا ينبغي الغفلة عنه.

ضرورة التمييز بدقّة لحيثيّات البحث:

وقد حاول بعض المشايخ الكرام أن يناقش فيما ذكرناه بمعقوليّة جعل الحجّيّة في المعارف للظنّ لترتيب وجوب التسليم والالتزام، وتحدّث طويلاً عن العقائد وأقسامها، وحجّيّة الظنّ فيها ثبوتاً وإثباتاً، وإمكان اجتماع الاعتقاد مع الظنّ، وحيث إنّ نقاشه خارج عن محلّ البحث في نظري، فقد علّقت على كلامه بالتالي:

لقد أوليت عناية فائقة بتحديد المراد من المعارف، وتحديد جهة البحث فيها في أوّل البحث بغرض تمييز محلّ البحث بدقّة، حتّى تكون المشاركات مرتبطة بالسؤال المطروح كبرويّاً، ومتركّزة في مضمونه، وهو سؤال يرتبط بتفضيل النساء الأربع على الصدّيقة زينب ﵄، أو السيّدة المعصومة فاطمة بنت الإمام الكاظم ﵇، ولكن جاءت بعض المشاركات في أغلبها خارجة عن محلّ البحث.

فمحلّ البحث ـ كما ذكرت ـ المعارف التي لا يجب فيها اعتقاد حتّى بعد العلم، أو التي لم يثبت فيها لزوم الاعتقاد، وهي قسم مقابل لقسم العقائد بقسميها التنجيزيّة والتعليقيّة، ومقابلة للأحكام العمليّة المرتبطة بالعقائد والمعارف، فالمعارف سنخ قضايا يبحث عنها لمعرفة ثبوت النسبة الحكميّة فيها أو عدم ثبوتها ـ كما بيّنّا سابقاً ـ على غرار سائر القضايا التكوينيّة والتاريخيّة.

وقد ذكرت أنّ البحث عن حكم عمليّ فيها كحرمة التكذيب، أو الحكم وفق مفادها في باب القضاء بحث عن مسألة فقهيّة، ويندرج ضمن البحث عن حجّيّة الظنّ في الفقه، ولا شأن له بإثبات النسبة الحكميّة أو نفيها في الواقع.

وأمّا وجوب الالتزام والتسليم الذي يراد تخريج إمكان التعبّد بالظنّ به في المعارف، فإن قصد به التصديق الجازم بالثبوت، فمعلوم عدم تحقّقه بالظنّ، وإن قصد الاعتقاد، فهذا ما لم يطلبه الشارع حسب الفرض فيها، فكيف يكون

مصحّحاً للتعبّد بالظنّ فيها ، وإن قصد الجري العمليّ فجعل الحجّيّة فيه نظير ما ذكرناه في حرمة التكذيب من جعل الحجّيّة في حكم فقهيّ ، والبحث في حجّيّة الظنّ في المعارف بمعنى إثبات مطابقة الخبر للواقع ، ففي مسألة تفضيل آسية ـ مثلاً ـ على زينب عليهما السلام لا نريد إثبات تنجيز وجوب إكرام آسية عند تعلّق النذر بإكرام أفضلهما مثلاً ، كما أنّه من الواضح لا لغويّة في التعبّد بالأفضليّة لترتيب وجوب النذر ، وإنّما نريد إثبات الأفضليّة في الواقع ، هل آسية أفضل ومقامها أعلى ، وكمالاتها أتمّ ، أو لا ؟ نظير البحث عن أي الكوكبين أعظم كوكب المشتري أو كوكب عطارد ، والظنّ بعد جعله حجّة يوجب جرياً عمليّاً ظاهراً ، ولكنّه لا يثبت مطابقة النسبة للواقع ، ويبقى حال الظانّ من حيث انكشاف الواقع بعد جعل الحجّيّة كحاله قبلها .

وإن كان المقصود شيء آخر لم نتصوّره وراء ذلك لا يرجع إلى الاعتقاد والعمل الجانحيّ أو الجوانحيّ المتعلّق به حكم شرعيّ فقهيّ ، فالحكم فرع التصوّر ، ونحن لم نتصوّره لنحكم عليه .

فمن المهمّ جدّاً تمييز حيثيّات البحث ، فإنّ التمييز الدقيق يجنّبنا الخوض فيما هو خارج عن محلّ البحث .

وأمّا الاعتقادات : فهي على طوائف ، ففي بعضها لا يمكن التعبّد بالظنّ للزوم الدور ، وفِي بعضها لا يمكن للعلم بمطلوبيّة الجزم اليقينيّ ، وفِي بعضها لا يمكن ، لأنّها سنخ عقائد تعمّ بها البلوى ، ومثلها لو كان ثابتاً لثبت باليقين ، فمجرّد وجود دليل ظنّيّ فيها يفيد الجزم بعدم ثبوتها ، وفِي بعضها يمكن التعبّد بالظنّ ، فتصل النوبة إلى البحث الإثباتيّ ، والكلام فيه طويل الذيل ، وليس هذا موضعه ؛ لأنّ البحث ليس عن العقائد ، وإنّما المعارف التي ـ كما كرّرت سابقاً ـ لا يوجد فيها حكم عقديّ ولا عمليّ ، والمطلوب في البحث عنها نفس معرفة الثبوت أو النفي .

نعم ، قد يوجد عمل يرتبط بالمعارف ، ولكن البحث عن حكم هذا العمل ،

وجعل الحجّيّة فيه، بحث في جهة فقهيّة لا جهة معرفيّة.

في تصوّري هذا المقدار من البيان كافٍ في توضيح المراد، فليس البحث عن العقائد ولا عن الجهات الفقهيّة المرتّبة بها، ولا عن الجهات الفقهيّة المرتّبة بالمعارف، ولا عن إمكان تحقّق الاعتقاد أو الالتزام مع الظنّ، ولا شمول أدلّة حجّيّة خبر الواحد أو سائر الإمارات الظنّيّة لمسائل العقيدة أو عدم شمولها؟ أو شمولها للجهات الفقهيّة المرتّبة بالعقائد والمعارف أو عدم شمولها، ولا في التسليم والالتزام وعدم التكذيب عند عدم ثبوت الجزم ببطلان الخبر، وعدم الدليل على حجّيّته، ولا في تفسير الاعتقاد نفسه، وإن ذكرنا الأخير في مقام تمييز المعارف ليتحدّد المقصود.

فكلّ هذه العناوين بحثها جيّد ومفيد، ولكنّه أجنبيّ عن محلّ البحث.

شمول المحذور للاطمئنان

ذهب شيخنا الأستاذ (حفظه الله) إلى حجّيّة الاطمئنان؛ لأنّه المطلوب عند العقلاء، وهو ما يوجد في أوضح القضايا عند عامّة الناس، ولكن في النفس منه شيء، وهو أنّ الاطمئنان ليس حجّة ذاتيّة، ومجرّد اكتفاء العقلاء به لا يكفي ما لم يمضه الشارع، وبالإمضاء نستكشف الحجّيّة عنده، والمحذور الثبوتيّ الوارد في الظنّ يرد في الاطمئنان حذو النعل بالنعل، فإنّ السكون النفسيّ مع احتمال عدم المطابقة للواقع على حاله حتّى بعد الإمضاء، والإمضاء لا يزيد درجة الكشف ويجعلها تامّة، كما أنّه لا يوجد حكم يجعل أو يُنجّز ويعذّر، فجعل الحجّيّة بلا مصحّح. نعم، من حصل عنده الاطمئنان في مسألة معرفيّة سيتعامل معها كما يتعامل مع أيّ قضيّة أخرى تاريخيّة أو كونيّة يملك فيها اطمئناناً.

ولعلّ المسألة تحتاج إلى تأمّل أكثر، والله الهادي إلى الحقّ والرشاد.

المقام الثاني

البحث الصغرويّ

وهو أنّ مسألة تفضيل مريم أو آسية أو خديجة (عليهنّ السّلام) مسألة معرفيّة، وليست قضايا عقديّة أو عمليّة، وعليه لا يمكن التمسّك بالروايات الواردة في السؤال لإثبات الأفضليّة المطلقة لهنّ حتّى على مثل السيّدة زينب عليها السلام؛ لأنّ الأفضليّة من المعارف التي لا يكفي فيها الظنّ، ودلالة بعض هذه الروايات ظنّيّة؛ لأنّها تدلّ على التفضيل بالإطلاق، والإطلاق لا يدلّ بالصراحة على إرادة الشمول، وإنّما بالظهور وهو ظنّيّ، وما يمكن أن يقال بدلالته على إرادة الشمول صراحة لقرائن ـ كرواية موسى بن بكر التي في مقام التحديد والحصر ـ فهو في نفسه ظنّيّ الصدور، ولو حصل علم إجماليّ بصدور بعض هذه الروايات فهو يبقى في نفسه مشكوك الصدور؛ إذ لا معين لكونه المعلوم بالإجمال.

ولسان (خير النساء، أفضل النساء) يحتمل أن يراد منه (خير ما خلق) لا (ما خلق وسوف يخلق)، فدلالته كما ذكرنا ظنّيّة. نعم، مقتضى الصناعة دفع احتمال إرادة خصوص ما خلق من النساء قبل زمان التحدّث بالإطلاق أو العموم، ولكن لا مسرح للتمسّك بأصالة العموم أو الإطلاق في المعارف، كما تقدّم بيانه.

والمتحصّل هو عدم وفاء هذه الروايات بإثبات أفضليّة آسية أو مريم أو خديجة على زينب (عليهنّ السّلام)، وأمّا فضل أمّها على الكلّ، فهو مقطوع به من غير جهة هذه الروايات.

والحمد لله رب العالمين

وقفة مع مقطع
إلـه الفقه ليس هو إلـه القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

استمعت إخواني الكرام إلى المقطع المعنون بعنوان (إلـه الفقه ليس إلـه القرآن)[1] والذي حاول السيّد الحيدريّ أن يصوّر فيه أنّ إلـه الفقه غير إلـه القرآن ، ولي عليه ملاحظات كثيرة جدّاً جدّاً لعلّها تتجاوز العشرين ملاحظة ، وحيث إنّ كلام السيّد (أصلح الله حاله) لا يستحقّ إتلاف الوقت الطويل من أجل التعليق عليه ، فسوف اقتصر على بعض الملاحظات التي تبيّن ضعفه العلميّ ، أو ترفع الستار عن شيء من أغراضه التي لا ترجع إلى البحث العلميّ :

الملاحظة الأُولى

هي أنّ علم الفقه كما هو المشهور هو : « العلم بالأحكام الشرعيّة من أدلّتها التفصيليّة » ، وعند بعض الأعلام : « إقامة الحجّة على الأحكام الشرعيّة الكلّيّة التي تمسّ عمل المكلّف مباشرة من حيث الاقتضاء أو التخيير ، أو الصحّة والفساد » ،

---

(١) *https://www.youtube.com/watch?v=z_9DQLwXog*

فهو علم يبحث عن الحكم الشرعيّ ولا شأن له بتحديد عقاب المعصية في يوم القيامة، فذلك يستفاد من خارج الفقه، فلماذا صبّ السيّد الحيدريّ جامّ غضبه على الفقه واتّهمه بأنّه يقدّم إلهاً غير إله القرآن، لست أدري؟!

الملاحظة الثانية

أنّ كون الله تعالى معاقباً لبعض الخلق ممّا هو ثابت في القرآن في آيات تفوق المئات تدلّ بالمطابقة أو الالتزام، ولا أظنّ أنّ مسلماً يجهل ذلك، فإنّ طلّاب المدارس الابتدائيّة وفي الصف الأوّل منها يتعلّمون سورة المسد وفيها: ﴿**سَيَصْلَىٰ نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ * وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ * فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِن مَسَدٍ**﴾[1]، وقد كان على السيّد الحيدريّ أن يترك الكلام الخطابيّ السطحيّ ويبيّن أمرين:

١ ـ هل هناك منافاة بين آيات العذاب وآيات الرحمة والشفاعة والمغفرة؟

٢ ـ هل أهمل ما عبّر عنه (الفقه) ـ وبيّنّا خلل تعبيره ـ في مقام الحديث عن الله تعالى آيات وروايات الرحمة، وقدّم آيات وروايات العذاب فقط؟

والأمر الثاني هو النافع لجعل كلام السيّد الحيدريّ ذا قيمة ويلامس الواقع؛ إذ ما دام السيّد الحيدريّ لم يبرهن على وجود عالم يقول: (الله معذّب منتقم فقط)، وليس من أسمائه (الرحيم الرحمن الغفور) فسوف يبقى كلامه بلا قيمة؛ لأنّه يحتمل أن يكون نتيجة ضعف فهمه، وسوء اطّلاعه على كلام العلماء، أو تلاعب مخيّلته وعدم قدرته على السيطرة عليها، وللأسف السيّد أطلق كلاماً في الهواء بلا توثيق.

الملاحظة الثالثة

دعونا نفسح المجال للسيّد كمال نفسه ليردّ على السيّد كمال!

---

(١) المسد ١١١: ٣ ـ ٥.

فإنّ السيّد كمال في هذا التسجيل صوّر لنا روايات العذاب ـ مع أنّها توافق القرآن ـ منافية لرحمة الله الواسعة ، مع أنّ كون العذاب ينافي الرحمة الواسعة يتوقّف على بحث مسألة كلاميّة وهي : هل العذاب فعل مباشر لله يرتّبه اعتباراً على المعصية نظير خصم الدرجات على الطالب في المدارس المعهودة بسبب عدم تنفيذ الواجبات المنزليّة ؟ أو هو نتيجة تكوينيّة متولّدة من فعل العبد نفسه نظير الألم والموت الذي هو نتيجة لشرب العبد للسمّ ، فيكون العبد هو المعذّب لنفسه وليس الله تعالى ، فلا يكون عذابه منافياً لرحمة الله تعالى بنحو واضح وجليّ ؛ لأنّ العبد نفسه هو الذي يعذّب نفسه ؟

إذا قلنا العذاب فعل الله فيأتي السؤال : هل العذاب ينافي آيات الرحمة أم لا ؟ وينبغي البحث عن الجواب حينئذٍ ، وتوجد عدّة أجوبة مفصّلة في علم الكلام .

وإذا قلنا العذاب فعل العبد ، والعبد هو الذي يوقع نفسه في العذاب بيده ، ويعذّب نفسه بنفسه مع تنبيه الله تعالى وتحذيره ، وبيان سبل النجاة له ، فهنا لا يأتي السؤال من رأس .

ونحن لا نريد بيان موقفنا من جواب هذا السؤال ، ولكن سنعرض موقف الحيدريّ نفسه ليكون هو الرادَّ على نفسه ، فقد اختار السيّد الحيدريّ أنّ العبد هو الذي يعذّب نفسه في كتاب القطع صفحة ٢٣٢ حيث ذكر العنوان التالي : (إدخال في العذاب أم دخول في العذاب ؟) بعد أن قال : (وبذلك نصل إلى أنّ المعصية والتجرّي بنفسها يورثان العذاب) .

ونفس هذا الكلام ذكره هو في دروسه في العدل الإلٰهيّ في دفع شبهة انقطاع العمل ، وكونه محدوداً زماناً ، وعدم انقطاع العذاب الأُخرويّ ، وذكره في كتاب القطع لدفع شبهة عدم معقوليّة العذاب في يوم القيامة لعدم وجود داعي التشفّي ومصالح نظاميّة ، وقد أخذه عن الشهيد المطهّريّ والشيخ السبحانيّ ، وهو ينبني على صياغة من صياغات تجسّد الأعمال الموجودة في كلام الصوفيّة والفلاسفة .

ولكن للأسف غفل أو تغافل السيّد الحيدريّ عن ذلك وجاء هنا منقلباً على ما كان يقوله !

الملاحظة الرابعة

يقول السيّد الحيدريّ حول شفاعة الله ناقلاً لرواية : (فيشفع ، ثمّ يشفع ، ثمّ يشفع حتّى يمدّ لها إبليس عنقه) إذن أكو أحد بعد بنار جهنّم لو ماكو ؟

ولست أدري هل يلتزم بأنّه لا يدخل جهنّم أحد في يوم القيامة أو لا يلتزم ويقول هنالك من يعذّب في جهنّم :

فإذا كان يلتزم بعدم دخول أحد في جهنّم ماذا يصنع بآيات جهنّم وعذابها والخلود فيها ، فهل يحملها على أنّ الله تعالى فقط يهدّد دون أن يفعل ؟ وما فائدة هذا التهديد إذا كنّا نعلم بالرواية التي يقرأها السيّد الحيدريّ ، وهي تدلّ على أنّ الله يحبّنا ، وهو كالأب لا يستحيل أن يعذّبنا على حدّ تعبير الحيدريّ !

ما فائدة التهديد مع السيّد الحيدريّ نفسه الذي يعتقد بأنّ التهديد مجرّد كلام ولا عذاب في جهنم ، فهل يمنع الحيدريّ من ارتكاب الفواحش ومخالفة الشرع ؟

ومن باب الطرفة أقول : إذا كان الله يهدّد كلاماً فقط ولا يعاقب ، وغرضه من التهديد أن يلتزم الناس بالتشريعات ؛ لأنّه مَن أمن العقوبة أساء الأدب ، فلماذا يفسد السيّد الحيدريّ مشروع ربّ العالمين ويفشل غرضه ومخطّطه من التهديد ، فيكشف للناس أنّه مجرّد كلام يؤثّر فيهم ما داموا جاهلين بعلاقة المحبّة مع الله تعالى ، وأنّه يستحيل عقابهم ، فيعلم الناس بعدم العذاب ، ويأمنون من العذاب ولا يلتزمون بالتشريعات !

ثمّ لو كان يعتقد بعدم دخول أحد جهنّم فلماذا يستدلّ برواية ويترك آيات القرآن الصريحة في خلاف ذلك ، وهو يدّعي إسلام القرآن ! للأسف هذا الكلام فيه تضييع

لإسلام القرآن أيضاً!

وإذا كان لا يلتزم بعدم دخول أحد جهنّم، ويقول هنالك من يعذّب فيها من الله المحبّ لخلقه، فكيف يجمع بين العذاب و ١١٤ بسملة فيها (الرحمن الرحيم)؟ وكيف يوفّق بين ذلك وبين علاقتنا الحبيبيّة بالله تعالى؟

الملاحظة الخامسة

ادّعى السيّد الحيدريّ أنّ كون علاقتنا مع الله علاقة الحبّ ينافي العذاب، واستشهد بهذه الآية الكريمة: ﴿**قُلْ إِن كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾[1]، وهذه الآية هي دليل بطلان دعواه، فليس كلّ عبد حبيباً لله تعالى، بل خصوص المتّبع ﴿**فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**﴾، وعليه إذا كان الله تعالى رحيماً غفوراً لأنّه محبّ، فهو بحسب النظرة القرآنيّة كذلك مع المتّبع لا غير المتّبع، وعليه ينفتح الباب للقول بأنّ آيات العذاب ناظرة إلى غير المتّبع.

الملاحظة السادسة

بحث آيات وروايات العذاب بحث واسع، وفيه جهات متعدّدة، منها:

١ ـ أنّها هل تثبت لزوم ترتّب العذاب، أو غاية ما تبيّن اقتضاء الذنب للعقاب، بمعنى جعل العبد مستحقّاً له عقلاً، وتوعّده الله بالعقوبة، ولا يقبح خلف الوعيد، بل قد يحسن من باب العفو؟

٢ ـ أنّها هل تثبت أنّه فعل مباشر لله، أو توليديّ مترتّب كنتيجة على فعل العبد؟

---

(١) آل عمران ٣: ٣١.

٣ ـ هل هي تتحدّث عن عنوان واحد وهو العاصي أو عناوين متعدّدة تندرج تحت المعصية، والمعصية بعضها عقديّة وبعضها عمليّة؟

٤ ـ من الذي توعّده الله بالعذاب المهين والشديد والدائم؟

وللأسف تكلّم السيّد الحيدريّ بكلام فيه خلط واضح بين هذه الجهات، والسبب كما يبدو أنّه لم يتعب نفسه بحث ذلك، أو بحثها وغفل، أو أراد خلط الأوراق ولا أتّهمه بالثالث، فهذا بينه وبين ربّه فهو به بصير.

الملاحظة السابعة

قال السيّد الحيدريّ في نقاش تعريف ما سمّاه بالفقه لله تعالى: (إنت عرفت له الله شنهو بمجرّد صلاة الصبح ما صلّى شيصير؟

مولانا مو نار! أبديّة ما تخلص عود، أنت شنهو سوّيت من الناحية النفسيّة؟ ودّيته لنار جهنّم، يقولك: هسّا شنهو الفرق بعد أنا أُصلّي لو ما أُصلّي أمّا مال وين بعد اصير خوش آدمي لو ما أصير خوش آدمي بعد يذهب إلى آخر القائمة، لماذا؟ لأنّه أنت قلت له ينفع لو ما ينفع، ما ينفع!).

وهذا الكلام غريب:

أوّلاً: لم نعهد أحداً قال بأنّ كلّ الناس مخلّدون في النار إلّا المعصومين! فمن المخاطب بقوله: (إنت عرّفت له الله شنهو بمجرّد صلاة الصبح ما صلّى شيصير؟ مولانا مو نار أبديّة ما تخلص)! فنحن لا نعرف عالماً قال: إنّ الإنسان بمجرّد أن يترك صلاة واحدة يكون مخلّداً في النار وبئس المصير، ولا تقبل له توبة، ولا تتعقّبه مغفرة البتّة!

وثانياً: لو كان الذنب يوجب العقاب الدائم مطلقاً، فهذا لا يفتح المجال للعبد أن يقول: (سوف أعصي ولن أطيع لأنّي ذاهب إلى جهنّم ذاهب) وذلك ـ مع غمض

العين عن قبول الذنب للمغفرة ـ للزوم مضاعفة العذاب مع تكرار الذنب ، وهذا مشاهد في حياتنا ، فإنّ مَن خالف القانون ولزمته العقوبة لا يكرّر المخالفة ويوقع نفسه في تكرّر العقوبة بذريعة أنّ العقوبة الأُولى ثابتة ثابتة .

الملاحظة الثامنة

بلا شكّ سوف يفرح العصاة وغير الملتزمين بالدين والمتفلّتين من الطاعة والسير على ناموس الشريعة ؛ لأنّ السيّد الحيدريّ صوّر لهم أنّهم مع انحرافهم وظلمهم وانغماسهم في الشهوات أحباب الله ، وهم عند الله نظير الأبناء عند الأب يستحيل أن يعذّبهم وينتقم منهم ، وطبعاً الأب ليس لا يعذّب ، بل ينفع وينعم لمكان المحبّة ، فلا بدّ أن يقال الله كذلك منعم على كلّ إنسان في الآخرة ، كيف ! ورحمته وسعت كلّ شيء ، إلى غير ذلك من الكلام الخطابيّ السطحيّ ، فيأتي بسيط آخر ليقول : إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لمّا نقل القرآن وما فيه من آيات العذاب ، وأخبر هو بالعذاب أيضاً في روايات متواترة عنه معنى بحيث فهم عامّة المسلمين وجود جهنّم وعذاب لمن عصاه ، ولم يلتفتوا إلى الواقع وهو عدم العذاب إلّا السيّد الحيدريّ مارس ـ حاشاه ـ التضليل لقرون المسلمين المتعاقبة ، فحملهم على ترك ملذّات الدنيا بسبب تهديداته مع أنّ عاقبتهم النعيم وعدم العذاب ، جعلهم يعيشون الرعب بمثل قوله تعالى : ﴿**إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَاداً * لِلطَّاغِينَ مَآبَاً * لَا بِثِينَ فِيهَا أَحْقَاباً * لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْداً وَلَا شَرَاباً * إِلَّا حَمِيماً وَغَسَّاقاً * جَزَاءً وِفَاقاً * إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَاباً * وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَّاباً * وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَاباً * فَذُوقُوا فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَاباً**﴾[1] مع أنّه صلى الله عليه وآله لا يفتقر إلى فطنة وبلاغة السيّد الحيدريّ ، وكان بإمكانه أن يبيّن علاقة المحبّة بين الله وخلقه المانعة من العذاب ، وأنّه لا عقاب !

---

(١) النبأ ٧٨: ٢١ ـ ٣٠.

الملاحظة التاسعة

صوّر لنا السيّد الحيدريّ رحمة ومحبّة الله تعالى بتصوير ساذج، حيث أظهر أنّ محبّة الله كمحبّة الأب، ولهذا تكون مانعة من العذاب، مع أنّ المحبّة في الأب كيف نفسانيّ من حالات نفسه، والكيف النفسانيّ مستحيل على الله تعالى، وليست المحبّة والرحمة إلّا صفة فعل منتزعة من فعله، وليست علّة للفعل، بل الفعل مقدّم عليها نظير الخلق والرزق، ولهذا فسّر الحكيم السبزواريّ سبق الرحمة للعذاب بسبق وجود الكائنات الذي هو فعله تعالى في شرح الأسماء[١]، ففي الحقيقة لأنّ الله تفضّل بتفضّل خاصّ ينتزع الذهن مفهوم الرحمن والرحيم، ولأنّه منع العبد اللطف وعاقبه ينتزع مفهوم العقاب والانتقام، وليس المقصود وجود حالة نفسيّة في ذاته تعالى.

وبهذا نعرف أنّ الله تعالى لكمال ذاته يفعل الفعل المناسب في محلّه، ومن الفعل ينتزع الصفات الفعليّة، والتي منها الرحمن والغفور، والمعذّب والمنتقم، وحيث إنّ هذه الصفات منتزعة من فعل في محلّه تكون صفات حسنة تكشف عن تمام الفعل الكاشف عن تمام الذات، فليس وصفه بالمنتقم نقصاً، وليس وصفه بالرحمن أكمل من وصفه بالمعذّب، سبحانه وتعالى عمّا يصفون.

وعليه ما ذكره السيّد الحيدريّ من وجود صورتين عن الله تعالى، إحدهما إلٰه المحبّة والرحمة، والأُخرى إلٰه السوط، ليس له وجود في واقع بحوث الأعلام (رضوان الله تعالى عليهم) عند مَن خبر كلماتهم، فليس في ديننا إلّا إلٰه واحد هو رحيم بالمؤمنين والمتّبعين بالرحمة الخاصّة، ولكلّ الخلق بالرحمة العامّة، ومعذّب منتقم للمردة المعاندين المتجبّرين الذين لا يرجون له وقاراً ولا كرامة، فالرحمة

---

(١) شرح الأسماء الحسنى: ٢٧٠.

من جهة والعذاب من جهة أُخرى ، ولا ينبغي الخلط بين الجهتين .

الملاحظة العاشرة

لا أعرف لماذا يقول السيّد الحيدريّ بعدم إمكان حبّ إلـه يعذّب العصاة المعاندين والمحاربين له في يوم القيامة ؟

إنّنا نشاهد المسلمين جميعاً يحبّون الله تعالى ، حتّى الحيدريّ نفسه قبل هذه الأُطروحات الفاسدة لمّا كان يعتقد بثبوت العذاب الدائم كان يظهر حبّه لله تعالى ، ففي كتاب الشفاعة صفحة ٢٤٠ يقول السيّد الحيدريّ : (قلنا : إنّ أمر الشفاعة يدور مدار الرضا الإلٰهيّ ، وإنّ الرضا يدور مدار الاعتقاد بالإسلام ؛ لأنّه الدين المرضيّ عند الله) ، واللطيف أنّه قبل في الصفحة ٢٣٦ قال : أنّ الدين المرضيّ يتقوّم بالإمامة والولاية ، وهو صريح آية إكمال الدين ، ولكنّه جاء اليوم ليقول في نظريّة جميع التعبّد بجميع الأديان بأنّ الدين يشمل حتّى الشرك والثالوث !!

وكيف كان ، فهو كان يرى الشفاعة خاصّة بالمسلم المرضيّ وغيره لا تشمله الشفاعة ، وهو ـ كما ذكر السيّد الحيدريّ نفسه ـ من أصحاب المشأمة وليس من أصحاب اليمين ، ولا السابقين ، حسب تصنيف الآيات ٧ ـ ١١ من سورة الواقعة ، والسؤال : هل كان الحيدريّ لا يحبّ الله تعالى لأنّه كان يراه يعذّب بعض الخلق !

إنّ كلّ عاقل سويّ الفطرة يحبّ الله تعالى المتفضّل المنعم التامّ في جميع كمالاته وإن كان يعذّب فرعون وهتلر بأشدّ العذاب ؛ لأنّه تعالى لا يعذّب إلّا المستحقّ ، ويعفو عن كثير ، وهو المنعم على الكلّ ، فما ذكره السيّد الحيدريّ واضح الضعف ، بيّن الفساد .

أكتفي بهذا المقدار من التعليق ففيه كفاية لبيان ضعف ما ذكره السيّد الحيدريّ الذي في الحقيقة ـ وللأسف ـ لا يحسن أن يستمرّ في الكلام دقيقتين دون أن يقع

في خطأ، وإنّي لا أعجب إذا خُدع بكلامه بعض البسطاء من عامّة الناس؛ لأنّهم لم يدرسوا قواعد التفكير في معالم الدين، وإنّما أعجب من بعض طلّاب العلم الذين يروّجون له ويدافعون عنه بلا علم ولا بصيرة، ولست أدري لماذا يقع منهم ذلك (بصّرنا الله وإيّاهم، وجنّبنا الخطأ والزلل) هل اعتماداً على الاستصحاب؟ وهل الاستصحاب حجّة في غير الأحكام الشرعيّة، ولو كان حجّة فهل استصحاب أنّه كان يصيب في مطالب سابقاً يثبت أنّه مصيب حتّى فيما يقوله اليوم!

أم هو حسن الظنّ أم التقليد بلا بصيرة وعلم، أم نصرة المحبوب، أم خصومة مع مَن ينتقدون السيّد الحيدريّ فيجعلون فعلهم جريمة مع أنّه مجرّد نقد علميّ!

إنّ ما يؤسف له في هذا الزمان قلّة البضاعة العلميّة لبعض المنسوبين إلى طلّاب العلم، فهذا زمن العناوين الرنّانة بلا مضمون، ولهذا نجد اصطفافات بعض العناوين الرنّانة والفارغة مع بعض الأُطروحات البيّنة في هزالها وضعفها، ولا تحتاج في نقدها إلى أكثر من دارس لكتاب المنطق وشرح الباب الحادي عشر والحلقة الثانية أو أُصول المظفّر!

«**أَمَا وَاللهِ لَقِحَتْ فَنَظِرَةٌ رَيْثَمَا تُنْتَجُ، ثُمَّ احْتَلَبُوا طِلَاعَ الْقَعْبِ دَماً عَبِيطاً، وَزُعَافاً مُمْقِراً، هُنَالِكَ يَخْسَرُ الْمُبْطِلُونَ، وَيَعْرِفُ التَّالُونَ، غِبَّ مَا أَسَّسَ الْأَوَّلُونَ، ثُمَّ طِيبُوا عَنْ أَنْفُسِكُمْ أَنْفُساً، وَاطْمَئِنُّوا لِلْفِتْنَةِ جَأْشاً، وَأَبْشِرُوا بِسَيْفٍ صَارِمٍ، وَهَرْجٍ شَامِلٍ، وَاسْتِبْدَادٍ مِنَ الظَّالِمِينَ، يَدَعُ فَيْئَكُمْ زَهِيداً، وَزَرْعَكُمْ حَصِيداً، فَيَا حَسْرَتىٰ لَكُمْ، وَأَنَّىٰ بِكُمْ وَقَدْ عُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَ نُلْزِمُكُمُوها وَأَنْتُمْ لَها كارِهُونَ**[1]»[2]

الحمد لله ربّ العالمين

---

(١) إشارة لقوله تعالى: ﴿**فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَارِهُونَ**﴾ هود ١١: ٢٨.

(٢) بحار الأنوار: ٤٣: ١٥٩ عن معاني الأخبار ٣٥٥.

عالم ظهور الحجّة عليه السلام

هل ظهور الإمام الحجّة عليه السلام في الدنيا أم في نشأة أُخرى بعدها ؟

نقل الدعوى

تعرّض بعض المتحدّثين (أصلح الله حاله) في بعض تسجيلاته لنشأة ظهور الإمام الحجّة عليه السلام فعرض ما ذكره المرحومان : الشيخ أحمد الأحسائيّ قدس سره والسيّد الطباطبائيّ صاحب الميزان قدس سره قائلاً :

١ ـ (تقول لي : مولانا سيّدنا ، آخر الزمان يطلع الحجّة ، ويقيم العدل في الأرض ، إذن أين صارت ؟ ذلك بحث آخر لا بدّ أن نعرف أصلاً مسألة الظهور ومسألة قيام الإمام الحجّة هذه واقعاً في هذه النشأة في عالم آخر ، أين هذه القضيّة لا بدّ نفتهم ما يصير ، يعني هكذا بكيفنا لا بدّ أن نرجع نشوف الحجّة سلام الله عليه الآن هو أرضيّ بلا إشكال ، يعني في الأرض ، لكن ينتظرنا بهذه الأرض أم ينتظرنا في مكان آخر أين ؟ جملة من محقّقي الإماميّة يقولون : لا هو طوى الزمان ، وطوى المراتب الكماليّة فوصل إلى شنو ؟ بسفينته الخاصّة فوصل إلى تلك النشأة ، أي نشأة كانت ، تفاصيلها في محلّه ، ومنتظر من البشريّة هو يجيهم لو هم يروحون له ، شوف هذه كاملاً نظريّة الانتظار ماذا يصير الآن المفهوم الكامل عندنا عن الانتظار ما هو ؟ هذه النظريّة تقول هو يقول : إليّ إليّ تعالوا ، اصعدوا الآن تابع له أنت تستطيع بعشر سنوات اصعد بمئة سنة ، اصعد خمسين ألف سنة ، اصعد خمسين مليون سنة ، لا أدري أنا ، لا أدري لعلّه بعد الظهور لا أقلّ أنا سامع من الشيخ

جوادي بأذني قال: من يقول: بعد خمس ملايين سنة يطلع الإمام هذه أين تنسجم مع يوم الظهور، طبعاً أنا لا أُريد أن أقول يوم الجمعة لا يظهر، لكن أقول: هذا التوقيت والتعيين صحيح أم باطل؟ باطل لأنّه لا يعلم لعلّه خمس ملايين سنة، لعلّه عشرة ملايين سنة، ولعلّه كانوا في عصر الغيبة الصغرى يتصوّرون بعد كم سيظهر؟ في عصر الغيبة الصغرى كانوا يتصوّرون بعد عشرة سنوات يظهر بعد عشرين سنة، توجد شواهد كثيرة واحدة منها قالوا: هذه أموال الحجّة فرموها في البحر، هذه واحدة من الآراء من العشرين، قول في مسألة الخمس واحدة منها دفن الأموال لماذا؟ لأنّه يخشى أن يظهر الحجّة وعنده ما يصرفه أم لا؟ هذا الواقع كان هذا الفكر هذا المستوى الفكر كان عندنا على أي الأحوال)[١].

٢ ـ الجزء التاسع جوامع الكلم والسلسلة رقم (١٩) وجوامع الكلم جزء تاسع ما هي نظريّته في ظهور الإمام الحجّة؟ وفي أيّ زمان يظهر، يقول: (وأمّا أمر ظهوره عجّل الله فرجه، وبيان زمانه ومكانه، فاعلم أنّ الدنيا هذه قد خاف فيها من الأعداء ـ كما عندنا في بعض الروايات ـ فلمّا فرّ من الدنيا ماذا؟ احنه الآن نقول فرّ من الدنيا لو فرّ من الظهور إلى الغيبة؟ نقول الآن في هذه الدنيا، ولكنّه غائب يقول لا ليس الأمر كذلك، فلمّا فرّ من هذه المسمّاة بالدنيا انتقل إلى الأُولى، الأُولى وين صايرة؟ نظريّة يطرحها تقول: سيّدنا بالهواء؟ أقول: لا شواهد عنده يقوم همّا تخالفه ولكن لا تتّهمه بأنّه إذن هذا منكر ظهور الحجّة سلام الله عليه لا أتصير متخلّف عقليّاً وفكريّاً هذا الذي تجد مباشرة وا إسلاما بيانيّات يصدر هذا واقعاً، أعرف أنّه جاهل، أعرف أنّه ضعيف، أعرف أنّه زبد بحث يطرح عندك جواب جاوب، يقول: نحن عندنا دنيا، هذه الدنيا يبدأ زمانه من ألف وينتهي زمانه إلى باء، وقبلها توجد نشأة هي ليست من خصائص هذه النشأة، وإنّما هي لطيفة وليست كثيفة مثاله الجنّ،

---

(١) *https://m.youtube.com/watch?v=Fwb3PzvIV0g*.

الجنّ لطيف أو كثيف ؟ لطيف يعني يرى أو لا يرى ؟ لا يرى ، لماذا لا يرى ؟ مو انه بالاعجاز لا يرى وجوده شكل وجود يرى أو لا يرى ، ولهذا بعد الآن لا نرى الحجّة بالإعجاز ، لا نراه ولا نعرفه ، لو انه في نشأة في غير هذه النشأة ؟

ثمّ يقول : هذه الدنيا تصعد تتحرّك تتحرّك إلى أن تصل نشأة أُخرى أيضاً لطيفة . إذن قبل ما هذه الدنيا الكثيفة يوجد جزء لطيف ، وبعد هذه الدنيا الطيفة يوجد جزء آخر لطيف طبعاً ، تعبير اللطيف عند علماء الكلام يعني نحو من التجرّد ، ولهذا يقولون الأرواح لطيفة ، والأبدان كثيفة ، أُولئك الذين لا يعتقدون بتجرّدها مثال : الهوى يرى أو لا يرى ؟ لماذا لا يرى ؟ لأنّه أساساً بيني وبين الله كثيف لو لطيف ؟ الجاذبيّة ترى أو لا ترى ؟ وهكذا اخذ مجموعة من الأحكام ، يقول الإمام سلام الله عليه حركته في هذه الدنيا الكثيفة الجسمانيّة كان سريعاً بمجرّد جاء هذه الدنيا بسرعة وين انتقل ؟ انتقل إلى النشأة اللطيفة إلي هي بعد هاي النشأة الكثيفة يقول : والخلق يسيرون إليها ، يعني أنا وأنت الآن ما ندري اشگد نحتاج ١٠٠ سنة ، ١٠٠٠ سنة ، ٢٠٠٠ سنة ، مو شخص ها قد الشخص هم يستطيع بالسرعة يصل إليها ، ولكن البشريّة لا بدّ بمجملها أن تصل إلى عالمه المسمّى بالنشأة الأُولى يقول : والخلق يسيرون إليها ـ يعني على الأُولى ـ لكنّه عليه السلام سريع السير ـ يمشي بسرعة النور ـ فقطع المسافة في لحظة وانتقل إلى النشأة الأُولى في لحظة ، والناس يسيرون إلى الأُولى يسير بهم التقدير ، يعني سنن الإلٰهيّة تسير بهم حتّى يتكاملوا ليصلوا إليه . فإذن هو لا بدّ يجي لو أحنه لا بدّ انروح ؟ النظريّة المتعارفة احنه موجودين هنا ولا بدّ الحجّة يأتي إلينا فننتظره ، ولكن هذه النظريّة تقول : هو موجود هناك ، ويقول : إلي إلي تعالوا فهو منتظرنه لو أحنه منتظريه ، والنظريّة كاملاً تختلف عن النظريّة المتعارفة ، يقول : يسير بهم التقدير سير السفينة براكبها في هذا النهر الراكد الذي هو زمان واكو سفينة راكبين بيه ويتحرّك بسنن التاريخ حتّى نصل نشأته ، كما الآن نتكامل ونتحرّك حتّى نصل إلى عالم البرزخ ، الآن هم نتكامل ونصل إلى عالمه عليه أفضل

الصلاة والسلام ، وكان طرفا الزمان ، يعني أوّله وآخره ، لطيفين .

قلنا : هذا تعبير آخر على تعدّد النشأة لأنّه هؤلاء يعتقدون لا وجود إلّا الله ، فإذن همّه يقولون عن المجرّد إلـه لطيف مثل الروح لا يرى ، ولكنه موجود في هذا العالم للطافة الأجسام الواقفة فيهما ، فإذن الموجودات في عالمه لطيفة أو كثيفة ؟ لطيفة . إذن لا بدّ احنه بحركتنا التكامليّة البشريّة نصل إلى مقام اللطافة ، ولطافة تلك الأمكنة ووسط الزمان كثيف .

إذن الطرفان لطيفان والوسط الدنيا كثيفة ، فإذا وصلوا إليه قام بالأمر وظهر الدين كلّه ، همّا بيني وبين الله احنه نعيش عصر الظهور ما يقوله إلّا منحرف عقليّاً شنو عصر الظهور منو قال ؟ أنا ما أُريد أقول لا يظهر ، ولكنّه أنت اتوقّت بعد سنتين ، وبعد خمسة ، أو بعد عشرة ، والآن صار ١٥ ـ ٢٠ سنة نسمع بعد سنتين ٢٠٠٦ ـ ٢٠١٠ ـ ٢٠١١ ـ ٢٠١٤ و ٢٠٢٦ شنو هذا المنطق الذي هو منطق الجهلة ومنطق أصحاب الدكاكين ليربط الناس به ، طبعاً هاي النظريّة تقول سيّدنا هذه النظريّة ما مقبولة ، أقول : بيني وبين الله هو هم يقول ما مقبولة ، وانتهت القضيّة ، يقول : فإذا وصلوا إليه قام بالأمر ، وظهر الدين كلّه ، فالأيّام ثلاثة ، يقول : انظر إلى قوله سلام الله عليه في الزيارة الجامعة ، تقول بيني وبين الله احنه كلّ ليلة جمعة نقرئ زيارة الجامعة يقول : قال سلام الله عليهم **وَحُجَجِ اللهِ عَلىٰ أَهْلِ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَالْأُولىٰ** ، والحجّة موجودة في الأُولى ، فإذن هو يوم من سنخ يوم الدنيا ، لو يوم من سنخ آخر ؟ أيّ منهما ؟ وأنتم تعلمون قرأتم في محلّه بأنّه العطف يدلّ على المغايرة ، يعني الدنيا غير الآخرة ، والآخرة والدنيا غير الأُولى ، فذلك الزمان ألطف ـ زمانه سلام الله عليه) وأهله ألطف ، وأمكنتهم ألطف ، حتّى إنّه في آخره يكون لطافة زمانه بقدر لطافة هذا الزمان سبعين مرّة .

سؤال : بعد أنت إلي عايش في هذه الدنيا تراه أو لا تراه ؟ همّا تفهمون لماذا إحنا أنكرنا بأنّه أن يراه أحد في عصر الغيبة الكبرى ، إلّا أن يثبت أنّ ذلك الشخص

بيني وبين الله سائر بالزمان وقطع الزمان ووصل إلى الأُولى أو يثبت أنّه الإمام سلام الله عليه رجع من زمانه الخاصّ به ومن عالمه إلي هذا العالم ودون إثباته بعد بيني وبين الله گاعد ونايم يم فلان ، وماشي مع فلان ، هذا منطق إمّا جاهل وإمّا منطق الذي يريد يسوّي دكّان إلي يريد أيضاً في زيارة الجامعة الجزء الأوّل صفحة ٢٧٥ بعد أن يأتي يقول : قال عليه السلام : **وَحُجَجِ اللهِ عَلىٰ أَهْلِ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ** يقول وجه الاستدلال أنّه جعل قيامه عليه السلام والرجعة يوماً غير يوم القيامة المعبّر عنه عن الآخرة وغير الدنيا يوم ظهوره ويوم رجعته لا هو من الدنيا المتعارفة ، ولا هو من الآخرة المتعارفة ، يعني الذي هو القيامة الكبرى والبرزخ لا هذا برزخ بين الدنيا وعالم البرزخ المصطلح عالم آخر ، وله أحكامه ، وأنت عندما تقرأ الروايات تجد واضحة تقول : إنّ الذئب والغنم يصير تعايش سلميّ بين الذئاب والأغنام ، بيني وبين الله في هذه النشأة يصير تعايش سلميّ ؟ هو تعايش سلميّ بين البشر ما صاير اشلون يصير بعد ؟ هذا يكشف لك ننتقل إلى عالم له خصائصه ، يقول : وغير الدنيا فهذا اليوم لا يصلح أن يطلق عليه الدنيا لأنّ بنيت الدنيا للتفضيل ، وعليه ولا الآخرة لأنّ القيامة بعده ، وهي الآخرة ، فهو غير الآخرة وغير الدنيا ، وليس هذا إلّا الدنيا أو الرجعة وقيامه والآخرة إلى قد بحث مفصّل هذا المعنى بنحو الإجمال أشار إليه السيّد الطباطبائيّ في اللفافة ونتجاوزم أنا أتذكّر في الميزان عرض هذه المسألة في غير هذا الموضع ، وهو في الميزان المجلّد الثاني في صفحة ١٠٩ بالأمس قلت ١٠٧ لأنّه هناك يبدأ من هذه الصفحة في ذيل الآية ٢١١ و ٢١٢ من سورة البقرة يقول : وهذا يفيد أن يوم الرجعة من مراتب يوم القيامة مو مراتب الدنيا إنه الآن الرجعة نعتبرها في الدنيا يقول : لا ، هذه من مراتب يوم القيامة ، وإن كان دون يوم القيامة في الظهور أدنى منه مرتبةً ، ولذلك ألحق به يوم ظهور المهديّ ، فيوم ظهور المهديّ ملحق بيوم الرجعة ، ويوم الرجعة من مراتب يوم القيامة ، أو من مراتب يوم الدنيا ، قال : وربّما ألحق به يوم ظهور المهديّ لظهور الحقّ فيه أيضاً تمام الظهور وإن كان

هو ـ يعني يوم ظهور الإمام أيضاً دون الرجعة ـ إذن إحنه صار عندنا ماذا ؟ وبعده يوم الظهور ، وبعده يوم الرجعة ، وبعده البرزخ ، وبعد البرزخ القيامة الكبرى ، سيّدنا ممكن قد تجيبو لنا رواية تدلّ على هذه ؟ الجواب : الرواية واردة في معاني الأخبار للشيخ الصدوق معنى أيّام الله ﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّامِ اللهِ﴾[١] الرواية هذه : حدّثنا أبي ، قال : حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميريّ ، قال : حدّثنا إبراهيم بن هاشم ، عن محمّد بن أبي عمير ، عن مثنّى الحنّاط ، عن جعفر بن محمّد الصادق ، عن أبيه ، قال : **أَيَّامُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَةٌ : يَوْمٌ يَقُومُ الْقَائِمُ ، وَيَوْمُ الْكَرَّةِ ، وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ**[٢] ، يجعل الأيّام الثلاثة من سنخ واحد لا يجعل بعد يوم الدنيا من أقسام هذه الأيّام ههذ نظريّة .

سؤال : مولانا خالفت الضرورة خرجت عن المذهب ، لا عزيزي بيني وبين الله أنت الآن بإمانك تذهب للتحقيق ، امّا توافق على هذه النظريّة ، امّا توافق على تلك النظريّة سيّدنا أنت ماذا تقول ؟ الجواب : إن شاء الله اعتقادي الشخصيّ سأُبيّنه مع جملة من الخصوصيّات التي اعتقدها في يوم ظهوره عليه أفضل الصلاة والسلام ، ولكنّه الآن مو محلّه ووقته المناسب يأتي)[٣] .

كلام العلّامة الطباطبائيّ

وما نقله عن العلّامة الطباطبائيّ ﷺ فهو قوله في الميزان : « والروايات المثبتة للرجعة وإن كانت مختلفة الآحاد إلّا أنّها على كثرتها متّحدة في معنى واحد ، وهو أنّ سير النظام الدنيويّ متوجّه إلى يوم تظهر فيه آيات الله كلّ الظهور ، فلا يعصى فيه سبحانه وتعالى ، بل يعبد عبادة خالصة لا يشوبها هوى نفس ، ولا يعذر به إغواء الشيطان ، ويعود فيه بعض الأموات من أولياء الله تعالى وأعدائه إلى الدنيا ، ويفصل

---

(١) إبراهيم ١٤ : ٥ .

(٢) معاني الأخبار : ٣٦٦ .

(٣) الدرس ١٨٦ من التعارض

الحقّ من الباطل ، وهذا يفيد أنّ يوم الرجعة من مراتب يوم القيامة ، وإن كان دونه في الظهور لإمكان الشرّ والفساد فيه في الجملة دون يوم القيامة ، ولذلك ربّما ألحق به يوم ظهور المهديّ عليه السلام أيضاً لظهور الحقّ فيه أيضاً تمام الظهور وإن كان هو أيضاً دون الرجعة ، وقد ورد عن أئمّة أهل البيت : (**أيّام الله ثلاثة : يوم الظهور ، ويوم الكرّة ، ويوم القيامة**) وفي بعضها : **أيّام الله ثلاثة : يوم الموت ، ويوم الكرّة ،ويوم القيامة**) ، وهذا المعنى ـ أعني الاتّحاد بحسب الحقيقة ، والاختلاف بحسب المراتب ـ هو الموجب لما ورد من تفسيرهم عليهم السلام بعض الآيات بالقيامة تارة ، وبالرجعة أُخرى ، وبالظهور ثالثة ، وقد عرفت ممّا تقدّم من الكلام أنّ هذا اليوم ممكن في نفسه ، بل واقع ، ولا دليل مع المنكر يدلّ على نفيه »[1] .

تبنّي المتحدّث للدعوى

ويوجد في كلام هذا المتحدّث شاهد على أنّه يقبل ما نقله من تحقّق الظهور في نشأة أُخرى غير الدنيا ، حيث قال مفرّعاً على ما نقله عن الشيخ الاحسائيّ رحمه الله : (فذلك الزمان ألطف (زمانه سلام الله عليه) ، وأهله ألطف ، وأمكنتهم ألطف ، حتّى إنّه في آخره يكون لطافة زمانه بقدر لطافة هذا الزمان سبعين مرّة .

سؤال : بعد أنت إلي عايش في هذه الدنيا تراه أو لا تراه ؟ همّا تفهمون لماذا إحنا أنكرنا بأنّه أن يراه احدٌ في عصر الغيبة الكبرى ؟ إلّا أن يثبت أنّ ذلك الشخص ـ بيني وبين الله ـ سار بالزمان وقطع الزمان ووصل إلى الأُولى ، أو يثبت أنّه لا الإمام سلام الله عليه رجع من زمانه الخاصّ به ومن عالمه إلى هذا العالم ودون إثباته بعد بيني وبين الله گاعد ونايم يم فلان وماشي مع فلان هذه منطق ، إمّا الجاهل وإمّا منطق الذي يريد يسوي دكان إلي يريد يعيش فيه) وكلامه هذا واضح في

---

(١) الميزان في تفسير القرآن : ٢ : ١٠٩ .

أنّه يقبل النظريّة ويرتّب عليها عدم إمكان رؤية الإمام عليه السلام في الغيبة الكبرى، حيث قال: (هسّا تفهمون لماذا إحنا أنكرنا بأنّه أن يراه احدٌ في عصر الغيبة الكبرى؟ إلّا أن يثبت أنّ ذلك الشخص ـ بيني وبين الله ـ سار بالزمان، وقطع الزمان، ووصل إلى الأُولى، أو يثبت أنّه لا الإمام سلام الله عليه رجع من زمانه الخاصّ به ومن عالمه إلى هذا العالم) ولعلّه لا يتبنّى النظريّة ولكن لم يحسن التعبير عن مراده.

مناقشة الدعوى

وكيف كان فإنّنا نتحدّث حول كلامه هذا في جهات:

تصنيف المسألة في سلّم المعارف

الجهة الأُولى

هي أنّ مسألة نحو وجود المرحلة التي يخرج فيها الإمام الحجّة عليه السلام، وهل هو على نحو الأجسام الكثيفة أو اللطيفة، أم على نحو الصور دون الأجسام والمادّة في عالم آخر برزخيّ؟ من المعارف التي لا دليل على وجود حكم عقديّ فيها متعلّق بفعل جوانحيّ يسمّى الإيمان أو التديّن، وقد أخذ بنحو مطلق أو مشروط بحصول العلم شرطاً لآثار دنيويّة وأُخرويّة، وقد ذكرنا تبعاً لجملة من الأعلام ـ ومنهم بعض أساتذتنا المحقّقين ـ ما خلاصته:

إنّ المعارف وهي التي ليس فيها حكم عقيديّ ولا فقهيّ متعلّقاً بالتديّن أو الاعتقاد أو الإيمان كفعل جوانحيّ، وإنّما يحرم فيها التكذيب، كما أنّ الشكّ فيها مع الجزم بنسبتها إلى القرآن والنبيّ لا يستقيم مع التصديق بنبوّة النبيّ صلى الله عليه وآله لا معنى للقول بحجّيّة الظنّ فيها؛ لأنّ الحجّيّة كفعل للمولى يحتاج إلى مصحّح، ولا مصحّح في ثبوت نفس الأمر المعرفيّ. أمّا بناء على تفسيرها بجعل الحكم

المماثل ، فلأنّه لا يوجب حكم حسب الفرض أصلاً . وأمّا بناء على التنجيز والتعذير فكذلك ؛ إذ لا حكم فيها ليتنجّز أو يعذر منه . وأمّا بناء على جعل العلميّة ، فلأنّ اعتبار الظنّ علماً لا يجعله علماً واقعاً ، فيحصل التصديق بالواقع ، فحال الإنسان بعد هذا الاعتبار كحاله قبله من حيث كونه ظانّاً ولا يوجد انكشاف تامّ للواقع .

وقد يقال : يوجد أثر وهو جواز الإخبار ، فمن قامت عنده أمارة ظنّيّة على نحو نشأة الظهور يجوز له أن يخبر عنه ، ولا يكون كاذباً يخبر بلا علم ، لأنّه عالم تعبّداً .

ولكن يقال : هذا من تخريج الحجّيّة في حكم فقهيّ ، وهو جواز الإخبار ، والبحث معرفيّ المطلوب فيه معرفة ثبوت النسبة الحكميّة في قضيّة (نحو وجود وقت الظهور) أو عدم الثبوت ، وكم فرق بين ثبوت جواز الإخبار بشيء ، وبين ثبوت ذلك الشيء في الواقع ونفس الأمر .

والنتيجة : على من يريد أن يثبت نظريّة اختلاف عالم الظهور عمّا نحن فيع ، وأنّه في البرزخ أو الهورقليا أو في الدنيا ، ولكن مع تلطّف الأجسام والأبدان ، أن يقيم دليلاً علميّاً ، ولا يكفي أن يقدّم دليلاً ظنّيّاً .

تقييم أدلّة الدعوى

الجهة الثانية

في ما اعتُمد عليه من أدلّة على إثبات كون الظهور في عالم آخر غير الدنيا أو مع تلطّف فيها ، وبملاحظة عبارتيه اللتين نقلناها وما نقله فيهما نجد الأدلّة التالية :

الدليل الأوّل : عبارة الزيارة الجامعة : « **وَحُجَجِ اللهِ عَلىٰ أَهْلِ الدُّنْيا وَالْآخِرَةِ وَالْأُولىٰ** » .

ويلاحظ على هذا الدليل ملاحظتان:

الملاحظة الأُولى: ليس من الظاهر أنّ المقصود بالأُولى عالم لطيف قبل الدنيا، وبعد الدنيا يشكّل برزخاً وهورقليا، بل من المحتمل أن يكون المراد عالم قبل عالم الدنيا كعالم الذرّ الأوّل، وهو لا تحقّق له بين الدنيا والبرزخ، وبالتالي لم ينتقل إليه الإمام عليه السلام.

ففي رواية عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، قال: «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَخَلَقَ مَنْ أَحَبَّ مِمَّا أَحَبَّ، وَكَانَ مَا أَحَبَّ أَنْ خَلَقَهُ مِنْ طِينَةِ الْجَنَّةِ، وَخَلَقَ مَنْ أَبْغَضَ مِمَّا أَبْغَضَ، وَكَانَ مَا أَبْغَضَ أَنْ خَلَقَهُ مِنْ طِينَةِ النَّارِ، ثُمَّ بَعَثَهُمْ فِي الظِّلَالِ.**

فَقُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ الظِّلَالُ؟ فَقَالَ: **أَلَمْ تَرَ إِلىٰ ظِلِّكَ فِي الشَّمْسِ شَيْئاً وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، ثُمَّ بَعَثَ مِنْهُمُ النَّبِيِّينَ، فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِقْرَارِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللهُ﴾**[1]**، ثُمَّ دَعَوْهُمْ إِلَى الْإِقْرَارِ بِالنَّبِيِّينَ، فَأَقَرَّ بَعْضُهُمْ وَأَنْكَرَ بَعْضٌ، ثُمَّ دَعَوْهُمْ إِلىٰ وَلَايَتِنَا، فَأَقَرَّ بِهَا ـ وَاللهِ ـ مَنْ أَحَبَّ، وَأَنْكَرَهَا مَنْ أَبْغَضَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فَما كانُوا لِيُؤْمِنُوا بِما كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾**[2].

ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: **كَانَ التَّكْذِيبُ ثَمَّ**»[3].

بل من المحتمل أن يكون نظر الفقرة إلى ما في القرآن من تقابل بين الآخرة والأُولى كما في قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ اللهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَىٰ وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ**﴾[4].

---

(١) الزخرف ٤٣: ٨٧.

(٢) يونس ١٠: ٧٤.

(٣) الكافي: ١: ٤٣٦ و ٤٣٧ و: ٢: ١٠.

(٤) القصص ٢٨: ٧٠.

و ﴿فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَىٰ﴾(١).

و ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ﴾(٢).

و ﴿وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَىٰ﴾(٣).

وفي بعض الأخبار جعل الأُولى المقابلة للآخرة الدنيا، فعن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَ مَا عَلَى الْإِمَامِ زَكَاةٌ؟ فَقَالَ: **أَحَلْتَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ لِلْإِمَامِ يَضَعُهَا حَيْثُ يَشَاءُ، وَيَدْفَعُهَا إِلَىٰ مَنْ يَشَاءُ جَائِزٌ لَهُ ذَلِكَ مِنَ اللهِ...**»(٤).

وإذا قلت: ذكرت الزيارة الدنيا فلماذا تعيد ذكرها بعد الآخرة بلفظ الأُولى؟

قلت: من المحتمل أنّ الوجه هو أنّ عنوان الأُولى يشمل ما يقابل نشأة الآخرة الشامل لما هو من الدنيا ولغيره، فذكر بعد الآخرة لإفادة التعميم.

الملاحظة الثانية: لو قبلنا أنّ الأُولى غير الدنيا، وهي عالم الهورقليا والبرزخ لكن لا وجود لدالّ في هذه الفقرة يتحدّث عن وقت ظهور الإمام عليه السلام، ويخبر عن كونه في الأُولى، فلا يكفي إثبات عالم اسمه الأُولى لإثبات أنّ الإمام عليه السلام غائب فيه ويظهر فيه.

الدليل الثاني: ما بيّنه بقوله: (عندما تقرأ الروايات تجد واضحة تقول: أنّ الذئب والغنم يصير تعايش سلمي بين الذئاب والأغنام، بيني وبين الله في هذه النشأة يصير تعايش سلميّ؟ هو تعايش سلميّ بين البشر ما صاير اشلون يصير بعد؟

---

(١) النجم ٥٣: ٢٥.

(٢) الواقعة ٥٦: ٦٢.

(٣) الليل ٩٢: ١٣.

(٤) الكافي: ١: ٤٠٨ و ٤٠٩، الحديث ٤.

هذا يكشف لك ننتقل إلى عالم له خصائصه يقول وغير الدنيا فهذا اليوم لا يصلح أن يطلق عليه الدنيا لأنّ بنية الدنيا للتفضيل وعليه ولا الآخرة لأنّ القيامة بعده وهي الآخرة فهو غير الآخرة وغير الدنيا وليس هنا إلّا الدنيا أو الرجعة وقيامه والآخرة).

وخلاصته : إنّ السلم الموجود بين الذئب والغنم يدلّ على اختلاف النشأة التي يظهر فيها الإمام عليه السلام .

ويلاحظ عليه:

أوّلاً: أنّه لا منافاة بين العيش السلميّ بين الحيوانات وبين عالم الدنيا ، فالله تعالى قادر على أن يحدث السلم بين الفريسة والمفتري في عالم الدنيا مع كثافة الأبدان .

وثانياً: وقع خلط بين وقت الظهور وما بعد الظهور ، فروايات العيش السلميّ ترتبط بما بعد الظهور ، ففي عقد الدرر للسلميّ الشافعيّ بسنده عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام في حديث ، قال : «**فيبعث المهديّ إلى أمرائه بسائر الأمصار بالعدل بين الناس ، وترعى الشاة والذئب في مكان واحد ، ويلعب الصبيان بالحيّات والعقارب لا يضرّهم شيء ، ويذهب الشرّ ويبقى الخير** .

وينزع السمّ حتّى يدخل الطفل يده في فم الأفعى فلا تضرّه ، ويلعب الأطفال مع الأُسود ولا تضرّهم ، والذئب مع الغنم كالكلب ، وتخرج خيرات الأرض ، وتنزل السماء خيراتها »[1] .

وهذا الخبر يتحدّث عن وضع دولته بعد الظهور ، وأمّا وقت الظهور فوصف بأنّه من أسوء الأوقات من حيث انتشار الظلم والجور ، حيث وصف في الخبر المعروف جدّاً بأنّ الظلم يملأ الارض .

ففي الفتن : حدّثنا ابن اليمان ، عن شيخ من بني فزارة ، عمّن حدّثه ،

---

(١) عقد الدرر : **٢٣٩** .

عن عليّ عليه السلام ، قال : « **لا يخرج المهديّ حتّى يبصق بعضكم في وجه بعض** »[١] .

وفي كمال الدين : حدّثنا الحسين بن أحمد بن إدريس رحمه الله ، قال : حدّثنا أبو سعيد سهل بن زياد الآدميّ الرازيّ ، قال : حدّثنا محمّد بن آدم الشيبانيّ ، عن أبيه آدم بن إياس ، قال : حدّثنا المبارك بن فضالة ، عن وهب بن منبه ، رفعه عن ابن عبّاس ، قال : « **لَمَّا عُرِجَ بِي إِلىٰ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ أَتَانِي النِّدَاءُ: يَا مُحَمَّدُ. قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبَّ الْعَظَمَةِ ، لَبَّيْكَ ، فَأَوْحَى اللهُ تَعَالىٰ إِلَيَّ: يَا مُحَمَّدُ ، فِيمَ اخْتَصَمَ الْمَلَأُ الْأَعْلىٰ ؟**

قُلْتُ: إِلٰهِي لَا عِلْمَ لِي ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، هَلّا اتَّخَذْتَ مِنَ الْآدَمِيِّينَ وَزِيراً ، وَأَخاً ، وَوَصِيّاً مِنْ بَعْدِكَ ؟ فَقُلْتُ: إِلٰهِي ، وَمَنْ أَتَّخِذُ ؟ تَخَيَّرْ لِي أَنْتَ يَا إِلَهِي. فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ: يَا مُحَمَّدُ ، قَدِ اخْتَرْتُ لَكَ مِنَ الْآدَمِيِّينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَقُلْتُ: إِلٰهِي ، ابْنَ عَمِّي ؟ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ: يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ عَلِيّاً وَارِثُكَ ، وَوَارِثُ الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِكَ ، وَصَاحِبُ لِوَائِكَ ـ لِوَاءِ الْحَمْدِ ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَصَاحِبُ حَوْضِكَ ، يَسْقِي مَنْ وَرَدَ عَلَيْهِ مِنْ مُؤْمِنِي أُمَّتِكَ.

ثُمَّ أَوْحَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ: يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي قَدْ أَقْسَمْتُ عَلىٰ نَفْسِي قَسَماً حَقّاً لَا يَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْحَوْضِ مُبْغِضٌ لَكَ وَلِأَهْلِ بَيْتِكَ وَذُرِّيَّتِكَ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ. حَقّاً أَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ لَأُدْخِلَنَّ جَمِيعَ أُمَّتِكَ الْجَنَّةَ إِلّا مَنْ أَبىٰ مِنْ خَلْقِي ، فَقُلْتُ: إِلٰهِي هَلْ وَاحِدٌ يَأْبىٰ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ ؟ فَأَوْحَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ: بَلىٰ ، فَقُلْتُ: وَكَيْفَ يَأْبىٰ ؟ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ: يَا مُحَمَّدُ ، اخْتَرْتُكَ مِنْ خَلْقِي ، وَاخْتَرْتُ لَكَ وَصِيّاً مِنْ بَعْدِكَ ، وَجَعَلْتُهُ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ إِلّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ ، وَأَلْقَيْتُ مَحَبَّتَهُ فِي قَلْبِكَ ، وَجَعَلْتُهُ أَباً لِوُلْدِكَ ، فَحَقُّهُ بَعْدَكَ عَلىٰ أُمَّتِكَ كَحَقِّكَ عَلَيْهِمْ فِي حَيَاتِكَ ، فَمَنْ جَحَدَ حَقَّهُ فَقَدْ

---

(١) الفتن : ٢٠٦.

جَحَدَ حَقَّكَ ، وَمَنْ أَبىٰ أَنْ يُوَالِيَهُ فَقَدْ أَبىٰ أَنْ يُوَالِيَكَ ، وَمَنْ أَبَى أَنْ يُوَالِيَكَ فَقَدْ أَبىٰ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ ، فَخَرَرْتُ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاجِداً شُكْراً لِمَا أَنْعَمَ عَلَيَّ .

فَإِذَا مُنَادِياً يُنَادِي : ارْفَعْ ـ يَا مُحَمَّدُ ـ رَأْسَكَ ، وَسَلْنِي أُعْطِكَ ، فَقُلْتُ : إِلٰهِي ، اجْمَعْ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي عَلىٰ وَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِيَرِدُوا جَمِيعاً عَلىٰ حَوْضِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَأَوْحَى اللّٰهُ تَعَالىٰ إِلَيَّ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ فِي عِبَادِي قَبْلَ أَنْ أَخْلُقَهُمْ ، وَقَضَائِي مَاضٍ فِيهِمْ لَأُهْلِكُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ، وَأَهْدِي بِهِ مَنْ أَشَاءُ ، وَقَدْ آتَيْتُهُ عِلْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ ، وَجَعَلْتُهُ وَزِيرَكَ وَخَلِيفَتَكَ مِنْ بَعْدِكَ عَلىٰ أَهْلِكَ وَأُمَّتِكَ ، عَزِيمَةً مِنِّي لِأُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ أَحَبَّهُ ، وَلَا أُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ أَبْغَضَهُ وَعَادَاهُ ، وَأَنْكَرَ وَلَايَتَهُ بَعْدَكَ ، فَمَنْ أَبْغَضَهُ أَبْغَضَكَ ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي ، وَمَنْ عَادَاهُ فَقَدْ عَادَاكَ ، وَمَنْ عَادَاكَ فَقَدْ عَادَانِي ، وَمَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّكَ ، وَمَنْ أَحَبَّكَ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَقَدْ جَعَلْتُ لَهُ هٰذِهِ الْفَضِيلَةَ ، وَأَعْطَيْتُكَ أَنْ أُخْرِجَ مِنْ صُلْبِهِ أَحَدَ عَشَرَ مَهْدِيّاً ، كُلُّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ ، مِنَ الْبِكْرِ الْبَتُولِ ، وَآخِرُ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُصَلِّي خَلْفَهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ مِنْهُمْ ظُلْماً وَجَوْراً ، أُنْجِي بِهِ مِنَ الْهَلَكَةِ ، وَأُهْدِي بِهِ مِنَ الضَّلَالَةِ ، وَأُبْرِئُ بِهِ مِنَ الْعَمىٰ ، وَأَشْفِي بِهِ الْمَرِيضَ .

فَقُلْتُ : إِلٰهِي وَسَيِّدِي ، مَتىٰ يَكُونُ ذٰلِكَ ؟ فَأَوْحَى اللّٰهُ جَلَّ وَعَزَّ : يَكُونُ ذٰلِكَ إِذَا رُفِعَ الْعِلْمُ ، وَظَهَرَ الْجَهْلُ ، وَكَثُرَ الْقُرَّاءُ ، وَقَلَّ الْعَمَلُ ، وَكَثُرَ الْقَتْلُ ، وَقَلَّ الْفُقَهَاءُ الْهَادُونَ ، وَكَثُرَ فُقَهَاءُ الضَّلَالَةِ وَالْخَوَنَةُ ، وَكَثُرَ الشُّعَرَاءُ ، وَاتَّخَذَ أُمَّتُكَ قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ ، وَحُلِّيَتِ الْمَصَاحِفُ ، وَزُخْرِفَتِ الْمَسَاجِدُ ، وَكَثُرَ الْجَوْرُ وَالْفَسَادُ ، وَظَهَرَ الْمُنْكَرُ وَأَمَرَ أُمَّتُكَ بِهِ ، وَنَهَوْا عَنِ الْمَعْرُوفِ ، وَاكْتَفَى الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ ، وَصَارَتِ الْأُمَرَاءُ كَفَرَةً ، وَأَوْلِيَاؤُهُمْ فَجَرَةً ، وَأَعْوَانُهُمْ ظَلَمَةً وَذوي [ذَوُو] الرَّأْيِ مِنْهُمْ فَسَقَةً ، وَعِنْدَ ذٰلِكَ ثَلَاثَةُ خُسُوفٍ : خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ ،

وَخَرَابُ الْبَصْرَةِ عَلىٰ يَدِ رَجُلٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ ، يَتْبَعُهُ الزُّنُوجُ ، وَخُرُوجُ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَظُهُورُ الدَّجَّالِ ، يَخْرُجُ بِالْمَشْرِقِ مِنْ سِجِسْتَانَ ، وَظُهُورُ السُّفْيَانِيِّ .

فَقُلْتُ : إِلٰهِي وَمَتىٰ يَكُونُ بَعْدِي مِنَ الْفِتَنِ ؟ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ وَأَخْبَرَنِي بِبَلَاءِ بَنِي أُمَيَّةَ ، وَفِتْنَةِ وُلْدِ عَمِّي ، وَمَا يَكُونُ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَأَوْصَيْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عَمِّي حِينَ هَبَطْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، وَأَدَّيْتُ الرِّسَالَةَ ، وَلِلّٰهِ الْحَمْدُ عَلىٰ ذَلِكَ كَمَا حَمِدَهُ النَّبِيُّونَ ، وَكَمَا حَمِدَهُ كُلُّ شَيْءٍ قَبْلِي ، وَمَا هُوَ خَالِقُهُ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ »[1] .

وفيه أيضاً : حدّثنا محمّد بن إبراهيم بن إسحاق رضي الله عنه ، قال : حدّثنا عبدالعزيز بن يحيى الجلوديّ بالبصرة ، قال : حدّثنا الحسين بن معاذ ، قال : حدّثنا قيس بن حفص ، قال : حدّثنا يونس بن أرقم ، عن أبي سيّار الشيبانيّ ، عن الضحّاك بن مزاحم ، عن النزّال بن سبرة ، قال : « خَطَبَنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام ، فَحَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَصَلَّى عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : **سَلُونِي ـ أَيُّهَا النَّاسُ ـ قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي** ـ ثَلَاثاً ـ فَقَامَ إِلَيْهِ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَتىٰ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام **اقْعُدْ ، فَقَدْ سَمِعَ اللهُ كَلَامَكَ وَعَلِمَ مَا أَرَدْتَ ، وَاللهِ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهُ بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ لِذَلِكَ عَلَامَاتٌ وَهَيَئَاتٌ يَتْبَعُ بَعْضُهَا بَعْضاً كَحَذْوِ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِهَا ؟**

قَالَ : نَعَمْ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ عليه السلام : **احْفَظْ ، فَإِنَّ عَلَامَةَ ذَلِكَ إِذَا أَمَاتَ النَّاسُ الصَّلَاةَ ، وَأَضَاعُوا الْأَمَانَةَ ، وَاسْتَحَلُّوا الْكَذِبَ ، وَأَكَلُوا الرِّبَا ، وَأَخَذُوا الرِّشَا ، وَشَيَّدُوا الْبُنْيَانَ ، وَبَاعُوا الدِّينَ بِالدُّنْيَا ، وَاسْتَعْمَلُوا السُّفَهَاءَ ، وَشَاوَرُوا النِّسَاءَ ، وَقَطَعُوا الْأَرْحَامَ ، وَاتَّبَعُوا الْأَهْوَاءَ ، وَاسْتَخَفُّوا بِالدِّمَاءِ ، وَكَانَ الْحِلْمُ ضَعْفاً ، وَالظُّلْمُ فَخْراً ،**

---

(١) كمال الدين : ١ : ٢٥٠ و ٢٥١ .

وَكَانَتِ الْأُمَرَاءُ فَجَرَةً ، وَالْوُزَرَاءُ ظَلَمَةً ، وَالْعُرَفَاءُ خَوَنَةً ، وَالْقُرَّاءُ فَسَقَةً ، وَظَهَرَتْ شَهَادَةُ الزُّورِ ، وَاسْتُعْلِنَ الْفُجُورُ ، وَقَوْلُ الْبُهْتَانِ ، وَالْإِثْمُ ، وَالطُّغْيَانُ ، وَحُلِّيَتِ الْمَصَاحِفُ ، وَزُخْرِفَتِ الْمَسَاجِدُ ، وَطُوِّلَتِ الْمَنَارَاتُ ، وَأُكْرِمَتِ الْأَشْرَارُ ، وَازْدَحَمَتِ الصُّفُوفُ ، وَاخْتَلَفَتِ الْقُلُوبُ ، وَنُقِضَتِ الْعُهُودُ ، وَاقْتَرَبَ الْمَوْعُودُ ، وَشَارَكَ النِّسَاءُ أَزْوَاجَهُنَّ فِي التِّجَارَةِ حِرْصاً عَلَى الدُّنْيَا ، وَعَلَتْ أَصْوَاتُ الْفُسَّاقِ وَاسْتُمِعَ مِنْهُمْ ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ ، وَاتُّقِيَ الْفَاجِرُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَصُدِّقَ الْكَاذِبُ ، وَاؤْتُمِنَ الْخَائِنُ ، وَاتُّخِذَتِ الْقِيَانُ وَالْمَعَازِفُ ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا ، وَرَكِبَ ذَوَاتُ الْفُرُوجِ السُّرُوجَ ، وَتَشَبَّهَ النِّسَاءُ بِالرِّجَالِ ، وَالرِّجَالُ بِالنِّسَاءِ ، وَشَهِدَ الشَّاهِدُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ ، وَشَهِدَ الْآخَرُ قَضَاءً لِذِمَامٍ بِغَيْرِ حَقٍّ عَرَفَهُ ، وَتُفُقِّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ ، وَآثَرُوا عَمَلَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ، وَلَبِسُوا جُلُودَ الضَّأْنِ عَلىٰ قُلُوبِ الذِّئَابِ ، وَقُلُوبُهُمْ أَنْتَنُ مِنَ الْجِيَفِ ، وَأَمَرُّ مِنَ الصَّبِرِ ،فَعِنْدَ ذَلِكَ الْوَحَا الْوَحَا ، ثُمَّ الْعَجَلَ الْعَجَلَ ،خَيْرُ الْمَسَاكِنِ يَوْمَئِذٍ بَيْتُ الْمَقْدِسِ ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَتَمَنّىٰ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ مِنْ سُكَّانِهِ.

فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مَنِ الدَّجَّالُ ؟ فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الدَّجَّالَ صَائِدُ بْنُ الصَّيْدِ ، فَالشَّقِيُّ مَنْ صَدَّقَهُ ، وَالسَّعِيدُ مَنْ كَذَّبَهُ ، يَخْرُجُ مِنْ بَلْدَةٍ يُقَالُ لَهَا : أَصْفَهَانُ ، مِنْ قَرْيَةٍ تُعْرَفُ بِالْيَهُودِيَّةِ ، عَيْنُهُ الْيُمْنىٰ مَمْسُوحَةٌ ، وَالْعَيْنُ الْأُخْرىٰ فِي جَبْهَتِهِ ، تُضِيءُ كَأَنَّهَا كَوْكَبُ الصُّبْحِ ، فِيهَا عَلَقَةٌ كَأَنَّهَا مَمْزُوجَةٌ بِالدَّمِ ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ كَاتِبٍ وَأُمِّيٍّ ، يَخُوضُ الْبِحَارَ ، وَتَسِيرُ مَعَهُ الشَّمْسُ ، بَيْنَ يَدَيْهِ جَبَلٌ مِنْ دُخَانٍ ، وَخَلْفَهُ جَبَلٌ أَبْيَضُ يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ طَعَامٌ ، يَخْرُجُ حِينَ يَخْرُجُ فِي قَحْطٍ شَدِيدٍ ، تَحْتَهُ حِمَارٌ أَقْمَرُ ، خُطْوَةُ حِمَارِهِ مِيْلٌ ، تُطْوىٰ لَهُ الْأَرْضُ مَنْهَلاً مَنْهَلاً ، لَا يَمُرُّ بِمَاءٍ إِلّا غَارَ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، يُنَادِي بِأَعْلىٰ صَوْتِهِ ، يَسْمَعُ مَا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ ، وَالشَّيَاطِينِ ، يَقُولُ: إِلَيَّ أَوْلِيَائِي ، أَنَا الَّذِي خَلَقَ فَسَوّىٰ ،

وَقَدَّرَ فَهَدىٰ ، أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلىٰ[١] ، وَكَذَبَ عَدُوُّ اللهِ ، إِنَّهُ أَعْوَرُ يَطْعَمُ الطَّعَامَ ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وَلَا يَطْعَمُ ، وَلَا يَمْشِي ، وَلَا يَـزُولُ ، تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوّاً كَبِيراً .

أَلَا وَإِنَّ أَكْثَرَ أَتْبَاعِهِ يَوْمَئِذٍ أَوْلَادُ الزِّنَا ، وَأَصْحَابُ الطَّيَالِسَةِ الْخُضْرِ ، يَقْتُلُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالشَّامِ عَلىٰ عَقَبَةٍ تُعْرَفُ بِعَقَبَةِ أَفِيقٍ ، لِثَلَاثِ سَاعَاتٍ مَضَتْ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، عَلىٰ يَدِ مَنْ يُصَلِّي الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام خَلْفَهُ ، أَلَا إِنَّ بَعْدَ ذَلِكَ الطَّامَّةَ الْكُبْرىٰ .

قُلْنَا : وَمَا ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : خُرُوجُ دَابَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ عِنْدِ الصَّفَا مَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، وَعَصَا مُوسىٰ عليه السلام ، يَضَعُ الْخَاتَمَ عَلىٰ وَجْهِ كُلِّ مُؤْمِنٍ فَيَنْطَبِعُ فِيهِ : هَذَا مُؤْمِنٌ حَقّاً ، وَيَضَعُهُ عَلىٰ وَجْهِ كُلِّ كَافِرٍ فَيَنْكَتِبُ : هَذَا كَافِرٌ حَقّاً ، حَتّىٰ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنَادِي : الْوَيْلُ لَكَ يَا كَافِرُ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ يُنَادِي : طُوبىٰ لَكَ يَا مُؤْمِنُ ، وَدِدْتُ أَنِّي الْيَوْمَ كُنْتُ مِثْلَكَ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً .

ثُمَّ تَرْفَعُ الدَّابَّةُ رَأْسَهَا فَيَرَاهَا مَنْ بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ بِإِذْنِ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَذَلِكَ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تُرْفَعُ التَّوْبَةُ فَلَا تَوْبَةٌ تُقْبَلُ ، وَلَا عَمَلٌ يُرْفَعُ ، وَ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمانِها خَيْراً ﴾[٢] .

ثُمَّ قَالَ عليه السلام : لَا تَسْأَلُونِّي عَمَّا يَكُونُ بَعْدَ هَذَا فَإِنَّهُ عَهْدٌ عَهِدَهُ إِلَيَّ حَبِيبِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله أَنْ لَا أُخْبِرَ بِهِ غَيْرَ عِتْرَتِي »[٣] .

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى * الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى * وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ﴾ الأعلى ٨٧ : ١ ـ ٣ .

(٢) الأنعام ٦ : ١٥٨ .

(٣) كمال الدين : ٢ : ٥٢٥ ـ ٥٢٨ . وراجع منتخب الأثر : الجزء الثالث ـ الباب السابع : في علائم ظهوره ، وما يكون قبله .

وعن كتاب الغَيبة للنعمانيّ : عن عميرة بنت نفيل : «سَمِعتُ الحُسَينَ بنَ عَلِيٍّ عليه السلام يَقولُ : **لا يَكونُ الأَمرُ الَّذي تَنتَظِرونَهُ حَتّىٰ يَبرَأَ بَعضُكُم مِن بَعضٍ ، ويَتفِلَ بَعضُكُم في وُجوهِ بَعضٍ ، ويَشهَدَ بَعضُكُم عَلىٰ بَعضٍ بِالكُفرِ ، ويَلعَنَ بَعضُكُم بَعضاً .**

فَقُلتُ لَهُ : ما في ذٰلِكَ الزَّمانِ مِن خَيرٍ ؟

فَقالَ الحُسَينُ عليه السلام : **الخَيرُ كُلُّهُ في ذٰلِكَ الزَّمانِ ، يَقومُ قائِمُنا ويَدفَعُ ذٰلِكَ كُلَّهُ**»(١) .

وعن أبي جعفر محمّد بن عليّ عليهما السلام ، قال : «**لَا يَقُومُ الْقَائِمُ عليه السلام إِلّا عَلىٰ خَوْفٍ شَدِيدٍ ، وَزَلَازِلَ ، وَفِتْنَةٍ وَبَلَاءٍ يُصِيبُ النَّاسَ ، وَطَاعُونٍ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَسَيْفٍ قَاطِعٍ بَيْنَ الْعَرَبِ ، وَاخْتِلَافٍ شَدِيدٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَتَشَتُّتٍ فِي دِينِهِمْ ، وَتَغَيُّرٍ مِنْ حَالِهِمْ ، حَتّىٰ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّي الْمَوْتَ صَبَاحاً وَمَسَاءً مِنْ عِظَمِ مَا يَرىٰ مِنْ كَلَبِ النَّاسِ ، وَأَكْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً ، وَخُرُوجُهُ إِذَا خَرَجَ عِنْدَ الْإِيَاسِ وَالْقُنُوطِ . فَيَا طُوبىٰ لِمَنْ أَدْرَكَهُ وَكَانَ مِنْ أَنْصَارِهِ ، وَالْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ خَالَفَهُ وَخَالَفَ أَمْرَهُ**»(٢) .

وفي قرب الإسناد : هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن جعفر ، عن أبيه : «**أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ : كَيْفَ بِكُمْ إِذَا فَسَدَ نِسَاؤُكُمْ ، وَفَسَقَ شُبَّانُكُمْ ، وَلَمْ تَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَمْ تَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ؟!**

فَقِيلَ لَهُ : وَيَكُونُ ذَلِكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ؟!

قَالَ : نَعَمْ ، وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ ، وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ ؟!

---

(١) كتاب الغَيبة للشيخ الطوسي : ٤٣٨ ، الحديث ٩ . كتاب الغَيبة للشيخ النعماني : ٢٠٥ و ٢٠٦ ، الحديث ٩ . الخرائج والجرائح : ٣ : ١١٥٣ ، الحديث ٥٩ ، والأخير عن الحسن بن عليّ عليه السلام .

(٢) كتاب الغَيبة للشيخ النعماني : ٢٣٤ و ٢٣٥ ، الحديث ٢٢ .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ ؟!

قَالَ : نَعَمْ ، وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ مُنْكَراً ، وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفاً ؟! »(١) .

وفي مَن لا يحضره الفقيه : روى الأصبغ بن نباتة ، عن أمير المؤمنين عليه السلام ، قال : « سَمِعْتُهُ يَقُولُ : **يَظْهَرُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَاقْتِرَابِ السَّاعَةِ ـ وَهُوَ شَرُّ الْأَزْمِنَةِ ـ نِسْوَةٌ كَاشِفَاتٌ عَارِيَاتٌ مُتَبَرِّجَاتٌ مِنَ الدِّينِ ، دَاخِلَاتٌ فِي الْفِتَنِ ، مَائِلَاتٌ إِلَى الشَّهَوَاتِ ، مُسْرِعَاتٌ إِلَى اللَّذَّاتِ ، مُسْتَحِلّاتٌ لِلْمُحَرَّمَاتِ ، فِي جَهَنَّمَ خَالِدَاتٌ** »(٢) .

وفي ثواب الأعمال وعقاب الأعمال : أبي رحمه الله قال : حدّثني عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : سَيَأْتِي فِي أُمَّتِي زَمَانٌ تَخْبُثُ فِيهِ سَرَائِرُهُمْ ، وَتَحْسُنُ فِيهِ عَلَانِيَتُهُمْ ، طَمَعاً فِي الدُّنْيَا ، لَا يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، يَكُونُ أَمْرُهُمْ رِيَاءً ، لَا يُخَالِطُهُمْ خَوْفٌ ، يَعُمُّهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ فَيَدْعُونَهُ دُعَاءَ الْغَرِيقِ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ** » .

وفيه : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : سَيَأْتِي عَلَىٰ أُمَّتِي زَمَانٌ لَا يَبْقَىٰ مِنَ الْقُرْآنِ إِلّا رَسْمُهُ ، وَمِنَ الْإِسْلَامِ إِلّا اسْمُهُ يُسَمَّوْنَ بِهِ ، وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ ، مَسَاجِدُهُمْ عَامِرَةٌ وَهِيَ خَرَابٌ مِنَ الْهُدَىٰ ، فُقَهَاءُ ذَلِكَ الزَّمَانِ شَرُّ فُقَهَاءَ تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ ، مِنْهُمْ خَرَجَتِ الْفِتْنَةُ وَإِلَيْهِمْ تَعُودُ** »(٣) .

وفي مكارم الأخلاق : في وصيّة النبيّ صلى الله عليه وآله لابن مسعود : « **يَابْنَ مَسْعُودٍ ، سَيَأْتِي**

---

(١) قرب الإسناد : ٥٤ و ٥٥ ، الحديث ١٧٨ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ٣ : ٣٩٠ ، الحديث ٤٣٧٤ .

(٣) ثواب الأعمال : ٣٥٣ .

مِنْ بَعْدِي أَقْوَامٌ يَأْكُلُونَ طَيِّبَاتِ الطَّعَامِ وَأَلْوَانَهَا ، وَيَرْكَبُونَ الدَّوَابَّ ، وَيَتَزَيَّنُونَ بِزِينَةِ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا ، وَيَتَبَرَّجُونَ تَبَرُّجَ النِّسَاءِ ، وَزِيُّهُمْ مِثْلُ زِيِّ الْمُلُوكِ الْجَبَابِرَةِ ، هُمْ مُنَافِقُو هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، شَارِبُوا الْقَهَوَاتِ ، لَاعِبُونَ بِالْكِعَابِ ، رَاكِبُونَ الشَّهَوَاتِ ، تَارِكُونَ الْجَمَاعَاتِ ، رَاقِدُونَ عَنِ الْعَتَمَاتِ ، مُفَرِّطُونَ فِي الْغَدَوَاتِ ، يَقُولُ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَواتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً﴾[١].

يَابْنَ مَسْعُودٍ ، مَثَلُهُمْ مَثَلُ الدِّفْلىٰ ، زَهْرَتُهَا حَسَنَةٌ ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، كَلَامُهُمُ الْحِكْمَةُ ، وَأَعْمَالُهُمْ دَاءٌ لَا تَقْبَلُ الدَّوَاءَ. . .»[٢].

أقول: هذه الروايات وغيرها تكشف عن أنّ وقت الظهور وفق ما عليه الدنيا بنحو أشدّ، وليس فيه سلم معيشيّ بين البشر أنفسهم فضلاً عن الحيوانات، ولكن غاب عن المتحدّث ذلك، وخلط بين ما يكون بعد الظهور وما يكون قبل وحال الظهور.

الدليل الثالث: ما في قول العلّامة صاحب الميزان: «ورد عن أئمّة أهل البيت: (**أيّام الله ثلاثة: يوم الظهور، ويوم الكرّة، ويوم القيامة**) وفي بعضها: **أيّام الله ثلاثة: يوم الموت، ويوم الكرّة، ويوم القيامة**)، وهذا المعنى، أعني الاتّحاد بحسب الحقيقة، والاختلاف بحسب المراتب».

ووجه الدلالة هو أنّ يوم الظهور اعتبر يوماً في مقابل الرجعة والظهور ويوم القيامة، فهذه نشأت مختلفة من حيث المراتب، ولكنّها حقيقة واحدة.

ويلاحظ على هذا الدليل أنّ من المحتمل جدّاً أنّ المقصود باليوم هنا مرحلة خاصّة فيها حدث عظيم يرتبط بالله تعالى، وأمّا عالم هذه المرحلة هل هو الدنيا أم البرزخ أم الآخرة؟ فهذا مسكوت عنه، فمن أين يعلم من جعل مرحلة الظهور

---

(١) مريم ١٩: ٥٩.

(٢) مكارم الأخلاق: ٤٤٩.

من أيّام الله في قبال الرجعة والقيامة ، أنّ الظهور في غير الدنيا وهو في البرزخ أو هورقليا أو في عالم لطيف لا يدرك بالعين ؟!

وسوف يأتي ما يدلّ على أنّ هذا اليوم من أيّام الدنيا .

الدليل الرابع : ما في عبارة العلّامة ﵀ من ظهور الحقّ بمراتب عالية عن الظهور الدنيويّ وهو مناط النشآت الأُخرى ، قال ﵀ : « والروايات المثبتة للرجعة وإن كانت مختلفة الآحاد ، إلّا أنّها على كثرتها متّحدة في معنى واحد ، وهو أنّ سير النظام الدنيويّ متوجّه إلى يوم تظهر فيه آيات الله كلّ الظهور ، فلا يعصي فيه سبحانه وتعالى بل يعبد عباده خالصة ، لا يشوبها هوى نفس ، ولا يعتريه إغواء الشيطان ، ويعود فيه بعض الأموات من أولياء الله تعالى وأعدائه إلى الدنيا ، ويفصل الحقّ من الباطل . وهذا يفيد : أنّ يوم الرجعة من مراتب يوم القيامة ، وإن كان دونه في الظهور لإمكان الشرّ والفساد فيه في الجملة دون يوم القيامة ، ولذلك ربّما ألحق به يوم ظهور المهديّ ﵇ أيضاً لظهور الحقّ فيه أيضاً تمام الظهور وإن كان هو أيضاً دون الرجعة »[١] .

ويلاحظ عليه : أنّه ينبني على أصل موضوعيّ لم يبرهن عليه ، وهو أنّ مناط وفصل وركن الدنيا عدم ظهور الحقّ تمام الظهور ولو برتبة نازلة ، فإذا ظهر الحقّ بتمام الظهور فهذا يعني أنّ عالم ظهوره ليس من الدنيا ، وإنّما من مراتب عالم يوم القيامة .

وهذا الأصل ليس بيّناً ولا مبيّناً ؛ إذ قد يكون مقوّم الدنيا الكثافة المادّيّة أو أصل المادّيّة ، فيكون إظهار الحقّ بنحو من التماميّة غير منافٍ للدنيا فيمكن أن يكون الظهور والرجعة فيها .

---

(١) الميزان في تفسير القرآن : ٢ : ١٠٩ .

فدعوى غيبة الإمام عليه السلام في غير الدنيا لا تستند إلى دليل تامّ الدلالة أصلاً في كلام المتحدّث.

روايات تدلّ على ظهوره في ما نحن فيه

الجهة الثالثة

هنالك روايات فوق حدّ التواتر، وهي على طوائف متعدّدة تدعم المرتكز الواضح في ذهن الشيعة وغيرهم من كون الإمام عليه السلام غائباً في عالم الدنيا، ويظهر فيه محسوساً ملموساً، وليس بوجود برزخيّ هورقليائيّ لا يقبل الرؤية كما ذكر المتحدّث بقوله: (فذلك الزمان ألطف (زمانه سلام الله عليه) وأهله ألطف، وأمكنتهم ألطف، حتّى إنّه في آخره يكون لطافة زمانه بقدر لطافة هذا الزمان سبعين مرّة.

سؤال: بعد أنت إلي عايش في هذه الدنيا تراه أو لا تراه؟ هسا تفهمون لماذا إحنا أنكرنا بأنّه أن يراه أحدٌ في عصر الغيبة الكبرى؟ إلّا أن يثبت أنّ ذلك الشخص ـ بيني وبين الله ـ سار بالزمان، وقطع الزمان، ووصل إلى الأُولى، أو يثبت أنّه لا الإمام سلام الله عليه رجع من زمانه الخاصّ به ومن عالمه إلى هذا العالم ودون إثباته بعد ـ بيني وبين الله گاعد ـ ونايم يم فلان، وماشي مع فلان، هذه منطق، إمّا الجاهل وإمّا منطق الذي يريد يسوي دكان إلي يريد يعيش فيه)، وأستعرض هنا بعض الطوائف:

الطائفة الأُولى: ما كان بلسان (**لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلّا يَوْمٌ وَاحِدٌ**) ومنها:

ما روي عنه صلى الله عليه وآله: «**لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتّىٰ يَبْعَثَ رَجُلاً مِنْ وُلْدِي، اسْمُهُ اسْمِي**، فَقَامَ سَلْمَانُ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ،

مِنْ أَيِّ وُلْدِكَ هُوَ ؟ قَالَ : **مِنْ وَلَدِي هَذَا ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْحُسَيْنِ** عليه السلام »[١] .

وهذه الرواية موجودة بطرق كثيرة في كتب الفريقين ، وقد أخرجها أبو القاسم الطبرانيّ[٢] ، وأبو نعيم الإصفهانيّ[٣] ، وابن قيّم الجوزيّة[٤] ، ويوسف بن يحيى المقدسيّ[٥] ، والجوينيّ[٦] ، وابن حجر المكّيّ صاحب الصواعق[٧] ، وغيرهم .

ومن الواضح أنّها تدلّ على خروجه في هذه النشأة ، وهي نشأة الدنيا .

ومثلها ما ورد فيه التعبير بالدهر ؛ لأنّ الدهر في العرف واللغة هو الزمان ، فقد روى أحمد في مسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله : « **لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إِلاَّ يَوم لَبَعَثَ اللهُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، يَمْلَؤُهَا عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً** » .

الطائفة الثانية : ما ورد بعنوان (**لَا تَنْقَضِي الدُّنْيَا**) منها :

ما أخرج أبو داود ، عن عبد الله بن مسعود : « أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : **لَا تَنْقَضِي الدُّنْيَا حَتّىٰ يَمْلكُ العَرَبَ رَجُلٌ مِن أَهْلِ بَيْتِي ، يُواطئ اسْمُه اسْمِي** » .

وقد اشتمل الكثير من روايات هاتين الطائفتين على فقرة (**يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً**) ، وهي تدلّ على أنّ الإمام عليه السلام يظهر في الأرض وهي من الدنيا ، ويملأ هذه الأرض عدلاً بعدما ملئت ظلماً ، ومن الواضح أنّ الظلم يملأ أرض الدنيا ، وهذا ما فهمه جميع العلماء في جميع القرون ، وفهم

---

(١) بحار الأنوار : ٥١ : ٧٩ و ٨٠ .

(٢) المعجم الكبير : ١٠ : ١٦٦ .

(٣) ينابيع المودّة : ٣ : ٣٨٥ .

(٤) المنار المنيف : ١٤٨ .

(٥) عقد الدرر : ٥٦ .

(٦) فرائد السمطين : ٢ : ٣٢٥ .

(٧) الصواعق المحرقة : ٢٤٩ .

غير ذلك خلاف ما تدلّ عليه هذه النصوص.

الطائفة الثالثة: ما دلّ على أنّه يعيش على الأرض ويتنقل فيها كسائر الناس مع خفائه، ومنها:

ما عن الإمام الصادق عليه السلام: «...فما تنكر هذه الأمة أن يكون الله عزّ وجلّ يفعل بحجته ما فعل بيوسف أن يكون يسير فيما بينهم ويمشي في أسواقهم ويطأ بسطهم وهم لا يعرفونه حتى يأذن الله عزّ وجلّ له أن يعرفهم نفسه..

وما ورد في لقاء بن مهزيار معه عليه السلام أنّه قال: «...**إِنَّ أَبِي** عليه السلام **عَهِدَ إِلَيَّ أَنْ لَا أُوَطِّنَ مِنَ الْأَرْضِ إِلّا أَخْفَاهَا وَأَقْصَاهَا إِسْرَاراً لِأَمْرِي**»(١).

الطائفة الرابعة: ما دلّ على أنّه بين الناس ولكن لا يعرفونه، إلّا أنّه يحضر الموسم، منها:

ما في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن جعفر بن محمّد، عن إسحاق بن محمّد، عن يحيى بن المثنّى، عن عبدالله بن بكير، عن عبيد بن زرارة... وعن الحسين بن محمّد، عن جعفر بن محمّد، عن القاسم بن إسماعيل الأنباريّ، عن يحيى بن المثنّى، عن عبدالله بن بكير، عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «**لِلْقَائِمِ غَيْبَتَانِ، يَشْهَدُ فِي إِحْدَاهُمَا الْمَوَاسِمَ، يَرَى النَّاسَ وَلَا يَرَوْنَهُ**»(٢).

الطائفة الخامسة: ما دلّ على تحديد منزله في الغيبة وبعد الظهور بمكان في الدنيا، ويظهر منه أنّه يعيش أحكام هذه النشأة لا غيرها، ومنها:

ما عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «**لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ عُزْلَةٍ... وَنِعْمَ الْمَنْزِلُ طَيْبَةُ**»(٣).

---

(١) كمال الدين: ٢: ٤٤٧، الحديث ١٩.

(٢) الكافي: ١: ٣٣٩، الحديث ١٢.

(٣) الغَيبة للشيخ الطوسيّ: ١٦٢.

وما عن أبي عبدالله عليه السلام: «ذَكَرَ مَسْجِدَ السَّهْلَةِ فَقَالَ: **أَمَا إِنَّهُ مَنْزِلُ صَاحِبِنَا إِذَا قَدِمَ بِأَهْلِهِ**»(١).

الطائفة السادسة: الروايات التي تحدّثت عن خروجه، وبيّنت كيفيّته وكيفيّة نشره للدين، وتطبيقه لأحكام الله تعالى، فإنّها واضحة الدلالة في ظهوره على الناس في هذه النشأة، وفيهم الصالح والفاجر، والكامل والناقص، وتحكمهم جميعاً قوانين هذه النشأة الزمانيّة المتصرّمة والمحكومة بالمعدّات والمقتضيات الناقصة المتزاحمة، ولا حديث فيها عن تبدّل العالم بحكومة قوانين أُخرى توجب تعدّد النشأة واختلاف العالم. نعم، تجري على يد الإمام عليه السلام ظواهر غير مألوفة لسعة علمه، وسعة وجوده، وهيمنته على هذه النشأة، وقدرته على تغيير مسار نواميسها، إلّا أنّ ذلك نظير المعاجز التي لم تُخرج الأنبياء من عالم الدنيا.

والنتيجة: هي أنّ الإمام عليه السلام غائب في الدنيا، ولم يفرّ إلى عالم آخر، وهو يظهر في الدنيا ولا يظهر في عالم آخر، فهو ينتظر الخلق في الدنيا ليكون ظرفاً مناسباً للخروج فيها، وليس ينتظرهم في عالم آخر ألطف وأقلّ كثافة ينتقل فيه عامّة الناس إلى اللطافة وترك الكثافة، فهذا لا يوجد دليل علميّ عليه من النقل مع أنّه أمر لا يعرف إلّا بالنقل، ولا طريق لبرهان العقل أو التجربة إليه.

ما هي نظريّة الشيخ الأحسائيّ

الجهة الرابعة

في ما ذكره الشيخ الأحسائيّ قدس سره

فقد قال رحمه الله: «وأمّا أمر ظهوره عجّل الله فرجه، وبيان زمانه ومكانه، فاعلم أنّ

---

(١) الغَيبة للشيخ الطوسيّ: ٤٧١.

الدنيا هذه قد خاف فيها من الأعداء، فلمّا فرّ من هذه المسمّاة بالدنيا، انتقل إلى الأُولى والخلق يسيرون إليها، لكنّه عليه السلام سريع السير فقطع المسافة في لحظة والناس يسيرون إلى الأُولى، يسير بهم التقدير سير السفينة براكبها في هذا النهر الراكد الذي هو الزمان»[١].

ولو كنّا وظاهر عبارته هذه فهو يدّعي أنّ الإمام عليه السلام خرج من الدنيا وفرّ منها إلى عالم آخر يراه مغايراً للدنيا وهو عالم (الأُولى) وكان انتقاله سريعاً، والنّاس سوف ينتقلون أيضاً ولكن بنحو بطيء.

وهذا الكلام ـ مضافاً إلى مخالفته ما تقدّم من أدلّة تدلّ على أنّ الإمام في الدنيا ويظهر فيها ـ لا يوجد دليل نقليّ قطعيّ عليه، فهو مجرّد دعوى غير مبرهنة.

ولكن مع ذلك توجد عبارات للشيخ الأحسائيّ رحمه الله تدلّ على أنّه يرى الإمام يعيش في زمن الغيبة في الدنيا، منها قوله في الجوامع: «لأنّه في هذا العالم الذي نحن فيه، ويمشي في الأرض، ولكن لا يُعرف».

وهذا يفتح باب توجيه مقصوده كأن يقال: مراده أنّ الإمام عليه السلام مع كونه في عالم الدنيا إلّا أنّه لكمال ذاته وسمّوها موجود على نحو الحضور والكشف والقدرة على ترتيب الآثار في جميع العوالم، ومنها العقل والنفس والهورقليا والدنيا وهورقليا وبرزخ ما بعد الدنيا، وجسده (سلام الله عليه) لطيف للإمام أن يُكثّفه فيكون ظاهراً، وله أن يلطفه فيكون برزخيّاً لا يقبل الرؤية البصريّة، والنّاس سوف ينتقلون إلى عالم التلطّف، ولكن وفق سنن قوس الصعود العامّة، فلا نظر له إلى حقيقة الظهور، وأنّه في نشأة أُخرى، وإنّما إلى حقيقة الغيبة في هذا العالم.

نعم قوله رحمه الله: «أيّام الرجعة من درجات البرزخ وهورقليا وإن كانت في الدنيا؛

---

(١) جوامع الكلم: ٨: ٤٢٢.

لأنّ اللطافة والكثافة في الزمان والمكان إنّما هما بلطافة الأجسام وكثافتها »[١].

وقوله : « وكانا طرفا الزمان أوّله وآخره لطيفين للطافة الأجسام الواقفة فيهما ، ولطافة تلك الأمكنة ووسط الزمان كثيف ككثافة أجسامه » يدلّان على أنّه يرى الدنيا تتقوّم بالأجسام ، وهي بسبب اختلاف اللطافة والكثافة منازل ودرجات ، ومنها درجة الظهور والرجعة ، ولهذا تكون بعض المنازل من درجات الدنيا وهي في نفس الوقت من درجات البرزخ و الهورقليا ، إلّا أنّ كون الغيبة والرجعة من هذا القبيل يحتاج إلى دليل علميّ مفقود في ما نرى ، ودعوى لطافة حاشيتي الموجودات الزمانيّة لا برهان عليها ، والله العالم .

(١) جوامع الكلم : ٨: ٦٥٩.

الفصل الثالث

الإمامة وأهل البيت عليهم السلام

- تأمّل في أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ
- الغدير والمعارضون
- هل إخبار النبيّ بشهادة الوصيّ ووقتها ينافي القرآن؟
- هل علم الإمام عليّ بالسلامة ينافي فضيلة المبيت على فراش النبيّ؟
- دلالة حديث الثقلين على وجود فرد من أهل البيت عليهم السلام في كلّ زمان
- هل يشمل قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الفقيه بناء على...
- تأمّلات في مقال: تأمّلات في تطبيق حديث: «الخلفاء من بعدي...».
- مقالتان حول وضوح إمامة الكاظم عليه السلام
- بحث في دلالة آية: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ على اشتراط العصمة...
- كيف يصدّق منكر الغيب قيادة الفرد للعالم؟
- فضل أُمّهات المعصومين عليهم السلام
- الإمامة فوق الشبهات
- وضوح النصّ في مسألة الإمامة
- مقام فاطمة في بيان المعصومين عليهم السلام

تأمّل في أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ

(محاولة لعرض رؤية أُخرى)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين

وبعد، فقد لخصّ السيّد كمال الحيدريّ (أصلح الله حاله) ما يراه نظرة جديدة تجديديّة في مسألة الإمامة عند الشيعة في محاضرة أنزلها في موقعه الرسمي مسموعة ومكتوبة، وفي قناة اليوتيوب مرئية، بعنوان: (أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ، محاولة لعرض رؤية أُخرى)، فقال في بدايتها: (هذه الأبحاث التي كنّا نعرض لها مسائل الإمامة وأركان التشيّع، وما هي مقوّمات التشيّع؟ وهل أنّ التشيّع يتقوّم بالاعتقاد بعصمة أئمّة أهل البيت وبالنصّ؟ وإلى آخر القائمة، أُحاول أن أُلخّص الحديث في هذا اليوم وإن كان خارجاً عن أبحاثنا، ولكن افترضوه بحث مستقلّ لا علاقة له ببحث فقه المرأة، حتّى يتّضح للأعزّة أنّ ما أشرنا إليه وأكّدناه وكرّرناه مراراً وكراراً أنّ هذه المسائل هي مسائل نظريّة وليست ضروريّة، لا ضرورة المذهب فضلاً عن ضرورة الدين).

التداخل في العناوين:

وقد اضطربت كلمات السيّد الحيدريّ في محاضرته هذه التي هي تلخيص

لما يراه ويكرّره كثيراً، ففي بعضها حاول السيّد الحيدريّ أن يقول: هو يؤمن ببعض ما يعده من غير الضروريّات، وفي بعضها يظهر أنّه لا يؤمن، وعلى سبيل المثال أذكر كلامه في العصمة، فهو من جهة يقول:

(أنا أتكلّم عن آراء علماء الإماميّة لا عن رأيي الشخصيّ، وإلّا أنا عندي دليل على العصمة قد يكون جنابك تقول: أنا بحثت لم يثبت عندي دليل على العصمة) ولكن من جهة أُخرى يقول: (مسألة العصمة من أين وجدت؟ وجدت ـ كما يقول الشيخ آصف محسنيّ في مشرعة بحار الأنوار الجزء الأوّل مكتبة العزيزيّ في صفحة ٤٥١ يقول: ثمّ جاء الصدوق والمرتضى والطوسيّ فذكروا براهين فنّيّة على عصمة الإمام فاشتهرت بين الشيعة، فجاء بعدهم علماء آخرون أكّدوا عليها، منهم العلّامة المؤلّف ـ يعني صاحب البحار ـ فكان لكلامه نفوذاً فأصبحت من المسلّمات)!

ولعلّه يقصد من (مسألة العصمة من أين وجدت؟) ليس نفس مسألة العصمة وإنّما وضوح العصمة وكونها مسلّمة، ولكن خانه التعبير كعادته. وكيف كان، فلا يهمّنا هنا ما هي عقيدته، ففي المعتقدين بالباطل كالإلحاد، وعدم النبوّات، والإمامة، مَن هو أذكى من السيّد الحيدريّ بمراتب، ولا يضرّ ذلك التشيّع أبداً، المهمّ هو التعليق على ما ذكر، فقد عرض رؤية جديدة ـ بزعمه ـ لأهمّ أركان التشيّع، وجعل عنوان محاضرته (أهم أركان التشيّع الإثني عشريّ محاولة لعرض رؤية أُخرى)، ولكنّه في المعنون تكلّم عن شيء آخر، وهو أنّ بعض المعتقدات هل هي ضروريّة أم لا؟

وبهذا كشف (هداه الله) عن تداخل في معلوماته؛ وذلك لأنّه هنالك فرق بين بحثين لا بدّ من فرزهما:

البحث الأوّل: ما هي أركان التشيّع التي إذا نقص منها واحد انتفى التشيّع؟

وهنا لا بدّ من البحث في لسان الشرع والعلماء عن المقصود بالتشيّع، وعن أركانه

التي ينتفي التشيّع بإنتفائها ، فلو كان المقصود بالتشيّع الإيمان الذي هو موضوع لآثار فقهيّة وأُخرويّة ، فلا بدّ من معرفة أركانه ، ومجرّد خلاف شخص فيها لا يخرجها عن كونها أركاناً وإنّما يخرجه هو عن الإيمان .

البحث الثاني : ما هي ضروريّات التشيّع ؟

وهنا لا نتحدّث عن الأركان ، بل عن ما هو ضروريّ ، فلو قلنا : الضروريّ واضح الثبوت ، والذي لا ينكره إلّا مَن كان قاصراً لغلبة شبهة عليه ، أو مقصّراً ؛ وذلك لأنّ الجزم بثبوتها في التشيّع لا يحتاج إلى مزيد بحث وتحقيق ، فعلى هذه الضابطة يشمل عنوان الضرورة حتّى غير الأركان ، ففي زماننا من ضروريّات مذهبنا جواز التوسّل ، وليس من أركان الإيمان ، بمعنى أنّ مَن قال بعدم الجواز لشبهة لا يكون شيعيّاً .

كما قد تسيطر الشبهات ، ويعصف الغموض ، فتفقد بعض الأركان وضوحها ويكون إثباتها بحاجة إلى جهد ، فلا تكون ضروريّة بهذا المعنى لقصور المتلقّي ، مع أنّها من الأركان ، ويخرج منكرها من التشيّع .

وعلى هذه يتّضح الخلط في عنوان محاضرة السيّد الحيدريّ الموجود في موقعه ، وكلامه حول ثبوت الضرورة للعصمة والنصّ وحياة الإمام المهديّ عليه السلام ، وغير ذلك ، فربّما نختار وجود غموض في أحد هذه المسائل في زمان ، ومع ذلك نراها أو نرى بعضها من أركان الإيمان للدليل الخاصّ فتكون من الأركان .

وطبعاً هذا نقوله تنزّلاً ، وإلّا من الواضح جدّاً أنّ مجرّد خلاف جماعة في مسألة لا ينافي الضرورة والوضوح ، فحتّى أبده البديهيّات ـ وهي قاعدّة اجتماع النقيضين ـ خالف فيها فلاسفة كبار ، وبحسب النسبيّة التي يتبنّاها السيّد كمال نفسه لا يمكن الجزم بحقّانيّة حتّى مسائل الرياضيّات والطبيعيّات ، وهذا خلاف الوضوح العالميّ ، وقد علّقنا على كلامه هذا في خاتمة كتاب (قراءة تأمّليّة في نظريّة جواز التعبّد بجميع الأديان) : ٢٧٧ ـ ٣١٧ .

تجديد لأركان التشيّع أو نسف لها:

ما نعرفه عن التشيّع الإثني عشريّ أنّه عبارة عن الاعتقاد بعدّة عقائد من أهمّها:

١ ـ النصّ.

٢ ـ شخصيّات المعصومين، كما سوف نوضّح في تمثيله بالزيديّة والإسماعيليّة.

٣ ـ ولادة الإمام المهديّ عليه السلام، والاعتقاد بإمامته.

٤ ـ فرض طاعة واتّباع أهل البيت عليهم السلام.

وأمّا مسألة العصمة ـ العصمة عن الذنوب والمعاصي ـ فهي متّفق عليها، وأخطأ البعض وقال بعدمها في تبليغ الأحكام، وذهب بعض العلماء لشبهة إلى جواز أن يوقع الله المعصوم في الخطأ في مقام الامتثال، وتوقّف البعض في الموضوعات الخارجيّة والقضايا التكوينيّة التي لا ترجع إلى التشريع وتطبيقه.

وقد عدّها بعض العلماء فيما لا يجب الاعتقاد به مطلقاً حتّى على الجاهل، وإنّما هي من العقائد التعليقيّة التي يجب الاعتقاد بها مع العلم.

وفي مقابل هذا طرح الدكتور محسن كديور الإيرانيّ نظريّة لا ترى تقوّم التشيّع بالنصّ والعلم الخاصّ والعصمة، فهذه مجرّد أُمور خلافيّة لم تكن موجودة قبل القرن الخامس، أو لم تكن بذلك الوضوح في القرن الرابع وما قبله، بل الواضح خلافها، وهو أنّهم مجرّد علماء أبرار، يمتازون عن غيرهم بالعلم والتقوى، لكن نسخت هذه القراءة ونسيت، وجاءت مكانها قراءة النصّ والعصمة والعلم الخاصّ، وهي القراءة السائدة في زماننا، والسيّد كمال أُعجب بهذه النظريّة وجاء يكرّرها بشواهدها بعنوان: (أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ محاولة لعرض رؤية أُخرى) وبأسلوب أنّ النصّ والعصمة وشخصيّات المعصومين وولادة الإمام المهديّ عليه السلام ليست من الضروريّات المقوّمات، فيمكن أن تكون شيعيّاً مؤمناً إذا قلت:

(عليّ وأولاده لم يجعلوا من قِبل الله ، وليسوا معصومين ، ولا يوجد شخص اسمه المهديّ في زماننا ، ولا فرق بين الصادق والباقر عليهما السلام وبين مالك وأبي حنيفة والشافعي و ابن حنبل من جهة أنّهم مجتهدون لهم رأيهم ، وليس قولهم حجّة ملزمة) ، وبهذا يكون عنوان (أهمّ أركان التشيّع الإثنيّ عشري محاولة لعرض رؤية أُخرى) في الحقيقة نسف لأهمّ أركان التشيّع ، وليس عرضاً بطريقة جديدة ومبتكرة .

طبعاً السيّد الحيدريّ سوف يقول لك تطميناً : (لا تخف أنا أعتقد بهذه الأركان ولكن عقيدتي التي قد تكون باطلة ، ولا أملك دليلاً على مطابقتها للواقع شيء ، وأنّ التشيّع يتقوّم بها شيء آخر) ، وبهذا يمتصّ صدمتك ، ويطمئن قلبك على هذه الأُصول التي ما عادت أُصولاً ، وإنّما هي مجرّد وجهة نظر قابلة للخلاف ، فيكون التشيّع شيئاً هلاميّاً بلا أُصول لا حدود له ولا سور ، يشمل الفطحيّة والواقفيّة والزيديّة والإسماعيليّة ، ويشمل ابن عربيّ وأحمد الكاتب !

وهذا ما صرّح به السيّد الحيدريّ بقوله : (وعلى هذا الأساس فالتشيّع مرتبة واحدة أو مائة ألف مرتبة ؟ بل بعدد أنفاس الخلائق توجد درجات ، وبتعبير النصوص الإيمان عشر درجات ، وهذه كلّ درجة تقسّمها إلى مائة درجة ، وكلّ درجة تقسّمها إلى ألف درجة ، ثمّ طبّق القاعدة الأصليّة فلا تسقط من هو دونك فيسقطك من هو فوقك) .

وقد تستغرب وتقول : يمكن أن يكون التشيّع الجديد شاملاً لأحمد الكاتب !

والجواب : نعم ، فقد جعله السيّد الحيدريّ شاملاً للفخر الرازيّ بقوله : (إذن لا يقول لي قائل : سيّدنا إذن ما الفرق بين الزيديّة والإسماعيليّة والإماميّة الإثنا عشريّة ؟ فرق كبير ، قال : إذا اختلف الناس عن رسول الله ، يعني عليّ يقول : البسملة شرط ، وباقي الصحابة يقولون : البسملة في القراءة ليست شرطاً ، ماذا تفعل ؟ بتعبير الفخر الرازيّ من يصل إلى هذه المسألة يقول : ومن اقتدى بعليّ فقد اهتدى انتهت القضيّة . إذن هو هنا يقلّد مَن من الصحابة ؟ بهذا المعنى من التشيّع في هذه المسألة

الفخر الرازيّ شيعيّ أو ليس بشيعيّ ؟ شيعيّ . أقول في هذه المسألة حتّى لا تقول لي في مكان آخر يشتم الشيعة ، أنا أتكلّم في هذه المسألة ، يقول ومن اقتدى بعليّ فقد اهتدى ، انتهت القضيّة نحن أيضاً لا توجد عندنا مشكلة ، نحن لا نقول : بأنّه لو تسأل مجتهد أو معصوم ؟ يقول : والله أنا لا أدخل هذه التفاصيل فقط أدري الدين لا بدّ ممّن أخذه ؟ من عليّ وأولاد عليّ واكتفى وهذا هو فتوى علماء الإماميّة) .

وبعد هذا تأتيك التشكيكات في الأدلّة المطروحة دون عرض بديل تحت عنوان (أنا أعتقد ، وعندي دليل ، لا تستعجل سوف أذكره) ولكن لا يُذكر حتّى بعد مرور الأشهر والأعوام واضطراب العوام ، ثمّ يُقال لك : هذه الأُمور حادثة وضرورة علمائيّة لا مذهبيّة ولا دينيّة ، لينفصل ارتباطها بالدين تدريجاً ، حتّى تصل إلى الإنكار ولكن بطريقة مرنة ليست حادّة خشنة ، كطريقة أحمد الكاتب ، وحسين المؤيّد ، التي أثارت الضجّة حول صاحبيها ، وأفقدت تأثيرهما ، وأنا لا أتّهم السيّد الحيدريّ بأنّه يعمل عن قصد في هذا المخطّط ، فربّما كان غافلاً ، ويعيش غيبوبة تامّة عن الواقع ومجرياته ، ولا يدرك عواقب ما يقول ، وليس هذا بعيداً ، فقد سمعت تسجيلاً مسرّباً ويحتمل أكيداً أنّه له ، يقول فيه بأنه قال على قناة الكوثر عن التراث الشيعيّ بأنّ أغلبه موضوع بلا شعور وقصد ، فهذا كلام جرى على لسانه ولا يعلم هل هو من الله أو من الشيطان !

فإذا كان هذا حاله في هذه المفردة ـ ولو احتمالاً من جهة احتمال صحّة التسجيل ـ فمن المحتمل أنّ هذا حاله في سائر ما يقول .

العصمة وكلام الشيخ المامقانيّ :

استشهد الدكتور محسن كديور بكلام الشيخ المامقانيّ ﷺ في تنقيح المقال على نظريّة القراءة المنسيّة ، ومن خلفه ، وعلى غراره فعل السيّد الحيدريّ فقال :

(أبدأ حديثي بكلام ، هذا الكلام واقعاً يُعدّ من أخطر ما قرأته في كلمات علماء الإماميّة ، ولعلّه عندما أقول : أخطر يعني واقعاً يعطي صورة واضحة وعميقة للرؤية التي أقولها وأُؤكّد عليها ، بإمكان الأعزّة أن يرجعوا إلى كتاب الفوائد الرجاليّة من تنقيح المقال في علم الرجال التي هي كمقدّمة لتنقيح المقال تأليف العلّامة الثانية والرجاليّ الكبير العلّامة الشيخ عبدالله المامقانيّ المتوفّى سنة **١٣٥١** من الهجرة ، يعني لا يتجاوز قبل ثمانين إلى تسعين عام ، يعني عاصر هذا الفكر الشيعيّ الإماميّ الإثنى عشريّ الذي يعتقد أنّ مسألة العصمة ضروريّة ، مسألة النصّ على الخلافة السياسيّة ضروريّة ، وأنّ أسماء الإثنى عشر أسماءهم لا العدد ، العدد بما هو عدد لا محذور فيه ، إنّما الكلام في المصاديق ضروريّة ، وأنّ حياة الإمام الثاني عشر ضروريّة ، وأنّ .. وأنّ ... ، إلى عشرات المسائل المرتبطة بمسألة الإمامة الشيعيّة الإثنى عشريّة .

تعالوا معنا إلى الجزء الثاني الفوائد الرجالية صفحة **٣٠٥** هذه الجمل احفظوها ، انظروا ماذا يقول : وتلخيص المقال أنّ المتتبّع النيقد ـ أوّلاً ـ أن يكون متتبّعاً لا أن يقول كلاماً بلا مراجعة كما يوجد عند كثير من العوام الذين الآن يتكلّمون . إنّ المتتبّع ـ أوّلاً ـ والناقد أن يكون ناقداً أهل تحقيق لا أن يكون متتبّعاً ناقلاً لكلمات الآخرين أن يكون أهل تحقيق يجد أنّ أكثر من رُمي بالغلوّ أين ؟ سابقاً يعني في القرون ، خصوصاً في عصر القمّيّين وغير القمّيّين بري من الغلوّ في الحقيقة ، وأنّ أكثر ما يُعدّ اليوم من ضروريّات المذهب في أوصاف الأئمّة ، ما هو ضروريّ المذهب الآن عندنا في أوصاف الأئمّة ما هو ؟ من أهمّها ما هو ؟ العصمة وأنّ أكثر ما يُعدّ اليوم من ضروريّات المذهب في أوصاف الأئمّة كان القول به معدوداً في العهد السابق من الغلوّ . إذن هذه ضرورات مذهبيّة أم ضرورات علمائيّة تاريخيّة ؟ لا علاقة لها بضرورة المذهب . نعم ، العلماء اجتهدوا ، بعضهم قال هذا ، وبعضهم قال ذاك ، ولهذا أنتم تجدون من مصاديق ذلك مسألة العصمة ، وأنّ علماء الإماميّة

لم يكونوا متّفقين على مسألة العصمة ، أنا أتكلّم عن آراء علماء الإماميّة لا عن رأيي الشخصيّ ، وإلّا أنا عندي دليل على العصمة ، قد يكون جنابك تقول : أنا بحثت لم يثبت عندي دليل على العصمة .

مسألة العصمة من أين وجدت ؟ وجدت كما يقول الشيخ آصف محسني في مشرعة بحار الأنوار الجزء الأوّل مكتبة العزيزيّ في صفحة ٤٥١ يقول : ثمّ جاء الصدوق والمرتضى والطوسيّ فذكروا براهين فنية على عصمة الإمام ، فاشتهرت بين الشيعة ، فجاء بعدهم علماء آخرون أكّدوا عليها ، منهم العلّامة المؤلّف يعني صاحب البحار ، فكان لكلامه نفوذاً فأصبحت من المسلّمات .

إذن هذه بعض الكلمات التي صدرت منه هناك أنّه الخروج عن مسلّمات المذهب ، تبيّن هذه المسلّمات تاريخها قبل قرنين ، وإلّا قبل ذلك هي مسألة نظريّة ، هذا يقول بالعصمة ، وذاك يقول بأنّهم علماء وأبرار ، والسلام ، انتهت القضيّة ، لا هذا يستطيع أن يزاود على ذلك أنّك مقصّر في حقّ الأئمّة ، ولا هذا يستطيع أن يتّهم هذا بأنّك مغالٍ ، هذا اجتهاد وذاك اجتهاد ، قد يكون مطابق للواقع وقد يكون مخالفاً للواقع) .

أقول : ولنا على كلامه عدّة ملاحظات :

الملاحظة الأُولى

هي أنّ السيّد كمال لم يبيّن لنا أنّ مقصود الشيخ المامقانيّ أنّ العصمة من الأوصاف التي تعدّ غلوّاً في الزمن السابق ، وهل كلّ العصمة بالجملة حتّى عن الذنوب والمعاصي والكذب في التشريع والاشتباه في التبليغ أو العصمة عن إسهاء الله تعالى ؟

وإذا كان المقصود عصمة خاصّة فهل كلّ الشيعة يخالفون أو اثنان أو ثلاثة لشبهة ،

وخلافهم لا ينافي الضرورة ؟

كان على السيّد الحيدريّ أن يكون دقيقاً متتبّعاً ونيقداً قبل أن يضع كلمة العصمة في عبارة الشيخ المامقانيّ وهو لم يقلها !

والخلاصة : لم يتّضح أنّ العصمة بعرضها العريض من الأوصاف التي تعدّ غلوّاً من كلام الشيخ المامقانيّ ، وما فعله السيّد الحيدريّ تشويه لكلامه .

الملاحظة الثانية

ما ذكره الشيخ المامقانيّ أنّ بعض الأوصاف التي تعدّ اليوم من (الضروريّات اليوم) كان القائل بها متّهماً بالغلوّ والتفريط ، ولا تبيّن عبارته أنّ ذلك كان كذلك عند أغلب الشيعة ، بل الوثائق التاريخيّة تبيّن أنّ هذا كان عند جماعة خاصّة في مدرسة قم ومن تابعهم ، وليس في كلّ القمّيّين .

ويقول الوحيد البهبهانيّ رحمه الله : « إنّ الظاهر أنّ كثيراً من القدماء ، ولا سيّما القمّيّين منهم (وابن الغضائريّ) ، كانوا يعتقدون للأئمّة منزلة خاصّة من الرفعة والجلالة ، ومرتبة معيّنة من العصمة والكمال ، بحسب اجتهادهم ورأيهم ، وما كانوا يجوِّزون التعدّي عنها ، وكانوا يعدّون التعدّي ارتفاعاً وغلوّاً حسب معتقدهم ، حتّى إنّهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوّاً ، بل ربّما جعلوا مطلق التفويض إليهم ، أو التفويض الذي اختلف فيه كما سنذكر ، أو المبالغة في معجزاتهم ، ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم ، أو الإغراق في شأنهم ، وإجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص ، وإظهار كثير قدرة لهم ، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً أو مورثاً للتّهمة به ، ولا سيّما أنّ الغلاة كانوا مختفين في الشيعة ، مخلوطين بهم مدلّسين . (وبالجملة) الظاهر أنّ القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأُصوليّة أيضاً . فربّما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً ، غلوّاً ، أو تفويضاً ، أو جبراً ، أو تشبيهاً ،

أو غير ذلك، وكان عند آخر ممّا يجب اعتقاده، أو لا هذا ولا ذاك »[١].

فوجود الاختلاف في جملة من المسائل غير منكور، والمخالفون في مسائل ثابتة اليوم على نحو الضرورة كانوا موجودين، ولكن هذا لا يثبت أنّ من الضروريّات التي كانت من الغلوّ والارتفاع (العصمة).

وقد نصّ الوحيد البهبهانيّ ﵀ على أنّ هؤلاء المتشدّدون في إثبات فضائل ومقامات أهل البيت ﵈ لم ينكروا أصل العصمة، وإنّما أثبتوا درجة خاصّة من العصمة والكمال.

الملاحظة الثالثة

هي أنّ هناك معنيين للغلوّ:

١ ـ المعنى اللغويّ، وهو مطلق الارتفاع.

٢ ـ المعنى الاصطلاحيّ، وهو الموجب للكفر، وهو إثبات ما لله لأحد من خلقه، أو النبوّة لأحد ممّن جاء بعد النبيّ ﷺ، وهذا ما بيّنه الشيخ المفيد ﵀ في شرح اعتقادات الصدوق عند قوله: «اعتقادنا في الغلاة والمفوّضة، وإنّ علامة المفوّضة والغلاة وأصنافهم نسبتهم المشايخ والعلماء إلى القول بالتقصير...»: (والغلاة من المتظاهرين بالإسلام هم الذين نسبوا أمير المؤمنين وذرّيته إلى الإلوهيّة والنبوّة إلى أن قال.... وأمّا نصّه ﵀ ـ أي الصدوق ـ بالغلوّ على من نسب مشايخ القمّيّين وعلمائهم إلى التقصير، فليس نسبة هؤلاء القوم إلى التقصير علامة على غلوّ الناس؛ إذ في جملة المشار إليهم بالشيخوخة والعلم من كان مقصّراً، وإنّما يجب الحكم بالغلوّ على من نسب المحقّين إلى التقصير، سواء كانوا من أهل قمّ

(١) الفوائد الرجاليّة: ٣٨.

أم من غيرها من البلاد وسائر الناس... وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن أبي جعفر محمّد بن الحسن بن الوليد رحمه الله لم نجد لها دافعاً في التقصير، وهي ما حكي عنه أنّه قال: «أوّل درجة في الغلوّ نفي السهو عن النبيّ والإمام»، فإن صحّت هذه الحكاية فهو مقصِّر مع أنّه من العلماء القمّيّين ومشيختهم. وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصّرون تقصيراً ظاهراً في الدين، وينزلون الأئمّة عن مراتبهم، يزعمون أنّهم كانوا لا يعرفون كثيراً من الأحكام الدينيّة حتّى ينكت في قلوبهم.

ورأينا في أُولئك من يقول: إنّهم ملتجئون في حكم الشريعة إلى الرأي والظنون، ويدّعون مع ذلك أنّهم من العلماء، وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه».

ثمّ قال: «ويكفي في علامة الغلوّ نفي القائل به عن الأئمّة سمات الحدوث، وحكمه لهم بالإلٰهيّة والقِدم ـ إلى أن قال: ولا يحتاج مع ذلك إلى الحكم عليهم وتحقيق أمرهم بما جعله أبو جعفر (الصدوق) سمة للغلوّ على كلّ حال»[1].

وبهذا نقف على أنّ المقصود من الغلوّ عند من عدّ بعض واضحات اليوم من الغلوّ (الغلوّ اللغويّ) وهو لا يعدو كونه اختلافاً في مسائل لم تكن واضحة من قبل عند بعض العلماء، ثمّ صارت من الواضحات، وهنا ينبغي أن نلتفت إلى عدّة أُمور ذكرناها في مقالات سابقة:

الأمر الأوّل: هو أنّ المسألة لا تكتسب حقّانيّتها بالاتّفاق عليها، وتتجرّد عن حقّانيّتها بالاختلاف فيها، فليس ملاك الصدق في القضايا الاتّفاق عليها كما تزعم المدرسة الوضعيّة التي أرسى دعائمها (أوغست كونت). نعم، الاتّفاق طريق كاشف بحساب الاحتمال على وجود دليل.

الأمر الثاني: أنّ النظريّة مهما كانت قويّة متماسكة وواضحة، فإنّها لا تمنع من وقوع الاشتباه فيها بسبب ورود الشبهات، وقد حدّثنا التاريخ عن وجود من ينكر

---

(١) تصحيح اعتقادات الإماميّة: ١١٤.

الواقعيّة ويشكّك في قيمة العلوم والمعارف جميعاً، ويرى جواز اجتماع النقيضين، ولا أظنّ أنّ ثبوت العصمة أوضح من ثبوت قاعدّة اجتماع النقيضين.

فلا نمنع من وجود عالم يشتبه في بعض حدود العصمة بسبب التأثّر بالمخالفين أو ورود الشبهة عليه، وخلافه لا يضرّ حتّى بوجود الإجماع لأنّه خلاف معلوم النسب والسبب، فقد نقل عن ابن الجنيد رحمه الله أنّه أنكر درجة من درجات عصمة الأئمّة في مقام التلبيغ، فأرجع اختلاف روايتهم إلى اختلاف اجتهادهم ورأيهم، ولكن يظهر أنّ سبب ذلك تأثّره بالمخالفين ـكما وقع منه في القياس ـ وقصوره عن توجيه اختلاف الروايات بالوجوه التي ذكرها المتأخّرون.

قال الشيخ المفيد رحمه الله تعليقاً على موقفه في المسائل السرويّة: «وأجبت عن المسائل التي كان ابن الجنيد جمعها وكتبها إلى أهل مصر، ولقّبها بـ(المسائل المصريّة)، وجعل الأخبار فيها أبواباً، وظنّ أنّها مختلفة في معانيها، ونسب ذلك إلى قول الأئمّة عليهم السلام فيها بالرأي.

وأبطلت ما ظنّه في ذلك وتخيّله، وجمعت بين جميع معانيها، حتّى لم يحصل فيها اختلاف، فمن ظفر بهذه الأجوبة وتأمّلها بإنصاف، وفكّر فيها فكراً شافياً، سهل عليه معرفة الحقّ في جميع من يظنّ أنّه مختلف، ويتيقّن ذلك ممّا يختصّ بالأخبار المرويّة عن أئمّتنا عليهم السلام»[١].

وقال مبيّناً تأثير المخالفين على فكره في المسائل الصاغانيّة: «فأمّا قوله بالقياس في الأحكام الشرعيّة، واختياره مذاهب لأبي حنيفة وغيره من فقهاء العامّة لم يأتِ بها أثر عن الصادقين عليهم السلام، فقد كنّا ننكره عليه غاية الإنكار، ولذلك أهمل جماعة من أصحابنا أمره وأطرحوه، ولم يلتفت أحد منهم إلى مصنّف له ولا كلام»[٢].

---

(١) المسائل السرويّة: ٧٥ و ٧٦، الطبعة الحديثة.

(٢) المسائل الصاغانيّة: ٥٦ ـ ٥٩، في ذيل المسألة الأُولى.

وسواء صحّت نسبة القياس والخلاف في علم الإمام وسعة العصمة إلى ابن الجنيد أولم تصحّ ، فإنّ خلافه وخلاف غيره لا يمنع من متانة ووضوح هذه المسائل ، والمدار مدار الدليل والبحث العلميّ .

الأمر الثالث: هو أنّ ما تقتضيه طبيعة الأُمور في تلك الأزمان أن تكتسب المسائل الدينيّة وضوحها بامتداد عمود الزمان بسبب تواضع وسائل الرصد ونقل وجمع المعلومة ، ففي ذلك الزمان ما كانت توجد وسائل الإعلام والنقل المتطوّرة ، والمطابع الحديثة ، ووسائل النقل السريعة ، فقد كان الإمام يعيش في بقعة من الأرض محدّدة ما كانت تتمكّن معاهد العلم من التواصل به مباشرة ، وبنحو مباشر أو سريع ، فقد يكون في المدينة أو بغداد ، فلا يتمكّن القمّيّون من التواصل معه بسهولة وعلى نحو السرعة ، وعادةً مّا يكون التواصل بالسفر أو إرسال الرسائل ، وأصحاب الإمام يتفاوتون في تلقّي المعارف ، ويراعي الإمام اختلاف قابليّاتهم وتخصّصاتهم ، فيعطي الفقيه الفقه ، والفيلسوف الفلسفة ، والقادر على استيعاب معارفه المعارف العليا ، وأصحاب الأئمّة لا يتمكّنون من نشر تراثهم كما يتمكّن الكاتب اليوم ، وإنّما كانوا في تلك الأزمة الصعبة التي يتعقّب فيها أصحاب المعصومين ويسجنون ويقتلون ، وتتلف آثارهم ، يعتمدون على النسخ اليدويّ ، وكان هذا النسخ يقع في كثير من الأحيان في بلادهم النائية بعد الرجوع إليها ، فربّ كتاب عن ثقة عدل في مصر لم يطّلع عليه القمّيّ ، أو في البصرة لم يطّلع عليه الشاميّ ، أو العكس ، وهذا وغيره ما أوجب تفاوت آراء الشيعة في عدّة من المسائل التي كان يظنّ عدم وجود رواية فيها أو وجود روايات آحاد ، ولكن بعد جمع الكتب المختلفة والنظر فيها وفي آراء أصحابها اتّضح للباحثين وجود روايات معتبرة ، بل متواترة فيها ، فازدادت وضوحاً تلك المسائل وصارت جليّة لا خلاف فيها ، ونسيت بعض الآراء التي سببها الجهل وعدم الوقوف على الدليل .

وطبعاً لا بدّ أن نلتفت إلى أنّ أصل العصمة ليس من هذه المسائل ، فقد كانت

في الجملة واضحة جليّة في القرآن الكريم، والروايات المتواترة، وكلمات الأصحاب، بل ومعروفة عنّا عند مخالفينا، وقد فصّلنا ذلك في مقالة مستقلّة.

النصّ على المعصومين:

تعرّض السيّد كمال الحيدريّ تبعاً للدكتور كديور لمسألة النصّ على الأئمّة عليهم السلام فقال: (الآن أُريد أُطبّق هذا للأعزّة. أوّلاً: النصّ، قلنا: أنّ لفظ النصّ مفردة النصّ هذه في كلمات أئمّة أهل البيت لم ترد ولا في مورد واحد في النصّ على الخلافة السياسيّة. نعم، وردت عبارة وصيّة، الوصيّة وردت، أمّا عبارة النصّ على خلافتهم السياسيّة هذا لم يرد. نعم، ورد عندنا النصّ على عصمتهم أنّ المعصوم لا بدّ أن يكون منصوصاً، أمّا لم يرد أنّ الخلافة السياسيّة لا بدّ أن تكون منصوصة، بل وردت لا بدّ أن يرد فيها الوصيّة، وهذا شيء والوصيّة شيء والنصّ شيء آخر، والشاهد على ذلك معاني الأخبار الرواية وإن كانت غير معتبرة ولكنّها من الروايات الموجودة في معاني الأخبار للشيخ الصدوق، في صفحة **٢٣٢** معنى عصمة الإمام، قال الإمام عن أبيه عليّ بن الحسين، قال: الإمام منّا لا يكون إلّا معصوما، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيُعرف بها، ولذلك لا يكون إلّا منصوصاً، فالنصّ لأجل ماذا؟ لإثبات الخلافة السياسيّة أم لإثبات العصمة؟).

أقول: ويلاحظ على كلامه عدّة ملاحظات:

الملاحظة الأُولى: هي أنّ السيّد كمال ـ كعادته ـ وقع في تشويش فقد قال: (الآن أُريد أُطبّق هذا للأعزّة. أوّلاً: النصّ. قلنا أنّ لفظ النصّ مفردة النصّ هذه في كلمات أئمّة أهل البيت لم ترد ولا في مورد واحد في النصّ على الخلافة السياسيّة. نعم، وردت عبارة وصيّة، الوصيّة وردت أمّا عبارة النصّ على خلافتهم السياسيّة هذا لم يرد. نعم، ورد عندنا النصّ على عصمتهم أنّ المعصوم لا بدّ أن يكون منصوصاً، أمّا لم يرد أن الخلافة السياسيّة لا بدّ أن تكون منصوصة).

وهذا خطأ منهجيّ ؛ لأنّ البحث ليس في لفظ (النصّ) ، وإنّما في واقعه ، فهل هناك أدلّة تدلّ على أنّ الإمام لا يكون إلّا بالتعيين أم لا ؟ ولتكن بلفظ النصّ أو الجعل أو الوصيّة أو ببيان المعنى ، كذكر أنّ الخليفة هو أمير المؤمنين عليه السلام بلسان المولى أو المطاع ، أو بمنزلة هارون من موسى ، أو أيّ لسان آخر يدلّ على النصب ، وجعل الزعامة والقيادة كالوصيّة والعهد .

لنفرض جدلاً لم ترد لفظة النصّ ، فهل هذا يقدّم ويؤخّر من واقع البحث شيئاً !

الملاحظة الثانية : إنّ لفظة النصّ قد وردت في الروايات ، وأمّا زعم السيّد كمال بأنّها نصّ على المعصوم فقط لا الإمامة السياسيّة ، فهذا غلط واضح ، يقول السيّد الحيدريّ : (أمّا عبارة النصّ على خلافتهم السياسيّة هذا لم يرد . نعم ، ورد عندنا النصّ على عصمتهم أنّ المعصوم لا بدّ أن يكون منصوصاً ، أمّا لم يرد أنّ الخلافة السياسيّة لا بدّ أن تكون منصوصة ، بل وردت لا بدّ أن يرد فيها الوصيّة ، وهذا شيء والوصيّة شيء والنصّ شيء آخر ، والشاهد على ذلك معاني الأخبار الرواية وإن كانت غير معتبرة ، ولكنّها من الروايات الموجودة في معاني الأخبار للشيخ الصدوق ، في صفحة ٢٣٢ معنى عصمة الإمام . قال الإمام عن أبيه عليّ بن الحسين قال : الإمام منّا لا يكون إلّا معصوماً ، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيُعرف بها ، ولذلك لا يكون إلّا منصوصاً ، فالنصّ لأجل ماذا ؟ لإثبات الخلافة السياسيّة أم لإثبات العصمة ؟) .

فإنّ كلامه هذا فيه غفلة عن أنّ الرواية في مقام الحديث عن صفات الإمام ، فبيّنت أنّ منها العصمة ، ولا يمكن التعيين مع اشتراطها إلّا من قِبل الله تعالى ، فالرواية في مقام بيان لزوم نصب الإمام بدليل العصمة ، ولكن غفل السيّد كمال وظنّ أنّ الرواية تبيّن لزوم النصّ في العصمة !

والذي يشهد لهذا الروايات التي ذكرت النصّ في عرض العصمة كخصلة من خصال الإمام ، منها ما في الخصال : عن أبي عبدالله جعفر بن محمّد عليهما السلام ، قال :

«**عَشْرُ خِصَالٍ مِنْ صِفَاتِ الْإِمَامِ: الْعِصْمَةُ، وَالنُّصُوصُ، وَأَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ النَّاسِ، وَأَتْقَاهُمْ لِلّٰهِ، وَأَعْلَمَهُمْ بِكِتَابِ اللهِ، وَأَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ، وَيَكُونَ لَهُ الْمُعْجِزُ وَالدَّلِيلُ، وَتَنَامَ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامَ قَلْبُهُ، وَلَا يَكُونَ لَهُ فَيْءٌ، وَيَرىٰ مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرىٰ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ**»[1].

فإنّ هذه الرواية ذكرت النصوص في عرض العصمة، وذكرت الوصيّة الظاهرة كذلك، ومن الواضح في الروايات المتواترة أنّ الإمام مَن يقوم مقام النبيّ صلى الله عليه وآله أو هو خليفته، وواجب الطاعة بعده، وهذا يشمل الخلافة السياسيّة والحكم.

ولو تدبّر الباحث لظفر بروايات كثيرة تتحدّث عن الشأن السياسيّ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنّه لم يترك إلّا بعد نصب الأوْلى والمولى القائم بمهامه، ومن هذه الروايات رواية هشام بن الحكم وعمر بن عبيد، وما فيها من تنظير الإمام بالقلب.

ففي الكافي: عن يونس بن يعقوب، قال: «كَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، مِنْهُمْ حُمْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ وَمُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ وَهِشَامُ بْنُ سَالِمٍ وَالطَّيَّارُ، وَجَمَاعَةٌ فِيهِمْ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ، وَهُوَ شَابٌّ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام: **يَا هِشَامُ، أَ لَا تُخْبِرُنِي كَيْفَ صَنَعْتَ بِعَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ؟ وَكَيْفَ سَأَلْتَهُ؟**

فَقَالَ هِشَامٌ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللهِ، إِنِّي أُجِلُّكَ وَأَسْتَحْيِيكَ، وَلَا يَعْمَلُ لِسَانِي بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَافْعَلُوا**.

قَالَ هِشَامٌ: بَلَغَنِي مَا كَانَ فِيهِ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ وَجُلُوسُهُ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَدَخَلْتُ الْبَصْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَتَيْتُ مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ فَإِذَا أَنَا بِحَلْقَةٍ كَبِيرَةٍ فِيهَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، وَعَلَيْهِ شَمْلَةٌ سَوْدَاءُ مُتَّزِراً بِهَا مِنْ صُوفٍ، وَشَمْلَةٌ مُرْتَدِياً بِهَا، وَالنَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، فَاسْتَفْرَجْتُ النَّاسَ فَأَفْرَجُوا لِي، ثُمَّ قَعَدْتُ فِي آخِرِ

---

(١) الخصال: ٢: ٤٢٨.

الْقَوْمِ عَلىٰ رُكْبَتَيَّ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَيُّهَا الْعَالِمُ ، إِنِّي رَجُلٌ غَرِيبٌ ، تَأْذَنُ لِي فِي مَسْأَلَةٍ ؟ فَقَالَ لِي : نَعَمْ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَ لَكَ عَيْنٌ ؟ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ، أَيُّ شَيْءٍ هَذَا مِنَ السُّؤَالِ ؟ وَشَيْءٌ تَرَاهُ كَيْفَ تَسْأَلُ عَنْهُ ؟ فَقُلْتُ : هَكَذَا مَسْأَلَتِي ، فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ، سَلْ وَإِنْ كَانَتْ مَسْأَلَتُكَ حَمْقَاءَ .

قُلْتُ أَجِبْنِي فِيهَا ؟ قَالَ لِي : سَلْ . قُلْتُ : أَ لَكَ عَيْنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا تَصْنَعُ بِهَا ؟ قَالَ : أَرىٰ بِهَا الْأَلْوَانَ وَالْأَشْخَاصَ .

قُلْتُ : فَلَكَ أَنْفٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : أَشَمُّ بِهِ الرَّائِحَةَ .

قُلْتُ : أَ لَكَ فَمٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : أَذُوقُ بِهِ الطَّعْمَ .

قُلْتُ : فَلَكَ أُذُنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا تَصْنَعُ بِهَا ؟ قَالَ : أَسْمَعُ بِهَا الصَّوْتَ .

قُلْتُ : أَ لَكَ قَلْبٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : فَمَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : أُمَيِّزُ بِهِ كُلَّ مَا وَرَدَ عَلىٰ هَذِهِ الْجَوَارِحِ وَالْحَوَاسِّ .

قُلْتُ : أَ وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْجَوَارِحِ غِنىً عَنِ الْقَلْبِ ؟ فَقَالَ : لَا .

قُلْتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ وَهِيَ صَحِيحَةٌ سَلِيمَةٌ ؟ قَالَ : يَا بُنَيَّ ، إِنَّ الْجَوَارِحَ إِذَا شَكَّتْ فِي شَيْءٍ شَمَّتْهُ أَوْ رَأَتْهُ أَوْ ذَاقَتْهُ أَوْ سَمِعَتْهُ رَدَّتْهُ إِلَى الْقَلْبِ ، فَيَسْتَيْقِنُ الْيَقِينَ ، وَيُبْطِلُ الشَّكَّ .

قَالَ هِشَامٌ : فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّمَا أَقَامَ اللهُ الْقَلْبَ لِشَكِّ الْجَوَارِحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قُلْتُ : لَا بُدَّ مِنَ الْقَلْبِ وَإِلَّا لَمْ تَسْتَيْقِنِ الْجَوَارِحُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا مَرْوَانَ ، فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ لَمْ يَتْرُكْ جَوَارِحَكَ حَتّىٰ جَعَلَ لَهَا إِمَاماً يُصَحِّحُ لَهَا الصَّحِيحَ ، وَيَتَيَقَّنُ بِهِ مَا شُكَّ فِيهِ ، وَيَتْرُكُ هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُمْ فِي حَيْرَتِهِمْ وَشَكِّهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ لَا يُقِيمُ لَهُمْ إِمَاماً يَرُدُّونَ إِلَيْهِ شَكَّهُمْ وَحَيْرَتَهُمْ ، وَيُقِيمُ لَكَ إِمَاماً لِجَوَارِحِكَ تَرُدُّ إِلَيْهِ حَيْرَتَكَ وَشَكَّكَ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ وَلَمْ يَقُلْ لِي شَيْئاً ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ لِي :

أَنْتَ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ ؟ فَقُلْتُ : لَا . قَالَ : أَ مِنْ جُلَسَائِهِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَمِنْ أَيْنَ أَنْتَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ . قَالَ : فَأَنْتَ إِذاً هُوَ ، ثُمَّ ضَمَّنِي إِلَيْهِ ، وَأَقْعَدَنِي فِي مَجْلِسِهِ ، وَزَالَ عَنْ مَجْلِسِهِ ، وَمَا نَطَقَ حَتّىٰ قُمْتُ .

قَالَ : فَضَحِكَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام وَقَالَ : **يَا هِشَامُ ، مَنْ عَلَّمَكَ هَذَا ؟** قُلْتُ : شَيْءٌ أَخَذْتُهُ مِنْكَ وَأَلَّفْتُهُ ، فَقَالَ : **هَذَا ـ وَاللهِ ـ مَكْتُوبٌ فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسىٰ** »[1] .

فإنّ هذه الرواية تدلّ على أنّ الإمام مجعول لتدبير شؤون الناس كما يدبّر القلب الجوارح وتأتمّ بأمره ، ولهذه هو مرجعهم عند الحيرة والشكّ في جميع الشؤون بلا تقييد بغير الحكم والشأن السياسيّ .

الملاحظة الثالثة : حاول السيّد كمال أن يفرّق بين النصّ والوصيّة فقال : (أمّا لم يرد أنّ الخلافة السياسيّة لا بدّ أن تكون منصوصة ، بل وردت لا بدّ أن يرد فيها الوصيّة ، وهذا شيء والوصيّة شيء والنصّ شيء آخر) .

وكأن لمادّة (ن ص) خصوصيّة في ثبوت المنصب السياسيّ ، ونحن لا نمنع أن يكن للوصيّة معنى غير النصّ ، فالنصّ إخبار عن الإمام التالي ، والوصيّة قد تكون من النبيّ للإمام بالقيام بالمهام من بعده ، أو وصيّة إلى الأُمّة بالقيام بحقّ الإمام ، أو أيّ معنى آخر ، ولكن الأمران يدلّان على الإمامة والقيادة السياسيّة فلا ريب .

وهذا نظير التعبير بإيداع ما أودع النبيّ وبأُولي الأمر المتواتر فيهم في تفسير آية الطاعة وغيرها ، والتعبير بالولاية ووجوب الطاعة ، وما دلّ على تصرّفهم تصرّف الحكم من جعل الولاية ونصب القضاة ، والإذن في التصرّف في الغنائم ، فإنّ كلّ هذا يدلّ على ثبوت حقّ الحكومة ، وإدارة شؤون الناس لهم ، وهو واقع النصب والتنصيص وممّارسة مضمونه ، وبيانه بمادّة (ن ص) ليس مهمّاً .

---

(١) الكافي : ١ : ١٧٠ و ١٧١ ، الحديث ٣ .

الخلط في معنى النصّ :

قال السيّد كمال الحيدريّ : (تعالوا معنا إلى بحث آخر ، وهو أنّه فيما يتعلّق بروايات الخلافة السياسيّة ، سمّها وصيّة ، سمّها نصّ ، أيّاً مّا تريد أن تسميها ، هل هذه النصوص الواردة في الخلافة السياسيّة لأمير المؤمنين من بعده ، يعني في الغدير وفي غير الغدير ، هل هي ضروريّة هذه النصوص أم نظريّة ؟ بعبارة أُخرى هل النصّ جليّ أم النصّ خفيّ ؟ إذا كان النصّ جليّاً فيكون ضرورياً ، إذا كان النصّ خفيّاً فيكون نظريّاً واجتهاديّاً .

تعالوا معنا إلى السيّد المرتضى ، وتعلمون أنّه في القرن الخامس ، يعني قريب من عصر الغيبة الصغرى لا عن عصرنا ذاك العصر ، الشافي في الإمامة الجزء الثاني صفحة ٦٦ يقول : وقد قال قوم من أصحابنا إنّ دلالة الفعل ربّما كانت آكد من دلالة القول ، وأبعد من الشبهة ، لماذا ؟ يقول الفعل أوضح دلالة من ماذا ؟ من اللفظ لأنّ اللفظ يحتمل فيه المجاز ، يحتمل فيه الكناية ، يحتمل فيه ألف مشكلة ؛ لأنّ القول يدخله المجاز ، ويحتمل ضروباً من التأويلات لا يحتملها الفعل ، فأمّا النصّ بالقول على الإمامة السياسيّة نتكلّم الآن لا العصمة الإمامة السياسيّة ، فأمّا النصّ بالقول دون الفعل فينقسم إلى قسمين : الأوّل : ما علم سامعوه من الرسول مراده منه باضطرار ، يعني يكون نصّاً جليّاً ، فلهذا يولّد الاضطرار والضرورة وإن كنّا لا نعلم ، والقسم الآخر : لا نقطع أن سامعيه من الرسول علموا النصّ بالإمامة منه اضطراراً ، ورد نصّ من النبيّ ولكنّه أفادهم الضرورة والوضوح أو لم يفدهم ماذا ؟ الضرورة والوضوح أيّ منهما ؟ الآن إمامة أمير المؤمنين في القسم الأوّل أم في القسم الثاني ؟ هذا الآن السيّد المرتضى يقول بأنّه فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته ، والمراد به إلّا استدلالاً اضطراراً أو استدلالاً ؟ ضروريّ أو نظريّ ؟ كقوله : **أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ** ، من حيث السند ما هو ؟ قطعيّ متواتر ، إنّما الكلام أين ؟ في الدلالة والدلالة

استدلاليّة أم ضروريّة ؟ و **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** من حيث السند ضروريّ الصدور ، ولكن من حيث الدلالة ؟ فإذا كان بينكم وبين الله ، فإذا كان في القرن الخامس نظريّ ، يعني في القرن الرابع عشر يصير ضروريّ ؟ وإذا صار ضروريّ افترض سلّمنا بعد هذا ضرورة مذهبيّة أم ضرورة علمائيّة فهم علماء ؟ ليست حجّة ، بعد من خالف مثل هذه الضرورات يعدّ يدخل في مضلّات الفتن ؟ إلّا بيني وبين الله لمن لا يعرف المباني يتكلّم هذه الكلمات وإلّا من يعرف المبنى لا يكون مضلّات الفتن ، يكون اجتهاد في قبال اجتهاد ، أنت تعتقده مسلّم الآخر ماذا ؟ كما أنت تعتقد طهارة أهل الكتاب هو يعتقد ماذا ؟ يعني إذا هو اعتقد بالطهارة وأنت تعتقد بالنجاسة أنت صرت على الحقّ المبين وهو من مضلّات الفتن ؟ ! يقول وهذا الضرب من النصّ هو الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفيّ ، أيّ نصّ ؟ هذه النصوص « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** » .

بل أوضح من ذلك تعال في صفحة ٩٨ قد بيّنّا السيّد المرتضى يقول : أنّا لا ندّعي علم الضرورة في النصّ ، لا مذهبيّاً ولا دينيّاً ، لا لأنفسنا ولا على مخالفينا ؛ لأنّه إذا كانت ضرورة دينيّة فتكون على مخالفينا ، إذا كانت ضرورة مذهبيّة فتكون لنا ، يقول : لا ، مسألة اجتهاديّة ، هذه مسألة العصمة ، وهذه مسألة النصّ ماذا يبقى عندكم ؟) .

أقول : ذكر السيّد الحيدريّ هنا أنّ دلالة حديث الغدير والمنزلة ليست واضحة في الأزمان المتقدّمة ، ثمّ تحوّلت إلى دلالة جليّة في العصور المتقدّمة ، وقد استفاد السيّد الحيدريّ في هذا من أحمد الكاتب ، فقد قال في كتابه (تطوّر الفكر السياسيّ الشيعيّ من الشورى . . . إلى ولاية الفقيه) : وإذا كان حديث الغدير يعتبر أوضح وأقوى نصّ من النبيّ بحقّ أمير المؤمنين ، فإنّ بعض علماء الشيعة الإماميّة الأقدمين ـ كالشريف المرتضى ـ يعتبره نصّاً خفيّاً غير واضح بالخلافة ، حيث يقول في الشافي : « أنّا لا ندّعي علم الضرورة في النصّ ، لا لأنفسنا و لا على مخالفينا ،

وما نعرف أحداً من أصحابنا صرّح بادّعاء ذلك »[١] .

فالسيّد الحيدريّ لم يأتِ بجديد في هذا ، وإنّما هو تابع لأحمد الكاتب ، وعندنا على كلام السيّد الحيدريّ ملاحظات :

الملاحظة الأُولى : هي أنّه وقع تشويه للحقيقة في كلام السيّد الحيدريّ لم يقع في كلام أحمد الكاتب نفسه ، فالسيّد كان يتحدّث عن الإمامة السياسيّة بشكل عامّ ، وعرض الكلام وكأنّه كلام في أدلّتها بشكل عامّ ، فصوّر أنّ السيّد المرتضى لا يرى الدليل عليها جليّاً ، فقال غفر الله له : (تعالوا معنا إلى بحث آخر ، وهو أنّه فيما يتعلّق بروايات الخلافة السياسيّة ، سمّها وصيّة ، سمّها نصّ ، أيّاً مّا تريد أن تسمّيها ، هل هذه النصوص الواردة في الخلافة السياسيّة لأمير المؤمنين من بعده ، يعني في الغدير وفي غير الغدير ، هل هي ضروريّة هذه النصوص أم نظريّة ؟ بعبارة أُخرى هل النصّ جليّ أم النصّ خفيّ ؟ إذا كان النصّ جليّاً فيكون ضروريّاً ، إذا كان النصّ خفيّاً فيكون نظريّاً واجتهاديّاً .

تعالوا معنا إلى السيّد المرتضى ، وتعلمون أنّه في القرن الخامس ، يعني قريب من عصر الغيبة الصغرى لا عن عصرنا ذاك العصر ، الشافي في الإمامة الجزء الثاني صفحة ٦٦ .... الآن إمامة أمير المؤمنين في القسم الأوّل أم في القسم الثاني ؟ هذا الآن السيّد المرتضى يقول بأنّه فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته ، والمراد به إلّا استدلالاً اضطراراً أو استدلالاً ؟ ضروريّ أو نظريّ ؟ كقوله : **أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ** ، من حيث السند ما هو ؟ قطعيّ متواتر ، إنّما الكلام أين ؟ في الدلالة والدلالة استدلاليّة أم ضروريّة ؟ و « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** » من حيث السند ضروريّ الصدور ولكن من حيث الدلالة ؟ فإذا كان بينكم وبين الله فإذا كان في القرن الخامس نظريّ ، يعني في القرن الرابع عشر يصير ضروريّ ؟ وإذا صار ضروريّ افترض

---

(١) الشافي : ١٤ .

سلّمنا بعد هذا ضرورة مذهبيّة أم ضرورة علمائيّة فهم علماء ؟) .

فقوله : (الآن إمامة أمير المؤمنين في القسم الأوّل أم في القسم الثاني ؟) تشويه لمطلب السيّد المرتضى ؛ لأنّه رحمه الله كان يتحدّث عن بعض أدلّة الإمامة لا عن نفس الإمامة ، فليس من الدقّة السؤال عن نفس الإمامة ، ونوضح كلام السيّد المرتضى أوّلاً ثمّ ننقل عبارته :

رأي السيّد المرتضى رحمه الله في جلاء ووضوح الإمامة :

السيّد المرتضى رحمه الله يرى بعض أدلّة إمامة الإمام عليّ عليه السلام جليّة ، وبالتالي تكون الإمامة جليّة . نعم ، بعض النصوص يراها تامّة ، ولكن في دلالتها خفاء ، وبعد البحث يزول الخفاء ، ومن ذلك حديث الغدير ، فإمامة عليّ عليه السلام بلحاظ بعض أدلّتها من القسم الأوّل ، قال رحمه الله :

« فصل في إبطال ما دفع به ثبوت النصّ وورود السمع به : الذي نذهب إليه أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة بعده ، ودلّ على وجوب فرض طاعته ولزومها لكلّ مكلّف ، وينقسم النصّ عندنا في الأصل إلى قسمين : أحدهما يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول ، والآخر إلى القول دون الفعل .

فأمّا النصّ بالفعل والقول ، فهو ما دلّت عليه أفعاله صلى الله عليه وآله وأقواله المبيّنة لأمير المؤمنين عليه السلام من جميع الأُمّة ، الدالّة على استحقاقه من التعظيم والإجلال والاختصاص بما لم يكن حاصلاً لغيره ، كموآخاته صلى الله عليه وآله بنفسه ، وإنكاحه سيّدة نساء العالمين ابنته عليها السلام ، وأنّه لم يولّ عليه أحداً من الصحابة ، ولا ندبه لأمر ، أو بعثه في جيش ، إلّا كان هو الوالي عليه ، المقدّم فيه ، وأنّه لم ينقم عليه من طول الصحبة وتراخي المدّة شيئاً ، ولا أنكر منه فعلاً ، ولا استبطاه في صغير من الأُمور ولا كبير مع كثرة ما توجّه منه صلى الله عليه وآله إلى جماعة من أصحابه من العتب ، إمّا تصريحاً أو تلويحاً .

وقوله صلى الله عليه وآله فيه : « **عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ** » و « **عَلِيٌّ مَعَ الْحَقِّ وَالْحَقُّ مَعَهُ** »(١) و « **اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ وَإِلَيَّ يَأْكُلُ مَعِي مِنْ هَذَا الطَّائِرِ** »(٢)، إلى غير ما ذكرناه من الأفعال والأقوال الظاهرة التي لا يخالف فيها وليّ ولا عدوّ، وذكر جميعها يطول، وإنّما شهدت هذه الأفعال والأقوال باستحقاقه عليه السلام الإمامة، ونبّهت على أنّه أوْلى بمقام الرسول من قبل، أنّها إذا دلّت على التعظيم والاختصاص الشديد، فقد كشفت عن قوّة الأسباب إلى أشرف الولايات ؛ لأنّ مَن كان أبهر فضلاً، وأعلى في الدين مكاناً فهو أوْلى بالتقديم، وأقرب وسيلة إلى التعظيم، ولأنّ العادة فيمن يرشّح لشريف الولايات، ويؤهّل لعظيمها أن يصنع به، وينبه عليه ببعض ما قصصناه.

وقد قال قوم من أصحابنا : أنّ دلالة الفعل ربّما كانت آكد من دلالة القول، وأبعد من الشبهة ؛ لأنّ القول بدخله المجاز، ويحتمل ضروباً من التأويلات لا يحتملها الفعل.

فأمّا النصّ بالقول دون الفعل ينقسم إلى قسمين :

أحدهما : ما علم سامعوه من الرسول صلى الله عليه وآله مراده منه باضطرار، وإن كنّا الآن نعلم ثبوته، والمراد منه استدلالاً وهو النصّ الذي في ظاهره، ولفظه الصريح بالإمامة والخلافة، ويسمّيه أصحابنا النصّ الجليّ، كقوله عليه السلام : « **سَلِّمُوا عَلَىٰ عَلِيٍّ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ** »(٣) و « **إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَوَزِيرِي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا** »(٤).

---

(١) أمالي الشيخ الصدوق : ٨٩.

(٢) أمالي الشيخ الصدوق : ٦٥٥.

(٣) الاحتجاج : ١ : ٦٦.

(٤) بحار الأنوار : ١٨ : ١٩٢، الحديث ٢٧.

والقسم الآخر: لا نقطع على أنّ سامعيه من الرسول صلى الله عليه وآله علموا النصّ بالإمامة منه اضطرارا، ولا يمتنع عندنا أن يكونوا علموه استدلالاً من حيث اعتبار دلالة اللفظ، وما يحسن أن يكون المراد أو لا يحسن.

فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته والمراد به إلّا استدلالاً، كقوله صلى الله عليه وآله: « **أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ إِلّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي** » و « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** »، وهذا الضرب من النصّ هو الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفيّ.

ثمّ النصّ بالقول ينقسم قسمة أُخرى إلى ضربين:

فضرب منه تفرّد بنقله الشيعة الإماميّة خاصّة، وإن كان بعض من لم يفطن بما عليه فيه من أصحاب الحديث قد روى شيئاً منه، وهو النصّ الموسوم بالجليّ.

والضرب الآخر رواه الشيعيّ والناصبيّ، وتلقّاه جميع الأُمّة بالقبول على اختلافها، ولم يدفعه منهم أحد يحفل بدفعه يعدّ مثله خلافاً، وإن كانوا قد اختلفوا في تأويله وتباينوا في اعتقاد المراد به، وهو النصّ الموسوم بالخفيّ الذي ذكرناه ثانياً.

ونحن الآن نشرع في الدلالة على النصّ الجليّ لأنّه الذي تفرّد أصحابنا به، وكلام صاحب الكتاب في هذا الفصل كأنّه مقصور عليه).

وقد قرب السيّد المرتضى رحمه الله دلالة حديث الغدير على الإمامة، وقال مبيّناً نتيجته: « قد دلّلنا على ثبوت النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بأخبار مجمع على صحّتها، متّفق عليها، وإن كان الاختلاف واقعاً في تأويلها، وبيّنّا أنّها تفيد النصّ عليه بغير احتمال ولا إشكال، كقوله صلى الله عليه وآله: « **أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ** » و « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** »، إلى غير ذلك ممّا دلّلنا على أنّ القرآن يشهد به كقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ**﴾[1]، وعليه هذه الأدلّة القاطعة إن كان غير محتمل

---

(١) المائدة ٥: ٥٥.

للتأويل نحمله بالتأويل على ما يوافقها ويطابقها إذا ساغ ذلك فيه »[١].

فلم يعتبر السيّد أدلّة الإمامة بأجمعها غير جليّة كما أنّه غير الجليّ عنده تامّ الدلالة.

الملاحظة الثانية : اتّضح ممّا سبق أنّ قول السيّد المرتضى رحمه الله « أنّا لا ندّعي علم الضرورة من النصّ ، لا لأنفسنا ولا على مخالفينا ، وما نعرف أحد من أصحابنا صرّح بادّعاء ذلك » ليس المقصود منه عدم وضوح وجلاء أدلّة الإمامة ، كيف وهو صرّح بأنّ بعض الأدلّة جليّة ، وبهذا يتّضح أنّ مقايسة مسألة طهارة الكتابيّ بالإمامة في كلام السيّد الحيدريّ تعليقاً على كلام السيّد المرتضى من الخطأ.

قال السيّد الحيدريّ : (يكون اجتهاد في قبال اجتهاد ، أنت تعتقده مسلّم الآخر ماذا ؟ كما أنت تعتقد طهارة أهل الكتاب هو يعتقد ماذا ؟ يعني إذا هو اعتقد بالطهارة وأنت تعتقد بالنجاسة أنت صرت على الحقّ المبين وهو من مضلّات الفتن ؟ ! يقول وهذا الضرب من النصّ هو الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفيّ ، أي نصّ ؟ هذه النصوص « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** »).

فإنّ النصّ على الإمامة جليّ وواضح.

الملاحظة الثالثة : بعد أن صوّر السيّد الحيدريّ أدلّة الإمامة غير جليّة رتّب نتيجة بيّنها في قوله : (بعد من خالف مثل هذه الضرورات يعدّ يدخل في مضلّات الفتن ؟ إلّا بيني وبين الله لمن لا يعرف المباني يتكلّم هذه الكلمات ، وإلّا من يعرف المبنى لا يكون مضلّات الفتن ، يكون اجتهاد في قبال اجتهاد).

وهذا خطأ فإنّ وضوح الدليل لا علاقة له في كون المسألة توجب ضلال من خالفها أو لا ، فالحكم بالضلال تابع لاعتبار الشارع ، وربّ مسألة واضحة ولا يكون إنكارها لشبهة ضلالاً ، وربّ مسألة تكون بلحاظ شخص غامضة جدّاً ولكن إنكارها

---

(١) الشافي : ٣ : ٩٩.

ضلال بل كفر، كما في نبوّة النبيّ صلى الله عليه وآله بالنسبة إلى بعض البشر القاصرين بسبب بعد بيئتهم عن أماكن وجود الدليل، أو وجود شبهات كثيرة تمنعهم من الإيمان به.

خفاء أسماء الأئمّة أو شخصيّات الأئمّة.

حاول السيّد الحيدريّ أن يصوّر لنا أنّ أسماء الأئمّة عليهم السلام أيضاً ليست من الضروريّات، وهي مسائل اجتهاديّة لا توجب التضليل كما ذكر في النصّ، ولكنّه في الحقيقة صوّر أنّ نفس شخصيّات الأئمّة ليست من الضروريّات، وذلك لما مثّل بالإسماعيليّة والواقفيّة، فإنّ خلافنا مع هؤلاء ليس في اسم الإمام الكاظم والرضا عليهما السلام وإنّما في ثبوت الإمامة لهما، قال السيّد الحيدريّ: (يبقى عندكم مسألتان أُخريتان: أسماء الأئمّة الاثني عشر، وحياة الإمام الثاني عشر، وهاتان أيضاً كذلك أمّا أسماء الأئمّة هذه الفرق التي صارت في أزمنتهم، فلو كانت ضرورة كان يختلف شيعتهم عليهم على الأسماء؟ لا يختلفوا، لأيّ سبب أنّ الأئمّة أخفوا ذلك؟ لأنّ البعض يحاول يبيّن أسباب إخفاء الأئمّة، أنا أيضاً أعلم بأنّه الظروف لم تكون مساعدة للإظهار، ولكن في النتيجة أظهروها أو لم يظهروها؟ لم يظهروها بدليل أنّ النتيجة أنّه اختلف شيعتهم أنّهم مَن هم الأئمّة الاثنى عشر، يكفي من الإسماعيليّة إلى الواقفيّة إلى أن نأتي إلى عصر الغيبة الصغرى وهو عصر الحيرة، لو كانت الأسماء واضحة المعالم والشيعة يعرفونها ضروريّ بالنسبة لهم كان يختلفون أو لا يختلفون؟ لا يختلفون، فمن اختلافهم نستكشف أنّها لم تكن ضروريّة...).

وهذا الكلام غريب جدّاً، وكما قلت في أوّل المقالة هو نسف لأُسس التشيّع بعنوان عدم ضروريّة أُسسه، وإمكان الخلاف فيها مع الحفاظ على التشيّع.

تخيّلوا أن يقول شخص: نبوّة النبيّ صلى الله عليه وآله ليست من ضروريّات الدين لأنّه خالف في اسم النبيّ اليهود فقالوا: النبيّ بعد موسى غيره.

وصحيح لا يشترط معرفة أسماء الأئمّة عليهم السلام ، ولكن لا بدّ من الاعتقاد بهم ولو إجمالاً ، وهو من أركان الإيمان ، والسيّد الحيدريّ طرح كفاية الاعتقاد الإجماليّ بصورة غير دقيقة ، فصوّرها بالنحو التالي : (هل يُشترط أن يعرف حياة الإمام الثاني عشر بنحو القضيّة الناجزة ، أو تكفي القضيّة التعليقيّة ؟ لو كان حيّاً اعتقد به ، الآن تسأله : عندك دليل على الحياة أم لا ؟ يقول : أنا ليس عندي دليل ، ولكن أعتقد لو كان حيّاً فهو إماميّ تجب طاعته ، وأنّه لا بدّ أن أُبايعه ، وأنّه إماميّ حتّى لا أُميت ميتةً جاهليّة ، يعني نفس الكلام الذي قاله زرارة في أُخريات حياته ، وهو أنّه لم يكن يعرف الإمام السابع مَن هو ، ماذا فعل ؟ وضع كتاب الله على صدره ، قال : من يقول هذا الكتاب أنّه الإمام بعد الإمام الصادق فهو إماميّ ، يعرفه أو لا يعرفه ؟ لا يعرفه ، قضيّة منجّزة واضحة أو ليست كذلك ؟ ليست كذلك ، هذا هو الحدّ الأدنى من التشيّع لا يقول لي قائل : سيّدنا يعني أنت بهذا الشكل ؟ أقول : لا ، وفيها مراتب بعد ذلك) .

وكلامه هذا غير دقيق :

أوّلاً : فلأنّ مَن يقول : إن كان حيّاً أعتقد بإمامته ، وهو يشكّ في حياته لا يوجد عنده اعتقاد فعليّ بالإمامة ، فهل يقبل في النبوّة القول بإيمان من يقول : (إن كان محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله موجود حقيقة ، وكان نبيّاً ، فأنا أعتقد بنبوّته) مع أنّه شاكّ في الوجود والنبوّة فعلاً !

وثانياً : التنظير بفعل زرارة خطأ ؛ لأنّ زرارة يعلم بوجود إمام ، فلو فرضنا أنّه لم يعيّنه ، فإنّ قوله ما اعتقد به في الواقع ، هو ما يثبت القرآن إمامته ، لا ينافي الجزم لعدم الشكّ في وجود الإمامة وفي امامته ، وإمّا هو لا يعرف اسمه ولا يميّزه عن غيره ولكنّه متميّز في علم الله تعالى .

ولنا بحث مفصّل أثبتنا فيه أنّ زرارة كان يعلم بشخص الإمام عليه السلام ، ولدواعي أظهر عدم العلم ، ليس المقام مقام تفصيله .

الرجوع إلى الخلط بين نفي الضرورة ونفي لزوم الاعتقاد:

وبعد كلّ ما تقدّم من حديث عن ضروريّة النصّ والعصمة وولادة المهديّ عليه السلام قفز السيّد الحيدريّ إلى عدم كون ذلك من الأُصول المقوّمة للتشيّع فقال: (إذن نطرح هذا السؤال الأخير حتّى ننهي البحث. إذن ما هو ملاك أن يكون الإنسان شيعيّاً، أن يكون مؤمناً بالمعنى الأخصّ؟ ما هو الملاك؟ على طريقة الفتاوى الفقهيّة هذه الفتاوى العقائدية؟ الجواب: أن يعتقد أنّهم اثنا عشر، وأنّه لو كان الثاني عشر منهم حيّاً فيعتقد بحياته، وأنّه لا طريقة لأخذ الدين إلّا ما صدر منه، هل يشترط الاعتقاد بعصمتهم أو لا يشترط؟ لا. هل يشترط الاعتقاد بالنصّ على الخلافة أو لا يشترط؟ لا أنّه أنا لا اعتقد، أنا اعتقد بأنّه نصّ على خلافتهم، أُؤكّد حتّى غداً لا يقطعون كلامي، أنا معتقد يوجد نصّ على الخلافة، ولكن لو أنّ إنسان قال: لم يثبت عندي هذا، هذا يخرجه عن التشيّع أو لا يخرجه؟ الجواب: لا يخرجه، أقلّ مراتب أن يكون الإنسان شيعيّاً، وهذا رأي كبار علماء الإماميّة، ولكن لماذا لا يذكر؟ ذاك بحث آخر).

والسؤال هو: من أين علم بأنّه يشترط في التشيّع الاعتقاد بأنّهم اثنا عشر، وأنّه يجب أخذ الدين عنهم؟ لماذا لم يقل ما قال في وجود الإمام المهديّ عليه السلام؟ وهو كفاية أن يقول الشخص: (لا أدري هل هم اثنا عشر، أو أقلّ أو أكثر، ولا أدري هل يوجد طريق لأخذ الدين غيرهم أو لا، ولكن إن كان ذلك ثابت فأنا أعتقد به)!

الإمامة في كلام الشيخ الأنصاريّ رحمه الله:

والغريب أنّه استشهد على عدم مقوّميّة السلطة السياسيّة والعصمة بكلام الشيخ الأنصاريّ، فقال:

(هذا الشيخ الأنصاريّ، هذا أمامكم فرائد الأُصول لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم الجزء الأوّل: لكي يكون الإنسان شيعيّاً إماميّاً اثنا عشريّاً، ويكفي في معرفة

الأئمّة معرفتهم بنسبهم المعروف أنّهم من آل البيت ، وأبناء عليّ وفاطمة ، والتصديق بأنّهم أئمّة يهدون بالحقّ ، ويجب الانقياد إليهم ، والأخذ منهم ، يعني فرض الطاعة ليس أكثر ، يعني بعد رسول الله ممّن تأخذ دينك ؟ من عليّ وأولاد عليّ ، مَن هم ؟ لا يعرفهم ، ولكن بالإجمال يعرفهم ، وفي وجوب الزائد على ذلك وجوب الزائد ما هو ؟ وفي وجوب الزائد على ما ذُكر من عصمتهم ـ هذا الأصل لأنّ الأصل قلنا في الإمامة هي مسألة العصمة ـ يقول الوجهان اللذان ذكرناهما في النبيّ يشترط الاعتقاد بعصمته أو لا يشترط ؟ لا يشترط ، وهنا نقول كما قلنا في النبيّ . إذن لخّص كلامك شيخنا إذن خلاصة التشيّع ما هو شرطه ؟ قال : تفسير معرفة حقّ الإمام بمعرفة كونه إماماً مفترض الطاعة ، ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1] ، وأنا معتقد بوجوب طاعة هؤلاء تقول معتقد بعصمتهم أو لا ؟ فإن ثبت عندك بالدليل معصوم طوبى لك هذه درجة كمال الإيمان هذا ، أمّا إذا لم يثبت خرجت من التشيّع أو لم تخرج ؟ لم تخرج .

قال : وقد ورد في بعض الأخبار تفسير معرفة حقّ الإمام مَن زاره عارفاً بحقّه وجبت له الجنّة . قال : بمعرفة كونه إماماً مفترض الطاعة ، هذا المعنى بشكل واضح أبان بن تغلب في كتاب رجال النجاشيّ يشير إليه في عهد الإمام الصادق رجال النجاشيّ مؤسّسة النشر الإسلاميّ في صفحة ١٢ قال : أتدري مَن الشيعة ؟ ما هي أركان التشيّع ؟ أتدري من الشيعة في صفحة ١٢ ؟ قال : الشيعة الذين إذا اختلف الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله أخذوا بقول عليّ فهو شيعيّ ، وإذا اختلف الناس عن عليّ أخذوا بقول جعفر بن محمّد ، والسلام . هذا التشيّع ، انتهت القضيّة ، أن يأخذ الدين منه ، الآن إذا هو في عصر الإمام الصادق . إذن يعرف الباقي أو لا يعرف الباقي ؟ لا يعرفهم ، هذا يخرجه عن التشيّع أو لا يخرجه ؟ ولكن معتقد أنّه لو كان

---

(١) النساء ٤ : ٥٩ .

هناك أئمّة آخرون أيضاً يعتقد بهم، فإن قلت: سيّدنا إذن ما هو الفرق بين الزيديّة وبين الإسماعيليّة وبين الاثنا عشريّة؟ الجواب: أنّ الزيديّة ذهبوا إلى أئمّة آخرين، هذا بنحو الإجمال يعتقد بما هو الواقع، والواقع هو زيد أم الإمام الباقر؟ فرقه هذا الإجمال يقول: مَن هم أئمّة بحسب القرآن، وبحسب لوح الواقع، وبحسب ما أراد الله الإمامة لهم).

ونذكر على كلامه هذا تعليقين:

التعليق الأوّل: هو أنّ الشيخ الأنصاريّ ﵀ نصّ على أنّ ممّا يجب الاعتقاد به أنّهم أئمّة يهدون بالحقّ، ويجب الانقياد إليهم، والأخذ منهم، ونقل روايات تبيّن لزوم الاعتقاد بأنّه إمام وأنّه مفترض الطاعة، وكلامه هذا يشمل الزعامة العامّة على الأُمّة، فإنّ وجوب طاعتهم على الكلّ، ووجوب إنقاد الكلّ إليهم، لا معنى بدون الزعامة السياسيّة.

التعليق الثاني: هو أنّ الشيخ الأنصاريّ ﵀ لم ينفِ الاعتقاد بالعصمة مطلقاً من العقائد، بل نفى الاعتقاد بالعصمة بمعنى الملكة من أوّل العمر إلى نهايته، ويشهد لذلك أنّه قال: «ويكفي في معرفة النبيّ ﷺ معرفة شخصه بالنسب المعروف المختصّ به، والتصديق بنبوّته وصدقه)، فذكر الصدق في جميع ما أخبر، وهذا يرتبط بالعصمة التبليغيّة، ولو بمنع الله تعالى من دون ملكة في النبيّ، ثمّ قال: (فلا يعتبر في ذلك الاعتقاد بعصمته)، وفسّر المقصود بالعصمة التي لا يعتبر الاعتقاد بها بقوله: (أعني كونه معصوماً بالملكة من أوّل عمره إلى آخره»[1].

وبالتالي يكون مقصوده من قوله في الإمامة: (وفي وجوب الزائد على ما ذكر من عصمتهم الوجهان) إشارة إلى الوجهين في العصمة بهذا المعنى، ولهذا ذكر

---

(١) فرائد الأُصول: ١: ٣٧٨.

أنّه ممّا يجب الاعتقاد به أنّهم يهدون بالحقّ، وهذا بيان للعصمة التبليغيّة قولاً وعملاً وتقريراً.

ونحن لا نمانع من أن تكون العصمة من العقائد المشروطة بالعلم، ومَن خالف فيها لشبهة مع اعتقاده بإمامة الأُمّة المجعولة من الله تعالى وبالأئمّة جميعاً بما فيهم آخرهم عليه السلام، لا يخرج عن التشيّع، ولكن هذا ليس تجديداً من السيّد الحيدريّ كما يوحي عنوان (أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ محاولة لعرض رؤية أُخرى) بل هو معروف بين العلماء، وموجود في كتاب درسيّ يتلى آناء الليل وأطراف النهار.

وقد ذكرنا سابقاً أنّ الفكرة مهما كانت متينة وواضحة فإنّها لا تمنع كلّ الناس من الاشتباه والخلاف فيها، والعصمة سواء كانت عقيدة أو لا، وإذا كانت عقيدة سواء كانت أصل للإيمان مطلقاً أو على تقدير العلم، فهي من الثوابت الواضحة في مذهبنا ادّعى الشيخ الصدوق الإجماع عليها، وأنّها من دين الإماميّة، فقد قال رحمه الله في اعتقادات في دين الإماميّة (باب الاعتقاد في العصمة): «اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمّة والملائكة صلوات الله عليهم أنّهم معصومون مطهّرون من كلّ دنس، وأنّهم لا يذنبون ذنباً، لا صغيراً ولا كبيراً، و ﴿**لَا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ**﴾[1]، ومن نفي عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم»[2].

وقوله: «اعتقادنا» في كتاب بعنوان (اعتقادات في دين الإماميّة) واضح الدلالة في نسبة الإجماع إلى العلماء، وهو قبل القرن الخامس؛ لأنّه توفّي سنة (**٣٨١هـ**).

ومثله قول الشيخ المفيد رحمه الله في أوائل المقالات: «واتّفقت الإماميّة على إمام الدين لا يكون إلّا معصوماً من الخلاف للهِ تعالى، عالماً بجميع علوم الدين،

---

(١) التحريم ٦٦: ٦.

(٢) الاعتقادات في دين الإماميّة: ٩٦.

كاملاً في الفضل ، بايناً من الكلِّ بالفضل عليهم في الأعمال التي يُسْتَحَقُّ بها النعيم المُقيم »[١] .

ولكثرة الروايات صارت العصمة واضحة عند أصحاب الأئمّة عليهم السلام وكبار الرواة ، ولها مكانة خاصّة في سلّم معارفهم ، وكتب بعض الرواة رسالة خاصّة فيها ، فقد روى الصدوق رحمه الله في المجالس ـ المجلس الثاني والتسعون ـ بالإسناد عن ابن أبي عمير ، قال : « مَا سَمِعْتُ وَلَا اسْتَفَدْتُ مِنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ فِي طُولِ صُحْبَتِي إِيَّاهُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ فِي صِفَةِ عِصْمَةِ الْإِمَامِ ، فَإِنِّي سَأَلْتُهُ يَوْماً عَنِ الْإِمَامِ أَ هُوَ مَعْصُومٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قُلْتُ لَهُ : فَمَا صِفَةُ الْعِصْمَةِ فِيهِ ؟ وَبِأَيِّ شَيْءٍ تُعْرَفُ ؟ قَالَ : إِنَّ جَمِيعَ الذُّنُوبِ لَهَا أَرْبَعَةُ أَوْجُهٍ لَا خَامِسَ لَهَا : الْحِرْصُ ، وَالْحَسَدُ ، وَالْغَضَبُ ، وَالشَّهْوَةُ ، فَهَذِهِ مَنْفِيَّةٌ عَنْهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَرِيصاً عَلىٰ هَذِهِ الدُّنْيَا وَهِيَ تَحْتَ خَاتَمِهِ لِأَنَّهُ خَازِنُ الْمُسْلِمِينَ ، فَعَلىٰ مَاذَا يَحْرِصُ ؟ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَسُوداً لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَحْسُدُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ وَلَيْسَ فَوْقَهُ أَحَدٌ ، فَكَيْفَ يَحْسُدُ مَنْ هُوَ دُونَهُ ؟ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَغْضَبَ لِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا إِلّا أَنْ يَكُونَ غَضَبُهُ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِ إِقَامَةَ الْحُدُودِ ، وَأَنْ لَا تَأْخُذَهُ فِي اللهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ وَلَا رَأْفَةٌ فِي دِينِهِ ، حَتّىٰ يُقِيمَ حُدُودَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَّبِعَ الشَّهَوَاتِ ، وَيُؤْثِرَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَّبَ إِلَيْهِ الْآخِرَةَ كَمَا حَبَّبَ إِلَيْنَا الدُّنْيَا ، فَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى الْآخِرَةِ كَمَا نَنْظُرُ إِلَى الدُّنْيَا ، فَهَلْ رَأَيْتَ أَحَداً تَرَكَ وَجْهاً حَسَناً لِوَجْهٍ قَبِيحٍ ، وَطَعَاماً طَيِّباً لِطَعَامٍ مُرٍّ ، وَثَوْباً لَيِّناً لِثَوْبٍ خَشِنٍ وَنِعْمَةً دَائِمَةً بَاقِيَةً لِدُنْيَا زَائِلَةٍ فَانِيَةٍ ؟ ! »[٢] .

---

(١) أوائل المقالات : ٣٩ .

(٢) أمالي الشيخ الصدوق ـ المجلس الثاني والتسعون : ٦٣٢ و ٦٣٣ .

وقال النجاشيّ في ترجمة محمّد بن عليّ الشلمغانيّ : « أبو جعفر ، المعروف بابن أبي العزاقر ، كان متقدّماً في أصحابنا ، فحمله الحسد لأبي القاسم الحسين بن روح على ترك المذهب والدخول في المذاهب الرديئة [الردية] ، حتّى خرجت فيه توقيعات ، فأخذه السلطان وقتله وصلبه . وله كتب ، منها : كتاب التكليف ، ورسالة إلى ابن همام ، وكتاب ماهيّة العصمة . . . »[١] .

ومن الشواهد وضوح العصمة عن الإماميّة حتّى في كتب مخالفيهم ، ما قاله أبو الحسن الأشعريّ مؤسّس المذهب الأشعريّ[٢] ، والمتوفّى سنة (٣٣٠هـ) : واختلفت الروافض في الرسول صلى الله عليه وآله هل يجوز عليه أن يعصي أم لا ؟

وهم فرقتان :

١ ـ فالفرقة الأُولى منهم يزعمون أنّ الرسول جائز عليه أن يعصي الله ، وأن النبيّ قد عصى الله في أخذ الفداء يوم بدر ، فأما الأئمّة فلا يجوز ذلك عليهم ؛ لأنّ الرسول إذا عصى فالوحي يأتيه من قِبل الله ، والأئمّة لا يوحى إليهم ، ولا تهبط الملائكة عليهم ، وهم معصومون ، فلا يجوز عليهم أن يسهوا ولا يغلطوا وإن جاز على الرسول العصيان ، والقائل بهذا القول هشام بن الحكم .

٢ ـ والفرقة الثانية منهم يزعمون أنّه لا يجوز على الرسول أن يعصي الله عزّ وجلّ ، ولا يجوز ذلك على الأئمّة لأنّهم جميعاً حجج الله ، وهم معصومون من الزلل ، ولو جاز عليهم السهو واعتماد المعاصي وركوبها لكانوا قد ساووا المأمومين في جواز ذلك عليهم كما جاز على المأمومين ، ولم يكن المأمومون أحوج إلى الأئمّة من الأئمّة لو كان ذلك جائزاً عليهم جميعاً .

ومن الواضح أنّ حديثه في الفرقة الثانية عن الشيعة الذين ننتمي إليهم .

---

(١) فهرست النجاشيّ : ٣٧٨ .

(٢) مقالات الإسلاميّين : ٤٨ .

تفسير كلام العلماء بطريقة غير صحيحة:

ليس من العقائد معرفة أسماء الأئمّة عليهم السلام ولا ترتيبهم، ولكن الاعتقاد بهم ـ ولو إجمالاً ـ من العقائد، فلو أنّ شخصاً قال: أنا أعتقد بإمامة مَن نصّ الله عليهم، وأحدهم موجود في زماننا، فهو مؤمن، ومَن قال: أنا أعتقد بعقيدة الشيعة الساكنين بالنجف الأشرف أو قم المقدّسة، فهو يعتقد إجمالاً، ويكفي ذلك في تحقّق الإيمان. نعم، لو قال: من المحتمل أنّ بعض ما يعتقدون به باطل، أو أنا لا أعتقد بوجود إمام في زماننا حتّى لو كانوا يعتقدون به، فهنا لا يتحقّق الإيمان الإجماليّ.

ولكن كفاية الاعتقاد الإجماليّ شيء، وعدم مقوّميّة النصّ والعصمة على تقدير العلم والاعتقاد بإمامة الباقر والصادق والجواد عليهم السلام شيء آخر، ولا ينبغي الاشتباه في ذلك، فإن الاعتقاد إجمالاً محقّق للاعتقاد بكلّ ذلك ولكن إجمالاً.

ويمكن أن نقرّب ذلك بالمثال التالي:

لو قال أب لولده: (أكرم مَن أكرمني) وفرضنا أنّ كلّ من زيد وعمرو وخالد قاموا بالإكرام، فإنّ قوله السابق بقوّة: (أكرم زيداً وعمراً وخالداً)، وكذلك الأمر فيما إذا قال شخص: (أعتقد بحقّانيّة ما يعتقد به الإمام الصادق عليه السلام وإن كنت لا أعلم تفصيلاً بما يعتقد)، فإنّه بهذا يعتقد بالنصّ والعصمة وإمامة أمير المؤمنين عليه السلام... إلخ؛ لأنّ كلّ هذه ممّا يعتقد به الإمام الصادق عليه السلام.

وبهذا تعرف عدم الدقّة في قول السيّد الحيدريّ: (تعالوا معنا إلى السيّد اليزديّ العروة الوثقى مع تعليقات المرجع الدينيّ الشيخ محمّد فاضل اللنكرانيّ في باب أوصاف مستحقّي الزكاة، فصل في أوصاف المستحقّين: أن يكون المستحقّ مؤمناً، يعني ماذا مؤمناً؟ بالاصطلاح الفقهيّ أن يكون شيعيّاً اثنا عشريّاً، يقول: استشكل بعض العلماء في جواز إعطاء الزكاة لعوام المؤمنين الذين لا يعرفون الله إلّا بهذا اللفظ، لا يدري تقول الله فقط يدري الله ولا يعرف ما هو، أو النبيّ أو الأئمّة،

كلّاً أو بعضاً ، يعني أنّه استشكل إذا عوام لا يعرفون النبيّ أوصاف النبيّ عصمة النبيّ ، مقامات النبيّ ، أسماء الأئمّة ، عصمة الأئمّة ، النصّ على الأئمّة ، قال : يعطون الزكاة أو لا يعطون الزكاة ؟ لا يعطون ، أو شيئاً من المعارف الخمس ، واستقرب عدم الإجزاء ، لعلّه هذا كلام صاحب الحدائق ، بل ذكر بعض آخر ـ صاحب المستند ـ أنّه لا يكفي معرفة الأئمّة بأسمائهم ، بل لا بدّ في كلّ واحد أن يعرف أنّه من هو وابن من ، فيشترط تعيينه وتمييزه عن غيره ، وأن يعرف الترتيب في خلافتهم ، من هو الخليفة الأوّل يعني الإمام الأوّل الثاني ، الثالث ، ولو لم يعلم أنّه هل يعرف ما يلزم يعتبر ، ولا يكفي الإقرار الإجماليّ بأنّي مسلم مؤمن واثنا عشريّ هذا بعض وبعض ، أنتم ماذا تقولون سيّدنا ؟ قال : وما ذكروه مشكل جدّاً . إذن ما هو الكافي ؟ قال : بل الأقوى كفاية الإقرار الإجماليّ وإن لم يعرف أسماءهم أيضاً ، فضلاً عن أسماء آبائهم ، تقول له : الإمام الجواد من هو ؟ يقول : والله لا أدري ، بينك وبين الله الآن الواقع الشيعيّ ماذا يقول ؟ هذا شيعيّ أم لا ؟ يقول : ليس شيعيّ يقول محمّد الجواد مَن هو ؟ تقول له : يعني أنت غير معتقد بالأئمّة ؟ يقول : لماذا ، أنا شيعيّ والله شيعيّ ، أُدافع وأُقاتل عن التشيّع لكن لا يعرف الأئمّة ، لكن تدري كم يوجد ١٢ إمام ، يعني ماذا الإمام ؟ يعني ديني من أين لا بدّ أن أخذه ؟ تقول له هؤلاء معصومين أم لا ؟ يقول : يعني ماذا معصومين ، تسأله تقول له : بأنّه هؤلاء يقومون مقام النبيّ أو لا يقومون ؟ يقول : يقومون مقام النبيّ ، يعني ماذا ؟ تقول : أيّ شيعيّ أنت ؟ يقول : بيني وبين الله أنا معتقد كلّ ما يقولون يجب عليّ طاعتهم . . .

قال : وإن لم يعرف فضلاً عن أسماء آباءهم ، والترتيب في خلافتهم ، تقول له : الإمام الحادي عشر مَن هو ؟ يقول الحسن المجتبى ! هذا فيه إشكال أم لا ؟ انتهت القضيّة لا أسماءهم لا ترتيبهم لا آباءهم ، وإنّما يعلم أنّهم ماذا ؟ لكن هذا مع العلم بصدقه في دعواه بلي صادق في دعواه يقاتل ، يعطي دمه في سبيل مدرسة أهل البيت انّه من المؤمنين الاثني عشر هذا من ؟ السيّد اليزديّ ولا توجد تعليقة من

الشيخ اللنكرانيّ على ذلك .

تعالوا معنا إلى شيخ محمّد تقي الآمليّ مصباح الهدى المجلّد العاشر في ذيل هذه المسألة صفحة **٢٥٩** قال : ويكفي في التصديق بإمامتهم معرفتهم إجمالاً ولو بعنوان كونهم الأئمّة الاثني عشر ، خلفائي من بعدي اثنا عشر خلّص انتهت القضيّة ، ولا يحتاج إلى معرفة أسماءهم وأسماء آباءهم تفصيلاً ، ولا إلى ترتيب إمامتهم بأن يعلم أنّ أمير المؤمنين هو أوّلهم وهكذا ، ولا بدّ من الاعتقاد بغيبة الإمام الآخر منهم وحياته وأنّه الذي سيظهر ويملأ الأرض ، الشيخ الآمليّ يعتقد أنّه لا بدّ أن يعتقد بحياته ، هذا شرط إضافيّ .

نفس هذا الكلام للسيّد الخوئي في المستند في شرح العروة الوثقى الزكاة رقمها **٢٤** هذه الموسوعة في صفحة **١٤٧** يقول : فإنّ المعرفة التفصيليّة لم ينهض أي دليل على اعتبارها ، بل المتراءى من النصوص والمنسبق منها إلى الذهن حسب الفهم العرفيّ أن يكون مع الشيعة وتسأله يقول : بلى أنا مع هؤلاء أصلاً لعلّه تسأله تقول له : الأئمّة **١٢** أم **١٤** ؟ يقول : والله لا أدري ، لكن هؤلاء الموجودين أنا أيضاً منهم ، هذا السيّد الخوئي أمامكم ، كما إذا كان المدّعي من بلد كلّهم أو جلّهم من الشيعة تسأله أنت أيضاً شيعيّ ؟ يقول : أنا مثل هؤلاء ، تقول له : هؤلاء ماذا يقولون ؟ يقول : لا أدري فقط أدري أنا منهم ، وصادق في هذا بأي دليل ؟ عندما تحدث مشكلة على هؤلاء أوّل من يدافع من ؟ فإذن صادق أو ليس بصادق ؟ يقدّم دمه لأجل التشيّع ولكن التشيّع الذي لا يعرفه ، بعبارة أوضح تقول له : الحق مع عليّ أم مع الآخرين ؟ ماذا يقول ؟ فإذا قال : الحقّ مع عليّ هذا شيعيّ ، اسأله قل له : يعني ماذا الحقّ مع عليّ ؟ يقول : والله لا أدري ما هو الحقّ ، لكن أدري الحقّ مع من ، يعرف الحقّ ما هو أو لا يعرف ؟ لا يعرف لكن يعرف أنّ الحقّ مع عليّ ، يقول شيعيّ هذا ، بينك وبين الله نحن الآن ماذا فعلنا بالتشيّع ؟ والله ضيّقناه ، ضيّقناه ، ضيّقناه خرجنا تسعة وتسعين بالمئة من الشيعة ، حتّى علماء الشيعة نخرجهم من التشيّع ،

أنتم تسمعون على الفضائيّات ، قنوات وفضائيّات وشعارات ومنابر ولطميّات وحسينيّات وإلى آخره الذي لا يعتقد بهذا ليس شيعيّ ، لا يعتقد بهذا مرتدّ ، لا يعتقد بهذا فاسق ، لا يعتقد بهذا كافر ، وهكذا ، قديماً وحديثاً هذه إصدار الفتاوى الآن أنا بعض هؤلاء الذين بيني وبين الله يصدرون الفتاوى أي منطق هذا ، هذه نصوصنا » .

أقول : وقد قرّر السيّد الحيدريّ كلام السيّد الخوئيّ رحمه الله بهذا النحو (يقول والله لا أدري لكن هؤلاء الموجودين أنا أيضاً منهم ، هذا السيّد الخوئيّ أمامكم) وهذا التقريب ليس صحيحاً وهو موهم ، فليس المقصود من الاعتقاد الإجماليّ أن يقول : أنا منهم ، بل أن يقول : أنا أعتقد بعقيدتهم ، وهو من قصده السيّد رحمه الله بقوله : (يعد خارجاً من الشيعة ، ومن أهل الولاء ، وينتمي إلى الطائفة المحقّة ، ويندرج ولو بنحو من الاندراج في زمرتهم ، وتابعي مسلكهم في مقابل من يعدّ من المخالفين ، ومقتضاه كفاية الإقرار الإجماليّ والتحاقه بالمذهب الجعفريّ ، فإنّ هذا المقدار كافٍ في صدق عنوان الأصحاب) .

والسيّد رحمه الله في هذا يشير إلى أنّ الوارد في مثل مكاتبة عليّ بن بلال : « **لَا تُعْطِ الصَّدَقَةَ وَالزَّكَاةَ إِلّا لِأَصْحَابِكَ** »[1] وعنوان الأصحاب ينطبق على مَن أقرّ بعقيدة الشيعة إجمالاً .

وكيف كان ، فإنّ المقصود من أركان التشيّع ما يجب الاعتقاد به ولو إجمالاً ليتحقّق التشيّع ، وليس ما لا يجب الاعتقاد به ليكون الفخر الرازيّ أو الواقفيّة أو الإسماعيليّة ومن شابههم من الشيعة والأصحاب الذين يستحقّون الزكاة ، فهذا لم يقل به العلماء الذين يسرد السيّد الحيدريّ عباراتهم بلا تدقيق .

والغريب أنّ السيّد كمال الحيدريّ لم يرتض من الشيخ الآمليّ رحمه الله اعتبار الاعتقاد

---

(١) وسائل الشيعة : ٩ : ٢٢٢ ، الباب ٥ من أبواب المستحقّين للزكاة ، الحديث ٤ .

بإمامة المهديّ عليه السلام فيما يجب الاعتقاد به إجمالاً لتحقّق الإيمان والتشيّع فقال: (ولا بدّ من الاعتقاد بغيبة الإمام الآخر منهم وحياته، وأنّه الذي سيظهر ويملأ الأرض، الشيخ الآمليّ يعتقد أنّه لا بدّ أن يعتقد بحياته، هذا شرط إضافي) وأنّه يريد أن يشيّع أحمد الكاتب ومن شابهه، وهذا يدلّ على أنّه ليس فقط لا يرى ولادة الإمام وإمامته من الضروريّات، بل هي ليست من شروط الإيمان، واشتراطها إضافيّ!

الحقّيّة والتشيّع:

في بحار الأنوار[١] عن الغيبة للشيخ الطوسيّ[٢]: «وَجَّهَ قَوْمٌ مِنَ الْمُفَوِّضَةِ وَالْمُقَصِّرَةِ كَامِلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيَّ إِلىٰ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام.

قَالَ كَامِلٌ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي أَسْأَلُهُ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلّا مَنْ عَرَفَ مَعْرِفَتِي، وَقَالَ بِمَقَالَتِي. قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلىٰ سَيِّدِي أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام نَظَرْتُ إِلىٰ ثِيَابٍ بَيَاضٍ نَاعِمَةٍ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ فِي نفْسِي: وَلِيُّ اللهِ وَحُجَّتُهُ يَلْبَسُ النَّاعِمَ مِنَ الثِّيَابِ، وَيَأْمُرُنَا نَحْنُ بِمُوَاسَاةِ الْإِخْوَانِ، وَيَنْهَانَا عَنْ لُبْسِ مِثْلِهِ؟ فَقَالَ مُتَبَسِّماً: **يَا كَامِلُ** ـ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَإِذَا مِسْحٌ أَسْوَدُ خَشِنٌ عَلىٰ جِلْدِهِ ـ فَقَالَ: **هَذَا لِلهِ وَهَذَا لَكُمْ**، فَسَلَّمْتُ وَجَلَسْتُ إِلىٰ بَابٍ عَلَيْهِ سِتْرٌ مُرْخىً، فَجَاءَتِ الرِّيحُ فَكَشَفَتْ طَرَفَهُ، فَإِذَا أَنَا بِفَتىً كَأَنَّهُ فِلْقَةُ قَمَرٍ مِنْ أَبْنَاءِ أَرْبَعِ سِنِينَ أَوْ مِثْلِهَا.

فَقَالَ لِي: **يَا كَامِلَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، فَاقْشَعْرَرْتُ مِنْ ذَلِكَ؟** وَأُلْهِمْتُ أَنْ قُلْتُ: **لَبَّيْكَ يَا سَيِّدِي**، فَقَالَ: **جِئْتَ إِلىٰ وَلِيِّ اللهِ وَحُجَّتِهِ وَبَابِهِ تَسْأَلُهُ: هَلْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلّا مَنْ عَرَفَ**

---

(١) بحار الأنوار: ٥٠: ٥١.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي: ٢٤٦ و ٢٤٧.

مَعْرِفَتَك ، وَقَالَ بِمَقَالَتِك ؟ فَقُلْتُ : إِي وَاللهِ. قَالَ : **إِذَنْ وَاللهِ يَقِلُّ دَاخِلُهَا ، وَاللهِ إِنَّهُ لَيَدْخُلُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمْ : الْحَقِّيَّةُ.**

قُلْتُ : يَا سَيِّدِي ، وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : **قَوْمٌ مِنْ حُبِّهِمْ لِعَلِيٍّ يَحْلِفُونَ بِحَقِّهِ وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقُّهُ وَفَضْلُهُ.**

ثُمَّ سَكَتَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ عَنِّي سَاعَةً ثُمَّ قَالَ : **وَجِئْتَ تَسْأَلُهُ عَنْ مَقَالَةِ الْمُفَوِّضَةِ ، كَذَبُوا ، بَلْ قُلُوبُنَا أَوْعِيَةٌ لِمَشِيَّةِ اللهِ ، فَإِذَا شَاءَ شِئْنَا ، وَاللهُ يَقُولُ : ﴿وما تَشاؤُنَ إِلّا أَنْ يَشاءَ اللهُ﴾**(١) ، ثُمَّ رَجَعَ السِّتْرُ إِلىٰ حَالَتِهِ ، فَلَمْ أَسْتَطِعْ كَشْفَهُ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ عليه السلام مُتَبَسِّماً فَقَالَ : **يَا كَامِلُ ، مَا جُلُوسُكَ وَقَدْ أَنْبَأَكَ بِحَاجَتِكَ الْحُجَّةُ مِنْ بَعْدِي ، فَقُمْتُ** وَخَرَجْتُ » .

وقد حاول السيّد كمال الحيدريّ أن يستفيد من هذه الرواية لإثبات عدم مقوّميّة النصّ والعصمة والأئمّة الإثني عشر ، فقال (تعالوا إلى كتاب الغيبة للشيخ الطوسيّ هذه روايات أهل البيت ، سائل يسأل يقول بأنّه وجّه قوم من المفوّضة والمقصّرة كامل بن إبراهيم المدنيّ إلى أبي محمّد عليه السلام قال كلام « فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : أَسْأَلُهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلّا مَنْ عَرَفَ مَعْرِفَتِي ، وَقَالَ بِمَقَالَتِي » ، تبيّن أن كامل كان يعرف الإثنا عشر ، ويعرف عصمتهم ، ويعرف النصّ كاملةً ، دخل على الإمام ، الإمام قال له :

« **جِئْتَ إِلىٰ وَلِيِّ اللهِ وَحُجَّتِهِ وَبَابِهِ تَسْأَلُهُ : هَلْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلّا مَنْ عَرَفَ مَعْرِفَتَك ، وَقَالَ بِمَقَالَتِك ؟ فَقُلْتُ : إِي وَاللهِ** » ، يعني ما هي دائرة الدخول في الجنّة وليس النجاة من النار وليس العذر وإنّما الدخول في الجنّة ، « قُلْتُ : يَا سَيِّدِي ، وَمَنْ هُمْ ؟ » ،

---

(١) الإنسان ٧٦ : ٣٠. التكوير : ٨١ : ٢٩.

قال الإمام عليه السلام : « **إِذَنْ وَاللهِ يَقِلُّ دَاخِلُهَا** » إذا كلّ من يعرف فقط معرفتك بالتشيّع وبالإمامة يدخل الجنّة والآخرين يحرمون ، فيوجد أحد يدخل الجنّة أم لا ؟ فيوم القيامة على ماذا خمسين ألف عام أمير المؤمنين يقف على المحشر أربعة نفرات يقول : أنت وأنت في أمان الله سدّوا المحشر والباقي إلى النار انتهت ، يوجد شيئاً آخر ، إذا التشيّع هذا بيني وبين الله فيحتاج كلّ هذه الخمسين ألف سنة ؟ ! التشيّع مشخّصة أركانه كما يقول ، انظر الإمام نفس هذا الإشكال الذي أنا أقوله ، قال : « **إِذَنْ وَاللهِ يَقِلُّ دَاخِلُهَا ، وَاللهِ إِنَّهُ لَيَدْخُلُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ : الْحَقِّيَّةُ** » الإمام سلام الله عليه انظروا كيف يفتح استوسع رحمة الله ، « **وَاللهِ إِنَّهُ لَيَدْخُلُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ : الْحَقِّيَّةُ** . قُلْتُ : يَا سَيِّدِي ، وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : **قَوْمٌ مِنْ حُبِّهِمْ لِعَلِيٍّ يَحْلِفُونَ بِحَقِّهِ** » عندما تسأله لا يحلف بالله ولا بكذا يحلف بحقّ عليّ ، « **وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقُّهُ وَفَضْلُهُ** » ، هذا هو التشيّع وهذا هو الجنّة) .

ويلاحظ على ما ذكره السيّد الحيدريّ عدّة أُمور :

الأمر الأوّل : أنّ الحيدريّ يرى أغلب التراث الروائيّ موضوعاً ومنقولاً بالمعنى ، ويحتمل أنّه محتفّ بقرائن غير لفظيّة تمنع حجّيّة ما نفهم منه ، فكيف ساغ له الاستدلال بهذه الرواية .

الأمر الثاني : الرواية ليست في مقام بيان حقيقة التشيّع ، وإنّما من يدخل الجنّة ، وبين العنوانين فرق ، فقد يدخل الجنّة مَن لم يكن شيعيّاً .

الأمر الثالث : لم تبيّن الرواية معرفة كامل ، فلعلّه يعتقد بشيء زائد على ما يجب الاعتقاد به ، كما أنّ منها التوحيد والنبوّة ، فمن أين علم السيّد الحيدريّ أنّها (تبيّن أنّ كامل كان يعرف الإثنا عشر ، ويعرف عصمتهم ، ويعرف النصّ كاملةً) ؟ وهل يلتزم السيّد الحيدريّ بـ أن النبوّة أيضاً ليست مقوّمة للتشيّع ؟ الإمام عليه السلام قال بدخول الحقّيّة الجنّة ، وعرّفهم بعدم ذكر النبوّة في عقائدهم ، وذلك بالاكتفاء بأنّهم « **قَوْمٌ مِنْ حُبِّهِمْ لِعَلِيٍّ يَحْلِفُونَ بِحَقِّهِ وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقُّهُ وَفَضْلُهُ** » .

الأمر الرابع : الظاهر من الرواية أنّ الحقّيّة تعرف حقّ الإمام عليّ عليه السلام ولهذا هم يحلفون به « **قَوْمٌ مِنْ حُبِّهِمْ لِعَلِيٍّ يَحْلِفُونَ بِحَقِّهِ** » ، وكيف يحلفون بشيء لا يعلمون بثبوته ، وعليه يكون المقصود من « **وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقُّهُ وَفَضْلُهُ** » أنّهم لا يعرفون ذلك تفصيلاً ، وهذا قرينة على أنّ كامل كان يعتقد تفصيلاً بعقائد غير لازمة في النجاة ويشترطها فعلاً في دخول الجنّة ، فقال له الإمام عليه السلام على هذا يقلّ دخول الناس الجنّة ، يدخل الجنّة قوم على خلاف ما تعتقد أنّه شرط ، وهم الذين يعتقدون إجمالاً بحقّ الإمام عليه السلام ، والروايات الكثيرة بيّنت حقّ الإمام ، وهذا ما تعرّض له السيّد الحيدريّ نفسه في تفسير معرفة حقّ الإمام في نقل عبارة الشيخ الأنصاريّ ، فقد قال في الدرس : مفاتيح عمليّة الاستنباط الفقهيّ : الصفحة **٤٧٢** : فإن قلت شيخنا كيف فسّرت المعرفة ـ يعني بوجوب الطاعة وتفسير الطاعة ـ وقد ورد في بعض الأخبار تفسير معرفة حقّ الإمام بمعرفة كونه إماماً مفترض الطاعة ؟ الشيخ يقول : أنا ما قلت من عندي أئمّة ، هم فسّروا ما معنى عارفاً بحقّه ؟ قال : أن يعرف أنّا مفترضو الطاعة ، هذه روايات المنسوبة الى الإمام الرضا سلام الله عليه لأنّه الرواية تقول عارفاً بحقّه دخل الجنّة قال : يابن رسول الله ، ما معنى عارفاً بحقّه يعني معرفتهم ؟ قال : أن يعرف أنّ الله افترض طاعتنا ، يعني اذا اختلف الناس بعد رسول الله دينكم من أين تأخذونه ؟ من أبو هريرة وفلان وفلان ، أو من عليّ تأخذوه ، إذا اجتمع الصحابة بعد رسول الله ومنهم عليٌّ وقالوا : قال رسول الله ما عندنا مشكلة إنّما المشكلة من أين تبدأ ؟ إذا الناس اختلفوا عن رسول الله ممّن نأخذه ؟ الشيعيّ يأخذ من عليٍّ وآل عليٍّ) .

الأمر الخامس : هو أنّ الرواية لو كانت في مقام تفسير التشيّع والذي يتوقّف عليه دخول الجنّة مطلقاً ، للزم إشكال قلّة من يدخل الجنّة على رأي السيّد الحيدريّ ؛ لأنّ السيّد الحيدريّ يقول : (إذن فتحصّل ممّا تقدّم في جملة واحدة : أنّ التشيّع له مرتبة دنيا التي هو أدنى المراتب ، وهو أن يعتقد بأنّ الدين لا يؤخذ إلّا من

عليّ وأولاد عليّ اثني عشر والسلام ، هذا أدنى المراتب ، فتستطيع أعلى من ذلك اقرأ وارقى) مع أنّ القلّة يعتقدون بذلك ، وأكثر الناس على طول القرون لا يدينون بالإسلام ، ولا يتقيّدون بالأخذ عن أهل بيته عليهم السلام فقط ، فينطبق على السيّد الحيدريّ نفسه قوله : (قال الإمام عليه السلام : « **إِذَنْ وَاللهِ يَقِلُّ دَاخِلُهَا** » إذا كلّ من يعرف فقط معرفتك بالتشيّع وبالإمامة يدخل الجنّة والآخرين يحرمون فيوجد أحد يدخل الجنّة أم لا ؟ فيوم القيامة على ماذا خمسين ألف عام أمير المؤمنين يقف على المحشر أربعة نفرات يقول : أنت وأنت في أمان الله ، سدّوا المحشر والباقي إلى النار ، انتهت ، يوجد شيئاً آخر ، إذا التشيّع هذا بيني وبين الله فيحتاج كلّ هذه الخمسين ألف سنة ؟ ! التشيّع مشخّصة أركانه كما يقول ، انظر الإمام نفس هذا الإشكال الذي أنا أقوله ، قال : « **إِذَنْ وَاللهِ يَقِلُّ دَاخِلُهَا ، وَاللهِ إِنَّهُ لَيَدْخُلُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمْ: الْحَقِّيَّةُ** » الإمام سلام الله عليه انظروا كيف يفتح استوسع رحمة الله) .

إنّ السيّد الحيدريّ يريد أن يقدّم لنا تشيّعاً بلا أركان وسور ، وهذا يقوله في التوحيد والنبوّة أيضاً ، فقد قال : (هذه خلاصة ما أُريد أن أقوله في مسألة الإمامة ، طبعاً نفس هذا الكلام يرد في مسألة النبوّة ، ونفس هذا الكلام يرد في مسألة معالم التوحيد) .

لست أدري هل يريد أن يقول : بأنّ الاعتقاد بأيّ إله في أي ديانة هو اعتقاد بالله ، وأنّ شخص النبيّ صلى الله عليه وآله وجعله نبيّاً ليس من الأركان ، ويكفي القول بأنّه لا بدّ أن يؤخذ منه ليثبت الإيمان !

لا ننسب إليه شيئاً ، وهو أعرف بمقصوده .

الحمد لله ربّ العالمين

الغدير والمعارضون[1]

قال سيّدنا ونبيّنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ. اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ**»[2].

يوم الغدير يوم له موقعه الخاصّ في أيّام الله تبارك وتعالى العظام، فهو يوم كمال الدين وإتمام النعمة. إنّ الباري تبارك وتعالى بعث جميع الأنبياء بدين واحد ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الْإِسْلَامُ**﴾[3]، هذا الدين بأُصوله وفروعه لم يكن كاملاً ومرضيّاً عند الله تبارك وتعالى إلّا بولاية أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه)، وليست روايات الشيعة من تقول ذلك، بل روايات المخالفين تنصّ على ذلك أيضاً، فابن عساكر ينقل عن أبي هريرة أنّه قال: عن أبي هريرة، عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «**مَن صام يوم ثمان عشر من ذي الحجّة كتب له صيام ستّين شهراً**»، وهو يوم غدير خمّ لمّا أخذ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بيد عليّ بن أبي طالب فقال: **ألست أوْلى بالمؤمنين ؟**

قالوا: بلى يا رسول الله **؟**

قال صلى الله عليه وآله وسلم: **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**.

فقال عمر بن الخطّاب: بخ بخ يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كلّ

---

(١) تقرير: **الأُستاذ عيسى البجحان (وفّقه الله)**.

(٢) الاحتجاج: ١: ٧٤.

(٣) آل عمران ٣: ١٩.

مسلم. فأنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾(١)»(٢).

أقسام الروايات عند العلماء:

يقسّم العلماء الروايات إلى قسمين هما:

القسم الأوّل: الروايات الظنّيّة:

وهي الروايات التي لا تفيد اليقين والاطمئنان بصدق مضمونها، وهذه الروايات قد تكون معتبرة وقد تكون غير معتبرة.

القسم الثاني: الروايات القطعيّة:

وهي الروايات التي تفيد اليقين بصدق مضمونها، وهذه الروايات تارة تكون متواترة، نقلها جماعة كثيرون يمتنع اتّفاقهم على الكذب، وقد لا تكون متواترة ولكن محفوفة بقرائن تفيد اليقين بصدقها وصحّة مضمونها.

والرواية السابقة التي نقلناها من كتب العامّة هي من الروايات المحفوفة بقرائن، وتلك القرائن تفيد اليقين بصدقها وصحّة مضمونها، فهذه الرواية تبيّن أنّ الباري تبارك وتعالى أكمل الدين في يوم الغدير بعد أن أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد عليّ وقال: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**»، وهي منقولة في كتب المخالفين، ومضمونها على خلاف مصلحتهم. فالإنسان قد يكذب لأجل مصلحته الشخصيّة، أو لأجل أن يدعم مذهبه ويقوّي معتقده، ولكن أن يكذب الإنسان على خلاف مصلحته أو من أجل تقوية مذهب خصومه فهذا بعيد جدّاً، وحيث إنّ هذه الرواية في مضمونها على خلاف معتقد العامّة، وتوافق معتقد الإماميّة، فمن البعيد جدّاً

---

(١) المائدة ٥: ٣.

(٢) تاريخ مدينة دمشق: ٤٢: ٢٣٣ و ٢٣٤.

أن تكون موضوعة من علماء المخالفين؛ إذ لا يتصوّر أن يضع الإنسان السويّ العاقل مضموناً على خلاف معتقده. فوجود هذه الراوية وإن لم تنقل بالتواتر في كتب المخالفين قرينة على صدق مضمونها، وقرينة على أنّ نزول آية إكمال الدين في يوم الغدير كان جليّاً واضحاً إلى درجة لم يستطع المخالفون إخفاءه ووجد له أثر في كتبهم.

إنّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) أخفى أعداءه فضائله بغضاً، وأخفى محبّوه فضائله خوفاً، حيث كان (صلوات الله وسلامه عليه) يُسبّ على المنابر في دولة بني أُميّة، يقول ابن المقري ـ وهو أحد حفّاظ المخالفين: كان بنو أُميّة إذا سمعوا بمولود اسمه عليّ قتلوه. هكذا هو موقف السلطات من أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه)، ولذا لا يتوقّع أنّ يقبل هؤلاء بنقل روايات في فضل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) حيث كان هناك حصر من قِبل الدولة الرسميّة لمنع ذلك، والمخالفون أيضاً كذاك، فإنّ نقل روايات فضل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) على خلاف مصلحتهم.

في كتاب الضعفاء ينقل عن عيسى بن يونس في ترجمة الأعمش يقول: «لم أرَ الأعمش خاضعاً إلّا مرّة واحدة، وذلك لما حدّثنا بحديث عليّ: أنا قسيم الجنّة والنار. فجاءه أهل السنّة والجماعة وقالوا له: كيف تحدّث بأحاديث تقوّي به الرافضة والزيديّة والشيعة؟»[1].

فهذه الحادثة تعكس واقع المؤسّسة الدينيّة التي كان تبعاً للمؤسّسة السياسيّة في منع الأحاديث الواردة في فضل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه). مع كلّ هذا الحصار تجد في كتب المخالفين مثل هذه الرواية التي تبيّن منقبة وأي منقبة لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) حيث تبيّن أنّ كمال الدين

---

(١) الضعفاء: ٣: ٤١٦.

كان في يوم الغدير يوم النصّ على إمامته (صلوات الله وسلامه عليه).

مشاغبات تشكيكيّة في حديث الغدير:

حديث الغدير كان في الجلاء والوضوح إلى درجة لم يتمكّن أصحاب الحصار على فضائل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) من منع نقله حتّى وصل إلينا. ولكن ظهرت بعض المشاغبات البائسة للتشكيك في حديث الغدير من قِبل مَن اتّخذوا موقفاً سلبيّاً اتّجاه هذا الحديث العظيم، ويمكن تقسيمها إلى ثلاث جهات:

الجهة الأُولى: التشكيك في صدور الحديث.

الجهة الثانية: التشكيك في دلالة وضمون الحديث.

الجهة الثالثة: التشكيك في حجّيّة الحديث.

مناقشة الجهات الثلاث:

الجهة الأُولى

الشكيك في صدور الحديث (ضعف السند)

جازف البعض بموقفه حيال هذ الحديث العظيم، فقال بعدم ثبوت حادثة الغدير، وأنّه لم يثبت أنّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**». ومن هؤلاء ابن تيميّة حيث زعم أنّ فقرة «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» ضعيفة، وأنّ فقرة «**اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ**»، فهي كذب جازماً. وهذا متوقّع من ابن تيمية، فهو في نقاشه مع الشيعة تعمّد أن ينكر مجموعة من الأحاديث الثابتة في فضل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه)، ومن تلك الأحاديث حديث الغدير.

وللردّ على هذ الزعم نقول :

إنّ حديث الغدير ليس حديثاً متواتراً ، بل هو فوق التواتر ، وذلك بلحاظ التالي :

١ ـ عدد من رواه من الصحابة (١١٠) صحابيّاً [١] ، ولم يتّفق أن روى مثل هذا العدد من الصحابة لحديث إلّا حديث الغدير .

٢ ـ عدد من رواه من التابعين (٨٤) [٢] تابعيّاً .

٣ ـ عدد من أخرجه من العلماء والحفّاظ أكثر من (٣٦٠) [٣] عالماً .

٤ ـ الشيخ الأمينيّ وحسب إحصاءه وتتبّعه لحديث الغدير ذكر أنّ عدد الكتب المستقلّة التي أُفردت لحديث الغدير بلغت (٢٦) كتاباً [٤] ، والكتب المستقلّة الآن تفوق الثلاثين كتاباً .

ومن ضمن تلك الكتب كتاب ابن جرير الطبريّ ، فإنّ الذهبيّ في تذكرة الحفّاظ تعرّض لترجمة ابن جرير الطبريّ ، فقال في ترجمته [٥] : « ولمّا بلغه أنّ أبا داود تكلّم في حديث غدير خمّ عمل كتاب الفضائل وتكلّم في تصحيح الحديث . قلت ـ أي الذهبيّ : رأيت مجلّداً لابن جرير في طرق الحديث فاندهشت له ولكثرة طرقه » .

الذهبيّ أمير الحديث عن المخالفين ، وهو متخصّص في الأحاديث ، لكنّه اندهش من هذا المصنّف وما اشتمل عليه من كثرة الطرق التي نقلت حديث الغدير بنحو فوق التواتر ، ومع ذلك فإنّ ابن تيمية يتخطّى كلّ هذه الواضحات ويضعّف حديث الغدير .

---

(١) راجع الغدير : ١ : ١٤ ـ ٦١ .

(٢) راجع الغدير : ١ : ٦٢ ـ ٧٢ .

(٣) راجع الغدير : ١ : ٧٣ ـ ١٥١ .

(٤) راجع الغدير : ١ : ١٥٢ ـ ١٥٧ .

(٥) تذكرة الحفّاظ : ٢ : ٧١٣ ، الرقم ٧٢٨ .

وقد ردّ الألبانيّ على ابن تيمية، فقد وقف الشيخ الألبانيّ العالم السلفيّ في كتابه سلسلة الأحاديث الصحيحة على كلام ابن تيمية في حديث الغدير، فقال في الردّ عليه: «فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحّته: أنّني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعّف الشطر الأوّل من الحديث ـ**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**ـ وأمّا الشطر الآخر فزعم أنّه كذب ـ**اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ**. وهذا من مبالغته الناتجة في تقديري من تسرّعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها، ويدقّق النظر فيها، والله المستعان»[1].

الجهة الثانية

التشكيك في دلالة الحديث (مضمون الحديث)

الفئة الأُخرى من المشكّكين اعترفت بصدور حديث الغدير عن رسول الله ﷺ، ولكنّها شكّكت في الدلالة والمضمون، وهم صنفان:

الصنف الأوّل: التحوير في كلمة مولى:

هذا الصنف من المشكّكين قال: إنّ كلمة مولى في قول النبيّ ﷺ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**»، هي لا تدلّ على أولويّة، فهي لا تعني من كنت أوْلى به من نفسه، وإنّما المولى مأخوذة من المحبّة والنصرة. فالنبيّ ﷺ كان يريد أن يبيّن للأُمّة بأنّه كما يجب عليكم محبّتي ونصرتي كذلك يجب عليكم محبّة ونصرة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه).

وقد تعرّض علماؤنا الأعلام لكلام هذه الصنف من المشكّكين فقالوا في ردّ كلامهم:

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة: ٥: ٣٣٠، الرقم ١٧٥٠.

١ ـ لو سلّمنا معكم جدلاً وقلنا بأنّ المقصود بالمولى معنى النصرة والمحبّة ، فإنّه مع ذلك يدلّ حديث الغدير على إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، فالشيخ المظفّر رحمه الله في كتابه دلائل الصدق يقول : «لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول للأُمّة : كما يجب عليكم أن تنصروني وتحبّوني يجب عليكم أن تنصروا وتحبّوا أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) فالحديث يدلّ على إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ؛ وذلك أنّه من المعلوم البيّن وجوب نصرة ومحبّة كلّ مؤمن ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾[1] ، فما معنى أن يفرد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) وينصّ على وجوب محبّته ونصرته ، ويبيّن أنّ هذه النصرة وهذه المحبّة كمحبّته ونصرته صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فهذا الإفراد يدلّ على خصوصيّة خاصّة لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) . وهذه الخصوصيّة ليست خصوصيّة في النسب ؛ لأنّه يوجد في المسلمين مَن هو أقرب إلى رسول الله من أمير المؤمنين (صلوات الله عليهما وآلهما) نسباً ، وهي البضعة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) وهي ابنة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، فلا نتوقّع أن تكون هذه المحبّة والنصرة إلّا محبّة ونصرة خاصّة من سنخ نصرة ومحبّة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . هذا يدلّ على أنّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) أفضل الأُمّة ، وإذا كان أفضل من الأُمّة فهو أعلم منها وأقرب ، وأكثر هداية ، ولا يمكن أن يكون عليه إمام لأنّه يقبح أن يجعل المفضول إماماً على الفاضل وعلى الأفضل .

٢ ـ أنّ كلمة المولى في اللغة تعني الأوْلى ، ففي قوله تعالى : ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾[2] ، ذكر البخاريّ وابن كثير والبغويّ وغيرهم من علماء المخالفين أنّ المقصود من قوله

---

(١) التوبة ٩ : ٧١ .

(٢) الحديد ٥٧ : ١٥ .

تعالى: ﴿هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ أي أوْلى بكم، ففسّروا المولى بالأولويّة.

يقول ابن كثير في تفسيره: «﴿هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ أي هي أوْلى بكم من كلّ منزل على كفركم وارتيابكم وبئس المصير»(١).

ويقول البغويّ في تفسيره: «مأواكم النار ﴿هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ صاحبكم وأوْلى بكم»(٢).

وهذا عين ما فهمه الصحابة من حديث الغدير، وهو أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في مقام بيان أنّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) هو السيّد المطاع من بعده، وهو الأوْلى بالمؤمنين من أنفسهم، وممّا يمكن الاستشهاد به على ذلك هو حديث الرحبة.

حديث الرحبة:

روى الإمام أحمد في الفضائل بسنده عن رياح الحارث، قال: «جاء رهط إلى عليّ بالرحبة، فقالوا: السلام عليك يا مولانا، فقال: **كيف أكون مولاكم، وأنتم قوم عرب؟** قالوا: سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدير خمّ: **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**، قال رياح: فلمّا مضوا اتّبعتهم، فسألت: مَن هؤلاء؟ قالوا: نفر من الأنصار، فيهم أبو أيّوب الأنصاريّ»(٣).

وقد نقل الألبانيّ هذا الحديث (حديث الرحبة) في سلسلة الأحاديث الصحيحة فقال: «إسناده جيّد، ورجاله ثقات».

فهم عندما قالوا: السلام عليك يا مولنا، فقد فهم أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) أنّهم يقولون: أيّها الأوْلى بنا من أنفسنا ومن أموالنا، ولهذا قال لهم:

---

(١) تفسير ابن كثير: ٤: ٣٣٢.

(٢) تفسير البغويّ: ٤: ٢٩٧.

(٣) مسند أحمد بن حنبل: ٥: ٤١٩.

كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب أحرار لستم من العبيد المملوكين، فقالوا له: أنت مولانا ليس لأنّك أسرتنا أو اشتريتنا فملكتنا، وإنّما لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في يوم الغدير: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**».

الصنف الثاني: التخصيص لا العموميّة في الولاية:

هذا الصنف الآخر من المشكّكين في الدلالة اعترفوا بأنّ كلمة المولى تعني الأوْلى والسيّد المطاع، ولكنّ الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل ذلك لعموم المسلمين، بل قاله لمن كان مع أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) في غزوة اليمن، وذلك كما نقله بريدة الأسلميّ: «غَزَوْتُ مَعَ عَلِيٍّ الْيَمَنَ فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَفْوَةً، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله تَنَقَّصْتُهُ، فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يَتَغَيَّرُ، فَقَالَ: **يَا بُرَيْدَةُ، أَ لَسْتُ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟** قُلْتُ: بَلىٰ يَا رَسُولَ اللهِ. **قَالَ** صلى الله عليه وآله: **فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**»[1].

فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ـ وبحسب زعم هذا الصنف، ومنهم ابن كثير ـ ما كان يثبت الولاية والأولويّة لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) على عموم الناس، ولكن بلحاظ أُولئك الذين جعل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) أميراً عليهم في غزوة اليمن.

وهذا القول من هذا الصنف هو أيضاً قول خالٍ من التحقيق، وذلك لما يلي:

١ ـ أنّ روايات حادثة بريدة تدلّ على أنّ هذه الحادثة وقعت في المدينة المنوّرة بعد أن رجعوا إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، بينما جميع روايات حديث الغدير تتكلّم عن حادثة وقعت بين مكّة المكرمة والمدينة المنوّرة في منطقة تسمّى بغدير خم.

٢ ـ أنّ في رواية بريدة الخطاب فيها موجّه لشخص واحد: «**يَا بُرَيْدَةُ، أَ لَسْتُ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟**»، بينما روايات واقعة الغدير تطبق على أنّ الخطاب

---

(١) بحار الأنوار: ٣٧: ١٨٧. مسند أحمد بن حنبل: ٥: ٣٤٧.

فيها كان موجّهاً لعموم المسلمين ولم يكن موجّهاً لشخص، وأنّ من أجاب بـ(بلى) ليس شخصاً واحداً، وإنّما المسلمون قالوا: بلى يا رسول الله، أنت أوْلى بنا من أنفسنا.

فلعلّ مَن توهّم ـكابن كثير وغيرهـ كان سبب توهّمهم في أنّ حادثة «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» وقعت في المدينة بسبب التركيب اللفظيّ، فإنّ رسول الله ﷺ قال في غدير خم نفس اللفظ الذي كرّره في المدينة، فصار ذلك سبباً للتوهّم، وإلّا فإنّ هناك حادثتين مستقلّتين، إحداهما نصّ فيها رسول الله ﷺ على أولويّة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) بلحاظ جميع المسلمين ـوهي واقعة الغديرـ والأُخرى هي تأكيد لما وقع في الغدير، وهي واقعة المدينة المنوّرة التي ترتبط بجيش اليمن.

٣ ـ أنّه حتّى لو أخذنا بحديث بريدة فهو يدلّ أيضاً على إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) على جميع المسلمين، وذلك لقاعدة يثبتها الخاصّة والعامّة، فأهل الخاصّة يعبّرون عنها بـ(المورد لا يخصّص الوارد)، والعامّة يعبّرون عنها بـ(العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب). فاللفظ الوارد من رسول الله ﷺ في قضيّة بريدة لفظ عامّ: «**يَا بُرَيْدَةُ، أَ لَسْتُ أَوْلىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟**» ولم يقل ﷺ أوْلى بمن في سريّة اليمن، فقال بريدة: نعم، فقال ﷺ: **فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**، فعبارة **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ** عبارة عامّة، فهل كان رسول الله ﷺ مولى فقط لمن كان في سريّة اليمن، أو هو مولى لجميع المسلمين؟ إنّه ﷺ بلا شكّ مولى لجميع المسلمين.

الجهة الثالثة

التشكيك في حجّيّة الحديث

المشكّكون من هذه الجهة هم من جزموا بأنّ حديث الغدير صادر من رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأيضاً جزموا بأنّ الخطاب من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان لجميع المسلمين ، وجزموا بأنّ معنى هذا الحديث إثبات الإمامة لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، ومع ذلك وقفوا رافضين لحديث الغدير ؛ وذلك لأنّهم شكّكوا في حجّيّة قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

ففي قوله تبارك وتعالى : ﴿ **سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ** ﴾[١] ينقل الحافظ الحسكانيّ في شواهد التنزيل عن أمير المؤمنين (صلوات وسلامه عليه) ، قال : « لمّا نصب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليّاً يوم غدير خمّ فقال : **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ** طار ذلك في البلاد ، فقدم على رسول الله النعمان بن الحرث الفهريّ ـ وفي رواية أُخرى : الحارث بن عمر الفهريّ ـ فقال : أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إلـه إلّا الله ، وأنّك رسول الله ، وأمرتنا بالجهاد والحجّ والصلاة والزكاة والصوم فقبلناها منك ، ثمّ لم ترضَ حتّى نصبت هذا الغلام فقلت : **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ** ، فهذا شيء منك أو أمر من عند الله ؟

قال : أمرٌ من عند الله .

قال : الله الذي لا إلـه إلّا هو إنّ هذا من الله .

قال : الله الذي لا إلـه إلّا هو إنّ هذا من الله .

قال : فولّى النعمان وهو يقول : ﴿ **اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ** ﴾[٢] ، فرماه الله بحجر على رأسه فقتله ، فأنزل الله تعالى ﴿ **سَأَلَ سَائِلٌ** ... ﴾ »[٣] .

فأصحاب هذه الجهة لا يشكّكون في صدور ولا في دلالة حديث الغدير ،

---

(١) المعارج ٧٠ : ١ .

(٢) الأنفال ٨ : ٣٢ .

(٣) شواهد التنزيل : ٢ : ٣٨١ .

وإنّما يشكّون في حجّيّة قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكأنّه يكفيهم القرآن الكريم وما فيه من تعاليم ، فلماذا نأخذ من النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ؟ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بشر ﴿**قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ**﴾(١) ، وما يقوله يعبّر عن تجربة بشريّة وتشخيصات بشريّة ، فإذا كانت كذلك فهذه التعليمات ليست ملزمة لنا ، فالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أدرك ضرورة وجود إمام من بعده ، وشخّص بأنّ الأنسب لهذه المنصب هو الإمام عليّ (صلوات الله وسلامه عليه) ، فهذا التشخيص ليس ملزماً ، فلماذا نتّبع تشخيص النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، ونعتبر إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) من الدين ومن أُصول المذهب ، فإمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) من المتغيّرات ومن غير الثوابت .

وممّا يؤسف له أنّه وجد في هذا الزمن ، ومن بعض مَن ينتسب إلى مذهب أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليه) ، وهو يدّعي بمثل هذه الدعوى ، وما هذا المنطق إلّا نظير منطق النعمان بن الحارث الفهريّ الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « فهذا شيء منك أو أمر من عند الله ؟ » .

إنّ القاعدة الأساس هي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نبيّ ، ولسان ناطق لله تبارك وتعالى يخبرنا عن الله سبحانه ﴿**وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ**﴾(٢) ، فإذا بيّن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمراً يرتبط بشأن الدين وإدارة شؤون الناس فهو يفرغ بلسان الله تبارك وتعالى ، إلّا إذا وجد دليل خاصّ يثبت أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لا يبيّن حكماً عامّاً ، وإنّما يبيّن حكماً شخصيّاً ، أو يحدّد وظيفة مرهونة بظروف خاصّة ، أو بجغرافيا معيّنة ، أو بزمكان خاصّ ، هنا يمكن أن نلتزم بأنّ حكم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ليس حكماً عامّاً .

لفظ مولى وكفى:

إنّ امتلاكنا ـ نحن الشيعة ـ للفظ (مولى) وذلك من خلال حديث الغدير العظيم

---

(١) الكهف ١٨ : ١١٠ . فصّلت ٤١ : ٦ .

(٢) النجم ٥٣ : ٣ و ٤ .

كافٍ لنا لقطع رأس كلّ شبهة . فغيرنا لديه لفظ الصاحب : ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾(١) ، وبها أقاموا الدنيا ولم يقعدوها ، وبعضهم حاول تزييف أدلّة وبراهين على إمامة من تقدّم على إمامة أميرالمؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) استناداً إلى لفظ صاحب ، مع أنّ هذا اللفظ في القرآن أُطلق على غير المؤمن بالله ، كما في قول نبيّ الله يوسف عليه السلام : ﴿يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾(٢) ، ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ﴾(٣) .

لفظ الصاحب تقام له الدنيا ولا تقعد ، وهو يثبت لأدنى سبب ولو الاجتماع في السجن أو الغار ، وأمّا لفظ المولى تفتح عليه أبواب الشبهات ، ويحاول البعض بكلّ همّة أن يحرف دلالته الواضحة على إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، ويضلّل الشيعة بسبب الاعتماد عليها ، فلا أقلّ ينبغي أن يطبّق العامّة قاعدتهم المشهورة (مَن اجتهد فأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجر) فيقولوا أنّ الشيعة مجتهدون أخطأوا لمّا قالوا بإمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) استناداً إلى حديث الغدير فيعطونهم أجراً بدلاً من سبّهم وتكفيرهم والحكم عليهم بالابتداع !

ينبغي أن يقولوا للشيعة : أنتم مجتهدون في حديث من الأحاديث المرويّة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدلاً من الإقصاء والحكم بالتكفير والابتداع . إنّ التعامل بين المسلمين أنفسهم ينبغي أن يكون مبنيّاً على فتح باب العذر واحترام الاجتهادات المختلفة والمتعدّدة حتّى تشيع روح المحبّة والأُخوّة بين جميع أطياف المجتمع الإسلاميّ الواحد مهما تعدّدت مذاهبه واختلفت الآراء .

---

(١) التوبة ٩ : ٤٠ .

(٢) يوسف ١٢ : ٣٩ .

(٣) الكهف ١٨ : ٣٧ .

هل إخبار النبيّ بشهادة الوصيّ ووقتها ينافي القرآن؟

هل ينافي إخبار رسول الله صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام بليلة ضربه على رأسه الآية الكريمة التي تدلّ على أنّ الإنسان لا يدري أين يموت، ومتى، وما يكسب، قال عزّ وجلّ: ﴿**وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[1].

الجواب: لا منافاة.

فما أكثر الذين يخبرون بمكان ووقت الإعدام ويعدمون كذلك، مثلاً الكساسبة وضعوه في قفص، وأخذ شخص يُخبر بأنّ تصميم الدواعش على حرقه في مكانه بعد لحظات، ثمّ أُشعل فتيل وأخذت النار تتحرّك بعض الشوانـي فـي الفـتيل إلى أن وصلت إليه فاحترق فـمات، ومـثله الآلاف مـن الذيـن أُخـبروا بـمكان وزمـان الإعدام وأُعدموا، ومثلهم المنتحرون الذين يقدمون على ما يجزمون أنّـه يـميتهم في مكان وزمان خاصّ، فيكون ما جزموا به، فهل كلّ هذا ينافي ﴿**وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ**﴾؟

بماذا نجيب في هذه الموارد نجيب في مورد إخبار النبيّ صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام.

فمثلاً من الأجوبة أنّ قوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَـمُوتُ**

---

(١) لقمان ٣١: ٣٤.

إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ناظر إلى المجموع، فهو يعلم بمجموع علم الساعة، وما في الأرحام، وما تكسب النفس في غدها، وأين تموت، وأيضاً هو الذي ينزل المطر مستقلّاً بلا استعانة بقدرة غيره، وهذا لا ينافي ثبوت العلم ببعض هذه الأُمور بتعليم منه تعالى، كما في علم الطبيب اليوم بجنس ما في الرحم، وبسلامته وسقمه، وتمام خلقته ونقصها.

ومن الأجوبة أنّ المقصود من ذلك العلم المستوعب لجميع التفاصيل، فلا ينافي وجود من يعلم بنحو إجماليّ، كأن يعلم بالوقت ضمن ليلة وبالمكان ضمن مساحة أو مدينة أو قرية، وغير ذلك من الأجوبة التي تجمع بين الآية التي نجزم بصدقها وما نعلمه في موارد متعدّدة من علم بعض الخلق بما في الأرحام، وما سوف يكسب في الغد كالموعود من السلطان بأنّه سوف يعطى منحة في غد أو بعده، فيحصل عنده الجزم وإن كان لا ينبغي له ذلك فيتحقّق له ما وعد به ويعلم أن جزمه كان مطابقاً للواقع وفِي أيّ أرض يموت. هذا **أوّلاً**.

وثانياً: ما دلّ على إخبار النبيّ صلى الله عليه وآله بالمستقبلات ـ ومنها الشهادة أو القتل أو الانتصار ـ فوق التواتر في كتب الطرفين، ولا يختصّ بشهادة أمير المؤمنين عليه السلام، بل هذا الإخبار موجود في القرآن، فقد أعلم الله نبيّه أنّه سينتصر ويفتح مكّة، وأنّه سيرى الناس ببركة دعوته يدخلون في دين الله أفواجاً، فرسول الله صلى الله عليه وآله كان يعلم بما ستكسب يداه المباركتان من فتح ونصر، وثواب وأجر، بعد إخبار الله قبل وقوعه.

ولا أظنّ بعاقل فطن يقول: قيّدت الآية العلم بالكسب بلفظ (غد)، وهي لا تتحدّث عن كسب ما بعد غد وما بعده من الأيّام، ولعلّ النصر والفتح بعد أيّام من الإخبار، فالنبيّ لا يعلم ما سيكسب غداً، ويعلم ما سيكسب في الأيّام التي بعده.

فإنّ الظاهر من الآية بيان تفرّد الله بالعلم المستقبليّ، أو كون الله مصدر العلم به المنحصر والمتفرد، وليس المقصود بغد اليوم الذي بعد يومك.

وعليه : لا بدّ وأن نأخذ ما نعلم به بالتواتر قرينة قطعيّة تحفّ بالآية وتوجب حملها مع إحراز صدق المخبر فيها ، وصدق الخبر على ما لا ينافي القرينة القطعيّة ، وذلك بالقول بأنّه ليس المقصود النفي المطلق ، بل المقصود نفي خاصّ ، وهو نفي العلم الاستقلاليّ أو نفي العلم بجميع التفاصيل ، أو نفي المجموع بما هو مجموع بما في ذلك إنزال الغيث على نحو الاستقلال ، فلا ينافي ثبوت العلم التفصيليّ بتعليم من الله بساعة الوفاة .

هل علم الإمام عليّ بالسلامة
ينافي فضيلة المبيت على فراش النبيّ ؟

الشبهة :

إنّ الامام عليّ عليه السلام إذا كان يعلم بمنيّته وأجله ، وما يحدث له من جراح وآلام ، فلا يبقى له فضيلة في الإقدام على المبيت في فراش الرسول صلى الله عليه وآله ، وخوض معركة بدر والخندق وخيبر وأمثالها ، بلحاظ علمه بسلامته علماً يقينيّاً ، فكيف يعتبر إقدامه فضيلة مميّزة له ، فما هو نظركم في الجواب المقنع عن هذه الشبهة ؟

الجواب :

هذه الشبهة طرحها ابن تيمية وكرّرها في منهاج سنّته[1] ، ومن ذلك قوله مانصّه « وماذكر من مبيته على فراشه فقد قدّمنا أنّه لم يكن هناك خوف على عليّ أصلاً » .

هذا السؤال تارة يكون عن أصل ثبوت الفضل ، وأُخرى عن ثبوت فضل خاصّ ، وهو تفدية رسول الله صلى الله عليه وآله بالنفس ؛ اذ يقال لا يصدّق أنّه فداه بنفسه مع العلم بعدم الموت .

فإن كان المراد الأوّل فيجاب عليه :

١ ـ أنّ العلم بالسلامة من الموت لا ينافي احتمال ما دونه من الجراح وغيره .

٢ ـ الإقدام على ما يعلم به من المكروه ليس نافياً للفضل ، بل أعظم فضلاً

---

(١) منهاج السنّة : ٨ : ٩٣ .

من الإقدام على ما يحتمل السلامة فيه ، هذا تعليق على عبارة : إنّ الامام عليّ عليه السلام إذا كان يعلم ... وما يحدث له من جراح وآلام ، فلا يبقى له فضيلة في الإقدام على المبيت في فراش الرسول .

٣ ـ من المحتمل أنّ الامام وإن كان يعلم بسلامته من القتل أن يكون محتملاً من الإهانة والتعذيب ما هو أعظم عند مثل عليّ عليه السلام من القتل ، فيكون مع علمه بالسلامة أكثر تفانياً وتوطيناً للنفس في سبيل الله ممّن يعلم بالقتل .

وإن كان المراد الثاني فيجاب : أنّ ما دلّ على أنّ أمير المؤمنين عليه السلام باع نفسه في تلك الليلة ، وهو ما ذكر من قِبل علماء الشيعة والسنّة من أنّ الآية : ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ وَاللهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ**﴾ نزلت في شأن الإمام عليّ في حادثة ليلة المبيت ، يمكن الجمع بينه وبين العلم بأنّ عليّاً عليه السلام يعلم ببقائه بعد النبيّ بعدّة وجوه ، منها :

١ ـ تطبيق البداء والرجعة ، بأن يقال : الإمام يعلم ببقائه بعد النبيّ ولكن يحتمل وقوع البداء في تلك اللحظة ثمّ رجعته الى الدنيا .

٢ ـ أنّ الإمام وإن كان يعلم بأنّه لن يقتل ، ولكن كتب الله له فضل مَن أقدم على الموت واعتبره بايعاً لنفسه في سبيل الله ؛ لأنّه يحتمل ما هو أشدّ من الموت بالبيان الذي ذكرناه في (٣) أو يقال هذا من مصاديق بيع النفس عرفاً ، فإنّ المقصود به بذل النفس في سبيل الله تعالى ، وبذلها للقتل مصداق ، وكذلك بذلها لما هو أشدّ منه مع عدم تحقّق القتل ؛ أي بذلها للتعذيب الشديد الذي يتمنّى معه الإنسان الموت ويقدم القتل عليه مصداق لبيع النفس .

فأصل الفضل لا يمكن إنكاره ، وكذلك الفضل الخاصّ في حادثة المبيت ، وهو تفدية النبيّ بالنفس لا يمكن إنكاره بالعلم بالسلامة أو البقاء بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، ولشيخنا الأُستاذ المحقّق عليّ الجزيريّ (دامت أيّام إفاضاته) تحقيقات رشيقة

في ذلك استفدنا منها ينبغي للمتابع لهذه الأبحاث الوقوف عليها .

وفي الختام أنقل رواية واحدة في منقبة المبيت ، وهي : ما رواه أحمد في مسنده[١] والنسائيّ في الكبرى[٢] والخصائص ، والحاكم في المستدرك :

حدّثنا عبدالله ، حدّثني أبي ، ثنا يحيى بن حمّاد ، ثنا أبو عوانة ، ثنا أبو بلج ، ثنا عمرو بن ميمون ، قال : « إِنِّي لَجَالِسٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ أَتَاهُ تِسْعَةُ رَهْطٍ فَقَالُوا : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، إِمَّا أَنْ تَقُومَ مَعَنَا ، وَإِمَّا أَنْ تَخْلُونَا بِهَؤُلَاءِ ؟

قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَلْ أَقُومُ مَعَكُمْ . قَالَ : وَهُوَ يَوْمَئِذٍ صَحِيحٌ لَمْ يَعْمَ .

قَالَ : فَابْتَدَءُوا فَتَحَدَّثُوا فَلَا نَدْرِي مَا قَالُوا . قَالَ : فَجَاءَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ وَهُوَ يَقُولُ : أُفٍّ وَتُفٍ وَقَعُوا فِي رَجُلٍ لَهُ عَشْرٌ ، وَقَعُوا فِي رَجُلٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : **لَأَبْعَثَنَّ رَجُلاً لَا يُخْزِيهِ اللهُ أَبَداً ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ** . قَالَ : فَاسْتَشْرَفَ لَهَا مَنِ اسْتَشْرَفَ .

قَالَ : **أَيْنَ عَلِيٌّ ؟** قَالُوا : هُوَ فِي الرَّحْلِ يَطْحَنُ . قَالَ : وَمَا كَانَ أَحَدُكُمْ يَطْحَنُ مَكَانَهُ . قَالَ : فَجَاءَ وَهُوَ أَرْمَدُ لَا يَكَادُ أَنْ يُبْصِرَ شَيْئاً . قَالَ : فَنَفَثَ فِي عَيْنِهِ ـ وَالنَّفَثُ رِيحٌ بِلَا رِيقَ ، وَهُوَ شَبِيهٌ بِالنَّفْخِ ـ ثُمَّ هَزَّ الرَّايَةَ ثَلَاثاً فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، فَجَاءَهُ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ . قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ فُلَاناً بِسُورَةِ التَّوْبَةِ ، فَبَعَثَ عَلِيّاً خَلْفَهُ فَأَخَذَهَا مِنْهُ . قَالَ : **لَا يَذْهَبُ بِهَا إِلّا رَجُلٌ هُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ** . قَالَ : وَقَالَ لِبَنِي عَمِّهِ : **أَيُّكُمْ يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟** قَالَ : وَعَلِيٌّ جَالِسٌ مَعَهُمْ ، فَأَبَوْا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : **أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ** ، فَقَالَ : **أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ** . قَالَ : فَتَرَكَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلىٰ رَجُلٍ مِنْهُمْ وَقَالَ :

---

(١) مسند أحمد بن حنبل : ١ : ٣٣٠ .

(٢) السنن الكبرى : ٥ : ١١٢ .

أَيُّكُمْ يُوَالِينِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَبَوْا.

قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: **أَنَا أُوَالِيكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**، فَقَالَ: **أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**، فَقَالَ كَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ خَدِيجَةَ.

قَالَ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَوْبَهُ فَوَضَعَهُ عَلىٰ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ: ﴿**إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾.

قَالَ: وَشَرىٰ عَلِيٌّ نَفْسَهُ، لَبِسَ ثَوْبَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ. قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرُومُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَعَلِيٌّ عليه السلام نَائِمٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُحْسَبُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: **إِنَّ نَبِيَّ اللهِ قَدِ انْطَلَقَ إِلىٰ بِئْرِ مَيْمُونٍ فَأَدْرَكَهُ**، فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ. قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ يُرْمىٰ بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرْمىٰ، وَهُوَ يَتَضَوَّرُ، قَدْ لَفَّ رَأْسَهُ فِي الثَّوْبِ لَا يُخْرِجُهُ حَتّىٰ أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالُوا: إِنَّكَ لَلَئِيمٌ، كَانَ صَاحِبُكَ نَرْمِيهِ فَلَا يَتَضَوَّرُ وَأَنْتَ تَتَضَوَّرُ، وَقَدِ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ.

قَالَ: وَخَرَجَ بِالنَّاسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: **أَخْرُجُ مَعَكَ**، فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللهِ ﷺ **لَا**، فَبَكىٰ عَلِيٌّ، فَقَالَ لَهُ: **أَ لَا تَرْضىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ إِلّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ، لَا يَنْبَغِي أَنْ أَذْهَبَ إِلّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي**.

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **أَنْتَ وَلِيِّي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي**. قَالَ: وَسَدَّ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ. **قَالَ: فَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ جُنُباً وَهُوَ طَرِيقُهُ لَيْسَ لَهُ طَرِيقٌ غَيْرُهِ**.

قَالَ: وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ مَوْلَاهُ عَلِيٌّ**.

قَالَ: وَأَخْبَرَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنْهُمْ ـ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ـ فَعَلِمَ ما فِي قُلُوبِهِمْ، هَلْ حَدَّثَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدُ».

قال: «وقال نبيّ الله لعمر حين قال: ائذن لي فلأضرب عنقه، قال: أوَ كنت

فاعلاً ؟ وما يدريك لعلّ الله قد اطّلع إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم .

حدّثنا عبدالله ، حدّثنا أبي ، حدّثنا أبو مالك كثير بن يحيى ، قال : حدّثنا أبو عوانة ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس نحوه » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة[١] .

(١) المستدرك على الصحيحين : ٣ : ٣٢ .

دلالة حديث الثقلين على
وجود فرد من أهل البيت عليهم السلام في كلّ زمان

(مناقشة تشكيك السيّد الحيدريّ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد و آله الطيّبين الطاهرين .

وبعد : فإنّ من الروايات التي استدلّ بها بضميمة حديث الإثني عشر وعدم اجتماع الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين عليهما السلام وإنّما هي في الولد بعد الوالد ، وما دلّ على عدم خلوّ الأرض من إمام ، حديث الثقلين ، بتقريب أنّ الحديث يدلّ على وجود فرد من أهل البيت عليهم السلام في كلّ زمان بما في ذلك زماننا ، فيتعيّن أن يكون هو ابن الحسن العسكريّ عليه السلام ، وقد أرسل إلَيَّ أحد الإخوة مقطعاً للسيّد كمال الحيدريّ (أصلح الله حاله) فيه تشكيك في دلالة الحديث على ذلك ، يقول فيه الحيدريّ ما نصّه :

كلام السيّد الحيدريّ :

(الذي يبحث عن الدليل النقليّ هذا الدليل النقليّ حديث الثقلين الذي إن شاء الله أُشير إليه ، حديث الثقلين في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مؤسّسة الرسالة ، المجلّد السابع عشر ، صفحة ١٧٠) قال رسول الله : « **إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ ، أَحَدُهُمَا**

أَكْبَرُ مِنْ الْآخَرِ » ، هذا المتروك من الثقلين في عصرنا المقصود شخصه ، أم المقصود كلامه ، أي منهما ؟ ماذا تقولون ؟ أقول : تركت فيكم الثقلين المقصود من الثقلين يعني كلام الله والوجود العينيّ والخارجيّ لأمير المؤمنين أم كلام أمير المؤمنين ، أي منهما ؟ بأيّ قرينة ، قرينة القرآن أحسنتم ، هذا الثقل الأوّل ما هو ؟ كتاب ولفظ لا بدّ الثقل الآن الذي هو مسانخ له ماذا ؟ تجانس أليس كذلك ؟ أي منهما ؟ المراد من الثقل الثاني شخصه أم كلامه أي منهما ؟ كلامه جيّد جدّاً إذن لماذا تستدلّون بحديث الثقلين على وجود الحجّة في زماننا ؟ لأنّ المفروض الآن في زماننا كلامهم موجود أم شخص الأئمّة موجودون ؟ كلامهم إذن هذا يدلّ حديث الثقلين على وجود الحجّة أو لا يدلّ ؟

تقول لي : سيّدنا أقول أنا أيضاً مستدلّ لا تخاف لكن هذه الآن شبهة تطرح وبقوّة يقول تعالوا قولوا لنا بأنّه هذا الثقل الثاني الكلام ، أم الشخص ، أي منهم ؟ فإن قلت كلامه فكلامهم لا بدّ أن يكون بيننا لا أن يكون شخصه . إذن هذا الحديث بعد يدلّ على وجوده في عصرنا أو لا يدلّ ؟ لا ينفي وجوده هذا الحديث يدلّ أو لا يدلّ ؟ لا بدّ أن نبحث عن دليل آخر ، وإن كنتم تركت فيكم الثقلين مرادكم ماذا ؟ شخصه لأجل ماذا ؟ حتّى لا نضلّ ، يعني لا بدّ الارتباط قائم به أم غير قائم به ؟ لا بدّ الارتباط وإلّا كيف لا نضلّ في عصر الغيبة يمكن الارتباط به أو لا يمكن ؟ إذن لا ينسجم مع الحديث ، ماذا تقولون ؟ فتأمّل ، فتدبّر إلى شهر ونصّ وجيب لي الجواب ، جيّد هذا ليس معناه أنّ أنا لا أقبل حياة الأئمّة لا عندي افترض طريق آخر ليس معناه لا أقبل عصمتهم عندي طريق آخر أنا أُشكل على هذا الدليل وليس أُشكل على الفكرة على المبدأ على الكبرى أي علماء ما أُريد أقول شيء يا علماء هذا الآن أنّي تارك فيكم أحدهما أكبر من الآخر)[١] .

---

(١) *youtu.be=LS2q1sOT-DU&feature=https://www.youtube.com/watch?v*

ما يستفاد من كلام الحيدريّ :

ويستفاد من كلامه الأُمور التالية :

الأمر الأوّل : هو أنّ حديث الثقلين لا يدلّ على وجود شخص أهل البيت عليهم السلام في كلّ زمان يوجد فيه القرآن ، بل غاية ما يدلّ عليه الحديث وجود كلام أهل البيت عليهم السلام مع القرآن .

الأمر الثاني : توجد قرينة على أنّ الحديث يدلّ على وجود كلام أهل البيت عليهم السلام فقط ، وهو أنّ القرآن كلام ، فلا بدّ أن يكون المقصود من أهل البيت كلام أيضاً (قال رسول الله : **إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ الْآخَرِ** ، هذا المتروك من الثقلين في عصرنا المقصود شخصه أم المقصود كلامه ، أيّ منهما ؟ ماذا تقولون ؟ أقول : تركت فيكم الثقلين المقصود من الثقلين يعني كلام الله والوجود العينيّ والخارجيّ لأمير المؤمنين ، أم كلام أمير المؤمنين ، أيّ منهما ؟ بأيّ قرينة ، قرينة القرآن أحسنتم ، هذا الثقل الأوّل ما هو ؟ كتاب ولفظ لا بدّ الثقل الآن الذي هو مسانخ له ماذا ؟ تجانس أليس كذلك ؟ أي منهما ؟ المراد من الثقل الثاني شخصه أم كلامه ، أيّ منهما ؟ كلامه جيّد جدّاً) .

الأمر الثالث : هو أنّه لا يمكن أن نقبل دلالة حديث الثقلين على وجود شخص الإمام المهديّ عليه السلام ؛ لأنّ هذا يعني أنّه لا بدّ وأن نرتبط بالإمام مباشرة لكي لا نضلّ ، ونحن لا نرتبط به مباشرة ، فلا بدّ أن يكون المقصود بقاء كلامه (وإن كنتم تركت فيكم الثقلين مرادكم ماذا ؟ شخصه لأجل ماذا ؟ حتّى لا نضلّ ، يعني لا بدّ الارتباط قائم به أم غير قائم به ؟ لا بدّ الارتباط وإلّا كيف لا نضلّ في عصر الغيبة يمكن الارتباط به أو لا يمكن ؟ إذن لا ينسجم مع الحديث ، ماذا تقولون ؟ فتأمّل ، فتدبّر إلى شهر ونصّ وجيب لي الجواب) .

الأمر الرابع: هو أنّ السيّد الحيدريّ وإن دلّت بعض عباراته على أنّه في مقام نقل شبهة حيث قال: (تقول لي سيّدنا أقول أنا أيضاً مستدلّ لا تخاف لكن هذه الآن شبهة تطرح وبقوّة يقول تعالوا قولوا لنا بأنّه هذا الثقل الثاني الكلام أم الشخص، أيّ منهم؟) ولكن بعض كلامه يدلّ على أنّه متأثّر بهذه الشبهة كقوله: (هذا ليس معناه أن أنا لا أقبل حياة الأئمّة لا عندي افترض طريق آخر ليس معناه لا أقبل عصمتهم عندي طريق آخر أنا أُشكل على هذا الدليل وليس أُشكل على الفكرة على المبدأ على الكبرى)؛ إذ لو كان لا يقبل هذه الشبهة لقال صراحة أنا لا أقبلها وعندي عليها جواب، بدل أن يقول: (افترض طريق آخر ليس معناه لا أقبل عصمتهم عندي طريق آخر أنا أُشكل على هذا الدليل)، ونحن لا نريد أن نقول بأنّه وقع ضحيّة هذه الشبهة، فأنكر دلالة الحديث البيّنة الواضحة، ولكن هو مطالب ببيان موقفه صراحة وذكر جوابه على هذه الشبهة إن كان غير متأثّر بها ويوجد عنده جواب عليها، وقد قلنا له في الرسالة المفتوحة[1] التي لم يجب عليها إلى الآن: إنّ أُسلوب التشكيك وترك الجواب والقول بأنّه يوجد جواب أو يوجد طريق آخر دون بيان الجواب أو الطريق الآخر الذي يحتمل عدم وجوده من أصل، لا يخدم الحقيقة، وإنّما يوجب التشكيك، خصوصاً إذا كانت المقاطع جزءاً من بحوث الخارج، ولكن لا تلقي على الفضلاء القادرين على النقد، وإنّما تروّج بين العوام البسطاء.

التعليق على الشبهة:

وسواء كان السيّد الحيدريّ من ضحايا هذه الشبهة أو لم يكن، فإنّ السيّد الحيدريّ ـ كما يبدو ـ منبهر بها، ولهذا قال لطلّابه (ماذا تقولون؟ فتأمّل، فتدبّر إلى شهر ونصّ وجيب لي الجواب) مع أنّ هذه الشبهة من أضعف الشبهات التي طرحت

---

(١) موجودة في خاتمة كتاب نقد نظريّة جواز التعبّد بجمّع الأديان والمذاهب.

على دلالة حديث الثقلين ، وما يطرحه المخالفون أكثر غواية منها مع ضعفه وهزاله ، ونكتفي في مقام التعليق عليها بذكر بعض التعليقات :

التعليق الأوّل : هو أنّ لفظ حديث الثقلين هو : **إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ** : . . . كتاب الله وعترتي) فكيف يفسّر بأنّ المقصود كتاب الله وكلام عترتي ؟

والتمسّك بالعترة ليس تمسّكاً بكلامهم فقط ، بل هو تمسّك بأفعالهم وتقريرهم أيضاً ، فهل يلتزم السيّد الحيدريّ أنّ التمسّك بقولهم فقط كافٍ للنجاة من الضلال استناداً إلى القرينة الواهية التي ذكرها وهي أنّ القرآن كلام ؟

التعليق الثاني : ذكر السيّد الحيدريّ أنّ كون القرآن كلاماً قرينة على أنّ المراد من العترة كلام العترة وليس هم ، وهذا كلام غريب جدّاً ؛ لأنّ كون أحد المتروكين كلاماً لا يوجب أن يكون المتروك الثاني كلاماً أيضاً ، فهل ترى يصحّ عند العقلاء أنّه إذا قال الميّت : (أوصيت لولدي بالبستان والبيت) أن يفسّر البيت بحديقته المشتملة على أشجار ؛ لأنّ الموصى به الأوّل فيه أشجار ؟

وإذا قال : (وهبت هذا البرتقال والسيارة لزيد) وكان في السيارة تفّاح يحمل مراده على تمليك البرتقال والتفّاح الذي في السيارة ؟

إنّ ما قدّمته شبهة السيّد الحيدريّ فهم مخالف للفهم العرفيّ العقلائيّ للكلام ، فإنّ كون الثقل الأوّل كلاماً لا يوجب أن يفسّر الثقل الثاني الذي هو اسم لذوات أهل البيت عليهم السلام بأنّه كلام أهل البيت لا هم .

التعليق الثالث : ذكر السيّد الحيدريّ أنّه لا يمكن أن نقبل دلالة حديث الثقلين على وجود شخص الإمام المهديّ عليه السلام ؛ لأنّ هذا يعني أنّه لا بدّ وأن نرتبط بالإمام مباشرة لكي لا نضلّ ، ونحن لا نرتبط به مباشرة ، فلا بدّ أن يكون المقصود بقاء كلامه (وإن كنتم تركت فيكم الثقلين مرادكم ماذا ؟ شخصه لأجل ماذا ؟ حتّى لا نضلّ ،

يعني لا بدّ الارتباط قائم به أم غير قائم به ؟ لا بدّ الارتباط وإلّا كيف لا نضلّ في عصر الغيبة ، يمكن الارتباط به أو لا يمكن ؟ إذن لا ينسجم مع الحديث ، ماذا تقولون ؟ فتأمّل ، فتدبّر إلى شهر ونصّ وجيب لي الجواب) .

وهذا كلام واضح الضعف جدّاً ، فإنّ كونه عليه السلام عصمة من الضلال لا يتوقّف على أن نكون قادرين على الاتّصال به مباشرة مع معرفة عنوانه الشخصيّ ، بل يكفي أن يكون هو قادراً على الاتّصال بنا ، وعصمتنا من الضلال إذا حقّقنا شروط هدايته فينا وعمله على عصمتنا ، فإنّه من الواضح ليس مقصود حديث الثقلين أنّ أهل البيت يحقّقون الهداية وعدم الضلال بالفعل لكلّ مكلّف ، فهذا نعلم كذبه بالوجدان ؛ إذ لازمه تحقّق الهداية بالفعل لكلّ أحد وليس الأمر كذلك ، وإنّما المقصود إمكانيّة تحقيق ذلك مع توفّر الشروط فيما إذا تمسّكنا بالكتاب والعترة ، والغيبة عقلاً ونقلاً لا تنافي قدرة الإمام عليه السلام على الهداية فيما إذا كان قادراً على الاتّصال بنا ولو كان غائباً ، والأمر لا يحتاج إلى مزيد بيان لوضوحه .

التعليق الرابع : من الغريب جدّاً أنّ السيّد الحيدريّ ـ في ذيل كلامه في المقطع الذي نحن بصدد التعليق عليه ـ فسّر العترة بالكلام الحاكي عن ما بيّنه العترة والذي لا يُعلم أنّه كلامهم لينتهي إلى أنّه في درجة ثانية يقدم عليه فهمنا من القرآن ، وليس هو كلام أهل البيت الذي نقطع بأنّه صادر عنهم ؛ لأنّ ما نقطع أنّه صار عنهم مقدّم على فهمنا للقرآن ، فقد قال : (محلّ شاهدي أين كان ؟ أكبر أيّهما أكبر القرآن أم العترة ؟ القرآن وأنتم قبلتم وإلّا لا يوجد أحد يستطيع أن يقول إنّ العترة ماذا إلّا الإخباريّ من حقّه أن يقول ، ولكن نحن نقول مراد القرآن ، والمراد من الثقل قلنا كلام العترة إذن لا بدّ أن يجعل المحور للقرآن المحوريّة للقرآن أم للكلام المنسوب إلى العترة ، أيّ منهما ؟ سيّدنا لماذا قيدت الكلام المنسوب الجواب لأنّه إذا المعصوم هو موجود أمامي هذا كلامه ليس فقط يتعارض القرآن هو الناطق

باسم القرآن أنا أتكلّم المنسوب إليه وإلّا لو كان وجوده المقدّس أمامي الآن أنا أقول سيّدي فهمت من الآية كذا ، فرجاء كذا يقول أبداً يقول فهمك صحيح أم باطل ؟ باطل فهمك) .

وما ذكره :

أوّلاً : يُلزمه بأن لا يقول بمحوريّة القرآن ، بل يقول بمحوريّة القرآن والسنّة القطعيّة التي نحرز أنّها كلام المعصوم عليه السلام ، فيخرج من اسلام القرآن ويدخل في إسلام الثقلين .

وثانياً : هو خلاف ما يدلّ عليه حديث الثقلين جزماً ، فإنّ حديث الثقلين ذكر أنّ التمسّك بالكتاب والعترة عصمة من الضلال ، مع أنّ التمسّك بالكلام بالمنسوب إلى أهل البيت عليهم السلام ليس عصمة من الضلال لاحتمال الوضع والتحريف والتصحيف والنقل بالمعنى ، فكيف تفسّر العترة بالكلام المنسوب الذي لا يعلم صدقه ؟

كما إنّ حديث الثقلين يدلّ على عدم افتراق العترة عن الكتاب ، فلو كان المقصود بالعترة الكلام المنسوب للزم الافتراق ، خصوصاً على رأي السيّد الحيدريّ الذي يرى أغلب السنّة المحكيّة المنسوبة إليهم ، أو كثير منها ، من الإسرائيليّات والموضوعات .

إنّ حديث الثقلين يدلّ على لزوم التمسّك بالعترة ، وأنهم عصمة من الضلال . نعم ، القول المنسوب إليهم إذا لم نحرز نسبته إليهم قد يكون حجّة ، وذلك إذا قام دليل على حجّيّته ، وحجّيّته تعني التنجيز والتعذير ، والتعذير في فرض عدم المطابقة للواقع .

فتقييد الكلام بالمنسوب كأصل تفسير العترة بالكلام ممّا لا أساس له ، ولا يقول به مَن كان عنده خبرة في استنطاق النصوص .

الحمد لله ربّ العالمين

هل يشمل قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الفقيه بناء على ثبوت ولايته؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

وبعد: فقد أثار بعض الإخوة الكرام مسألة شمول قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوم الآخِرِ ذٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً**﴾[1] للفقيه بناء على ثبوت الولاية له وهي محلّ خلاف، وقد طُلب منّي أن أكتب شيئاً حولها، فرأيت أن أكتب بحثاً مختصراً.

وفي البداية لا بدّ أن يعلم بأنّ بعض الأعاظم قال بالشمول، وخالفه مَن هو مثله، والمدار مدار الدليل، فهو الفيصل في ذلك ولا مجال للاتّباع و التقليد، وعلى هذا سوف نتكلّم في جهات:

---

(١) النساء ٤: ٥٩.

الجهة الأُولى

في نقل بعض كلمات مَن قال بالشمول

وهنا لا بدّ من التمييز بين إطلاق لفظ وليّ الأمر على الفقيه، والقول بأنّ الفقيه مشمول بالآية، فالفرق بيّنٌ بينهما، ومحلّ البحث هو الثاني لا الأوّل، فربّما لا يرى العالم شمول الآية للفقيه، ويجعل الثابت فيها خاصّاً بالمعصومين عليهم السلام، ولكن يطلق على الفقيه وليّ الأمر جرياً على الاصطلاح أو المعنى اللغويّ بعد ثبوت ولايته.

وعلى هذا تعرف التأمّل في الاستشهاد بعبارة جواهر الكلام[١]، على أنّ صاحب الجواهر رحمه الله يرى شمول الآية للفقيه، وإن احتمل فيها ذلك، قال رحمه الله: «بل قال: إنّا نمنع كونه كالساعي، فإنّ الساعي إنّما يبلّغ أمر الإمام، فإطاعته إطاعة الإمام بخلاف الفقيه، ولا يجدي كونه أعلى رتبة ومنصباً منه، ولم يعلم أمر منهم صلوات الله عليهم بإطاعة الفقيه في كلّ شيء» قلت: إطلاق أدلّة حكومته، خصوصاً رواية النصب التي وردت عن صاحب الأمر عليه السلام روحي له الفداء يصيّره من أُولي الأمر الذين أوجب الله علينا طاعتهم.

وكذلك يظهر التأمّل في الاستشهاد بعبارة كتاب محاضرات في فقه الإماميّة (الخمس)[٢] للسيّد محمّد هادي الميلانيّ: «ما رواه الكلينيّ عن إسحاق بن يعقوب، قال: «سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعَمْرِيَّ أَنْ يُوصِلَ لِي كِتَاباً قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشْكَلَتْ عَلَيَّ، فَوَرَدَ التَّوْقِيعُ بِخَطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الزَّمَانِ عليه السلام ـ ثمّ ذكر الأجوبة المصدّرة بكلمة أمّا ـ إلى أن قال: **أَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ ـ أَرْشَدَكَ اللهُ، وَثَبَّتَكَ ـ إِلىٰ أَنْ قَالَ ـ: وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارْجِعُوا فِيهَا إِلَى رُوَاةِ حَدِيثِنَا فَإِنَّهُمْ حُجَّتِي**

---

(١) جواهر الكلام: ١٥: ٤٢٢.

(٢) محاضرات في فقه الإماميّة: ٢٧٥.

عَلَيْكُمْ وَأَنَا حُجَّةُ اللهِ ، وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَمْرِيُّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ ـ فَإِنَّهُ ثِقَتِي ، وَكِتَابُهُ كِتَابِي »(١) .

وتقريب الاستدلال : أنّ الظاهر من الوقائع ما كان من شأنها الرجوع إلى أولياء الأُمور ، وليس المراد منها في المقام الأحكام الشرعيّة ، فإنّها ليست بحوادث ، بل لا توصف بالوقائع ، فيتعيّن أن يكون المراد الموضوعات التي يكون أمرها بيد الزعيم ووليّ الأمر » .

ويُقوّي هذا التأمّل أنّه قال بعد ذلك : (أقول : والخلاصة فالفقيه يقوم مقام وليّ الأمر عليه السلام ، وله الولاية في الأُمور العامّة التي كان يتولّاها الإمام المعصوم) فهو يراه قائماً مقام وليّ الأمر وليس هو .

وكيف كان ، فمن يظهر من كلامه وجود موقف بالشمول :

١ ـ الشيخ عليّ كاشف الغطاء في النور الساطع في الفقه النافع حيث قال : « الثاني : الذي استدلّ به على الولاية العامّة للمجتهد الكتاب ، والذي استدلّ به منه آيتان : إحداهما : قوله تعالى : ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾(٢) فإنّها بمقتضى عموم الخطاب فيها لكلّ زمان حتّى زماننا أن يكون في زماننا وليّ للأمر وليس في زماننا هذا غير الفقيه الجامع للشرائط يصلح أن يكون وليّاً للأمر لأنّه الذي له الأهليّة لأن ترجع الناس إليه في أُمورهم المعاديّة والمعاشيّة ، لا سيّما الأُمور المتجدّدة الحادثة ولعدم القائل بغيره . وأمّا دعوى أنّ الحجّة عليه السلام هو وليّ الأمر في هذا الوقت فهي مسلّمة ، ولكن لا يمكن الرجوع اليه وإطاعته في الأُمور الحادثة المتجدّدة ، هذا مضافاً إلى أنّ ما في التوقيع الشريف الذي

---

(١) وسائل الشيعة : ٢٧ : ١٤٠ ، الباب ١١ من أبواب صفاتي القاضي ، الحديث ٩ عن كمال الدين : ٢ : ٤٨٤ و ٤٨٥ .

(٢) النساء ٤ : ٥٩ .

سيجيء إن شاء الله تعالى من قوله عليه السلام : **وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارْجِعُوا فِيهَا إِلىٰ رُوَاةِ حَدِيثِنَا** يدلّ على أنّ الفقهاء ولاة الأمر في هذا العصر ، فإذا ضممنا ذلك إلى الآية الشريفة بأخذ الصغرى من التوقيع ، والكبرى من الآية ، ظهر لك وجوب إطاعة الفقهاء في هذا العصر ، وهو ملازم لولايتهم ، بل لدى الحقيقة أنّا لا نقصد من البحث عن الولاية لهم إلّا إثبات وجوب إطاعتهم .

وإن شئت قلت : إنّ التوقيع الشريف يثبت وجوب الرجوع للفقهاء في هذا العصر ، والآية الكريمة تثبت وجوب الإطاعة لولاة الأمر ، فلا بدّ أن يكون الفقهاء ولاة الأمر وإلّا لما وجب الرجوع إليهم . هذا ، ولكن التوقيع لو كان ثابتاً أغنانا عن ذلك كلّه ، وسيجيء إن شاء الله التعرّض له في الأخبار الدالّة على الولاية .

وكيف كان ، فالاستدلال بهذه الآية الشريفة مبنيّ على أنّ تفسير أُولي الأمر بالمعصومين عليهم السلام في الروايات من باب بيان المصداق في عصر تفسيرها نظير ما قلناه في تفسير أهل الذكر في قوله تعالى : ﴿**فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ**﴾[١] بالأئمّة عليهم السلام »[٢] .

٢ ـ السيّد السبزواريّ في مهذّب الأحكام في بيان الحلال والحرام[٣] : « فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿**يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللهِ**﴾[٤] ، فيستفاد من ذيلها أنّ المناط في الخلافة الحكم بالحقّ ، وترك متابعة الهوى ، و بعد ثبوت نصبه من قِبل المعصوم تشمله الآية الكريمة قطعاً ، وكذا قوله تعالي : ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا**

---

(١) النحل ١٦ : ٤٣ . الأنبياء ٢١ : ٧ .

(٢) النور الساطع في الفقه النافع : ١ : ٣٤٧ .

(٣) مهذّب الأحكام : ١١ : ٢٤٥ .

(٤) سورة ص ٣٨ : ٢٦ .

الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾[١] ؛ لأنّه بعد نصبه للفتوي والقضاء يصير من أُولي الأمر ، فيشمله إطلاق الآية ، ولا معني للولاية إلّا هذا النحو من الإطلاق . وتوهّم أنّها حينئذٍ تختصّ بخصوص الفتوى والحكم تخصيص في إطلاق الآية من غير مخصّص » .

٣ ـ السيّد مصطفى الخمينيّ ، قال في ثلاث رسائل وولاية الفقيه[٢] : « منها : قوله تعالى : ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾[٣] ، ولمكان تصدّرها بقوله : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ يكون الخطاب شاملاً للمؤمنين في عصر الغيبة ، ولأنّه (صلوات الله عليه) غائب لا يمكن إطاعته يتعيّن أن يكون مصداق أُولي الأمر شخصا آخر ، والقدر المتيقّن منه هو الفقيه الجامع ، فإذا تصدّى الفقيه لأمر لا بدّ من أن يكون نافذاً قضاء لحقّ وجوب طاعته . وغير خفيّ أنّ ما ورد من حصر [أُولي الأمر] بالأئمّة المعصومين عليهم السلام فهو محمول في مقام الإجراء لا التشريع ، أي مع وجودهم لا ينبغي لأحد آخر أن يتصدّى لإجراء الأُمور وتنفيذ الأحكام ، وأمّا مع فقدهم فيؤخذ بعموم الكتاب » .

موقف الشيخ التبريزيّ :

والغريب أن يُعدّ الشيخ التبريزيّ رحمه الله ممّن قال بالشمول ، ويُستشهد بقوله في إرشاد الطالب إلى التعليق على المكاسب[٤] : « والمتحصّل إلى هنا أنّ الواجب على الرعيّة إطاعة الرسول والأئمّة عليهم السلام في أوامرهم ونواهيهم ، سواء كان الأمر والنهي من قبيل الحكم الشخصيّ أو الحكم العامّ ، بالإضافة إلى عامّة المسلمين أو طائفة منهم ،

---

(١) النساء ٤ : ٥٩ .

(٢) ثلاث رسائل وولاية الفقيه : ٢٠ .

(٣) النساء ٤ : ٥٩ .

(٤) إرشاد الطالب : ٣ : ٢٤ و ٢٥ .

وحتّى الأمر والنهي من المنصوب من قِبلهم عليهم السلام كالوالي والحاكم فيما إذا لم يكن الأمر والنهي من الوالي أو الحاكم مخالفاً على موازين الأحكام الثابتة في الشرع، حيث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق والمنصوبين من قِبلهم عليهم السلام داخل في عنوان أُولوا الأمر في الآية المباركة. وما ورد في تفسيرها من أنّ المراد منهم هم الأئمّة عليهم السلام لا ينافي ذلك، فإنّ طاعة المنصوب من الرسول صلى الله عليه وآله والإمام عليه السلام طاعة للنبيّ والإمام».

وقوله[1]: «فنقول: لا ينبغي الريب في أنّ تهيئة الأمن للمؤمنين بحيث يكون بلادهم على أمن من كيد الأشرار والكفّار من أهمّ مصالحهم، والمعلوم وجوب المحافظة عليها، وأنّ ذلك مطلوب للشارع، فإن تصدّى شخص صالح لذلك بحيث يعلم برضاء الشارع بتصدّيه كما إذا كان فقيهاً عادلاً بصيراً أو شخصاً صالحاً كذلك مأذوناً من الفقيه العادل فلا يجوز للغير تضعيفه والتصدّي لإسقاطه عن القدرة، حيث إنّ تضعيفه إضرار للمؤمنين، ونقض للغرض المطلوب للشارع، بل يجب على الآخرين مساعدته وتمكينه في تحصيل مهمّته، ومن المساعدة عليه التبرّع في الجيش الذي يمهّده لحفظه الثغور، والدخول في القوى التي أوكل إليهم حفظ الأمن الداخل المأخوذ على عاتق الناس حسبة، ويشبه المقام ما إذا وضع فقيه عادل يده على مال اليتيم، أو على المال الوقف الذي لا متولّي له، فإنّه لا يجوز للغير ممانعته، وتهيئة المقدّمة لوضع يد نفسه عليها، غاية الأمر أنّ وجه عدم الجواز في الثاني حرمة التصرّف في تلك الأموال، وفي الأوّل لكونه تضعيفاً لحوزة المسلمين وإخلالاً لأمر انتظام بلادهم وأمنهم، كما لا يخفى.

ثمّ إنّه إذا وقف تأمين نظام البلاد على تحصيل المال ـ كالزكاة، حيث يجوز صرفها على تحصيل الأمن ونظام البلاد ـ وجب إيصالها إليه مع احتياجه ومطالبته بها،

---

(١) إرشاد الطالب: ٣: ٣٩.

بل لو طالب المال تبرّعاً في صورة احتياجه وجب على الناس الاستجابة ، كلّ ذلك تمكيناً للمتصدّي من المال اللازم لتهيئة أمن البلاد وتأمين الحوائج العامّة التي تصدّى لتأمينها ، كما أنّ للمتصدّي تحصيل المال بإخراج المعادن من الأراضي المباحة ، ووضع اليد على الغابات ونحوها ، ويكون كلّ هذه الأموال ملكاً للحكومة الإسلاميّة نظير ملك المال للعناوين ، ولا يدخل في ملك شخص المتصدّي ، غاية الأمر يكون للمتصدّي الولاية في التصرّف في تلك الأموال ليصرفها في الموارد التي يتوقّف عليه نظام البلاد ، وتأمين حوائج أهلها .

ولا يبعد أيضاً أن يقال بوجوب إطاعة المتصدّي المزبور في الأُمور الراجعة إلى الجهات التي أشرنا إليها أخذاً بقوله سبحانه : ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1] ، وما ورد في تفسيره من أنّ المراد بأُولى الأمر الأئمّة عليهم السلام لا ينافي ذلك ، حيث إنّ ذلك لنفي ولاية ولاة الجور ، وأنّهم عليهم السلام هم أُولوا الأمر لا المشار إليهم » .

فإنّ الشيخ صرّح في أجوبته المتأخّرة على تأليف هذا الكتاب بخلافه ، قال في صراط النجاة[2] : « هل يمكن أن يكون المراد من أُولي الأمر في قوله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ إضافة إلى الأئمّة المعصومين أشخاصاً غير معصومين كالفقهاء مثلاً ؟

التبريزيّ : « إنّ الأمر الوارد في اتّباع الفقهاء والعلماء ، والأخذ بحديث الثقاة من الرواة ، أمر ارشاديّ لحجّيّة قولهم ، فلا بدّ من تقيّده عقلاً بصورة عدم العلم بمخالفته للواقع ، فإن جعل شيء طريقاً للواقع إنّما هو في فرض احتمال مطابقته للواقع . وأمّا الأمر المذكور في الآية فهو أمر مولويّ نفسيّ ، وحيث إنّه لا يعقل إطلاق

---

(١) النساء ٤ : ٥٩ .

(٢) صراط النجاة : ٣ : ٤٤٨ ، س ١٢٧٥ .

الأمر وشموله لصورة أمر النبيّ وأُوليّ الأمر بما فيه مخالفة لأمر الله، كان مقتضى الإطلاق بإطاعة النبيّ صلى الله عليه وآله وأُولي الأمر هو عصمة الشخص المطاع مطلقاً، فيكون المراد بأُولي الأمر هم الأئمّة المعصومون عليهم السلام، والله العالم».

والذي يقوى في النفس أنّه أراد في عبارته الأُولى ما بيّنه بقوله: (وما ورد في تفسيرها من أنّ المراد منهم هم الأئمّة عليهم السلام لا ينافي ذلك، فإنّ طاعة المنصوب من الرسول صلى الله عليه وآله والإمام عليه السلام طاعة للنبيّ والإمام) ولكن ما كانت العبارة كما يريد، أو أنّه عدل عن ذلك أخيراً.

الجهة الثانية

في بيان شهرة القول بالاختصاص وعدم الشمول

إنّ تتبّع كتب العلماء الشيعة يفيد أنّ الأغلبيّة على القول باختصاص الآية الشريفة بالمعصومين عليهم السلام وعدم شمولها لغيرهم، وهنا أستعرض بعض الكلمات:

١ ـ قال الصدوق في كمال الدين[١]: «ثمّ نحن نبيّن الآن ونوضّح بعد هذا كلّه أنّ التشاكل بين الأنبياء والأئمّة بيّن واضح، فيلزمهم أنّهم حجج الله على الخلق كما كانت الأنبياء حججه على العباد، وفرض طاعتهم لازم كلزوم فرض طاعة الأنبياء، وذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ وقوله: تعالى: ﴿**وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾[٢]، فولاة الأمر هم الأوصياء والأئمّة بعد الرسول صلى الله عليه وآله، وقد قرن الله طاعتهم بطاعة الرسول، وأوجب على العباد من فرضهم ما أوجبه من فرض الرسول، كما أوجب على العباد من طاعة الرسول ما أوجبه عليهم من طاعته عزّ وجلّ في قوله:

---

(١) كمال الدين: ١: ٢٤.

(٢) النساء ٤: ٨٣.

﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ... ﴾[١]، ثمّ قال: ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ﴾[٢]، وإذا كانت الأئمّة عليهم السلام حجج الله على مَن لم يلحق بالرسول ولم يشاهده، وعلى من خلّفه من بعده، كما كان الرسول حجّة على مَن لم يشاهده في عصره، لزم من طاعة الأئمّة ما لزم من طاعة الرسول محمّد صلى الله عليه وآله، فقد تشاكلوا واستقام القياس فيهم، وإن كان الرسول أفضل من الأئمّة فقد تشاكلوا في الحجّة والاسم والفعل والفرض».

٢ ـ قال أبو الصلاح في الكافي[٣]: «ويدلّ أيضاً على إمامتهم قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، فأوجب سبحانه طاعة أُولي الأمر على الوجه الذي أوجب طاعته تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله على كلّ مكلّف حاضر لنزول الآية، وناشئ إلى انقضاء التكليف، وفي كلّ أمر، فيجب عموم طاعة أُولي الأمر كذلك لوجوب إلحاق المعطوف بحكم المعطوف عليه، وذلك مقتضٍ لإمامتهم؛ إذ لا أحد وجبت طاعته على هذا الوجه إلّا من ثبتت إمامته بعد الرسول، ولا أحد قال بذلك في الآية الأخصّ بها عليّاً والحسن والحسين والتسعة من ولد الحسين عليهم السلام؛ ولأنّ عموم طاعتهم مقتضٍ لعصمتهم؛ لأنّه لو جاز عليهم القبيح مع إطلاق الأمر بطاعتهم في كلّ شيء لكان ذلك أمراً بالقبيح المتعذّر منه تعالى، وإذا ثبتت عصمة أُولي الأمر ثبت توجّه الآية إلى من عيّناه؛ لأنّه لم تثبت هذه الصفة لأحد ولا ادّعيت له عداهم».

٣ ـ وقال العاملي البياضيّ في الصراط المستقيم[٤]: «لو لم يكن الإمام معصوماً،

---

(١) النساء ٤: ٥٩.

(٢) النساء ٤: ٨٠.

(٣) الكافي في الفقه: ٩٤.

(٤) الصراط المستقيم: ١: ١١٩.

فإن كان عامياً لم يجب على المجتهد ولا على عامّيّ آخر طاعته لقبح الأمر من الله بطاعة العامّيّ حيث قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وإن كان مجتهداً لم يجب على مجتهد آخر اتّباعه، ويتخيّر العامّيّ في اتّباع المنصوب وغيره، فلا فائدة في نصبه».

٤ ـ قال المحقّق الأردبيليّ في زبدة البيان[١]: «وقال في مجمع البيان: أمّا أصحابنا فقد رووا عن الباقر عليه السلام أنّ أولي الأمر الأئمّة المعصومين وآل محمّد أوجب الله طاعتهم بالإطلاق كما أوجب طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله، ولا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد على الإطلاق إلّا من ثبت عصمته، وعلم أنّ باطنه كظاهره، وأمن من الغلط والأمر بالقبيح، وليس ذلك بحاصل في العلماء والأُمراء، وجلّ الله سبحانه وتعالى عن أن يأمر بطاعة من يعصيه، أو بالانقياد للمختلفين بالقول والفعل.

والحاصل: بطلان غير هذا القول ظاهر، والدليل عليه من العقل والنقل والأخبار، خصوصاً من طرق أهل البيت عليهم السلام كثيرة جدّاً، وممّا يؤيده أنّ الله ما قرن بينه وبين الرسول للتفاوت العظيم، وقارن بين الرسول وأُولي الأمر للقرب، فلا بدّ أن يكون بينهما قرباً، ولا قرب بين الرسول وبين غير أهل البيت عليهم السلام وهو ظاهر».

٥ ـ وقال المجلسيّ في روضة المتّقين[٢]: «وروي الأخبار المتواترة في أنّهم المستنبطون، وأنّهم أُولي الأمر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم في قوله المتعالي: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، ومحال أن يأمر الحكيم بإطاعة غير المعصوم بحكم العقل وبالأخبار المتواترة».

٦ ـ قال الشيخ الوحيد في مقدّمة في أُصول الدين[٣]: «الآية الثالثة: ﴿يَا أَيُّهَا

---

(١) زبدة البيان: ٦٨٧.

(٢) روضة المتّقين: ١١: ٢١٢.

(٣) مقدّمة في أُصول الدين: ١٤٥.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، فقد عطف في الآية ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ على ﴿الرَّسُولَ﴾، ومع أنّ العطف في قوّة التكرار لكنّه اكتفى بـ ﴿أَطِيعُوا﴾ واحدة ولم يكرّرها، ليبيّن أنّ إطاعتهم وإطاعة الرسول من سنخ واحد، وحقيقة واحدة، فكما أنّ إطاعة الرسول غير مقيّدة بقيد ولا شرط في الوجوب، ولا حدّ في الواجب، فكذلك إطاعة أُولي الأمر. ومثل هذا الوجوب لا يكون إلّا مع عصمة أُولي الأمر؛ لأنّ إطاعة كلّ أحد مقيّدة لا محالة بعدم مخالفة أمره لأمر الله تعالى، وإلّا لزم الأمر بعصيان الإلٰه، ولمّا كان أمر المعصوم ـ بمقتضى عصمته ـ غير مخالف لأمر الله تعالى، كان وجوب إطاعته غير مقيّد بقيد. ثمّ مع الاعتراف بأنّ الإمامة عند الجميع خلافة للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في تطبيق الدين وحفظ كيان الأُمّة، وأنّ الإمام واجب الطاعة على جميع الأُمّة، ومع ملاحظة قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾[1]، وقوله: ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾[2]، يتّضح أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً، وإلّا لزم من الأمر بطاعته المطلقة الأمر بالظلم والمنكر، والنهي عن العدل والمعروف، سبحانه وتعالى! ومن جهة أُخرى، إذا لم يكن الإمام معصوماً فقد يخالف أمره أمر الله ورسوله، وفي هذه الحالة يكون الأمر بإطاعة الله ورسوله والأمر بإطاعة وليّ الأمر، بمقتضى إطلاق الأمر والمأمور به فيهما، أمراً بالضدّين، وهو محال، فوليّ الأمر على الإطلاق عقلاً ونقلاً لا يكون إلّا المعصوم على الإطلاق. والنتيجة: أنّ أمر الله سبحانه بإطاعة ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾ بلا قيد ولا شرط، دليل على عدم مخالفة أمرهم لأمر الله ورسوله، وهذا دليل على عصمتهم، وتعيين المعصوم لا يمكن إلّا من قِبل العالم بالسر والخفيّات».

---

(١) النحل ١٦: ٩٠.

(٢) الأعراف ٧: ١٥٧.

٧ ـ وقال الشيخ التبريزيّ في صراط النجاة[١]: «هل يمكن أن يكون المراد من أُولي الأمر في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ إضافة إلى الأئمّة المعصومين أشخاصاً غير معصومين كالفقهاء مثلاً؟

التبريزيّ: «إنّ الأمر الوارد في اتّباع الفقهاء والعلماء، والأخذ بحديث الثقاة من الرواة، أمر ارشاديّ لحجّيّة قولهم، فلا بدّ من تقيّده عقلاً بصورة عدم العلم بمخالفته للواقع، فإن جعل شيء طريقاً للواقع إنّما هو في فرض احتمال مطابقته للواقع. وأمّا الأمر المذكور في الآية فهو أمر مولويّ نفسيّ، وحيث إنّه لا يعقل إطلاق الأمر وشموله لصورة أمر النبيّ وأُوليّ الأمر بما فيه مخالفة لأمر الله، كان مقتضى الإطلاق بإطاعة النبيّ صلى الله عليه وآله وأُولي الأمر هو عصمة الشخص المطاع مطلقاً، فيكون المراد بأُولي الأمر هم الأئمّة المعصومون عليهم السلام، والله العالم».

ومثل هؤلاء كلّ مَن استدلّ بالآية المباركة على عصمة الأئمّة وإمامتهم، وهذا الاستدلال مبثوث في عشرات الكتب المخصّصة للعقائد، بل يظهر من بعض العبائر وجود اتّفاق على عدم دخول الفقيه.

قال في بحار الأنوار[٢] عن مناقب ابن شهرآشوب[٣]: «الأمّة على قولين في معنى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾، أحدهما أنّها في أئمّتنا، والثاني أنّها في أُمراء السرايا، وإذا بطل أحد الأمرين ثبت الآخر، وإلّا خرج الحقّ عن الأُمّة، والذي يدلّ على أنّها في أئمّتنا عليهم السلام أنّ ظاهرها يقتضي عموم طاعة أُولي الأمر من حيث عطف الله تعالى الأمر بطاعتهم على الأمر بطاعته

---

(١) صراط النجاة: ٣: ٤٤٨، س ١٢٧٥.

(٢) بحار الأنوار: ٣٢: ٢٩٧.

(٣) مناقب ابن شهرآشوب: ٣: ١٤.

وطاعة رسوله ، ومن حيث أطلق الأمر بطاعتهم ولم يخصّ شيئاً من شيء لأنّه سبحانه لو أراد خاصّاً لبيّنه ، وفي فقد البيان منه تعالى دليل على إرادة الكلّ ، وإذا ثبت ذلك ثبتت إمامتهم ؛ لأنّه لا أحد تجب طاعته على ذلك الوجه بعد النبيّ إلّا الإمام ، وإذا اقتضت وجوب طاعة أُولي الأمر على العموم لم يكن بدّ من عصمتهم ، وإلّا أدّى أن يكون تعالى قد أمر بالقبيح ؛ لأنّ مَن ليس بمعصوم لا يؤمن منه وقوع القبيح ، فإذا وقع كان الاقتداء به قبيحاً ، وإذا ثبتت دلالة الآية على العصمة وعموم الطاعة بطل توجّهها إلى أُمراء السرايا لارتفاع عصمتهم ، واختصاص طاعتهم » .

وسئل الحسن بن صالح بن حيّ جعفر الصادق عليه السلام عن ذلك فقال : « **الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ** »(١) .

الجهة الثالثة

في استعراض بعض الروايات الواردة في هذه الآية

فقد تكاثرت الروايات الدالّة على تفسير أُولي الأمر بالمعصومين عليهم السلام ، وادّعى بعض الأعلام تواترها ، قال المجلسيّ في روضة المتّقين(٢) : « وروي الأخبار المتواترة في أنّهم المستنبطون ، وأنّهم أُولي الأمر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم في قوله المتعالي : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾ ، ومحال أن يأمر الحكيم بإطاعة غير المعصوم بحكم العقل وبالأخبار المتواترة » .

وقال روى الكلينيّ في القويّ كالصحيح ، بل الصحيح ، عن بريد العجليّ ،

---

(١) دعائم الإسلام : ١ : ٢٤ . وفي مناقب آل أبي طالب : ٢ : ١٥١ : « **الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ** صلى الله عليه وآله » .

(٢) روضة المتّقين : ١١ : ٢١٢ .

قال: « سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[1]. قَالَ: إِيَّانَا عَنىٰ أَنْ يُؤَدِّيَ الْأَوَّلُ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ الْكُتُبَ وَالْعِلْمَ وَالسِّلَاحَ، ﴿وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ.

ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ إِيَّانَا عَنىٰ خَاصَّةً، أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا، فَإِنْ خِفْتُمْ تَنَازُعاً فِي أَمْرٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، كَذَا نَزَلَتْ، وَكَيْفَ يَأْمُرُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ، وَيُرَخِّصُ فِي مُنَازَعَتِهِمْ؟ إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ لِلْمَأْمُورِينَ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾»[2].

ومن الروايات:

١ ـ الكافي: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد البرقيّ، عن القاسم بن محمّد الجوهريّ، عن الحسين بن أبي العلاء، قال: « ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَوْلَنَا فِي الْأَوْصِيَاءِ: إِنَّ طَاعَتَهُمْ مُفْتَرَضَةٌ. قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ، هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾[3]»[4].

٢ ـ كمال الدين: حدّثنا المظفّر بن جعفر بن المظفّر العلويّ السمرقنديّ رضي الله عنه، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن مسعود، عن أبيه، قال: حدّثنا محمّد بن نصر،

---

(١) النساء ٤: ٥٨.

(٢) الكافي: ١: ٢٧٦، الحديث ١.

(٣) المائدة ٥: ٥٥.

(٤) الكافي: ١: ١٨٧، الحديث ٧.

عن الحسن بن موسى الخشاب ، قال : حدّثنا الحكم بن بهلول الأنصاريّ ، عن إسماعيل بن همام ، عن عمران بن قرّة ، عن أبي محمّد المدنيّ ، عن ابن أُذينة ، عن أبان بن أبي عيّاش ، قال : حدّثنا سليم بن قيس الهلاليّ ، قال : « سَمِعْتُ عَلِيّاً عليه السلام يَقُولُ : **مَا نَزَلَتْ عَلىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلّا أَقْرَأَنِيهَا ، وَأَمْلَاهَا عَلَيَّ ، وَكَتَبْتُهَا بِخَطِّي ، وَعَلَّمَنِي تَأْوِيلَهَا ، وَتَفْسِيرَهَا ، وَنَاسِخَهَا وَمَنْسُوخَهَا ، وَمُحْكَمَهَا وَمُتَشَابِهَهَا ، وَدَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي أَنْ يُعَلِّمَنِي فَهْمَهَا وَحِفْظَهَا ، فَمَا نَسِيتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ ، وَلَا عِلْماً أَمْلَاهُ عَلَيَّ ، فَكَتَبْتُهُ ، وَمَا تَرَكَ شَيْئاً عَلَّمَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ ، وَلَا أَمْرٍ وَلَا نَهْيٍ ، وَمَا كَانَ أَوْ يَكُونُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ ، إِلّا عَلَّمَنِيهِ وَحَفِظْتُهُ ، وَلَمْ أَنْسَ مِنْهُ حَرْفاً وَاحِداً ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ صَدْرِي وَدَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمْلَأَ قَلْبِي عِلْماً وَفَهْماً ، وَحِكْمَةً وَنُوراً ، لَمْ أَنْسَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ، وَلَمْ يَفُتْنِي شَيْءٌ لَمْ أَكْتُبْهُ .**

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَ تَتَخَوَّفُ عَلَيَّ النِّسْيَانَ فِيمَا بَعْدُ ؟ فَقَالَ صلى الله عليه وآله : لَسْتُ أَتَخَوَّفُ عَلَيْكَ نِسْيَاناً وَلَا جَهْلاً ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ أَنَّهُ قَدِ اسْتَجَابَ لِي فِيكَ وَفِي شُرَكَائِكَ الَّذِينَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكَ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَمَنْ شُرَكَائِي مِنْ بَعْدِي ؟ قَالَ : الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِنَفْسِهِ وَبِي فَقَالَ : ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الْآيَةَ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : الْأَوْصِيَاءُ مِنِّي إِلىٰ أَنْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ ، كُلُّهُمْ هَادٍ مُهْتَدٍ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ مَعَهُمْ ، لَا يُفَارِقُهُمْ وَلَا يُفَارِقُونَهُ ، بِهِمْ تُنْصَرُ أُمَّتِي ، وَبِهِمْ يُمْطَرُونَ ، وَبِهِمْ يُدْفَعُ عَنْهُمُ الْبَلَاءُ ، وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، سَمِّهِمْ لِي ؟ فَقَالَ : ابْنِي هَذَا ـ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ رَأْسِ الْحَسَنِ ـ ثُمَّ ابْنِي هَذَا ـ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عليه السلام ، ثُمَّ ابْنٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ : عَلِيٌّ ، وَسَيُولَدُ

فِي حَيَاتِكَ ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، ثُمَّ تُكَمِّلُهُ اثْنَيْ عَشَرَ.

فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ، سَمِّهِمْ لِي رَجُلاً فَرَجُلاً ، فَسَمَّاهُمْ رَجُلاً رَجُلاً ، فِيهِمْ ـ وَاللهِ يَا أَخَا بَنِي هِلَالٍ ـ مَهْدِيُّ أُمَّتِي مُحَمَّدٌ ، الَّذِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ ظُلْماً وَجَوْراً ، وَاللهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ يُبَايِعُهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَأَعْرِفُ أَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ »[١].

٣ ـ بحار الأنوار[٢] عن رجال الكشّيّ[٣]: جعفر بن أحمد ، عن صفوان ، عن أبي اليسع ، قال: « قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام: حَدِّثْنِي عَنْ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ الَّتِي بَنىٰ عَلَيْهَا ، وَلَا يَسَعُ أَحَداً مِنَ النَّاسِ تَقْصِيرٌ عَنْ شَيْءٍ مِنْهَا ، الَّذِي مَنْ قَصَّرَ عَنْ مَعْرِفَةِ شَيْءٍ مِنْهَا كُبَّتْ عَلَيْهِ دِينُهُ وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ عَمَلُهُ ، وَمَنْ عَرَفَهَا وَعَمِلَ بِهَا صَلَحَ دِينُهُ وَقُبِلَ مِنْهُ عَمَلُهُ ، وَلَمْ يَضِقْ بِهِ مَا فِيهِ بِجَهْلِ شَيْءٍ مِنَ الْأُمُورِ جَهِلَهُ قَالَ: فَقَالَ: **شَهَادَةُ أَلّا إِلٰهَ إِلّا اللهُ ، وَالْإِيمَانُ بِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ، وَالْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ.**

ثُمَّ قَالَ: **الزَّكَاةُ ، وَالْوَلَايَةُ شَيْءٌ دُونَ شَيْءٍ ، فَضْلٌ يُعْرَفُ لِمَنْ أَخَذَ بِهِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ، وَكَانَ عَلِيٌّ عليه السلام ، وَقَالَ الْآخَرُونَ: لَا ، بَلْ مُعَاوِيَةُ ، وَكَانَ حَسَنٌ ، ثُمَّ كَانَ حُسَيْنٌ ، وَقَالَ الْآخَرُونَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ لَا سِوَاهُ ،** ثُمَّ قَالَ: **أَزِيدُكَ ؟** قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ زِدْهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ.

قَالَ: **ثُمَّ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، ثُمَّ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ، وَكَانَتِ الشِّيعَةُ قَبْلَهُ لَا يَعْرِفُونَ**

---

(١) كمال الدين ١: ٢٨٤ و ٢٨٥.

(٢) بحار الأنوار: ٢٣: ٨٩ و ٩٠ ، الحديث ٣٥.

(٣) رجال الكشّي: ٤٢٤ و ٤٢٥ ، الرقم ٧٩٩.

مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ إِلّا مَا تَعَلَّمُوا مِنَ النَّاسِ ، حَتّىٰ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَتَحَ لَهُمْ وَبَيَّنَ لَهُمْ وَعَلَّمَهُمْ ، فَصَارُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ بَعْدَ مَا كَانُوا يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمْ ، وَالْأَمْرُ هَكَذَا يَكُونُ ، وَالْأَرْضُ لَا تَصْلُحُ إِلّا بِإِمَامٍ ، وَمَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَأَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلىٰ هَذَا إِذَا بَلَغَتْ نَفْسُكَ هَذَا الْمَكَانَ ـ وَأَهْوىٰ بِيَدِهِ إِلىٰ حَلْقِهِ ـ وَانْقَطَعْتَ مِنَ الدُّنْيَا ، تَقُولُ : لَقَدْ كُنْتُ عَلَى رَأْيٍ حَسَنٍ .

قَالَ أَبُو الْيَسَعِ عِيسَى بْنُ السَّرِيِّ : وَكَانَ أَبُو حَمْزَةَ ـ وَكَانَ حَاضِرَ الْمَجْلِسِ ـ أَنَّهُ قَالَ لَكَ : فَمَا تَقُولُ ؟ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ إِمَاماً حَقَّ الْإِمَامِ »[1] .

٤ ـ بحار الأنوار عن تفسير العياشي : في رواية أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام : « فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالىٰ : ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾ . قَالَ : **نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** عليه السلام .

قُلْتُ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ لَنَا : فَمَا مَنَعَهُ أَنْ يُسَمِّيَ عَلِيّاً وَأَهْلَ بَيْتِهِ فِي كِتَابِهِ ؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : **قُولُوا لَهُمْ : إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ عَلىٰ رَسُولِهِ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُسَمِّ ثَلَاثاً وَلَا أَرْبَعاً ، حَتّىٰ كَانَ رَسُولُ اللهِ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ ، وَنَزَّلَ عَلَيْهِ الزَّكَاةَ وَلَمْ يُسَمِّ لَهُمْ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَماً ، حَتّىٰ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله ، وَأَنْزَلَ الْحَجَّ فَلَمْ يُنْزِلْ طُوفُوا أُسْبُوعاً ، حَتّىٰ فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله ، وَأَنْزَلَ ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ نَزَلَتْ فِي عَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ** عليهم السلام »[2] .

٥ ـ الكافي : الثلاثة عن ابن أُذينة ، عن زرارة والفضيل وبكير بن أعين ومحمّد والعجليّ وأبي الجارود ، جميعاً عن أبي جعفر عليه السلام ، قال :

---

(١) رجال الكشّي : ٤٢٤ ـ ٤٢٦ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٥ : ٢١٠ و ٢١١ .

« أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولَهُ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ ﴾ ، وَفَرَضَ وَلَايَةَ أُولِي الْأَمْرِ فَلَمْ يَدْرُوا مَا هِيَ ، فَأَمَرَ اللهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله أَنْ يُفَسِّرَ لَهُمُ الْوَلَايَةَ كَمَا فَسَّرَ لَهُمُ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحَجَّ ، فَلَمَّا أَتَاهُ ذَلِكَ مِنَ اللهِ ضَاقَ بِذَلِكَ صَدْرُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ، وَتَخَوَّفَ أَنْ يَرْتَدُّوا عَنْ دِينِهِمْ ، وَأَنْ يُكَذِّبُوهُ ، فَضَاقَ صَدْرُهُ وَرَاجَعَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَوْحَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: ﴿يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾(١) ، فَصَدَعَ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالىٰ ذِكْرُهُ ، فَقَامَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ عليه السلام يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ ، فَنَادَى : الصَّلَاةَ جَامِعَةً ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَةَ : قَالُوا جَمِيعاً ـ غَيْرَ أَبِي الْجَارُودِ ـ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : وَكَانَتِ الْفَرِيضَةُ تَنْزِلُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ الْأُخْرىٰ ، وَكَانَتِ الْوَلَايَةُ آخِرَ الْفَرَائِضِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾(٢).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا أُنْزِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدَ هَذِهِ فَرِيضَةً قَدْ أَكْمَلْتُ لَكُمُ الْفَرَائِضَ »(٣).

٦ ـ الوافي والكافي : عن الحسين بن محمّد بن عامر الأشعريّ ، عن معلّى بن محمّد ، عن الحسن بن عليّ الوشّاء ، عن أحمد بن عائذ ، عن ابن أُذينة ، عن بريد العجليّ ، قال : « سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ، فَكَانَ جَوَابُهُ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْدى مِنَ الَّذِينَ

---

(١) المائدة ٥ : ٦٧.

(٢) المائدة ٥ : ٣.

(٣) الكافي : ١ : ٢٨٩ ، الحديث ٤.

آمَنُوا سَبِيلاً ﴾[١] يَقُولُونَ لِأَئِمَّةِ الضَّلَالَةِ وَالدُّعَاةِ إِلَى النَّارِ: ﴿هـؤُلاءِ أَهْـدى ـ مِـنْ آلِ مُحَمَّدٍ ـ سَبِيلاً * أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً * أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ﴾ يَعْنِي الْإِمَامَةَ وَالْـخِلَافَةَ ﴿فَـإِذاً لا يُـؤْتُونَ النَّـاسَ نَـقِيراً ﴾[٢] نَحْنُ النَّاسُ الَّذِينَ عَنَى اللهُ، وَالنَّقِيرُ النُّقْطَةُ الَّتِي فِي وَسَطِ النَّوَاةِ.

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ نَحْنُ النَّـاسُ الْـمَحْسُودُونَ عَلىٰ مَا آتَانَا اللهُ مِنَ الْإِمَامَةِ دُونَ خَلْقِ اللهِ أَجْمَعِينَ.

﴿فَقَدْ آتَيْنا آلَ إِبْراهِيمَ الْكِتابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْناهُمْ مُلْكاً عَظِيماً ﴾[٣]. يَقُولُ: جَعَلْنَا مِنْهُمُ الرُّسُلَ وَالْأَنْبِيَاءَ وَالْأَئِمَّةَ، فَكَيْفَ يُقِرُّونَ بِهِ فِي آلِ إِبْرَاهِـيمَ عليه السلام وَيُـنْكِرُونَهُ فِـي آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله.

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً * إِنَّ الَّذِينَ كَـفَرُوا بِآياتِنا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ ناراً كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها لِيَذُوقُوا الْعَذابَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَزِيزاً حَكِيماً ﴾[٤]»[٥].

بيان:

سئل عليه السلام عن معنى أُولي الأمر، فأجاب السائل ببيان آية أُخرى ليفهم منه ما يريد مع إيضاح وتشييد، والجبت اسم صنم فاستعمل في كـلّ مـا عُـبد مـن دون الله، والطاغوت الشيطان»، «نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ حِينَ سَأَلَهُمْ مُشْرِكُو الْعَرَبِ فَـقَالُوا: أَ دِيـنُنا

(١) النساء ٤: ٥١.
(٢) النساء ٤: ٥١ ـ ٥٣.
(٣) النساء ٤: ٥٤.
(٤) النساء ٤: ٥٥ و ٥٦.
(٥) الكافي: ١: ٢٠٥، الحديث ١.

أَفْضَلُ أَمْ دِينُ مُحَمَّدٍ ؟ قَالُوا : بَل دِينُكُمْ أَفْضَلُ »[١] .

وقيل : إنّهم مع ذلك سجدوا لأصنامهم ليكونوا أنصاراً لهم على محاربة رسول الله فأطاعوا إبليس فيما قالوا وفعلوا ، وصفهم بالبخل والحسد ، وأنكر أن يكون لهم نصيب من الملك ، ثمّ قال : لو كان لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس مقدار النقرة في ظهر النواة لفرط بخلهم ، ثمّ ألزمهم بما عرفوه من إيتاء الله آل إبراهيم الرسالة والنبوّة ، وأنّه ليس ببدع أن يؤتى آل محمّد الخلافة والإمامة[٢] .

٧ ـ **الخصال :** حدّثنا أبي رضي الله عنه ، قال : حدّثنا سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عن أبيه ، عن حمّاد بن عيسى ، عن عمر بن أُذينة ، عن أبان بن أبي عيّاش ، عن سليم بن قيس الهلاليّ ، قال : « سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَقُولُ : **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله :**

احْذَرُوا عَلىٰ دِينِكُمْ ثَلَاثَةَ رِجَالٍ : رَجُلٍ قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتّىٰ إِذَا رُئِيَ عَلَيْهِ بَهْجَتُهُ كَأَنَّ رِدَاءً لِلْإِيمَانِ غَيَّرَهُ إِلىٰ مَا شَاءَ اللهُ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَرَمَاهُ بِالشِّرْكِ .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشِّرْكِ قَالَ : الرَّامِي بِهِ مِنْهُمَا .

وَرَجُلٍ اسْتَخَفَّتْهُ الْأَحَادِيثُ كُلَّمَا انْقَطَعَتْ أُحْدُوثَةٌ كَذِبٍ مَثَّلَهَا أَطْوَلَ مِنْهَا ، إِنْ يُدْرِكِ الدَّجَّالَ يَتْبَعْهُ .

وَرَجُلٍ آتَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سُلْطَاناً فَزَعَمَ أَنَّ طَاعَتَهُ طَاعَةُ اللهِ وَمَعْصِيَتَهُ مَعْصِيَةُ اللهِ ، وَكَذَبَ ، لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ ، لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللهَ .

إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِوُلَاةِ الْأَمْرِ الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللهُ بِنَفْسِهِ وَنَبِيِّهِ فَقَالَ :

---

(١) بحار الأنوار : ٩ : ١٩٣ ضمن الحديث ٣٧ ، عن تفسير القمّيّ : ١ : ١٤٠ .

(٢) الوافي : ٣ : ٥١٩ .

أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ لِأَنَّ اللهَ إِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مُطَهَّرٌ لَا يَأْمُرُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ ، وَإِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَةِ اللهِ »(١).

دلالة الروايات على الاختصاص :

ولا يخفى وضوح دلالة هذه النصوص على الاختصاص بالمعصومين عليهم السلام ففيها :

١ ـ « **ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ إِيَّانَا عَنىٰ خَاصَّةً ، أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا** » ، وفيها التصريح بالاختصاص بمادّته .

٢ ـ « ذَكَرْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَوْلَنَا فِي الْأَوْصِيَاءِ : إِنَّ طَاعَتَهُمْ مُفْتَرَضَةٌ . قَالَ : فَقَالَ : **نَعَمْ ، هُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ تَعَالىٰ : ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ، وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾** »(٢) ، وفيها تفسير أُولي الأمر بالأوصياء .

٣ ـ « **وَقَدْ أَخْبَرَنِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ أَنَّهُ قَدِ اسْتَجَابَ لِي فِيكَ وَفِي شُرَكَائِكَ الَّذِينَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكَ .**

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَمَنْ شُرَكَائِي مِنْ بَعْدِي ؟ قَالَ : الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِنَفْسِهِ وَبِي فَقَالَ : ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ الْآيَةَ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : الْأَوْصِيَاءُ مِنِّي إِلىٰ أَنْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ ،

---

(١) الخصال : ١ : ١٣٩ .

(٢) الكافي : ١ : ١٨٧ ، الحديث ٧ .

كُلُّهُمْ هَادٍ مُهْتَدٍ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ مَعَهُمْ ، لَا يُفَارِقُهُمْ وَلَا يُفَارِقُونَهُ ، بِهِمْ تُنْصَرُ أُمَّتِي ، وَبِهِمْ يُمْطَرُونَ ، وَبِهِمْ يُدْفَعُ عَنْهُمُ الْبَلَاءُ ، وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ، سَمِّهِمْ لِي ؟ فَقَالَ: ابْنِي هَذَا ـ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ رَأْسِ الْحَسَنِ ـ ثُمَّ ابْنِي هَذَا ـ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عليه السلام ، ثُمَّ ابْنٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: عَلِيٌّ ، وَسَيُولَدُ فِي حَيَاتِكَ ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ ، ثُمَّ تُكَمِّلُهُ اثْنَيْ عَشَرَ » ، وفيها تفسير أُولي الأمر بالأوصياء شركاء رسول الله صلى الله عليه وآله المعصومين الذين لا يفرقون القرآن ، وذكر أسمائهم.

٤ ـ « وَفَرَضَ وَلَايَةَ أُولِي الْأَمْرِ فَلَمْ يَدْرُوا مَا هِيَ ، فَأَمَرَ اللهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله أَنْ يُفَسِّرَ لَهُمُ الْوَلَايَةَ كَمَا فَسَّرَ لَهُمُ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحَجَّ ، فَلَمَّا أَتَاهُ ذَلِكَ مِنَ اللهِ ضَاقَ بِذَلِكَ صَدْرُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ، وَتَخَوَّفَ أَنْ يَرْتَدُّوا عَنْ دِينِهِمْ ، وَأَنْ يُكَذِّبُوهُ ، فَضَاقَ صَدْرُهُ وَرَاجَعَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَوْحَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: ﴿يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾(١) ، فَصَدَعَ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالىٰ ذِكْرُهُ ، فَقَامَ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ عليه السلام يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ ، فَنَادَى: الصَّلَاةَ جَامِعَةً ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ أُذَيْنَةَ: قَالُوا جَمِيعاً ـ غَيْرَ أَبِي الْجَارُودِ ـ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: وَكَانَتِ الْفَرِيضَةُ تَنْزِلُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ الْأُخْرىٰ ، وَكَانَتِ الْوَلَايَةُ آخِرَ الْفَرَائِضِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾(٢).

---

(١) المائدة ٥: ٦٧.

(٢) المائدة ٥: ٣.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام : **يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا أُنْزِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدَ هَذِهِ فَرِيضَةً قَدْ أَكْمَلْتُ لَكُمُ الْفَرَائِضَ** » ، وفيها تفسير ولاية أُولي الأمر بالولاية في الغدير .

٥ ـ **الخصال** : « **إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِوُلَاةِ الْأَمْرِ ، وَإِنَّمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مُطَهَّرٌ ، لَا يَأْمُرُ بِمَعْصِيَتِهِ ، وَإِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ ، لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَتِهِ** »[1] ، وفيها إثبات دلالة الآية على العصمة ، وهو ما عرفته عن جملة من المحقّقين .

إذن لا ينبغي الشكّ في دلالة هذه النصوص على الاختصاص بالمعصومين عليهم السلام وهو ما درج عليه الشيعة في كتبهم العقديّة وغيرها ، وما يذكرونه في ردّهم على المخالفين .

الجهة الرابعة

في مناقشة ما اعتمد عليه مَن قال بالشمول

ويوجد وجهان أساسيّان :

الوجه الأوّل : التمسّك بالإطلاق في زماننا .

قال الشيخ عليّ كاشف الغطاء في النور الساطع في الفقه النافع : « الثاني : الذي استدلّ به على الولاية العامّة للمجتهد الكتاب ، والذي استدلّ به منه آيتان : إحداهما : قوله تعالى : ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[2] فإنّها بمقتضى عموم الخطاب فيها لكلّ زمان حتّى زماننا أن يكون في زماننا وليّاً للأمر

---

(١) الخصال : ١ : ١٣٩ ، الحديث ١٥٨ .

(٢) النساء ٤ : ٥٩ .

وليس في زماننا هذا غير الفقيه الجامع للشرائط يصلح أن يكون وليّاً للأمر لأنّه الذي له الأهليّة لأن ترجع الناس إليه في أُمورهم المعاديّة والمعاشيّة، لا سيّما الأُمور المتجدّدة الحادثة ولعدم القائل بغيره. وأمّا دعوى أنّ الحجّة عليه السلام هو وليّ الأمر في هذا الوقت فهي مسلّمة، ولكن لا يمكن الرجوع اليه وإطاعته في الأُمور الحادثة المتجدّدة».

ويلاحظ عليه:

أوّلاً: ما علمت من تخصيص النصوص الروائيّة.

وثانياً: مخالفته لمدلول الآية، حيث قرنت طاعة أُولي الأمر بطاعة النبيّ صلى الله عليه وآله وأوجبتها مطلقاً، وذلك لا يجوز إلّا للمعصوم.

قال الشيخ التبريزيّ: «إنّ الأمر الوارد في اتّباع الفقهاء والعلماء، والأخذ بحديث الثقاة من الرواة، أمر ارشاديّ لحجّيّة قولهم، فلا بدّ من تقيّده عقلاً بصورة عدم العلم بمخالفته للواقع، فإن جعل شيء طريقاً للواقع إنّما هو في فرض احتمال مطابقته للواقع. وأمّا الأمر المذكور في الآية فهو أمر مولويّ نفسيّ، وحيث إنّه لا يعقل إطلاق الأمر وشموله لصورة أمر النبيّ وأُوليّ الأمر بما فيه مخالفة لأمر الله، كان مقتضى الإطلاق بإطاعة النبيّ صلى الله عليه وآله وأُولي الأمر هو عصمة الشخص المطاع مطلقاً، فيكون المراد بأُولي الأمر هم الأئمّة المعصومون عليهم السلام، والله العالم».

وقال الشيخ الوحيد في مقدّمة في أصول الدين[1]: «الآية الثالثة: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾، فقد عطف في الآية ﴿**أُولِي الْأَمْرِ**﴾ على ﴿**الرَّسُولَ**﴾، ومع أنّ العطف في قوّة التكرار لكنّه اكتفى بـ ﴿**أَطِيعُوا**﴾ واحدة ولم يكرّرها، ليبيّن أنّ إطاعتهم وإطاعة الرسول من سنخ واحد، وحقيقة واحدة، فكما أنّ إطاعة الرسول غير مقيّدة بقيد ولا شرط في

(١) مقدّمة في أصول الدين: ١٤٢.

الوجوب ، ولا حدّ في الواجب ، فكذلك إطاعة أُولي الأمر . ومثل هذا الوجوب لا يكون إلّا مع عصمة أُولي الأمر ؛ لأنّ إطاعة كلّ أحد مقيّدة لا محالة بعدم مخالفة أمره لأمر الله تعالى ، وإلّا لزم الأمر بعصيان الإله ، ولمّا كان أمر المعصوم ـ بمقتضى عصمته ـ غير مخالف لأمر الله تعالى ، كان وجوب إطاعته غير مقيّد بقيد . ثمّ مع الاعتراف بأنّ الإمامة عند الجميع خلافة للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في تطبيق الدين وحفظ كيان الأُمّة ، وأنّ الإمام واجب الطاعة على جميع الأُمّة ، ومع ملاحظة قوله تعالى : ﴿**إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**﴾[1] ، وقوله : ﴿**يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾[2] ، يتّضح أنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً ، وإلّا لزم من الأمر بطاعته المطلقة الأمر بالظلم والمنكر ، والنهي عن العدل والمعروف ، سبحانه وتعالى ! ومن جهة أُخرى ، إذا لم يكن الإمام معصوماً فقد يخالف أمره أمر الله ورسوله ، وفي هذه الحالة يكون الأمر بإطاعة الله ورسوله والأمر بإطاعة وليّ الأمر ، بمقتضى إطلاق الأمر والمأمور به فيهما ، أمراً بالضدّين ، وهو محال ، فوليّ الأمر على الإطلاق عقلاً ونقلاً لا يكون إلّا المعصوم على الإطلاق . والنتيجة : أنّ أمر الله سبحانه بإطاعة ﴿**أُولِي الْأَمْرِ**﴾ بلا قيد ولا شرط ، دليل على عدم مخالفة أمرهم لأمر الله ورسوله ، وهذا دليل على عصمتهم ، وتعيين المعصوم لا يمكن إلّا من قِبل العالم بالسر والخفيّات » .

وثالثاً : مجرّد إطلاق الآية لا يوجب حملها على الفقهاء في زمن غيبة القائم عليه السلام لعدم إمكان الرجوع إليه ، فهل يصحّ إدخال الشاعر في أكرم العلماء فيما إذا خلى زمان من عالم ، أو لم نتمكّن من الوصول إليه على أنّ عدم التمكّن من الوصول إليه لا يمنع من وجوب طاعته على تقدير إمكان الوصول إليه وصدور أوامره ، فإنّ

---

(١) النحل ١٦ : ٩٠ .

(٢) الأعراف ٧ : ١٥٧ .

الآية قضيّة حقيقيّة.

الوجه الثاني: دلالة التوقيع.

قال الشيخ علي كاشف الغطاء قدس سره النور الساطع في الفقه النافع: «هذا مضافاً إلى أنّ ما في التوقيع الشريف الذي سيجيء إن شاء الله تعالى من قوله عليه السلام: **وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارْجِعُوا فِيهَا إِلَى رُوَاةِ حَدِيثِنَا** يدلّ على أنّ الفقهاء ولاة الأمر في هذا العصر، فإذا ضممنا ذلك إلى الآية الشريفة بأخذ الصغرى من التوقيع، والكبرى من الآية، ظهر لك وجوب إطاعة الفقهاء في هذا العصر، وهو ملازم لولايتهم، بل لدى الحقيقة أنّا لا نقصد من البحث عن الولاية لهم إلّا إثبات وجوب إطاعتهم.

وإن شئت قلت: إنّ التوقيع الشريف يثبت وجوب الرجوع للفقهاء في هذا العصر، والآية الكريمة تثبت وجوب الإطاعة لولاة الأمر، فلا بدّ أن يكون الفقهاء ولاة الأمر وإلّا لما وجب الرجوع إليهم».

ويلاحظ عليه:

أوّلاً: ما ذكره هو بقوله: «هذا، ولكن التوقيع لو كان ثابتاً أغنانا عن ذلك كلّه، وسيجيء إن شاء الله التعرّض له في الأخبار الدالّة على الولاية».

وبقوله: «وكيف كان، فالاستدلال بهذه الآية الشريفة مبنيّ على أنّ تفسير أُولي الأمر بالمعصومين عليهم السلام في الروايات من باب بيان المصداق في عصر تفسيرها نظير ما قلناه في تفسير أهل الذكر في قوله تعالى: ﴿**فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ**﴾[1] بالأئمّة عليهم السلام».

وقد عرفت من النصوص بيان الاختصاص.

وثانياً: إنّ الظاهر من الآية إثبات ولاية ووجوب طاعة لا يكونان إلّا للمعصوم،

---

(١) النحل ١٦: ٤٣. الأنبياء ٢١: ٧.

وليس صغراه وجوب طاعة الفقيه غير المعصوم لو ثبت.

وثالثاً: وجوب طاعة الفقيه لا يعين دخوله في الآية إلّا إذا ثبت أنّ هنالك ملازمة بين ثبوت ولاية الفقيه وشمول الآية، ويكفي احتمال تعدّد الولاية ولو رتبة لمنع ذلك، فتأمّل.

وبهذا عرفت وجه التأمّل في قول السيّد السبزواري في مهذّب الأحكام في بيان الحلال والحرام[١]: «وكذا قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[٢]؛ لأنّه بعد نصبه للفتوي والقضاء يصير من أُولي الأمر، فيشمله إطلاق الآية، ولا معني للولاية إلّا هذا النحو من الإطلاق».

إذ بعد نصبه لا تثبت له الولاية الخاصّة بالمعصوم والتي يقبح ثبوتها لغيره.

كما عرفت وجه الخلل في قول السيّد مصطفى الخمينيّ في ثلاث رسائل وولاية الفقيه: «منها: قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[٣]، ولمكان تصدّرها بقوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا**﴾ يكون الخطاب شاملاً للمؤمنين في عصر الغيبة، ولأنّه (صلوات الله عليه) غائب لا يمكن إطاعته يتعيّن أن يكون مصداق أُولي الأمر شخصا آخر، والقدر المتيقّن منه هو الفقيه الجامع، فإذا تصدّى الفقيه لأمر لا بدّ من أن يكون نافذاً قضاء لحقّ وجوب طاعته. وغير خفيّ أنّ ما ورد من حصر [أُولي الأمر] بالأئمّة المعصومين عليهم السلام فهو محمول في مقام الإجراء لا التشريع، أي مع وجودهم لا ينبغي لأحد آخر أن يتصدّى لإجراء الأُمور وتنفيذ الأحكام، وأمّا مع فقدهم فيؤخذ بعموم الكتاب».

إنّه غريب جدّاً بعدما لاحظت من النصوص التي مفادها الاختصاص، ففي

---

(١) مهذّب الأحكام: ١١: ٢٤٥.

(٢) النساء ٤: ٥٩.

(٣) النساء ٤: ٥٩.

بعضها: «إِيَّانَا عَنىٰ خَاصَّةً، أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا».

وفي بعضها: «وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾».

وفي بعضها: «الْأَوْصِيَاءُ مِنِّي إِلىٰ أَنْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، كُلُّهُمْ هَادٍ مُهْتَدٍ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، هُمْ مَعَ الْقُرْآنِ وَالْقُرْآنُ مَعَهُمْ، لَا يُفَارِقُهُمْ وَلَا يُفَارِقُونَهُ، بِهِمْ تُنْصَرُ أُمَّتِي، وَبِهِمْ يُمْطَرُونَ، وَبِهِمْ يُدْفَعُ عَنْهُمُ الْبَلَاءُ، وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، سَمِّهِمْ لِي؟ فَقَالَ: ابْنِي هَذَا ـوَوَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ رَأْسِ الْحَسَنِـ ثُمَّ ابْنِي هَذَا ـوَوَضَعَ يَدَهُ عَلىٰ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، ثُمَّ ابْنٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: عَلَيٌّ، وَسَيُولَدُ فِي حَيَاتِكَ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، ثُمَّ تُكَمِّلُهُ اثْنَيْ عَشَرَ».

وفي بعضها: «إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِوُلَاةِ الْأَمْرِ، وَإِنَّمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مُطَهَّرٌ، لَا يَأْمُرُ بِمَعْصِيَتِهِ، وَإِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ، لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَتِهِ»[1]، فكيف يحمل على العموم في فرض عدم وجودهم، وهل عدم وجود الحجّة عليه السلام؟

وبهذا عرفت ما في ما تقدّم عن الشيخ التبريزيّ رحمه الله: «وما ورد في تفسيره من أنّ المراد بأُولى الأمر الأئمّة عليهم السلام لا ينافي ذلك، حيث إنّ ذلك لنفي ولاية ولاة الجور، وأنّهم عليهم السلام هم أُولوا الأمر لا المشار إليهم»[2]، ولكن عرفت أيضاً أنّه رحمه الله رجع عنه وقال باختصاص الآية في أجوبة مسائله في آخر عمره الشريف، أو كان مقصوده غير ذلك.

ولو تنزّلنا عن وجود الدليل على الاختصاص وعدم تكفّل الآية نفي موضوعها

---

(١) الخصال: ١: ١٣٩، الحديث ١٥٨.

(٢) إرشاد الطالب: ٣: ٢٤ و ٢٥.

في الفقيه ، فإنّ التمسّك بإطلاقها مع ذهاب معظم العلماء إلى فهم العصمة قرينة عقلائيّة معاكسة تمنع من إحراز شمول دليل حجّيّة الظهور الإطلاقيّ للآية لأنّه لبّيّ يقتصر فيه على القدر المتيقّن .

والنتيجة : أنّنا لو قبلنا ثبوت ولاية الفقيه العامّة ، أو في الأُمور العامّة ، فهي تثبت بغير هذه الآية ، ولا ربط لهذه الآية الواردة في إمامة أهل البيت عليهم السلام بها .

والحمد لله ربّ العالمين

تأمّلات في مقال: تأمّلات في تطبيق حديث:
«الخلفاء من بعدي إثنا عشر»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

وبعد ، فقد انتشر عن بعض الكُتّاب مقال تشكيكيّ في دلالة حديث : « الأئـمّة إثنا عشر » على حقّانيّة معتقد الشيعة الإثنى عشريّة من جهة تطبيق وانطباق الحديث على واقع مذهبهم ، وحيث يوجد في المقال جهات كثيرة مـن الضـعف رأيت أن أُبيّن بعضها استجابة لطلب بـعض الأحـباب ، وسـوف أنـقل ـإن شـاء الله تـعالى ـ كلام الكاتب أوّلاً ثمّ أُعلّق عليه .

معضلة التطبيق التي لا وجود لها إلّا في مخيّلة الكاتب:

قال الكاتب :

أكبر معضلة تواجه الشيعة الإثـنى عشـريّة وهـم يسـتدلّون بـحديث : « الأئـمّة من بعدي إثنا عشر » لإثبات حقّانيّة معتقدهم الإثني عشريّ هي : اجتهاديّة تطبيقه على هذا العدد المعروف ، بمعنى : إنّنا حتّى لو سلّمنا بصحّة صدور هذا الحديث عن النّبي الأكرم صلى الله عليه وآله ، بل وتواتره المدّعى أيضاً ، **واتّفقنا أيضاً** على صحّة صدور صيغة الخلفاء أو الأئمّة إثـني عشـر أيـضاً لا صـيغة أُخـرى ، **وآمـنّا أيـضاً** بـعدم

اختصاصه بالإمامة السياسيّة، بل بما يشملها ويشمل الإمامة الدينيّة أيضاً، **وقبلنا أيضاً** إنّ إمامة الإمام تثبت برواياته وبمرويّاته، بل وبتطبيقاته أيضاً، **وقبلنا أيضاً** إنّ تطبيقه على الإمام الثاني عشر لا تجوّز فيه ولا عناية أصلاً... إلّا إنّه لم يثبت إنّ أحداً من الأئمّة قد طبّق هذا الحديث بالخصوص على نفسه، أو على من قبله، أو على من بعده من الأئمّة الإثني عشر المعروفين عليهم السلام ليصحّ التمسّك بتطبيقه، ويُعدّ حجّة على مبانيهم.

التعليق:

إذا اعترف الكاتب بأنّ حديث: «الأئمّة من بعدي إثنا عشر» الذي صدر عن رسول الله صلى الله عليه وآله يدلّ على وجود إثني عشر إماماً بالإمامة بالمعنى الذي يعتقد به الشيعة، فلن نواجه مشكلة في تطبيق هذا المفاد على الأئمّة عندنا لوجوه كثيرة بيّنها الأعلام في كتبهم الكلاميّة، وليت الكاتب اطّلع عليها وخبر ما فيها ثمّ علّق عليها، فهذا خير ممّا ذكره في تأمّلاته هذه، ومن الوجوه:

١ ـ الروايات المتواترة التي تدلّ على إمامتهم وقيادتهم للأُمّة من الناحية السياسيّة والدينيّة، وهذه على طوائف كثيرة، وهي بمجموعها تعيّن أنّ الأئمّة الإثني عشر في خصوص أهل البيت عليهم السلام، وفي هذه السلالة المباركة دون سواها، وكثير من هذه الروايات وردت في كتب المخالفين.

وهذه الروايات على طوائف متعدّدة: منها **ما دلّ** على فرض طاعة أهل البيت عليهم السلام وكحديث الثقلين، **وما دلّ** على النصّ على الأئمّة بجميع أسمائهم، وحصرهم في إثني عشر إماماً، **وما دلّ** على نصّ الإمام السابق على اللّاحق، **وما دلّ** على أنّهم هداة الأُمّة وقادتها، **وما دلّ** على أنّهم أعلم الأُمّة، **وما دلّ** على أنّهم أبواب نجاتها، **وما دلّ** على أنّهم ترجمان القرآن وبيانه...

وهذه الروايات تشتمل على تطبيقات تعيّن أنّه لو كان هنالك إثنا عشر إماماً

فهم أئمّة الشيعة الذين من أهل البيت عليهم السلام دون سواهم .

إنّ ضمّ حديث الثقلين والغدير وعدد الأئمّة لوحده كافٍ لإثبات حقّانيّة إمامة أهل البيت المنحصرة في إثني عشر إماماً ، فكيف إذا دعم ذلك بطوائف أُخرى كثيرة متواترة .

٢ ـ إنّ مسألة الأئمّة وعددهم مسألة خطيرة جدّاً ، وقد اهتمّ بها المسلمون اهتماماً كبيراً ، ولا تجد في مذهب من المذاهب من يقدّم هداة مهديّين من أهل البيت بصورة واضحة جليّة تناسب ما بنى الكاتب مقاله عليه من التسليم بدلالة « الأئمّة من بعدي إثنا عشر » على الإمامة السياسيّة والدينيّة إلّا مذهب الشيعة الإثني عشريّة ، وما سواهم فهو إمّا يقدّم مثل حُكّام بني أُميّة ، وكيف يكون هؤلاء أئمّة الدين ؟! أو يتجاوز عدد الأئمّة عنده حسب ضوابط مذهبه العشرات بل المئات ، فالواقع ينحاز مع المعتقد الشيعيّ الإثني عشريّ ، ويصرّح مبيّناً انطباق مضمون الحديث عليه فقط .

٣ ـ إنّ المعصومين عليهم السلام في روايات كثيرة جدّاً تفيد القطع طبّقوا حديث « الأئمّة إثنا عشر » على ما تعتقد الشيعة بإمامتهم ، ولو لاحظ الكاتب كتاب منتخب الأثر للمرجع الكبير لطف الله الصافي (حفظه الله) لخرج عن حيرته في مسألة التطبيق ، وهنا أذكر بعض النماذج :

روايات تبيّن تطبيق الحديث :

١ ـ **كفاية الأثر** : أحمد محمّد بن عبيدالله الجوهريّ ، عن عبدالصمد بن عليّ بن محمّد بن مكرم ، عن الطيالسيّ أبي الوليد ، عن أبي الزياد [أبي الزناد] عبدالله بن ذكوان ، عن أبيه ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : « قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : **إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ : كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدىٰ ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى الضَّلَالَةِ ، ثُمَّ أَهْلَ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي** ـ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ـ فَقُلْتُ لِأَبِي

هُرَيْرَةَ: فَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ، نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا أَهْلُ بَيْتِهِ صُلْبُهُ وَعَصَبَتُهُ، وَهُمُ الْأَئِمَّةُ الاثْنَا عَشَرَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَجَعَلَها كَلِمَةً باقِيَةً فِي عَقِبِهِ**﴾(١)»(٢).

٢ ـ **كفاية الأثر**: أبو الحسن محمّد بن جعفر بن محمّد التميميّ المعروف بابن النجّار النجويّ [النَّحْوِيِّ]، عن أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن مروان الغزّال، عن محمّد بن تيم، عن عبدالرّحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عبدالغفّار ابن القاسم، عن أبي مريم، عن أبي هريرة، قال: «دَخَلْتُ عَلىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿**إِنَّما أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هادٍ**﴾(٣) فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، **ثُمَّ قَالَ: أَنَا الْمُنْذِرُ. أَ تَعْرِفُونَ الْهَادِيَ؟** فَقُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: **هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ**، فَطُوِّلَتِ الْأَعْنَاقُ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ عليه السلام مِنْ بَعْضِ الْحُجَرِ وَبِيَدِهِ نَعْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: **أَلَا إِنَّهُ الْمُبَلِّغُ عَنِّي، وَالْإِمَامُ بَعْدِي، فَزَوْجُ ابْنَتِي، وَأَبُو سِبْطَيَّ، فَنَحْنُ أَهْلُ بَيْتٍ أَذْهَبَ اللهُ عَنَّا الرِّجْسَ وَطَهَّرَنَا مِنَ الدَّنَسِ، يُقَاتِلُ بَعْدِي عَلَى التَّأْوِيلِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى التَّنْزِيلِ، هُوَ الْإِمَامُ، أَبُو الْأَئِمَّةِ الزُّهْرِ**، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَمِ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ؟

قَالَ **اثْنَا عَشَرَ، عَدَدَ نُقَبَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمِنَّا مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَمْلَأُ اللهُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً، لَا يَخْلُو الْأَرْضُ مِنْهُمْ إِلّا سَاخَتْ بِأَهْلِهَا**»(٤).

ورواه في غاية المرام عن ابن بابويه بسنده عن أبي هريرة(٥).

---

(١) الزخرف ٤٣: ٢٨.

(٢) كفاية الأثر: ٨٧.

(٣) الرعد ١٣: ٧.

(٤) كفاية الأثر: ٨٧ ـ ٨٩.

(٥) غاية المرام: ٣: ١٠.

٣ ـ **كفاية الأثر** : عليّ بن الحسن بن محمّد ، عن هرون بن موسى ، عن جعفر بن عليّ بن سهل الدّقاق الدوريّ ، عن عليّ بن الحارث المروزيّ ، عن أيّوب بن عاصم الهمدانيّ ، عن حفص بن غياث ، عن يزيد بن مكحول ، عن واثلة بن أسقع ، قال : « **سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ : لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَبَلَغْتُ سِدْرَةَ الْمُنْتَهىٰ نَادَانِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، فَقُلْتُ : لَبَّيْكَ سَيِّدِي . قَالَ : إِنِّي مَا أَرْسَلْتُ نَبِيّاً فَانْقَضَتْ أَيَّامُهُ إِلّا أَقَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ وَصِيَّهُ ، فَاجْعَلْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ الْإِمَامَ وَالْوَصِيَّ مِنْ بَعْدِكَ ، فَإِنِّي خَلَقْتُكُمَا مِنْ نُورٍ وَاحِدٍ ، وَخَلَقْتُ الْأَئِمَّةَ الرَّاشِدِينَ مِنْ أَنْوَارِكُمَا . أَ تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ يَا مُحَمَّدُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَبِّ . قَالَ : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَنْوَارِ الْأَئِمَّةِ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ نُوراً . قُلْتُ : يَا رَبِّ أَنْوَارُ مَنْ هِيَ ؟ قَالَ : أَنْوَارُ الْأَئِمَّةِ بَعْدَكَ ، أُمَنَاءُ مَعْصُومُونَ** »[١] .

٤ ـ **كفاية الأثر** : القاضي أبو الفرج معافا بن زكريّا ، عن عليّ بن عتيبة [عتبة] ، عن أبيه ، عن الحسين بن علوان ، عن أبي عليّ الخراسانيّ ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن عليّ عليه السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : أَنْتَ الْوَصِيُّ عَلَى الْأَمْوَاتِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، وَالْخَلِيفَةُ عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ أُمَّتِي ، حَرْبُكَ حَرْبِي ، وَسِلْمُكَ سِلْمِي . أَنْتَ الْإِمَامُ ، أَبُو الْأَئِمَّةِ الْإِحْدىٰ عَشْرَةَ مِنْ صُلْبِكَ ، أَئِمَّةٌ مُطَهَّرُونَ مَعْصُومُونَ ، وَمِنْهُمُ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُ الدُّنْيَا قِسْطاً وَعَدْلاً ، فَالْوَيْلُ لِمُبْغِضِكُمْ .**

يَا عَلِيُّ ، لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَحَبَّ فِي اللهِ حَجَراً لَحَشَرَهُ اللهُ مَعَهُ ، وَإِنْ مُحِبِّيكَ وَشِيعَتَكَ وَمُحِبِّي أَوْلَادِكَ ـ الْأَئِمَّةِ بَعْدَكَ ـ يُحْشَرُونَ مَعَكَ ، وَأَنْتَ مَعِي فِي الدَّرَجَاتِ الْعُلىٰ ، وَأَنْتَ قَسِيمُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، يُدْخِلُ مُحِبِّيكَ الْجَنَّةَ وَمُبْغِضِيكَ النَّارِ »[٢] .

---

(١) كفاية الأثر : ١١٠ و ١١١ .

(٢) كفاية الأثر : ١٥١ و ١٥٢ .

٥ ـ دلائل الإمامة : أبو المفضّل ، عن محمّد بن الحسن الكوفيّ ، عن محمّد بن عبدالله الفارسيّ ، عن يحيى بن ميمون الخراسانيّ ، عن عبدالله بن سنان ، عن أخيه محمّد بن سنان الزاهريّ ، عن سيّدنا أبي عبدالله جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن أبيه الحسين ، وعن عمّه الحسن ، عن أمير المؤمنين عليه السلام ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، قال : « قال لي : يا علي إذا تم من ولدك أحد عشر إماماً فالحادي عشر منهم المهدي من أهل بيتي »[١] .

٦ ـ كمال الدين : حمزة العلويّ ـ في رجب سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة ـ عن أحمد بن محمّد بن سعيد ، عن القاسم بن محمّد بن حمّاد ، عن غياث بن إبراهيم ، عن الحسين بن زيد بن عليّ ، عن جعفر بن محمّد ، عن آبائه عليهم السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : أَبْشِرُوا ، ثُمَّ أَبْشِرُوا ـ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ـ إِنَّمَا مَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ غَيْثٍ لَا يُدْرىٰ أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَوْ آخِرُهُ ، إِنَّمَا مَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ حَدِيقَةٍ أُطْعِمَ مِنْهَا فَوْجٌ عَاماً ، ثُمَّ أُطْعِمَ مِنْهَا فَوْجٌ عَاماً ، لَعَلَّ آخِرَهَا فَوْجاً أَنْ يَكُونَ أَعْرَضَهَا بَحْراً ، وَأَعْمَقَهَا طُولاً وَفَرْعاً ، وَأَحْسَنَهَا جَنىً ، وَكَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّةٌ أَنَا أَوَّلُهَا ، وَاثْنَا عَشَرَ مِنْ بَعْدِي مِنَ السُّعَدَاءِ ، وَأُولِي الْأَلْبَابِ ، وَالْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا ؟ وَلَكِنْ يَهْلِكُ بَيْنَ ذَلِكَ نُتْجُ الْهَرْجِ ، لَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ** »[٢] .

ورواه في البحار[٣] عن الخصال[٤] وعن عيون أخبار الرّضا[٥] مع اختلاف يسير في العبارة .

---

(١) دلائل الإمامة : ٤٤٦ ، الحديث ٤٢١ .

(٢) كمال الدين : ١ : ٢٦٩ و ٢٧٠ .

(٣) بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٤٢ .

(٤) الخصال : ٢ : ٤٧٥ و ٤٧٦ .

(٥) عيون أخبار الرضا : ١ : ٥٢ و ٥٣ ، الحديث ١٨ .

٧ ـ **كمال الدين** : محمّد بن الحسن ، عن محمّد بن يحيى بن العطّار ، عن سهل بن زياد . وأحمد بن محمّد بن عيسى ، عن الحسن بن العبّاس بن جريش الرازيّ ، عن أبي جعفر الثاني ، عن أبيه ، عن آبائه : « **أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : آمِنُوا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ إِنَّهَا تَكُونُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَوُلْدِهِ الْأَحَدَ عَشَرَ مِنْ بَعْدِهِ** »(١) .

وروي في المناقب(٢) ما يقرب منه ، وفي البحار(٣) عن الخصال(٤) ، وفي كفاية الأثر(٥) بإسناده عن الحسن بن العباس ، عن أبي جعفر محمّد بن عليّ ، عن آبائه عليهم السلام ما يقرب منه ، ورواه في البحار(٦) عن الشيخ في غيبته(٧) ، عن جماعة ، عن التلعكبريّ ، عن الأسديّ ، عن الحسن بن عبّاس ، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام ، ورواه المفيد في الإرشاد(٨) بسنده مع اختلاف يسير .

٨ ـ **كمال الدين** : الهمدانيّ ، عن محمّد بن معقل القرميسينيّ ، عن محمّد بن عبدالله البصريّ ، عن ابراهيم بن بهر ، عن أبيه ، عن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن عليّ عليهم السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : الْأَئِمَّةُ اثْنَا عَشَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، أَعْطَاهُمُ اللهُ تَعَالىٰ فَهْمِي وَعِلْمِي وَحُكْمِي ، وَخَلَقَهُمْ مِنْ طِينَتِي ، فَوَيْلٌ لِلْمُتَكَبِّرِينَ عَلَيْهِم بَعْدِي ،**

---

(١) كمال الدين : ١ : ٣٨١ .

(٢) مناقب آل أبي طالب : ١ : ٢٩٨ .

(٣) بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٤٣ ، الحديث ٤٩ .

(٤) الخصال : ٢ : ٤٨٠ ، الحديث ٤٧ .

(٥) كفاية الأثر : ٢٢١ .

(٦) بحار الأنوار : ٢٥ : ٧٩ .

(٧) كتاب الغَيبة للشيخ الطوسي : ١٤١ و ١٤٢ .

(٨) الإرشاد : ٢ : ٣٤٥ و ٣٤٦ .

الْقَاطِعِينَ فِيهِمْ صِلَتِي ، مَا لَهُمْ ؟ لَا أَنَالَهُمُ اللهُ شَفَاعَتِي »[١] .

وروى في البحار[٢] عن عيون أخبار الرضا[٣] وعن الاختصاص[٤] مثله .

٩ ـ **كمال الدين** : محمّد بن إبراهيم بن إسحاق ، عن محمّد بن همام ، عن أبي عليّ عبدالله بن جعفر ، عن الحسن بن موسى الخشّاب ، عن أبي المثنّى النخعيّ ، عن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ ، عن أبيه عليّ بن الحسين عليهم السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : كَيْفَ تَهْلِكُ أُمَّةٌ أَنَا وَعَلِيٌّ وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي أُولُو الْأَلْبَابِ ، أَنَا أَوَّلُهَا ، وَالْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ آخِرُهَا ، وَلَكِنْ يَهْلِكُ بَيْنَ ذَلِكَ مَنْ لَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ مِنِّي** »[٥] .

١٠ ـ **غيبة الشيخ** : جماعة ، عن أبي المفضّل الشيبانيّ ، عن محمّد بن عبدالله الحميريّ ، عن أبيه محمّد بن يحيى ، عن عمرو بن ثابت ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : إِنِّي وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي وَأَنْتَ ـ يَا عَلِيُّ ـ زِرُّ الْأَرْضِ ، أَعْنِي أَوْتَادَهَا وَجِبَالَهَا ، بِنَا أَوْتَدَ اللهُ الْأَرْضَ أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا ، فَإِذَا ذَهَبَ الاثْنَا عَشَرَ مِنْ وُلْدِي سَاخَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا** » الحديث[٦] .

١١ ـ **المناقب** : جابر الجعفيّ ، عن الباقر عليه السلام ـ في خبر طويل ـ « في قوله تعالى : ﴿ **فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْناً قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ** ﴾ الآية[٧] ، فقال : **إِنَّ قَوْمَ مُوسىٰ لَمَّا شَكَوْا إِلَيْهِ الْجَدْبَ وَالْعَطَشَ اسْتَسْقَوْا**

---

(١) كمال الدين : ١ : ٢٨١ ، الحديث ٣٣ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٤٣ ، الحديث ٥٣ .

(٣) عيون أخبار الرضا : ١ : ٦٤ و ٦٥ .

(٤) الاختصاص : ٢٠٨ .

(٥) كمال الدين : ١ : ٢٨١ و ٢٨٢ ، الحديث ٣٤ .

(٦) الغيبة للشيخ الطوسيّ : ١٣٩ .

(٧) البقرة ٢ : ٦٠ .

مُوسىٰ ، فَاسْتَسْقَى لَهُمْ ، فَسَمِعْتَ مَا قَالَ اللهُ لَهُ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ جَاءَ الْمُؤْمِنُونَ إِلىٰ جَدِّي رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، تُعَرِّفُنَا مَنِ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ ؟ فَقَالَ : وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلىٰ قَوْلِهِ : **فَإِنَّكَ إِذَا زَوَّجْتَ عَلِيّاً مِنْ فَاطِمَةَ خَلَّفْتَ مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ إِمَاماً مِنْ صُلْبِ عَلِيٍّ ، يَكُونُونَ مَعَ عَلِيٍّ اثْنَا عَشَرَ إِمَاماً كُلُّهُمْ هُدَاةٌ لِأُمَّتِكَ يَهْتَدُونَ بِهَا ، كُلَّ أُمَّةٍ بِإِمَامٍ مِنْهُمْ ، وَيَعْلَمُونَ كَمَا عَلِمَ قَوْمُ مُوسىٰ شِرْبَهُمْ »**(١) .

١٢ ـ **المناقب** : في حديث أبي جعفر عليه السلام ، قال : « **قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اثْنَا عَشَرَ نَقِيباً مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ ، مِنْهُمْ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً** »(٢) .

١٣ ـ **كفاية الأثر** : الحسين بن عليّ ، عن هارون بن موسى ، عن الحسين بن همدان ، عن عثمان بن سعيد ، عن أبي عبدالله محمّد بن مهران ، عن محمّد بن إسماعيل الحسنيّ ، عن خالد بن المفلس ، عن نعيم بن جعفر ، عن أبي حمزة الثماليّ ، عن أبي خالد الكابليّ ، قال : « دَخَلْتُ عَلىٰ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَهُوَ جَالِسٌ فِي مِحْرَابِهِ ، فَجَلَسْتُ حَتَّى انْثَنىٰ وَأَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ يَمْسَحُ يَدَهُ عَلىٰ لِحْيَتِهِ ، فَقُلْتُ : يَا مَوْلَايَ ، أَخْبِرْنِي كَمْ يَكُونُ الْأَئِمَّةُ بَعْدَكَ ؟ قَالَ : **ثَمَانِيَةٌ**.

قُلْتُ : وَكَيْفَ ذَاكَ ؟ قَالَ : **لِأَنَّ الْأَئِمَّةَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله اثْنَا عَشَرَ ، عَدَدَ الْأَسْبَاطِ ، ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمَاضِينَ ، وَأَنَا الرَّابِعُ ، وَثَمَانٌ مِنْ وُلْدِي ، أَئِمَّةٌ أَبْرَارٌ ، مَنْ أَحَبَّنَا وَعَمِلَ بِأَمْرِنَا كَانَ مَعَنَا فِي السَّنَامِ الْأَعْلىٰ ، وَمَنْ أَبْغَضَنَا وَرَدَّنَا ، أَوْ رَدَّ وَاحِداً مِنَّا ، فَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ وَبِآيَاتِهِ** »(٣) .

---

(١) مناقب آل أبي طالب : ١ : ٢٨٢ و ٢٨٣ .

(٢) مناقب آل أبي طالب : ١ : ٣٠٠ .

(٣) كفاية الأثر : ٢٣٦ و ٢٣٧ .

روايات تحدّد هويّة الإمام المهديّ وفق العدد:

إنّ من الملفت للنظر أنّ هنالك روايات تحدّد هويّة الإمام المهديّ عليه السلام استناداً إلى العدد، وتطبيق حديث «الأئمّة إثنا عشر» على الأئمّة عليهم السلام، ومنها:

الطائفة الأُولى: التي ذكرت أنّه عليه السلام الحادي عشر من أولاد الإمام عليّ عليه السلام، منها:

ما عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن مالك الجهنيّ، عن الأصبغ بن نباتة، قال: «أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَوَجَدْتُهُ مُتَفَكِّراً يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا لِي أَرَاكَ مُتَفَكِّراً تَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، أَ رَغِبْتَ فِيهَا؟ فَقَالَ: **لَا وَاللهِ مَا رَغِبْتُ فِيهَا، وَلَا فِي الدُّنْيَا يَوْماً قَطُّ، وَلَكِنْ فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِي الْحَادِيَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي، هُوَ الْمَهْدِيُّ، يَمْلَؤُهَا عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً، تَكُونُ لَهُ حَيْرَةٌ وَغَيْبَةٌ يَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ، وَيَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ...**»[1].

الطائفة الثانية: التي ذكرت أنّه عليه السلام من أولاد الإمام الحسين عليه السلام، وهي تبلغ (١٤٨) رواية، في بعضها أنّه التاسع من ولد الحسين عليهما السلام، منها:

محمّد بن أبي عمير، عن غياث بن إبراهيم، عن الصادق جعفر بن محمّد، عن أبيه محمّد بن عليّ، عن أبيه عليّ بن الحسين، عن أبيه الحسين بن عليّ عليهم السلام، قال: «سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ عَنِ مَعْنىٰ قَوْلِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله: **إِنِّي مُخَلِّفٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ: كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي، مَنِ الْعِتْرَةُ؟** فَقَالَ: **أَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْأَئِمَّةُ التِّسْعَةُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ، تَاسِعُهُمْ مَهْدِيُّهُمْ وَقَائِمُهُمْ، لَا يُفَارِقُونَ كِتَابَ اللهِ**

---

(١) كمال الدين: ١: ٢٨٨ و ٢٨٩.

وَلَا يُفَارِقُهُمْ حَتّىٰ يَرِدُوا عَلىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله حَوْضَهُ »(١).

الطائفة الثالثة : التي ذكرت أنّه عليه السلام الثاني عشر من أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، وهي تبلغ (١٣٦) رواية ، منها :

١ ـ الحسن بن محبوب ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام ، عن جابر بن عبدالله الأنصاريّ ، قال : « دَخَلْتُ عَلىٰ فَاطِمَةَ عليها السلام وَبَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ مَكْتُوبٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ ، فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ ، آخِرُهُمُ الْقَائِمُ ، ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ ، وَأَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ عليهم السلام »(٢).

٢ ـ عبدالله بن حماد الأنصاريّ ، قال : حدّثنا عمرو بن شمر ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن بن أبي الحسن البصريّ ، يرفعه ، قال : « أَتىٰ جَبْرَئِيلُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ أَخِيكَ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله إِلىٰ عَلِيٍّ عليه السلام فَقَالَ لَهُ : **يَا عَلِيُّ ، إِنِّي مُزَوِّجُكَ فَاطِمَةَ ابْنَتِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، وَأَحَبَّهُنَّ إِلَيَّ بَعْدَكَ ، وَكَائِنٌ مِنْكُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالشُّهَدَاءُ الْمُضَرَّجُونَ الْمَقْهُورُونَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِي ، وَالنُّجَبَاءُ الزُّهْرُ الَّذِينَ يُطْفِئُ اللهُ بِهِمُ الظُّلْمَ ، وَيُحْيِي بِهِمُ الْحَقَّ ، وَيُمِيتُ بِهِمُ الْبَاطِلَ ، عِدَّتُهُمْ عِدَّةُ أَشْهُرِ السَّنَةِ ، آخِرُهُمْ يُصَلِّي عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام خَلْفَهُ** »(٣).

الطائفة الرابعة : التي ذكرت أنّه عليه السلام السادس من أولاد الإمام الصادق عليه السلام ، منها :

ما عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع ، عن حيّان السرّاج ، قال : سمعت السيّد بن محمّد الحميريّ يقول : « كُنْتُ أَقُولُ بِالْغُلُوِّ ، وَأَعْتَقِدُ غَيْبَةَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

---

(١) كمال الدين : ١ : ٢٤٠ و ٢٤١.

(٢) كمال الدين : ١ : ٣١١ و ٣١٢.

(٣) الغَيبة للشيخ النعماني : ٥٧ و ٥٨.

ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ، قَدْ ضَلَلْتُ فِي ذَلِكَ زَماناً ، فَمَنَّ اللهُ عَلَيَّ بِالصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام ، وَأَنْقَذَنِي بِهِ مِنَ النَّارِ ، وَهَدَانِي إِلى سَواءِ الصِّراطِ ، فَسَأَلْتُهُ ـ بَعْدَ مَا صَحَّ عِنْدِي بِالدَّلَائِلِ الَّتِي شَاهَدْتُهَا مِنْهُ أَنَّهُ حُجَّةُ اللهِ عَلَيَّ وَعَلىٰ جَمِيعِ أَهْلِ زَمَانِهِ ، وَأَنَّهُ الْإِمَامُ الَّذِي فَرَضَ اللهُ طَاعَتَهُ ، وَأَوْجَبَ الاقْتِدَاءَ بِهِ ـ فَقُلْتُ لَهُ : يَا ابْنَ رَسُولِ اللهِ ، قَدْ رُوِيَ لَنَا أَخْبَارٌ عَنْ آبَائِكَ عليهم السلام فِي الْغَيْبَةِ ، وَصِحَّةِ كَوْنِهَا ، فَأَخْبِرْنِي بِمَنْ تَقَعُ ؟ فَقَالَ عليه السلام : **إِنَّ الْغَيْبَةَ سَتَقَعُ بِالسَّادِسِ مِنْ وُلْدِي ، وَهُوَ الثَّانِي عَشَرَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْهُدَاةِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ، أَوَّلُهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَآخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ ، بَقِيَّةُ اللهِ فِي الْأَرْضِ ، وَصَاحِبُ الزَّمَانِ. وَاللهِ لَوْ بَقِيَ فِي غَيْبَتِهِ مَا بَقِيَ نُوحٌ فِي قَوْمِهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتّىٰ يَظْهَرَ فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً . . .** »[1]

الطائفة الخامسة : التي ذكرت أئمّته عليهم السلام الخامس من أولاد الإمام الكاظم عليه السلام ، منها :

١ ـ عن الحسن بن محبوب ، عن إبراهيم الكرخيّ ، قال : « دَخَلْتُ عَلىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام ، فَإِنِّي عِنْدَهُ جَالِسٌ إِذْ دَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسىٰ وَهُوَ غُلَامٌ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقَبَّلْتُهُ وَجَلَسْتُ ، فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِاللهِ عليه السلام : **يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُكَ مِنْ بَعْدِي ، أَمَا لَيَهْلِكَنَّ فِيهِ أَقْوَامٌ ، وَيَسْعَدُ آخَرُونَ ، فَلَعَنَ اللهُ قَاتِلَهُ ، وَضَاعَفَ عَلىٰ رُوحِهِ الْعَذَابَ ، أَمَا لَيُخْرِجَنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صُلْبِهِ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي زَمَانِهِ ، سَمِيَّ جَدِّهِ ، وَوَارِثَ عِلْمِهِ وَأَحْكَامِهِ وَقَضَايَاهُ ، وَمَعْدِنَ الْإِمَامَةِ ، وَرَأْسَ الْحِكْمَةِ ، يَقْتُلُهُ جَبَّارُ بَنِي فُلَانٍ بَعْدَ عَجَائِبَ طَرِيفَةٍ حَسَداً لَهُ ، وَلَكِنَ اللهَ بالِغُ أَمْرِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ، يُخْرِجُ اللهُ مِنْ صُلْبِهِ تَكْمِلَةَ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَاماً مَهْدِيّاً ، اخْتَصَّهُمُ اللهُ بِكَرَامَتِهِ ، وَأَحَلَّهُمْ دَارَ قُدْسِهِ ،**

---

(١) كمال الدين : ١ : ٣٣ .

الْمُنْتَظِرُ لِلثَّانِي عَشَرَ ، الشَّاهِرُ سَيْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ كَانَ كَالشَّاهِرِ سَيْفَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يَذُبُّ عَنْهُ .

وَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ مَوَالِي بَنِي أُمَيَّةَ فَانْقَطَعَ الْكَلَامُ ، فَعُدْتُ إِلىٰ أَبِي عَبْدِاللهِ عليه السلام إِحْدىٰ عَشْرَةَ مَرَّةً أُرِيدُ أَنْ يَسْتَتِمَّ الْكَلَامَ فَمَا قَدَرْتُ عَلىٰ ذَلِكَ ، فَلَمَّا كَانَ قَابِلُ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَقَالَ : **يَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ الْمُفَرِّجُ لِلْكَرْبِ عَنْ شِيعَتِهِ بَعْدَ ضَنْكٍ شَدِيدٍ ، وَبَلَاءٍ طَوِيلٍ ، وَجَوْرٍ وَخَوْفٍ ، فَطُوبىٰ لِمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ . حَسْبُكَ يَا إِبْرَاهِيمُ .**

قَالَ : فَمَا رَجَعْتُ بِشَيْءٍ أَسَرَّ إِلَيَّ مِنْ هَذَا لِقَلْبِي ، وَلَا أَقَرَّ لِعَيْنِي »[1] .

٢ ـ وعنه ، عن عبدالعزيز العبديّ ، عن عبدالله بن أبي يعفور ، قال : « قال أبو عبدالله الصادق عليه السلام : **مَنْ أَقَرَّ بِجَمِيعِ الْأَئِمَّةِ وَجَحَدَ الْمَهْدِيَّ كَانَ كَمَنْ أَقَرَّ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَجَحَدَ مُحَمَّداً صلى الله عليه وآله نُبُوَّتَهُ** ، فَقِيلَ لَهُ : يَابْنَ رَسُولِ اللهِ ، فَمَنِ الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِكَ ؟ قَالَ : **الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ ، يَغِيبُ عَنْكُمْ شَخْصُهُ ، وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ تَسْمِيَتُهُ** »[2] .

الطائفة السادسة : التي ذكرت أنّه عليه السلام الرابع من أولاد الإمام الرضا عليه السلام ، منها :

ما عن الشيخ الصدوق : حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ رضي الله عنه ، قال : حدّثنا عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن الريّان بن الصلت ، قال : « قُلْتُ لِلرِّضَا عليه السلام : أَنْتَ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ ؟ فَقَالَ : **أَنَا صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ بِالَّذِي أَمْلَؤُهَا عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً . وَكَيْفَ أَكُونُ ذَلِكَ عَلىٰ مَا تَرىٰ مِنْ ضَعْفِ بَدَنِي ، وَإِنَّ الْقَائِمَ هُوَ الَّذِي إِذَا خَرَجَ كَانَ فِي سِنِّ الشُّيُوخِ ، وَمَنْظَرِ الشُّبَّانِ ، قَوِيّاً فِي بَدَنِهِ ، حَتّىٰ لَوْ مَدَّ يَدَهُ إِلىٰ**

---

(١) الغَيبة للشيخ النعماني : ٩٠ و ٩١ .

(٢) كمال الدين : ٢ : ٣٣٣ .

أَعْظَمِ شَجَرَةٍ عَلىٰ وَجْهِ الْأَرْضِ لَقَلَعَهَا ، وَلَوْ صَاحَ بَيْنَ الْجِبَالِ لَتَدَكْدَكَتْ صُخُورُهَا ، يَكُونُ مَعَهُ عَصَا مُوسىٰ ، وَخَاتَمُ سُلَيْمَانَ عليه السلام ، ذَاكَ الرَّابِعُ مِنْ وُلْدِي ، يُغَيِّبُهُ اللهُ فِي سِتْرِهِ مَا شَاءَ ثُمَّ يُظْهِرُهُ ، فَيَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً وَظُلْماً »(١).

أقول: من راجع الروايات الكثيرة التي تزخر بها مصادرنا المعتبرة فإنّه يقف على تطبيق المعصومين عليهم السلام حديث « الأئمّة إثنا عشر » بجلاء ووضوح ، فقول الكاتب : « إلّا إنّه لم يثبت إنّ أحداً من الأئمّة قد طبّق هذا الحديث بالخصوص على نفسه أو على من قبله أو على من بعده من الأئمّة الإثني عشر المعروفين عليهم السلام ليصحّ التّمسّك بتطبيقه ، ويُعدّ حجّة على مبانيهم » يفتقر إلى الملاحظة والدقّة .

بساطة التفكير وافتقارها إلى المنهج العلميّ :

قال الكاتب : « وبعبارة أُخرى : لو كان أحد الأئمّة الإثني عشريّة عليهم السلام يشعر بأنّه التطبيق الجزميّ والحتميّ والحصريّ لما يُروى عن جدّه صلى الله عليه وآله من حديث : (الخلفاء من بعدي إثنا عشر) لبادر لتطبيق ذلك على نفسه ، ولو بين خواصّه ومقرّبيه لإرشادهم إلى برهان إمامته في زمن الاحترابات الشيعيّة الشديدة حول الإمامة ومصاديقها ، وفي زمن ولادة فِرق شيعيّة عديدة تدّعي الحقّانيّة لنفسها ، كالزيديّة والجارودية والناووسيّة والإسماعيليّة والفطحيّة والواقفيّة . . .إلخ ؛ إذ كان بإمكان الصادق عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للزيديّة : أنا الإمام السادس من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه ، وكان بإمكان الكاظم عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للفطحيّة : أنا الإمام السّابع من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرّسول صلى الله عليه وآله في حديثه ، وكان بإمكان الرّضا عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للواقفيّة : أنا الإمام الثامن من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه . . .إلخ ، وهكذا تنتشر هذه الأقوال

---

(١) كمال الدين : ٢ : ٣٧٦ .

وتذيع بين أصحابهم ، فما بالهم تمسّكوا بالسلاح والجفر والجامعة . . .إلخ من علامات لإثبات إمامة بعضهم ؟ ! » .

التعليق :

يوجد على كلامه عدّة ملاحظات :

الملاحظة الأُولى : هو أنّه اتّضح ممّا تقدّم أنّ الأئمّة عليهم السلام ـ وقبلهم رسول الله صلى الله عليه وآله ـ قاموا بالتطبيق ، ولكن هذا لا يمنع من وجود شبهات ومعاندين يشوّشون وضوح التطبيق ، ويحدثون خلافاً في بعض الأوساط ، فهل يشكّ الكاتب في حجّة الله البالغة على إبليس اللعين ، وحجّة النبيّ صلى الله عليه وآله البالغة على مشركي الجزيرة العربيّة ؟ ! ومع ذلك عاند إبليس وحارب كثير من المشركين النبيّ صلى الله عليه وآله .

إنّ وضوح الحجّة لا يعني عدم قابليّتها للعناد والتشكيك ، ولعلّ أوضح الواضحات ثبوت الواقع الموضوعيّ ، وحدّثنا التاريخ عن وجود السوفسطائيّين الذين ينكرون الحقيقة وتحقّق واقع خارجيّ .

الملاحظة الثانية : من الغريب قول الكاتب : « إذ كان بإمكان الصادق عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للزّيديّة : أنا الإمام السادس من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه ، وكان بإمكان الكاظم عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للفطحيّة : أنا الإمام السابع من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه ، وكان بإمكان الرضا عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للواقفيّة : أنا الإمام الثامن من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرّسول صلى الله عليه وآله في حديثه . . .إلخ ، وهكذا تنتشر هذه الأقوال وتذيع بين أصحابهم ، فما بالهم تمسّكوا بالسّلاح والجفر والجامعة . . .إلخ من علامات لإثبات إمامة بعضهم ؟ ! » .

ووجه الغرابة :

أوّلاً : هو أنّ الأئمّة عليهم السلام بالفعل بيّنوا للناس أنّهم الأئمّة الشرعيّون في كلّ زمان ،

وموقفهم ـ خصوصاً موقف الإمام الرضا عليه السلام في وجه الواقفيّة ـ منقول بالتواتر، ويكفي كونهم زعماء مذهب فيه علماء وأُدباء، ولهم مدارسهم وتراثهم ومذهبهم مخالف للزيديّة والفطحيّة والواقفيّة ومذهب السقيفة وثابت بالتواتر عنهم ليعرف موقفهم ممّن خالفهم، فالأئمّة لم يتركوا التطبيق والتصدّي لبيان حقّهم الشرعيّ وموقعيّتهم الدينيّة بالحجج والبراهين، وهذا من الواضحات التي لا تخفى على من عنده أدنى معرفة بالتراث وتاريخ الأئمّة عليهم السلام.

وثانياً: إنّ للإثبات منصب الإمامة طرقاً مقرّرة، منها نصّ المعصوم، والمعجزة، والأعلميّة، ولم يخرج الأئمّة عليهم السلام عنها، فدعوى أنّ الأئمّة عليهم السلام تمسّكوا بوجود الجامعة والجفر لإثبات الإمامة فيها تسطيح وتبسيط للمسألة، أو غفلة عن لبّها ومربط الفرس فيها، إنّ الإمام لا يستدلّ بوجود الجفر عنده، وإنّما يستدلّ بتفوّقه العلميّ الموروث من رسول الله والأئمّة السابقين عليهم السلام، ومن كان أعلم ووارثاً لعلم رسول الله صلى الله عليه وآله فهو الأوْلى بخلافته.

مضافاً إلى أنّ من يكون خليفة قائماً مقام رسول الله صلى الله عليه وآله لا بدّ أن يكون واجداً لعلم رسول الله صلى الله عليه وآله لا ما يؤخذ من الرجال، وقد يكون وهماً غير مطابق للواقع، ولم يدّع أحد أنّه وارث لعلم رسول الله صلى الله عليه وآله غيرهم، فلا بدّ أن يكونوا كذلك، وإلّا كذب مضمون الروايات المتواترة الدالّة على وجود من يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وآله ويكون هادياً بهديه في كلّ زمان، وهذا العلم الموروث والمنتهي إلى رسول الله أقسام، ومنه الجامعة والجفر وسائر مواريث النبيّ صلى الله عليه وآله، فعلامة الإمام ليس أن يدّعي أن عنده الجفر والجامعة، وإنّما مقتضى ذلك وأثره، وهو أن يكون متميّزاً في العلم.

نعم، من كان عارفاً بالجفر والجامعة ومصحف فاطمة عليها السلام وسلاح رسول الله صلى الله عليه وآله، وعارفاً بوجودها عند شخص، ويعلم أنّها لا تكون إلّا عند الإمام عليه السلام، يكون وجودها نفسه علامة على أنّ مَن وجدت عنده إمام.

ففي معاني الأخبار[١]، والخصال[٢]، وعيون أخبار الرضا عليه السلام[٣]: الطالقانيّ، عن أحمد الهمدانيّ، عن عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أبيه، عن أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليه السلام، قال: «**لِلْإِمَامِ عَلَامَاتٌ: يَكُونُ أَعْلَمَ النَّاسِ، وَأَحْكَمَ النَّاسِ، وَأَتْقَى النَّاسِ، وَأَحْلَمَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَسْخَى النَّاسِ، وَأَعْبَدَ النَّاسِ، وَيلد [يُولَدُ] مَخْتُوناً، وَيَكُونُ مُطَهَّراً، وَيَرىٰ مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرىٰ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، وَلَا يَكُونُ لَهُ ظِلٌّ، وَإِذَا وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَقَعَ عَلىٰ رَاحَتَيْهِ، رَافِعاً صَوْتَهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَلَا يَحْتَلِمُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَيَكُونُ مُحَدَّثاً، وَيَسْتَوِي عَلَيْهِ دِرْعُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، وَلَا يُرىٰ لَهُ بَوْلٌ وَلَا غَائِطٌ؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ الْأَرْضَ بِابْتِلَاعِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ، وَتَكُونُ رَائِحَتُهُ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ الْمِسْكِ، وَيَكُونُ أَوْلىٰ بِالنَّاسِ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ، وَأَشْفَقَ عَلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، وَيَكُونُ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضُعاً لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَكُونُ آخَذَ النَّاسِ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ، وَأَكَفَّ النَّاسِ عَمَّا يَنْهىٰ عَنْهُ، وَيَكُونُ دُعَاؤُهُ مُسْتَجَاباً حَتّىٰ إِنَّهُ لَوْ دَعَا عَلىٰ صَخْرَةٍ لَانْشَقَّتْ بِنِصْفَيْنِ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وَسَيْفُهُ ذُو الْفَقَارِ، وَتَكُونُ عِنْدَهُ صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْمَاءُ شِيعَتِهِمْ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَصَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْمَاءُ أَعْدَائِهِمْ إِلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَتَكُونُ عِنْدَهُ الْجَامِعَةُ، وَهِيَ صَحِيفَةٌ طُولُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً، فِيهَا جَمِيعُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وُلْدُ آدَمَ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ الْجَفْرُ الْأَكْبَرُ وَالْأَصْفَرُ، إِهَابُ مَاعِزٍ، وَإِهَابُ كَبْشٍ، فِيهِمَا جَمِيعُ الْعُلُومِ حَتّىٰ أَرْشُ الْخَدْشِ، وَحَتَّى الْجَلْدَةُ وَنِصْفُ الْجَلْدَةِ وَثُلُثُ الْجَلْدَةِ، وَيَكُونُ عِنْدَهُ مُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام**»[٤].

---

(١) معاني الأخبار: ١٠٢ و ١٠٣.

(٢) الخصال: ٢: ٥٢٧ و ٥٢٨.

(٣) عيون أخبار الرضا: ١: ٢١٢ و ٢١٣.

(٤) بحار الأنوار: ٢٥: ١١٦ و ١١٧.

وثالثاً: أتصوّر هناك سذاجة واضحة في قول الكاتب: «إذ كان بإمكان الصّادق عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للزيديّة: أنا الإمام السادس من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه، وكان بإمكان الكاظم عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول: للفطحيّة: أنا الإمام السابع من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه، وكان بإمكان الرضا عليه السلام ـ مثلاً ـ أن يقول للواقفيّة: أنا الإمام الثامن من الأئمّة الإثني عشر الذين أشار لهم الرسول صلى الله عليه وآله في حديثه...إلخ، وهكذا تنتشر هذه الأقوال وتذيع بين أصحابهم».

لأنّه إذا كان هؤلاء منحرفين عن الأئمّة ولا يؤمنون بصدقهم، فهل سيصدّقونهم إذا طبّقوا الحديث عليهم؟!

أعتقد أنّ البحوث العلميّة ونكاتها الدقيقة لا ينبغي أن تعالج بهذه البساطة والسطحيّة.

الملاحظة الثالثة: لنفرض أن بإمكان الأئمّة أن يقنعوا الناس بتطبيق حديث «الأئمّة إثنا عشر» على أنفسهم، ولم يفعلوا، فهل هذا يضرّ في حقّانيّة إمامتهم وانطباق الحديث عليهم؟

الجواب: كلّا؛ لأنّ عدم استثمارهم لهذا الحديث قد يكون لموانع لا يعلم بها إلّا المعصوم، أو لأنّ استثمار سائر الأدلّة أكثر تأثيراً بحسب ظروف وملابسات ذاك الزمان، أو من باب ﴿**قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ**﴾[1]، وقد أقام الله الحجّة البالغة بالنحو الذي يريد، وليس للعباد أن يقترحوا على الله حجّةً بالكيفيّة التي هم يريدونها ﴿**وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلاَلَهَا تَفْجِيراً * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ**

---

(١) الأنعام ٦: ١٤٩.

عَلَيْنَا كِسَفاً أَوْ تَأْتِيَ بِاللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ قَبِيلاً * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي السَّماءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَاباً نَّقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَراً رَسُولاً * وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَن يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَن قَالُوا أَبَعَثَ اللهُ بَشَراً رَسُولاً * قُل لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلاَئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِنَ السَّماءِ مَلَكاً رَسُولاً * قُلْ كَفَىٰ بِاللهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيراً بَصِيراً ﴾[1]، فإنّه ليس للكاتب وغيره أن يحدّد كيف يقيم الله الحجّة على عباده، فهذا من شؤون الله تعالى، وقد أقامها الله تعالى بطرق كافية ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَاراً أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا**﴾[2].

وقد يكون ذلك من باب ابتلاء العباد وامتحانهم، فإنّ الله قادر على أن يجعل الكعبة من ياقوت، ويجعل الحرم من معدن لا مثيل له، وينزل الملائكة تطوف بأنفَس الهدايا والعطايا للطائفين، وبهذا تكون حجّته على وجوده وصدق نبيّه أكثر فاعليّة، ومع ذلك لم يفعل، فهل سيكفر الكاتب بوجود الله وصدق دعوى النبيّ ؟!

يقول أمير المؤمنين عليه السلام حول البيت الحرام: «**ثُمَّ أَمَرَ آدَمَ عليه السلام وَوَلَدَهُ أَنْ يَثْنُوا أَعْطافَهُمْ نَحْوَهُ، فَصارَ مَثابَةً لِمُنْتَجَعِ أَسْفارِهِمْ، وَغايَةً لِمُلْقَىٰ رِحالِهِمْ. تَهْوِي إِلَيْهِ ثِمارُ الْأَفْئِدَةِ مَنْ مَفاوِزِ قِفارٍ سَحِيقَةٍ، وَمَهاوِي فِجاجٍ عَمِيقَةٍ، وَجَزائِرِ بِحارٍ مُنْقَطِعَةٍ، حَتَّىٰ يَهُزُّوا مَناكِبَهُمْ ذُلُلاً يُهَلِّلُونَ لِلهِ حَوْلَهُ، وَيَرْمُلُونَ عَلَىٰ أَقْدامِهِمْ شُعْثاً غُبْراً لَهُ. قَدْ نَبَذُوا السَّرابِيلَ وَراءَ ظُهُورِهِمْ، وَشَوَّهُوا بِإِعْفاءِ الشُّعُورِ مَحاسِنَ خَلْقِهِمُ، ابْتِلاَءً عَظِيماً، وَامْتِحاناً شَدِيداً، وَاخْتِباراً مُبِيناً، وَتَمْحِيصاً بَلِيغاً، جَعَلَهُ اللهُ سَبَباً لِرَحْمَتِهِ، وَوُصْلَةً إِلَىٰ جَنَّتِهِ. وَلَوْ أَرادَ سُبْحانَهُ أَنْ يَضَعَ بَيْتَهُ الْحَرامَ، وَمَشاعِرَهُ الْعِظامَ، بَيْنَ جَنّاتٍ وَأَنْهارٍ،**

---

(١) الإسراء ١٧: ٩٠ ـ ٩٦.

(٢) الكهف ١٨: ٢٩.

وَسَهْلٍ وَقَرَارٍ، جَمَّ الْأَشْجارِ، دَانِيَ الثِّمارِ، مُلْتَفَّ الْبُنَىٰ، مُتَّصِلَ الْقُرَىٰ، بَيْنَ بُرَّةٍ سَمْرَاءَ، وَرَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، وَأَرْيافٍ مُحْدِقَةٍ، وَعِراصٍ مُغْدِقَةٍ، وَرِياضٍ ناضِرَةٍ، وَطُرُقٍ عامِرَةٍ، لَكانَ قَدْ صَغُرَ قَدْرُ الْجَزاءِ عَلَىٰ حَسَبِ ضَعْفِ الْبَلَاءِ. وَلَوْ كانَ الْإِساسُ الْمَحْمُولُ عَلَيْها، وَالْأَحْجارُ الْمَرْفُوعُ بِها، بَيْنَ زُمُرُّدَةٍ خَضْراءَ، وَياقُوتَةٍ حَمْراءَ، وَنُورٍ وَضِياءٍ، لَخَفَّفَ ذٰلِكَ مُصارَعَةَ الشَّكِّ في الصُّدُورِ، وَلَوَضَعَ مُجاهَدَةَ إِبْلِيسَ عَنِ الْقُلُوبِ، وَلَنَفَىٰ مُعْتَلَجَ الرَّيْبِ مِنَ النّاسِ، وَلٰكِنَّ اللهَ يَخْتَبِرُ عِبادَهُ بِأَنْواعِ الشَّدائِدِ، وَيَتَعَبَّدُهُمْ بِأَنْواعِ الْمَجاهِدِ، وَيَبْتَلِيهِمْ بِضُرُوبِ الْمَكارِهِ، إِخْراجاً لِلتَّكَبُّرِ مِنْ قُلُوبِهِمْ، وَإِسْكاناً لِلتَّذَلُّلِ في نُفُوسِهِمْ، وَلِيَجْعَلْ ذٰلِكَ أَبْوَاباً فُتُحاً إِلَىٰ فَضْلِهِ، وَأَسْباباً ذُلُلاً لِعَفْوِهِ»[1].

وقد قال تعالى: ﴿**الَم * أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ**﴾[2].

إذن، لو سلّمنا عدم تطبيق الأئمّة عليهم السلام حديث «الأئمّة إثنا عشر» فهذا ترك لا يعلم وجهه إلّا منهم، وهو لا يدلّ على عدم انطباق الحديث عليهم عليهم السلام، ولا يؤثّر على دلالته ودلالة غيره من المتواترات على حقّانيّة عقيدتنا.

وبهذا نقف على التحليل الضعيف الذي قدّمه الكاتب بقوله: «وقد وعى متكلّمو المحدّثين الإثني عشريّة هذا الإعضال، وعرفوا إنّ صرف الثبوت النظريّ لحديث (الأئمّة من بعدي إثنا عشر) لا يحلّ الإشكال، ويبقى تطبيق هذا الحديث على الصيغة الإماميّة الإثني عشريّة ـ خصوصاً مع أزمة الثاني عشر المجهول الولادة والغيبة ـ محلّ إشكال شديد حتّى في داخل الوسط الشيعيّ، من هنا فلم يجدوا

---

(١) الكافي: ٤: ١٩٩.

(٢) العنكبوت ٢٩: ١ ـ ٣.

بُدّاً من الاستعانة بمقولات كلاميّة مرتكزة على نصوص روائيّة لتسهيل عمليّة تطبيق هذه الصيغة من الحديث على العدد الإثني عشريّ المعروف عندهم ؛ فجاءت مقولة إنّ الأرض لا تخلو من حجّة ، وإنّ الإمامة لا تنتقل بشكل عرضيّ إلّا في الحسنين عليهما السلام كأساس نظريّ يضيّق الخناق على الطرف الآخر ، وبدأت عمليّات نحت الأدلّة ما بعد الوقوع لإنشاء نصوص روائيّة ذات أسانيد تحمل اسماء مخصوصة للاحتجاج بها أمام الفرق الأُخرى ، فجاء حديث اللوح وأضرابه وسيناريو اختبارات الخضر للحسن بن عليّ عليه السلام ، وذكر اسماء جميع الأئمّة بمحضر أبيه ... إلخ ، وحينها قالوا : إنّ أفضل صيغة معقولة ومقبولة ومؤيّدة ومسدّدة تجمع ما بين حديث الأئمّة إثنا عشر وبين أحاديث خروج المهديّ من ولد الحسين ابن عليّ عليه السلام ... هي الإمامة والمهدويّة بصيغتها الإلـهيّة الإثني عشريّة المعروفة ، مع إنّ التطبيق إنّما يكون حجّة إذا صدر ممّن ثبتت حجّيّته في رتبة سابقة كما يقولون ، لا التّطبيقات الاجتهاديّة العلمائيّة الّتي تأتي من ضيق الخناق كما أسلفنا » .

فكلّ هذا مجرّد أراجيف ودعاوى باطلة لا تقف أمام الثابت من وضوح براهين الإمامة التي لا موضع لها إلّا في مذهب أهل البيت عليهم السلام ، فكم من السهل أن يأتي مستشرق ويقول بكلّ بساطة : (الآية ﴿**وَمَا مُحمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ**﴾[1] لا تنطبق على محمّد بن عبدالله الذي عاش في مكّة وهاجر إلى المدينة ، ولكن المسلمين نحتوا لنا تاريخاً واختلقوا شخصيّات وحروباً ومعارك وبراهين ليقابلوا بها الديانات الأُخرى) !

وهكذا يكون من السهل على كلّ شخص أن يقلع جبلاً من محلّه بجناح بعوضة ؛ إذ ما أسهل الخيال وعرض الأُمنيات .

---

(١) آل عمران ٣: ١٤٤.

تكهّن لإضعاف استدلال محكم:

قال الكاتب:

(وممّا تقدّم تعرف الخلل الّذي أُبتليت به كلمات المرحوم محمّد باقر الصدر، وذلك حينما حسبت إنّ صرف وجود حديث «الأئمّة من بعدي إثني عشر» في المجاميع الحديثيّة السنّيّة قبل مرحلة ما يُصطلح عليه بالغيبة الصغرى كافٍ لإبعاد احتمال أن يكون الشيعة الإثنا عشريّة هم من وضعوا مثل هذا الحديث تأثّراً بالواقع الخارجيّ للإماميّة الإثني عشريّة وانعكاساً له؛ وذلك لأنّ من يسجّل هذا الاعتراض على الإماميّة الإثني عشريّة وفقاً للبيان الّذي قرّرناه لا يريد اتّهامهم بوضع أصل هذه الصيغة من الحديث على الإطلاق، بل يريد أن يقرّر إنّ تطبيقهم لهذا الحديث على الأئمّة الإثني عشر المعروفين عندهم إنّما هو تطبيق اجتهاديّ جاء في مرحلة الحيرة الكبرى من باب ضيق الخناق، ونُحتت نصوص روائيّة عدّة وبصيغ مختلفة لأجل تدعيمه، فالإيمان بحقّانيّة صدور هذا الحديث لا تلازم الإيمان بحقّانيّة تطبيقه حتّى ولو كان أفضل الصيغ التطبيقيّة معقوليّةً كما يُدّعى، خصوصاً وإنّ الإمام الثاني عشر حسب الصياغة الإثني عشريّة ولد وغاب غيبة طويلة حسب الفرض، وإطلاق صيغة حديث الخلفاء من بعدي إثنا عشر بمفردها لا تتحمّل مثل هذه العناية الزائدة وغير الطبيعيّة على حاقّها، فتأمّل، والله من وراء القصد...).

التعليق:

اتّضح ممّا تقدّم الخلل في كلام الكاتب، فإنّ حديث «الأئمّة إثنا عشر» من خير الأدلّة على حقّانيّة مذهب أهل البيت عليهم السلام؛ لأنّه يحدّد عدد الأئمّة والخلفاء، وهو ما يكشف عن بطلان القول بأنّ الإمام كلّ مَن تصدّى للحكم بأيّ طريق؛ إذ يلزم أن يكون عدد الأئمّة بالمئات، كما أنّه لا يملك مذهباً واقعاً موضوعيّاً لمضمونه

إلّا مذهب الشيعة الإثني عشريّة ، فمن حيث الدلالة والانطباق لا غموض . نعم ، قد يتوهّم متوهّم أنّه موضوع لانحيازه إلى المعتقد الشيعيّ ، أو يحاول البعض التلبيس بإثارة الوهم عن عمد ، كما فعل بعض المخالفين في حديث الثقلين والغدير ، فكان من المفيد جدّاً ضرب هذا الوهم والتوهّم ، وهذا ما فعله الشهيد الصدر رحمه الله .

وأمّا نسبة الكذب واختلاق الأسانيد والروايات إلى علماء الحيرة ، فهذه دعوى كانت ولا تزال تُكرّر من أعداء المذهب ، وهي حرفة العاجز الكسول ، فما أسهل أن تقول بأنّ الشيخ الصدوق ومن عاصره كذب بوضع روايات ذات أسانيد إلى زمن الأئمّة ، أو تقول لو ثبت صدور الروايات عن الأئمّة أنفسهم فهذا من اختلاقهم أو اجتهادهم الشخصيّ .

وحيث إنّ الكاتب تبرّع وبيّن مراد من يشكّك في استدلال الشيعة بالحديث الشريف بقوله : (وذلك لأنّ من يسجّل هذا الاعتراض على الإماميّة الإثني عشريّة وفقاً للبيان الذي قرّرناه لا يريد اتّهامهم بوضع أصل هذه الصيغة من الحديث على الإطلاق ، بل يريد أن يقرّر إنّ تطبيقهم لهذا الحديث على الأئمّة الإثني عشر المعروفين عندهم إنّما هو تطبيق اجتهاديّ جاء في مرحلة الحيرة الكبرى من باب ضيق الخناق) فنحن نطالبه بأن يبيّن لنا من الذي قصد الشهيد الصدر رحمه الله الردّ عليه ، وينقل عبارته ليثبت عدم فهم الشهيد الصدر رحمه الله لمراده وفهمه هو لمراده ، وإلّا سيكون ما كتبه مجرّد حرق للوقت وإتلافه بكلام فرضيّ وتكهّن أجوف بلا شاهد ولا قيمة له في تقييم ما ذكره الشهيد رحمه الله .

الحمد لله ربّ العالمين

مقالتان حول وضوح إمامة الكاظم عليه السلام

المقالة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

شبهة حيرة بعض الأكابر:

نقل أحد الإخوة عن أحد الكُتّاب الشبهة التالية:

نقل العلّامة المجلسيّ رحمه الله عن كتاب: (كفاية الأثر في النصوص على الأئمّة الإثني عشر)، المنسوب إلى: عليّ بن محمّد بن عليّ الخزّاز بعض الروايات ... ومن الروايات التي نقلها العلّامة المجلسيّ رواية هشام بن سالم التي تدلّ على أنّ هشاماً كان جالساً عند الإمام الصّادق عليه السلام إذ دخل عليه معاوية بن وهب وعبد الملك بن أعين ... وفيها: «... ثمّ قال عليه السلام: **إِنَّ أَفْضَلَ الْفَرَائِضِ وَأَوْجَبَهَا عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَةُ الرَّبِّ ، وَالْإِقْرَارُ لَهُ بِالْعُبُودِيَّةِ ، وَحَدُّ الْمَعْرِفَةِ أَنَّهُ لَا إِلٰهَ غَيْرُهُ ، وَلَا شَبِيهَ لَهُ ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ ، وَأَنَّهُ يَعْرِفُ أَنَّهُ قَدِيمٌ ، مُثْبَتٌ بِوُجُودٍ ، غَيْرُ فَقِيدٍ ، مَوْصُوفٌ مِنْ غَيْرِ شَبِيهٍ وَلَا مُبْطِلٍ ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ، وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الرَّسُولِ ، وَالشَّهَادَةُ لَهُ بِالنُّبُوَّةِ ، وَأَدْنىٰ مَعْرِفَةِ الرَّسُولِ الْإِقْرَارُ بِهِ بِنُبُوَّتِهِ ، وَأَنَّ مَا أَتىٰ بِهِ مِنْ كِتَابٍ ، أَوْ أَمْرٍ ، أَوْ نَهْيٍ فَذَلِكَ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَبَعْدَهُ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ الَّذِي بِهِ يَأْتَمُّ بِنَعْتِهِ وَصِفَتِهِ وَاسْمِهِ ، فِي حَالِ الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ ، وَأَدْنَى مَعْرِفَةِ الْإِمَامِ أَنَّهُ عِدْلُ النَّبِيِّ إِلّا دَرَجَةَ النُّبُوَّةِ ، وَوَارِثُهُ ،**

وَأَنَّ طَاعَتَهُ طَاعَةُ اللهِ ، وَطَاعَةُ رَسُولِ اللهِ ، وَالتَّسْلِيمُ لَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ ، وَالرَّدُّ إِلَيْهِ ، وَالْأَخْذُ بِقَوْلِهِ ، وَيَعْلَمُ أَنَّ الْإِمَامَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، ثُمَّ الْحَسَنُ ، ثُمَّ الْحُسَيْنُ ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، ثُمَّ أَنَا ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِي مُوسَى ابْنِي ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ وَلَدُهُ عَلِيٌّ ، وَبَعْدَ عَلِيٍّ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ ، وَبَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلِيٌّ ابْنُهُ ، وَبَعْدَ عَلِيٍّ الْحَسَنُ ابْنُهُ ، وَالْحُجَّةُ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعَاوِيَةُ ، جَعَلْتُ لَكَ فِي هَذَا أَصْلاً فَاعْمَلْ عَلَيْهِ»(١) .

وهذه الرواية من وضع علماء الكلام الشيعة للروايات ، وهدفهم من وضعها الردّ على خصومهم المنكرين للنصّ ، خصوصاً المعتزلة ؛ لأنّه إذا كان هشام بن سالم قد سمع من الإمام الصادق عليه السلام النصّ على الإمام الكاظم عليه السلام فلماذا في بعض الروايات كان متحيّراً يبكي في أزقّة المدينة لعدم معرفته شخص الإمام بعد رحيل الصّادق ؟ ولماذا تفرّقت الشّيعة حينذاك فرقاً كثيرة ، واستمرّ هذا الأمر عقوداً بعد ذلك ؟ !

جواب الشبهة :

مع وضوح النصّ من المستبعد عدم معرفة هشام :

توجد هنا روايتان :

الأولى : تدلّ على علم هشام بن سالم بالإمام بعد الصادق عليه السلام .

الثانية : تدلّ على حيرته بعد شهادة الصادق عليه السلام .

والسؤال : كيف نتعامل مع هاتين الروايتين ؟

صاحب الشبهة تسرّع ، فصدّق رواية الحيرة واعتبر رواية علم هشام من وضع الشيعة لإثبات معتقدهم في النزاع المذهبيّ !

---

(١) بحار الأنوار : ٣٦ : ٤٠٦ ، كفاية الأثر : ٣٧٠ .

وهذا من أعجب وأغرب الأخطاء التي يقع فيها دعاة التحقيق والتجديد !

ففي الحقيقة لا بدّ من ملاحظة أمر مهمّ يرتبط بكيفيّة الإثبات التاريخيّ ، وهو أنّ روايات إمامة الكاظم عليه السلام تفيد القطع لكثرتها واحتفافها بالقرائن ، وهي موجودة في كتب الأصحاب المتقدّمين غير كتاب كفاية الأثر ، وملاحظة حال هشام بن سالم وقربه من الأئمّة عليهم السلام ، وموقعيّته في الوسط الشيعيّ تبعد جهله بالنصّ المعروف بين العلماء وغيرهم ، كما أنّ تدعيم الإمامة لا يحتاج إلى معرفة هشام بالإمام بعد الصادق عليه السلام ؛ إذ يكفي وجود النصّ والدليل عليه ، وإن احتار هشام ثمّ اتّضح له الحقّ بعد ذلك[1] ، ولست أدري كيف ينفع عدم حيرة هشام الشيعة في إقناع المعتزلة أو تبكيتهم ، والشيعة لا يَرَوْن وضوح الأمر لهشام شرطاً ، والمعتزلة لا يرونه مانعاً ما دام الدليل معتبراً تامّاً في نفسه ؛ إذ لا عصمة لهشام عن الشبهة مع وضوح النصّ .

وعليه روايات حيرة بعض كبار أصحاب الأئمّة ـ مع كونها أخبار ظنّيّة لا تثبت مضمونها في نفسها لعدم حجّيّة الظنّ في هذه القضايا ـ معارضة بما ذكرناه سابقاً ، وهو وضوح مسألة الإمامة لتواتر أخبارها مع احتفافها بالقرائن ، وبُعد غفلة كبار علماء الشيعة عنها ، فهل يعقل أن يغفل كبار رجال الدول في زماننا هذا عن ولاية العهد ؟

وعليه لا بدّ وأن تحمل ـ كما ذكر بعض الباحثين ـ على أنّ ظروف التقيّة اقتضت إظهار ذلك حفاظاً على الإمام إلى أن يأذن الإمام نفسه بالإعلان .

١ ـ حديث أبي بصير المتضمّن ولادة الإمام الكاظم عليه السلام من أمّه حميدة ، وفيه : « **فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللهِ فَرِحاً مَسْرُوراً فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ عَادَ إِلَيْنَا حَاسِراً عَنْ ذِرَاعَيْهِ ، ضَاحِكاً سِنُّهُ ، فَقُلْنَا : أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ ، وَأَقَرَّ عَيْنَكَ ، مَا صَنَعَتْ حَمِيدَةُ ؟ فَقَالَ : وَهَبَ اللهُ**

(١) هذا إذا كانت رواية الحيرة قطعيّة في نفسها ، وواجهنا مشكلة معها .

لِي غُلَاماً ، وَهُوَ خَيْرُ مَنْ بَرَأَ اللهُ ، وَلَقَدْ خَبَّرَتْنِي عَنْهُ بِأَمْرٍ كُنْتُ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهَا .

قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، وَمَا خَبَّرَتْكَ عَنْهُ حَمِيدَةُ ؟ قَالَ : ذَكَرَتْ أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ مِنْ بَطْنِهَا وَقَعَ وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، رَافِعاً رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَخْبَرْتُهَا أَنَّ تِلْكَ أَمَارَةُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ، وَأَمَارَةُ الْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ . . . فَدُونَكُمْ فَهُوَ وَاللهِ صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي »(١) .

٢ ـ حديث المعلّى بن خنيس عن الإمام الصادق عليه السلام : قال : «**حَمِيدَةُ مُصَفَّاةٌ مِنَ الْأَدْنَاسِ كَسَبِيكَةِ الذَّهَبِ ، مَا زَالَتِ الْأَمْلَاكُ تَحْرُسُهَا حَتّىٰ أُدِّيَتْ إِلَيَّ ، كَرَامَةً مِنَ اللهِ لِي وَالْحُجَّةِ مِنْ بَعْدِي** »(٢) .

٣ ـ حديث يزيد بن سليط ، قال : «لَقِينَا أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام فِي طَرِيقِ مَكَّةَ وَنَحْنُ جَمَاعَةٌ فَقُلْتُ لَهُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، **أَنْتُمُ الْأَئِمَّةُ الْمُطَهَّرُونَ ، وَالْمَوْتُ لَا يَعْرىٰ مِنْهُ أَحَدٌ ، فَأَحْدِثْ إِلَيَّ شَيْئاً أُلْقِيهِ إِلىٰ مَنْ يَخْلُفُنِي ؟ فَقَالَ لِي : نَعَمْ ، هَؤُلَاءِ وُلْدِي ، وَهَذَا سَيِّدُهُمْ ـ وَأَشَارَ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى عليه السلام ـ وَفِيهِ عِلْمُ الْحُكْمِ وَالْفَهْمُ وَالسَّخَاءُ وَالْمَعْرِفَةُ بِمَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ ، وَفِيهِ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَحُسْنُ الْجِوَارِ ، وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَفِيهِ أُخْرىٰ هِيَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : وَمَا هِيَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؟ قَالَ : يُخْرِجُ اللهُ تَعَالىٰ مِنْهُ غَوْثَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَغِيَاثَهَا . . .**

قَالَ يَزِيدُ : ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الْحَسَنِ ـ يَعْنِي مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام ـ بَعْدُ فَقُلْتُ لَهُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُخْبِرَنِي بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَ بِهِ أَبُوكَ ؟ . . .

قَالَ : فَضَحِكَ ، ثُمَّ قَالَ : **أُخْبِرُكَ يَا أَبَا عُمَارَةَ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ مَنْزِلِي فَأَوْصَيْتُ فِي الظَّاهِرِ إِلىٰ بَنِيَّ ، وَأَشْرَكْتُهُمْ مَعَ عَلِيٍّ ابْنِي ، وَأَفْرَدْتُهُ بِوَصِيَّتِي فِي الْبَاطِنِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ**

---

(١) بحار الأنوار : ٤٨ : ٢ و ٣ . بصائر الدرجات : ٤٦١ . بحار الأنوار : ٤٨ : ٣ و ٤

(٢) الكافي : ١ : ٤٧٧ . بحار الأنوار : ٤٨ : ٦ . المناقب لابن شهرآشوب : ١ : ٢٢٨ .

رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله فِي الْمَنَامِ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ مَعَهُ وَمَعَهُ خَاتَمٌ وَسَيْفٌ ...

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : وَالْأَمْرُ يَخْرُجُ إِلَى عَلِيٍّ ابْنِكَ ...

ثُمَّ قَالَ : يَا يَزِيدُ ، إِنِّي أُوخَذُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ ، وَعَلِيٌّ ابْنِي سَمِيُّ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام ، وَسَمِيُّ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام ، أُعْطِيَ فَهْمَ الْأَوَّلِ وَعِلْمَهُ وَنَصْرَهُ وَرِدَاءَهُ ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ إِلّا بَعْدَ هَارُونَ بِأَرْبَعِ سِنِينَ ، فَإِذَا مَضَتْ أَرْبَعُ سِنِينَ فَسَلْهُ عَمَّا شِئْتَ يُجِبْكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالىٰ »[1] .

٤ ـ حديث إبراهيم الكرخي : « دَخَلْتُ عَلىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فَإِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَهُ إِذْ دَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ وَهُوَ غُلَامٌ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقَبَّلْتُهُ وَجَلَسْتُ ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام : **يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُكَ مِنْ بَعْدِي ... أَمَا لَيُخْرِجَنَّ اللهُ مِنْ صُلْبِهِ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي زَمَانِهِ ، سَمِيَّ جَدِّهِ ، وَوَارِثَ عِلْمِهِ وَأَحْكَامِهِ وَفَضَائِلِهِ ، مَعْدِنَ الْإِمَامَةِ ، وَرَأْسَ الْحِكْمَةِ ، يَقْتُلُهُ جَبَّارُ بَنِي فُلَانٍ بَعْدَ عَجَائِبَ طَرِيفَةٍ حَسَداً لَهُ ، وَلَكِنَ اللهَ بالِغُ أَمْرِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ، يُخْرِجُ اللهُ مِنْ صُلْبِهِ تَمَامَ اثْنَيْ عَشَرَ مَهْدِيّاً اخْتَصَّهُمُ اللهُ بِكَرَامَتِهِ ، وَأَحَلَّهُمْ دَارَ قُدْسِهِ ، الْمُقِرُّ بِالثَّانِي عَشَرَ مِنْهُمْ كَالشَّاهِرِ سَيْفَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يَذُبُّ عَنْهُ ... »**[2] .

٥ ـ ومثله في النصّ على الإمام الرضا عليه السلام أيضاً حديث نصر بن قابوس ، قال : « قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام : إِنِّي سَأَلْتُ أَبَاكَ عليه السلام : مَنِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَكَ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ أَنْتَ هُوَ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام ذَهَبَ النَّاسُ يَمِيناً

---

(١) بحار الأنوار : ٤٨ : ١٢ ـ ١٤ . الإمامة والتبصرة : ٧٧ ـ ٨١ .

(٢) بحار الأنوار : ٤٨ : ١٥ و ١٦ . كمال الدين وتمام النعمة : ٣٣٤ . الغيبة للنعماني : ٩٠ و ٩١ . إعلام الورى بأعلام الهدى : ٢ : ٢٣٥ .

وَشِمَالاً ، وَقُلْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي بِكَ ، فَأَخْبِرْنِي مَنِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَكَ ؟ قَالَ : **ابْنِي عَلِيٌّ** عليه السلام »(١) .

٦ ـ وحديث داود بن كثير : « قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، وَقَدَّمَنِي لِلْمَوْتِ قَبْلَكَ إِنْ كَانَ كَوْنٌ فَإِلىٰ مَنْ ؟ قَالَ : **إِلَى ابْنِي مُوسىٰ** ، فَكَانَ ذَلِكَ الْكَوْنُ ، فَوَ اللهِ مَا شَكَكْتُ فِي مُوسَى عليه السلام طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطُّ ، ثُمَّ مَكَثْتُ نَحْواً مِنْ ثَلَاثِينَ سَنَةً ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، إِنْ كَانَ كَوْنٌ فَإِلىٰ مَنْ ؟ قَالَ : **فَإِلَى عَلِيٍّ ابْنِي** . قَالَ : فَكَانَ ذَلِكَ الْكَوْنُ ، فَوَ اللهِ مَا شَكَكْتُ فِي عَلِيٍّ عليه السلام طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطُّ »(٢) .

٧ ـ حديث عيسى بن عبدالله بن محمّد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَانَ كَوْنٌ ـ وَلَا أَرَانِي اللهُ ذَلِكَ ـ فَبِمَنْ أَئْتَمُّ ؟ قَالَ : فَأَوْمَأَ إِلَى ابْنِهِ مُوسىٰ عليه السلام .

قُلْتُ : فَإِنْ حَدَثَ بِمُوسىٰ حَدَثٌ فَبِمَنْ أَئْتَمُّ ؟ قَالَ : **بِوَلَدِهِ** .

قُلْتُ : فَإِنْ حَدَثَ بِوَلَدِهِ حَدَثٌ ، وَتَرَكَ أَخاً كَبِيراً وَابْناً صَغِيراً ، فَبِمَنْ أَئْتَمُّ ؟ قَالَ : **بِوَلَدِهِ** .

ثُمَّ قَالَ : **هَكَذَا أَبَداً** »(٣) .

٨ ـ وحديث المفضّل بن عمر : « دَخَلْتُ عَلىٰ سَيِّدِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام فَقُلْتُ : يَا سَيِّدِي ، لَوْ عَهِدْتَ إِلَيْنَا فِي الْخَلَفِ مِنْ بَعْدِكَ ؟ فَقَالَ لِي : **يَا مُفَضَّلُ ، الْإِمَامُ**

---

(١) بحار الأنوار : ٤٨ : ٢٣ و ٢٤ . عيون أخبار الرضا ٢ : ٣٩ و ٤٠ . الإرشاد : ٢ : ٢٥١ . الغيبة للطوسي : ٣٨ .

(٢) بحار الأنوار : ٤٨ : ١٤ . عيون أخبار الرضا : ٢ : ٣٣ .

(٣) الكافي : ١ : ٣٠٩ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٦ . الإرشاد : ٢ : ٢١٨ . كشف الغمّة : ٣ : ١١ .

مِنْ بَعْدِي ابْنِي مُوسىٰ ، وَالْخَلَفُ الْمَأْمُولُ الْمُنْتَظَرُ م ح م د بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسىٰ »(١) .

٩ ـ حديث الفيض بن المختار : « قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام : خُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ ، مَنْ لَنَا بَعْدَكَ ؟ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام ـ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ ـ فَقَالَ : **هَذَا صَاحِبُكُمْ فَتَمَسَّكْ بِهِ** »(٢) .

١٠ ـ حديث معاذ بن كثير عن الإمام الصادق عليه السلام : « قُلْتُ لَهُ : أَسْأَلُ اللهَ الَّذِي رَزَقَ أَبَاكَ مِنْكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ أَنْ يَرْزُقَكَ مِنْ عَقِبِكَ قَبْلَ الْمَمَاتِ مِثْلَهَا ، فَقَالَ : **قَدْ فَعَلَ اللهُ ذَلِكَ** .

قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُوَ جُعِلْتُ فِدَاكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ وَهُوَ رَاقِدٌ ، فَقَالَ : **هَذَا الرَّاقِدُ** ، وَهُوَ غُلَامٌ »(٣) .

١١ ـ حديث إسحاق بن جعفر ، قال : «كُنْتُ عِنْدَ أَبِي يَوْماً ، فَسَأَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، إِلىٰ مَنْ نَفْزَعُ وَيَفْزَعُ النَّاسُ بَعْدَكَ ؟ فَقَالَ : **إِلىٰ صَاحِبِ الثَّوْبَيْنِ الْأَصْفَرَيْنِ وَالْغَدِيرَتَيْنِ** ـ يَعْنِي الذُّؤَابَتَيْنِ ـ **وَهُوَ الطَّالِعُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، يَفْتَحُ الْبَابَيْنِ بِيَدِهِ جَمِيعاً** ، فَمَا لَبِثْنَا أَنْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا كَفَّانِ آخِذَةً بِالْبَابَيْنِ فَفَتَحَهُمَا ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ »(٤) .

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٣٤ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٥ . وإثبات الهداة بالنصوص والمعجزات : ٥ : ٤٧٩ .

(٢) الكافي : ١ : ٣٠٧ .

(٣) الكافي : ١ : ٣٠٨ . روضة الواعظين : ٢١٣ . الإرشاد : ٢ : ٢١٧ . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٧ . إعلام الورى بأعلام الهدى : ٢ : ٩ . كشف الغمّة : ٣ : ١٠ .

(٤) الكافي : ١ : ٣٠٨ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ٢٠ . الإرشاد : ٢ : ٢٢٠ . إعلام »

١٢ ـ حديث صفوان الجمّال عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : « قَالَ لَهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، إِنَّ الْأَنْفُسَ يُغْدىٰ عَلَيْهَا وَيُرَاحُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَمَنْ ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام : **إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ صَاحِبُكُمْ** ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلىٰ مَنْكِبِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام الْأَيْمَنِ ـ فِيمَا أَعْلَمُ ـ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خُمَاسِيٌّ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ جَالِسٌ مَعَنَا »[١] .

١٣ ـ حديث المفضّل بن عمر ، قال : « ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام ـ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ ـ فَقَالَ : **هَذَا الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يُولَدْ فِينَا مَوْلُودٌ أَعْظَمُ بَرَكَةً عَلىٰ شِيعَتِنَا مِنْهُ** . ثُمَّ قَالَ لِي : **لَا تَجْفُوا إِسْمَاعِيلَ** »[٢] .

قال السيّد الحكيم (حفظه الله) معلّقا على هذا الحديث : « ومن الظاهر أنّ هذا كناية عن الإمامة ؛ إذ لا يمكن أن يكون غير الإمام أعظم بركة منه ، ولا سيّما مع قوله عليه السلام : **لَا تَجْفُوا إِسْمَاعِيلَ** حيث كان هو الأكبر ، ومن الطبيعي أن تتوجّه له توقّعات الشيعة ، فيعظّمونه ويكرمونه ، فأراد عليه السلام أن ينبّههم إلى أنّ عدم صدق توقّعاتهم في إمامته لا يقتضي إعراضهم عنه وجفاءهم له » .

١٤ ـ حديثه الآخر : « كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فَدَخَلَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَهُوَ غُلَامٌ فَقَالَ : **اسْتَوْصِ بِهِ ، وَضَعْ أَمْرَهُ عِنْدَ مَنْ تَثِقُ بِهِ مِنْ أَصْحَابِكَ** »[٣] .

١٥ ـ حديث يعقوب السرّاج : « دَخَلْتُ عَلىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام وَهُوَ وَاقِفٌ

« الورى بأعلام الهدى : ٢ : ١٤ . كشف الغمّة : ٣ : ١٢ .

(١) الكافي : ١ : ٣٠٩ . الإرشاد : ٢ : ٢١٨ . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٨ . كشف الغمّة : ٣ : ١١ .

(٢) الكافي : ١ : ٣٠٩ .

(٣) الكافي : ١ : ٣٠٨ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٧ . الإرشاد : ٢ : ٢١٦ و ٢١٧ . إعلام الورى بأعلام الهدى : ٢ : ١٠ . كشف الغمّة : ٣ : ١٠ .

عَلىٰ رَأْسِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسىٰ وَهُوَ فِي الْمَهْدِ ، فَجَعَلَ يُسَارُّهُ طَوِيلاً ، فَجَلَسْتُ حَتّىٰ فَرَغَ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي : **ادْنُ مِنْ مَوْلَاكَ فَسَلِّمْ** ، فَدَنَوْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ .

ثُمَّ قَالَ لِيَ : **اذْهَبْ فَغَيِّرِ اسْمَ ابْنَتِكَ الَّتِي سَمَّيْتَهَا أَمْسِ** . . . فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام : انْتَهِ إِلىٰ أَمْرِهِ تَرْشُدْ . . . »(١) .

١٦ ـ حديث سليمان بن خالد ، قال : « دَعَا أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَوْماً وَنَحْنُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَنَا : **عَلَيْكُمْ بِهَذَا ، فَهُوَ ـ وَاللهِ ـ صَاحِبُكُمْ بَعْدِي** »(٢) .

١٧ ـ حديث صفوان الجمّال ، قال : « سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ ، فَقَالَ : **إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ** ، وَأَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسىٰ وَهُوَ صَغِيرٌ وَمَعَهُ عَنَاقٌ مَكِّيَّةٌ ، وَهُوَ يَقُولُ لَهَا : **اسْجُدِي لِرَبِّكِ** ، فَأَخَذَهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام وَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ : **بِأَبِي وَأُمِّي مَنْ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ** »(٣) .

١٨ ـ حديث فيض بن المختار ، قال : « إِنِّي لَعِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام إِذْ أَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسىٰ عليه السلام وَهُوَ غُلَامٌ ، فَالْتَزَمْتُهُ وَقَبَّلْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام : **أَنْتُمُ السَّفِينَةُ ، وَهَذَا مَلَّاحُهَا** .

قَالَ : فَحَجَجْتُ مِنْ قَابِلٍ وَمَعِي أَلْفَا دِينَارٍ ، فَبَعَثْتُ بِأَلْفٍ إِلىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام ،

---

(١) الكافي : ١ : ٣١٠ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٩ . الإرشاد : ٢ : ٢١٩ . الثاقب في المناقب : ٤٣٣ . المناقب لابن شهرآشوب : ٣ : ٤٠٧ . إعلام الورى بأعلام الهدى : ٢ : ١٤ . كشف الغمّة : ٣ : ١٢ .

(٢) الكافي ١ : ٣١٠ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٩ . الإرشاد ٢ : ٢١٩ . إعلام الورى بأعلام الهدى ٢ : ١٢ .

(٣) الكافي : ١ : ٣١١ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٤٨ : ١٩ . المناقب لابن شهرآشوب : ٣ : ٤٣٢ .

وَأَلْفٍ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام قَالَ : **يَا فَيْضُ ، عَدَلْتَهُ بِي ؟** قُلْتُ : إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِكَ ، فَقَالَ : **أَمَا وَاللهِ مَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ ، بَلِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَهُ بِهِ** »(١) .

١٩ ـ حديث عليّ بن جعفر ، قال : « سَمِعْتُ أَبِي جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام يَقُولُ لِجَمَاعَةٍ مِنْ خَاصَّتِهِ وَأَصْحَابِهِ : **اسْتَوْصُوا بِمُوسَى ابْنِي خَيْراً ، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ وُلْدِي ، وَمَنْ أُخَلِّفُ مِنْ بَعْدِي ، وَهُوَ الْقَائِمُ مَقَامِي ، وَالْحُجَّةُ لِلّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلىٰ كَافَّةِ خَلْقِهِ مِنْ بَعْدِي** »(٢) .

٢٠ ـ حديث زرارة بن أعين : أنّه دخل على الإمام الصادق عليه السلام وقد توفّي ابنه إسماعيل ، وعن يمينه الإمام موسى الكاظم عليه السلام ، فاستشهد جماعة من أصحابه على وفاة إسماعيل ، وكرّروا إقرارهم بوفاته مرّة بعد أخرى ، حتّى وضع في قبره . وقال زرارة : فقال : **اللَّهُمَّ اشْهَدْ وَاشْهَدُوا ، فَإِنَّهُ سَيَرْتَابُ الْمُبْطِلُونَ ، يُرِيدُونَ إِطْفَاءَ نُورِ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ** ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَى مُوسىٰ **وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ** ، ثُمَّ حَثَوْا عَلَيْهِ التُّرَابَ ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْنَا الْقَوْلَ فَقَالَ : **الْمَيِّتُ الْمُكَفَّنُ الْمُحَنَّطُ الْمَدْفُونُ فِي هَذَا اللَّحْدِ مَنْ هُوَ ؟** قُلْنَا : إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : **اللَّهُمَّ اشْهَدْ** ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ مُوسىٰ عليه السلام وَقَالَ : **هُوَ حَقٌّ ، وَالْحَقُّ مَعَهُ وَمِنْهُ إِلىٰ أَنْ يَرِثَ اللهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا** (٣) .

٢١ ـ حديث الوليد بن صبيح ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، أنّه قال له : إِنَّ عَبْدَ الْجَلِيلِ حَدَّثَنِي بِأَنَّكَ أَوْصَيْتَ إِلىٰ إِسْمَاعِيلَ فِي حَيَاتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِ سِنِينَ فَقَالَ : **يَا وَلِيدُ** ،

---

(١) الكافي : ١ : ٣١١ .

(٢) بحار الأنوار : ٤٨ : ٢٠ ، واللفظ له . إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات : ٥ : ٤٨٥ و ٤٨٦ . مسائل عليّ بن جعفر : ١٨ . الإرشاد : ٢ : ٢٢٠ . إعلام الورى بأعلام الهدى : ٢ : ١٤ و ١٥ . كشف الغمّة : ٣ : ١٣ .

(٣) بحار الأنوار : ٤٨ : ٢١ . المناقب لابن شهرآشوب : ١ : ٢٢٩ .

لَا وَاللهِ ، فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ فَإِلىٰ فُلَانٍ ، يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ مُوسىٰ عليه السلام وَسَمَّاهُ[١] .

٢٢ـ حديث حمّاد الصائغ : « سَمِعْتُ الْمُفَضَّلَ بْنَ عُمَرَ يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام . . . قَالَ : ثُمَّ طَلَعَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسىٰ عليه السلام فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ عليه السلام : **يَسُرُّكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلىٰ صَاحِبِ كِتَابِ عَلِيٍّ ؟** فَقَالَ لَهُ الْمُفَضَّلُ : وَأَيُّ شَيْءٍ يَسُرُّنِي إِذاً أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : **هُوَ هَذَا صَاحِبُ كِتَابِ عَلِيٍّ ، الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ الَّذِي قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾**[٢] »[٣] .

إلى غير ذلك من الروايات المتواترة عن أصحاب الصادق عليه السلام ، وأقران هشام بن سالم ومعاصريه ومخالطيه ، فهل يحتمل في ظلّ شيوع النصّ ووضوحه ـ وهو أمر مهمّ تقتضي الدواعي نقله ـ غفلة هشام بن سالم وأمثاله إلى درجة أنّه يقول : « فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ ضُلّالاً لَا نَدْرِي إِلىٰ أَيْنَ نَتَوَجَّهُ أَنَا وَأَبُو جَعْفَرٍ الْأَحْوَلُ ، فَقَعَدْنَا فِي بَعْضِ أَزِقَّةِ الْمَدِينَةِ بَاكِينَ حَيَارىٰ لَا نَدْرِي إِلىٰ مَنْ نَقْصِدُ ، وَإِلىٰ مَنْ نَتَوَجَّهُ ، نَقُولُ : إِلَى الْمُرْجِئَةِ ؟ إِلَى الْقَدَرِيَّةِ ؟ إِلَى الزَّيْدِيَّةِ ؟ إِلَى الْمُعْتَزِلَةِ ؟ إِلَى الْخَوَارِجِ ؟ »[٤] خصوصاً وأنّ أحدهما ممّن كتب في الإمامة وتصدّى للبحث فيها ، وهو مؤمن الطاق !

قال الشيخ الطوسيّ رحمه الله في ترجمته (٥٩٤) : « محمّد بن النعمان الأحول ، يلقّب عندنا مؤمن الطاق ، ويلقّبه المخالفون بشيطان الطاق ، وهو من أصحاب الإمام جعفر الصادق عليه السلام ، وكان ثقة ، متكلّماً ، حاذقاً ، حاضر الجواب . له كتب ، منها : كتاب الإمامة ، وكتاب المعرفة ، وكتاب الردّ على المعتزلة في إمامة المفضول ، وله كتاب

---

(١) بحار الأنوار : ٤٨ : ٢٢ . الغيبة للنعماني : ٣٢٦ .

(٢) الواقعة ٥٦ : ٧٩ .

(٣) بحار الأنوار : ٤٨ : ٢٢ و ٢٣ . الغيبة للنعماني : ٣٢٦ و ٣٢٧ .

(٤) بحار الأنوار : ٤٧ : ٢٦٢ .

الجمل في أمر طلحة والزبير وعائشة، وكتاب إثبات الوصيّة، وكتاب إفعل ولا تفعل»[١].

إن من يعرف تاريخ هذين العظيمين ـ تاريخ هشام وأبي جعفر مؤمن الطاق ـ يدرك بوضوح أنّه يزدحم بالمناظرات مع المخالفين من القدريّة وغيرهم، فهما على وضوح تامّ ببطلان هذه المذاهب بقطع النظر عن تعيين من هو الإمام بعد الصادق عليه السلام، فكيف يتحيّران ويجعلان هذه المناهج والمذاهب خيارات يتردّدان بينها مع أنّهما لا يشكّان في أصل الإمامة التي تنكرها القدريّة والخوارج وأمثالهم، وإنّما خفي عنهم تعيين الإمام فقط بحسب الرواية.

لهذا نحن لا نستطيع تصديق الرواية التي تتضمّن حيرة كبار أصحاب الأئمّة عليهم السلام، خصوصاً المتخصّصين في عالم الكلام والمعنيّين به؛ لعدم وقوفهم على النصّ مع أنّ النصّ كان معروفاً ومتواتراً.

---

(١) الفهرست: ٢٠٧.

على هامش مقال: وضوح إمامة الكاظم عليه السلام

المقالة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين

والصلاة والسلام على سيّدنا ونبيّنا محمّد وآله الطيّبين الطاهرين

كنت كتبت مقالاً بعنوان: (وضوح إمامة الكاظم عليه السلام) وتعرّضت فيه لجواب شبهة يطرحها المخالفون، ويثيرها بعض المتأثّرين بهم، وهي شبهة أنّ بعض كبار أصحاب الأئمّة عليهم السلام كان يعيش حيرة تجاه هويّة الإمام بعد شهادة الصادق عليه السلام، وقد طلب منّي الإخوة زيادة توضيح وبيان، وبأسلوب آخر أكثر تبسيطاً للموضوع، واستجابة له أتناول الموضوع بطريقة أخرى أرجو من الله تعالى أن تكون أكثر وضوحاً.

شبهة الحيرة: يدّعي أصحاب الشبهة أنّ إمامة الكاظم عليه السلام لم تكن واضحة في زمن أصحاب الصادق عليه السلام) لأمرين:

١ ـ حيرة بعض كبار أصحاب الصادق عليه السلام بعد رحيله في تعيين شخص الإمام من بعده، وفي ذلك بعض الروايات الظنّيّة مثل خبري الكافي ورجال الكشيّ الدالّ على حيرة هشام بن سالم ومؤمن الطاق.

٢ ـ اختلاف الشيعة بعد الصادق عليه السلام وانقسامهم إلى عدّة فرق.

وهذه الشبهة يطرحها صنفان من الناس:

الصنف الأوّل: المخالفون من السلفيّة وغيرهم، وغرضهم إبطال مذهب الشيعة

(أنار الله برهانهم) .

الصنف الثاني : بعض المنتسبين إلى التشيّع ، وهم المتأثّرون بالطرح المخالف ، أو الذين يريدون ركوب موجة التحقيق ، وتنقية التراث ، والدعوة إلى التجديد ، وعدم الجمود بإثارة الشبهات ، لكسب مكانة وهميّة بين الناس ، أو البسطاء الذين ينخدعون بالعناوين الجذّابة ، ويأخذ بأعينهم بريق الدعوات السطحيّة التي تنسب إلى التحقيق والبحث العلم زوراً ، مع صدق نيّتهم في طلب الحقيقة ، ولكن ضعفهم العلميّ يوقعهم في الخطأ .

ولا نريد أن نتكلّم مع الصنف الأوّل في هذه السطور ، فكلامنا سوف يتمحّض مع الصنف الثاني حيث يجمعنا معهم ـ ظاهراً أو واقعاً ـ مبدأ الإمامة بشروطها المقرّرة في كتب علمائنا (رضوان الله تعالى عليهم) .

لماذا لا نتوقّع خفاء صغرى الإمامة على كبار أصحاب الأئمّة عليهم السلام ؟

من يعتقد بالإمامة الإلهيّة يرى أنّ الإمامة بالنصّ ، وتبدأ بأمير المؤمنين عليه السلام ، وتستمر في ولده ـ وبالتحديد بعد الحسين عليه السلام ـ في الأعقاب ، ولا تجتمع في أخوين بعد الحسن والحسين عليهما السلام ، وهي باقية في كلّ زمان ؛ إذ لا تخلو الأرض في وقت من إمام ، وتوجد على ذلك روايات متواترة كحديث الغدير والثقلين والأئمّة اثنا عشر ، وهذه تحتّم وجود إمام بعد الصادق عليه السلام .

وهناك روايات متواترة تنصّ على الأئمّة عليهم السلام وتعيّن أشخاصهم ، وهي تنقسم إلى قسمين :

القسم الأوّل :

الروايات التي ذكرت جميع أسمائهم ، منها :

ونقتصر هنا على ذكر بعض الروايات المرويّة عن الإمام الصادق عليه السلام ، ومن قبله من المعصومين عليهم السلام ، ويمكن مراجعتها وغيرها في الكتب المعتبرة للشيعة الإماميّة

(أنار الله برهانهم) ، وقد جمع منها جملة وافرة سماحة المرجع الكبير السيّد الحكيم (حفظه الله) في كتاب (في رحاب العقيدة)[١] .

١ ـ ما روي مسنداً عن الإمام أبي جعفر محمّد بن عليّ الباقر عليه السلام في الكتاب الذي قرأه على أهل بيته بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخطّ أمير المؤمنين عليه السلام ، ويتضمّن أسماء الأئمّة الاثني عشر (صلوات الله عليهم) ، ومجمل حياتهم ووظائفهم[٢] .

٢ ـ حديث إسحاق بن عمّار عن الإمام الصادق عليه السلام) ، قال فيه : « **وَجَدْنَا صَحِيفَةً بِإِمْلَاءِ رَسُولِ اللهِ وَخَطِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ** » ... وذكر الكتاب الذي أشرنا إليه عند ذكر الحديث السابق[٣] .

٣ ـ حديث اللوح الذي رآه جابر بن عبد الله الأنصاريّ عند الصدّيقة سيّدة النساء فاطمة الزهراء عليها السلام المشتمل على أسماء الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام ، والمتضمّن ما رسم في الكتاب السابق .

قال السيّد الحكيم (حفظه الله) : « وقد روي بطرق متعدّدة عن بكر بن صالح ، عن عبد الرحمن بن سالم ، عن أبي بصير ، عن الإمام أبي عبد الله جعفر بن محمّد الصادق عليه السلام »[٤] .

٤ ـ حديث اللوح أيضاً ، مع الاقتصار فيه على أسمائهم عليهم السلام ، وأسماء آبائهم وأمّهاتهم ، من دون تعرّض للكتاب المتقدّم . وقد روي عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه سأل جابراً عنه ، فحدّثه به[٥] .

---

(١) في رحاب العقيدة : ٣ : ٢١١ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٠١ . كمال الدين وتمام النعمة : ٣١٢ و ٣١٣ .

(٣) بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٠٠ .

(٤) الكافي : ١ : ٥٢٧ و ٥٢٨ . بحار الأنوار : ٣٦ : ١٩٥ ، ١٩٨ .

(٥) بحار الأنوار : ٣٦ : ١٩٥ ـ ١٩٧ . كمال الدين وتمام النعمة : ٣٠٦ ـ ٣٠٧ .

٥ ـ حديث جابر الجعفيّ، قال: «سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: لَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلىٰ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1] قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَرَفْنَا اللهَ وَرَسُولَهُ، فَمَنْ أُولُو الْأَمْرِ الَّذِينَ قَرَنَ اللهُ طَاعَتَهُمْ بِطَاعَتِكَ؟ فَقَالَ عليه السلام: هُمْ خُلَفَائِي ـ يَا جَابِرُ ـ وَأَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ بَعْدِي، أَوَّلُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ، ثُمَّ الْحُسَيْنُ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، الْمَعْرُوفُ فِي التَّوْرَاةِ بِالْبَاقِرِ، وَسَتُدْرِكُهُ ـ يَا جَابِرُ ـ فَإِذَا لَقِيتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، ثُمَّ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسىٰ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ سَمِيِّي وَكَنِيِّي، حُجَّةُ اللهِ فِي أَرْضِهِ، وَبَقِيَّتُهُ فِي عِبَادِهِ، ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ذَاكَ الَّذِي يَفْتَحُ اللهُ تَعَالىٰ ذِكْرُهُ عَلىٰ يَدَيْهِ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، ذَاكَ الَّذِي يَغِيبُ عَنْ شِيعَتِهِ وَأَوْلِيَائِهِ غَيْبَةً لَا يَثْبُتُ فِيهَا عَلَى الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ إِلّا مَنِ امْتَحَنَ اللهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ...»[2].

٦ ـ حديث المفضّل بن عمر عن الإمام الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: **قَالَ رَسُولُ اللهِ** صلى الله عليه وآله: **لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ أَوْحَى إِلَيَّ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي اطَّلَعْتُ عَلَى الْأَرْضِ اطِّلَاعَةً فَاخْتَرْتُكَ مِنْهَا فَجَعَلْتُكَ نَبِيّاً، وَشَقَقْتُ لَكَ مِنِ اسْمِي اسْماً، فَأَنَا الْمَحْمُودُ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ اطَّلَعْتُ الثَّانِيَةَ فَاخْتَرْتُ مِنْهَا عَلِيّاً وَجَعَلْتُهُ وَصِيَّكَ، وَخَلِيفَتَكَ، وَزَوْجَ ابْنَتِكَ، وَأَبَا ذُرِّيَّتِكَ، وَشَقَقْتُ لَهُ اسْماً مِنْ أَسْمَائِي، فَأَنَا الْعَلِيُّ الْأَعْلىٰ وَهُوَ عَلِيٌّ**، وَخَلَقْتُ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ نُورِكُمَا، ثُمَّ عَرَضْتُ وَلَايَتَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، فَمَنْ قَبِلَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْمُقَرَّبِينَ.

---

(١) النساء ٤: ٥٩.

(٢) إعلام الورى بأعلام الهدى: ٢: ١٨١ و ١٨٢، واللفظ له. كمال الدين وتمام النعمة: ٢٥٣. بحار الأنوار: ٣٦: ٢٤٩ و ٢٥٠.

يَا مُحَمَّدُ ، لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَنِي حَتّىٰ يَنْقَطِعَ وَيَصِيرَ كَالشَّنِّ الْبَالِي ، ثُمَّ أَتَانِي جَاحِداً لِوَلَايَتِهِمْ ، فَمَا أَسْكَنْتُهُ جَنَّتِي ، وَلَا أَظْلَلْتُهُ تَحْتَ عَرْشِي .

يَا مُحَمَّدُ ، تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَبِّ ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَإِذَا أَنَا بِأَنْوَارِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَعَلِيِّ بْنِ مُوسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَم ح م د بْنِ الْحَسَنِ الْقَائِمِ فِي وَسْطِهِمْ ، كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ .

قُلْتُ : يَا رَبِّ وَمَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ ، وَهَذَا الْقَائِمُ . . . »[١] .

٧ ـ حديث الثماليّ عن الإمام الصادق عليه السلام ، عن آبائه عليهم السلام ، عن النبيّ صلى الله عليه وآله ، عن جبرئيل ، عن الله جلّ جلاله في رفعة مقام أمير المؤمنين والأئمّة الأحد عشر من ولده (صلوات الله عليهم) ، ولزوم الإقرار بهم ، وفيه أنّ جابر بن عبد الله الأنصاريّ سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عنهم ، فذكرهم صلى الله عليه وآله بأسمائهم وألقابهم .

ثمّ قال صلى الله عليه وآله : « **هَؤُلَاءِ ـ يَا جَابِرُ ـ خُلَفَائِي ، وَأَوْصِيَائِي ، وَأَوْلَادِي ، وَعِتْرَتِي ، مَنْ أَطَاعَهُمْ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَاهُمْ فَقَدْ عَصَانِي ، وَمَنْ أَنْكَرَهُمْ ، أَوْ أَنْكَرَ وَاحِداً مِنْهُمْ ، فَقَدْ أَنْكَرَنِي ، بِهِمْ يُمْسِكُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلّا بِإِذْنِهِ ، وَبِهِمْ يَحْفَظُ اللهُ الْأَرْضَ أَنْ تَمِيدَ بِأَهْلِهَا** »[٢] .

٨ ـ ما عن النبيّ صلى الله عليه وآله في ولادة الإمام الحسين عليه السلام ، واستشفاع النبيّ صلى الله عليه وآله لبعض

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٥٢ و ٢٥٣ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٤٥ . كفاية الأثر : ١٥٢ و ١٥٣ .

(٢) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٥٨ و ٢٥٩ ، واللفظ له . بحار الأنوار : ٣٦ : ٢٥١ ـ ٢٥٣ . كفاية الأثر : ١٤٤ و ١٤٥ . الاحتجاج ١ : ٨٧ و ٨٨ .

الملائكة به عليه السلام ، وإخبار النبيّ صلى الله عليه وآله الصدّيقة فاطمة عليها السلام بمقتله وبكائها لذلك .

وفيه : « **وَقَالَتْ : يَا لَيْتَنِي لَمْ أَلِدْهُ ، قَاتِلُ الْحُسَيْنِ فِي النَّارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله : وَأَنَا أَشْهَدُ بِذَلِكَ يَا فَاطِمَةُ ، وَلَكِنَّهُ لَا يُقْتَلُ حَتّىٰ يَكُونَ مِنْهُ إِمَامٌ يَكُونُ مِنْهُ الْأَئِمَّةُ الْهَادِيَةُ بَعْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ عليه السلام : وَالْأَئِمَّةُ بَعْدِي الْهَادِي عَلِيٌّ ، وَالْمُهْتَدِي الْحَسَنُ ، وَالنَّاصِرُ الْحُسَيْنُ ، وَالْمَنْصُورُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، وَالشَّافِعُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَالنَّفَّاعُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَالْأَمِينُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ، وَالرِّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسىٰ ، وَالْفَعَّالُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَالْمُؤْتَمَنُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَالْعَلّامُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَمَنْ يُصَلِّي خَلْفَهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام الْقَائِمُ عليه السلام ، فَسَكَتَتْ فَاطِمَةُ عليها السلام مِنَ الْبُكَاءِ . . . »[1] .

٩ ـ وحديث أمّ سلمة : « قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : **لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ نَظَرْتُ فَإِذَا مَكْتُوبٌ عَلَى الْعَرْشِ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، أَيَّدْتُهُ بِعَلِيٍّ ، وَنَصَرْتُهُ بِعَلِيٍّ ، وَرَأَيْتُ أَنْوَارَ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، وَأَنْوَارَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ، وَعَلِيِّ بْنِ مُوسىٰ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَرَأَيْتُ نُورَ الْحُجَّةِ يَتَلَأْلَأُ مِنْ بَيْنِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ ، فَقُلْتُ : يَا رَبِّ مَنْ هَذَا ؟ وَمَنْ هَؤُلَاءِ ؟ فَنُودِيتُ : يَا مُحَمَّدُ ، هَذَا نُورُ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ، وَهَذَا نُورُ سِبْطَيْكَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، وَهَذِهِ أَنْوَارُ الْأَئِمَّةِ بَعْدَكَ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ، مُطَهَّرُونَ ، مَعْصُومُونَ ، وَهَذَا الْحُجَّةُ الَّذِي يَمْلَأُ الدُّنْيَا قِسْطاً وَعَدْلاً**»[2] .

١٠ ـ حديث جابر عن الإمام الباقر عليه السلام : « قُلْتُ لَهُ : يَا ابْنَ رَسُولِ اللهِ ، إِنَّ قَوْماً

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٢٨٢ ـ ٢٨٤ ، واللفظ له . إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات : ٢ : ٣٩٥ . بحار الأنوار : ٤٣ : ٢٤٨ ـ ٢٥٠ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٦ : ٣٤٨ ، واللفظ له . كفاية الأثر : ١٨٥ و ١٨٦ . الجواهر السنيّة : ٢٨٥ .

يَقُولُونَ : إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ جَعَلَ الْإِمَامَةَ فِي عَقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ . قَالَ : **كَذَبُوا وَاللهِ ، أَ وَلَمْ يَسْمَعُوا اللهَ تَعَالىٰ ذِكْرُهُ يَقُولُ : ﴿وَجَعَلَها كَلِمَةً باقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾**(١) ، **فَهَلْ جَعَلَهَا إِلّا فِي عَقِبِ الْحُسَيْنِ عليه السلام ؟**

ثُمَّ قَالَ : يَا جَابِرُ ، إِنَّ الْأَئِمَّةَ هُمُ الَّذِينَ نَصَّ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله بِالْإِمَامَةِ ، وَهُمُ الَّذِينَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله : لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَجَدْتُ أَسَامِيَهُمْ مَكْتُوبَةً عَلىٰ سَاقِ الْعَرْشِ بِالنُّورِ ، اثْنَيْ عَشَرَ اسْماً ، مِنْهُمْ عَلِيٌّ وَسِبْطَاهُ وَعَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ وَجَعْفَرٌ وَمُوسَى وَعَلِيٌّ وَمُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُجَّةُ الْقَائِمُ ، فَهَذِهِ الْأَئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الصَّفْوَةِ وَالطَّهَارَةِ . . . »(٢) .

القسم الثاني :

الروايات التي ينصّ فيها الإمام السابق على إمامة الإمام اللّاحق ، وهي كثيرة جدّاً تبلغ حدّ التواتر ، والوقوف عندها يخرجنا عن الغاية المقصودة من وضع هذا المختصر(٣) ، ولكن تقدّم في مقال : (وضوح إمامة الكاظم عليه السلام) جملة وافرة من

---

(١) الزخرف ٤٣ : ٢٨ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٦ : ٣٥٧ . ينابيع المودّة : ٣ : ٢٤٩ .

(٣) للوقوف على هذه الروايات يمكن الرجوع إلى كتب السيرة والحديث ، وقد تفضّل سماحة آية الله العظمى الميرزا جواد التبريزيّ برسالة خاصّة تحت عنوان : (رسالة مختصرة في النصّ على الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام) ، وكذلك تفضّل آية الله العظمى السيّد محمّد سعيد الحكيم بجمع عدد وافر في كتاب في رحاب العقيدة .

وينبغي التنبيه هنا على مسألة مهمّة وهي : أنّ هذه الروايات الواردة من طرقنا تستمدّ حجّيّتها من نظريّة الإمامة الإلهيّة ، وانحصار الإمامة في أهل البيت عليهم السلام ، ولهذا خصّصنا الحديث في مناقشة الذين يدّعون الإيمان بالإمامة وفق شروطها المقرّرة ، والغرض معرفة الموقف من الروايات غير القطعيّة التي تتحدّث عن حيرة بعض كبار أصحاب »

الروايات التي ينصّ فيها الإمام الصادق عليه السلام على إمامة الكاظم عليه السلام من بعده.

وهذه الروايات بمجموعها تفيد وضوح إمامة الكاظم عليه السلام بعد الصادق عليه السلام على الأقلّ عند العلماء المعنيّين بجمع الروايات وتبويبها والملازمين لهم، خصوصاً المتخصّصين بعلم الكلام والمسائل الخلافيّة؛ لأنّ مسائل العقيدة تهمّهم كثيراً، وهم معنيّون بالبحث عنها، وفي مقدّمة هؤلاء هشام بن الحكم وهشام بن سالم ومؤمن الطاق، وأضرابهم من فحول رجال الكلام الشيعة في زمن الصادق عليه السلام.

أهمّيّة الإمامة من قرائن الوضوح:

والذي يزيد وضوح إمامة الكاظم عليه السلام وضوحاً، وبالتالي يجعل شبهة الغموض ضعيفة جدّاً لا يلتفت إليها، أنّ الإمامة عند الأئمّة عليهم السلام مهمّة جدّاً، وتدور الهداية مدارها، وهي لا تكون إلّا بجعل من الله تعالى، وتنصيص من المعصوم، وعليه لا يحتمل أن يهمل الصادق عليه السلام النصّ على الإمام من بعده، وإذا كان قد نصّ، فلا بدّ وأن يكون نصّه بمستوى أهمّيّة مسألة الإمامة وأدوار الإمام، وهذا ما نشاهده في الحياة العقلائيّة، فإنّ بعض الأنظمة تشرّع ولا يكون إعلانها عامّاً، ومؤكّد عليه لعدم أهمّيّتها الفائقة، وعدم ارتباطها بجميع أفراد المجتمع، كما في القوانين البلديّة الخاصّة، وبعض القوانين يكون الإعلان عنها بنحو عامّ مع التأكيد كما في القوانين الوزاريّة التي ترتبط بجميع أفراد المجتمع، وهذا ما نشاهده مثلاً في قوانين المرور أو أنظمة المعاملات التجاريّة، وبعض القوانين يكون إعلانها عامّاً مؤكّداً مع التكرار كما في النظم الدستوريّة، والسرّ في ذلك أنّ البيان والتأكيد ينبغي أن يكون متوازياً مع أهمّيّة المبيّن، وهذا نشاهده في حياتنا الخاصّة، فتحذيرنا لأبنائنا من أكل بعض الأطعمة الضارّة التي تسبّب السمنة أو تركّز الكولسترول، ليس كتحذيرنا لهم

« الأئمّة عليهم السلام في الإمام بعد الصادق عليه السلام.

من تناول المخدّرات ونحوها ، ولا ينبغي لسويّ أن يكابر وينكر وجود هذا التفاوت في بيانات المجتمع العقلائيّ بشكل عامّ .

وحيث إنّ الإمامة من أهمّ الأمور في عقيدة الأئمّة عليهم السلام فمن الطبيعيّ أن تكون بياناتهم متناسبة مع أهمّيّة الإمامة ، فلا يحتمل في حقّهم ـ وهم سادة العقلاء ـ أن يقتصروا على بيان صغرى الإمامة وتشخيص الإمام من بعدهم على إخبار شخص في مجلس مغلق ، فحالهم عليهم السلام في هذا حال رسول الله صلى الله عليه وآله الذي لم يكتفِ بنصّ واحد على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ، وإنّما بيّن ذلك بحدّ يصعب إحصاؤه ، ولهذا وجد حديث الدار والمنزلة والثقلين والغدير ، وغيرها من الأحاديث المتواترة ، والتي بيّن بعضها مكرّراً في عدّة مجالس ، كحديث الكساء والمنزلة والوصيّة .

وعلى هذا يكون مقتضى حكمة الإمام الصادق عليه السلام تكرار النصّ على الإمام من بعده ، وهذا ما لا يمكن تبريره إلّا في الإمام الكاظم عليه السلام ، حيث تقدّم تواتر النصّ عليه من الإمام الصادق ، ومن قبله من المعصومين عليهم السلام جميعاً .

اهتمام الناس بتداول المهمّات من قرائن الوضوح :

إنّ من الأمور التي لا يغفل عنها من عنده أدنى ملاحظة للطبيعة البشريّة ، وكيفيّة تعاملها مع الأحداث الخطيرة والمهمّة يدرك أنّ الناس يهتمّون جدّاً بتعقّب أخبار المهمّات ونقلها وتداولها ، خصوصاً إذا كانت هذه المهمّات تمسّ حياتهم وترتبط بمصيرهم ، وذلك لكثرة دواعي التعقّب والنشر فيها ، وهذا ملاحظ في حياتنا ، فمنح السلاطين والحكّام ينتشر خبرها بسرعة ، وأنباء الكوارث والأوبئة تستحوذ على المجالس والدواوين ، ولهذا إذا عيّن الرئيس وليّاً للعهد يخلفه من بعده ينتشر خبر التولية وتعلم به حتّى النساء في خدورهنّ ، وما ذاك إلّا لأهمّيّة الخبر ، وشدّة اهتمام الناس بمضمونه لأسباب كثيرة ، منها مساسه بحياتهم ومصيرهم ، ومنها غرابته وعدم كونه مألوفاً ، ومنها تأثيره على المشاعر والأحاسيس ، وغير ذلك .

ولهذا ذكر العلماء أنّ هناك أموراً تعمّ بها البلوى، وذكروا لها أحكاماً، وذكروا ضمن أحكامها عدم إمكان ثبوتها بخبر الواحد الظنّيّ، ومثالها آيات القرآن الكريم، فإنّ القرآن شاهد صدق النبيّ صلى الله عليه وآله، وهو الدستور الإلهيّ، والمرجع لأخذ معارف الدين إلى يوم القيامة، فالدواعي تقتضي اهتمام النبيّ ببيانه، وتقتضي تظافر سعي المسلمين لحفظه ونقله، وبالتالي الدواعي تقتضي أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله إذا بيّن آية تنقل تلك الآية بالتواتر ولا يتفرّد بنقلها شخص أو شخصين، فإذا جاء شخص بآية يزعم أنّها من القرآن ولم ينقلها غيره، فلا يمكن تصديقه، بل إنّ نقله شاهد على كذب خبره؛ إذ لو كان صادقاً لنقلت هذه الآية المزعومة بالتواتر ولم يتفرّد هو بنقلها دون سائر المسلمين.

وحيث إنّ الإمامة من الأمور الخطيرة جدّاً، وهي عند الشيعة من أصول الإيمان، وعليها تدور رحى الهداية، وهي عدل القرآن، فإنّ الدواعي تقتضي اهتمام الشيعة بنقل خبر النصّ على الإمام، وبالتالي إذا عيّن الإمام فسوف يشيع خبر تعيينه لا أقلّ بين أصحاب الأئمّة عليهم السلام، خصوصاً كبار العلماء منهم.

لهذا لا ينبغي التشكيك في الوضوح.

والمتحصل إلى هنا أنّ دراسة وتحليل النصّ على إمامة الكاظم عليه السلام من الناحية العلميّة والنفسيّة والاجتماعيّة يفضي إلى النتائج التالية:

١ ـ الإمامة مهمّة جدّاً الحكمة تقتضي الاهتمام ببيانها.

٢ ـ أنّ بيان الإمامة يستلزم عقلائيّاً وضوح البيان، لا سيّما عند المقرّبين من الإمام الصادق عليه السلام.

٣ ـ أنّ النصوص على إمامة الكاظم عليه السلام متواترة ومحفوفة بقرائن تدعم صدورها، وهي موجودة في كتب الشيعة المعتبرة، وبعضها عن الأئمّة السابقين على الإمام الكاظم عليه السلام.

٤ ـ إذا كانت الإمامة مهمّة ونصوص إمامة الكاظم عليه السلام متواترة ، ولا يحتمل عدم معرفة أصحاب الأئمّة المقرّبين بها ، فلا يحتمل جهل مثل هشام بن سالم بها ؛ إذ كيف يحتمل ـ كما ذكرنا ـ أن ينصّ رئيس الدولة الحكيم على وليّ عهده بنحو لا يتناسب مع معرفة رجال الدولة ، ومن بيدهم الشوكة والتأثير في تدعيم ولاية وليّ العهد بعد ارتحال الرئيس ؟ وإذا كان نصّ بالنحو المناسب كيف لا تقتضي الدواعي انتشار الخبر بين الخلّص من رجال الدولة ، والأمر مهمّ جلل تقتضي الدواعي نقله ؟

لنتجنّب التشكيك للتشكيك :

إذا أشكل المخالف علينا بوجود رواية أو روايتين تدلّ على عدم وضوح شخص الإمام عند بعض أصحاب الأئمّة عليهم السلام ، فوجه إشكاله واضح ومفهوم ، فإنّ المخالف لا يؤمن بالإمامة التي نعتقد بها ، وتتحكم فيه عدّة شبهات تجعله لا يصدّق بتواتر النصّ على الإمام الكاظم عليه السلام ، أو إذا صدّق لا يحصل عنده إيمان بإمامة الكاظم عليه السلام ؛ لأنّه لا يرى عصمة وحجّيّة قول الأئمّة السابقين ، وبالتالي لجهله بقرب هشام بن سالم من الأئمّة عليهم السلام وأصحابه قد يصدّق بحيرة هشام بعد رحيل الصادق عليه السلام .

ولكن أن يشكّك رجل يدّعي أنّه باحث شيعيّ يعتقد بإمامة السابقين على الكاظم عليهم السلام ، وبحث في كتبنا المعتبرة ، ووقف على تواتر النصّ ودواعي الوضوح ، وقرب هشام بن سالم من المعصوم ، وكونه يعيش وسطه العلميّ استناداً إلى رواية أو روايتين أو أكثر لا تفيد في نفسها إلّا الظنّ ، وهي معارضة بروايات تدلّ على علم هشام ، ومشفوعة بما بيّنّاه من قرائن علم هشام القطعيّة ، فهذا أمر غريب ومستبعد جدّاً .

فهل التشكيك لعدم الإيمان بأصل الإمامة ، وللتكذيب بالموروث الكبير الذي نقله علماء الشيعة في كبرى الإمامة وصغرياتها كما عليه المخالفون ؟

أم التشكيك من جهة أنّ الإمامة وإن كانت حقّاً إلّا أنّ الدواعي لا تقتضي أن يبيّنها الإمام الصادق عليه السلام ببيان مؤكّد لا يخفى ـ لا أقلّ ـ عن العلماء اللصيقين به من أمثال هشام وزرارة ومؤمن الطاق ؟

أم التشكيك في قرب هشام ومؤمن الطاق وزملائهم اللصيقين من الإمام الصادق عليه السلام بنحو يحتمل إذا بيّن الإمام ألّا يتّهم الشيعة بالنقل ، فلا يصل البيان إليهم ؟ كلّ هذه محتملات باطلة لا يذهب إليه الباحث الشيعيّ المتسلّح بالعلم وأدوات التحقيق .

إنّ وضوح إمامة الكاظم عليه السلام بنحو لا يقبل التشكيك ، ولا ينبغي للمؤمن حتّى في إطار البحث العلميّ أن يسلك سلوك التشكيك فيه أمام الناس وفي الهواء الطلق حتّى لدواعٍ بحثيّة ؛ لأنّ البحوث العلميّة لها دوائرها الخاصّة ، وعامّة الناس قد تتوغّل فيهم أو في بعضهم الشبهة فيصعب قلعها .

وللأسف كثر في الأيّام الأخيرة من يحاول أن يجد لنفسه مساحة بين المشاهير ، من خلال إثارة الشبهات بين الناس ، وكأنّ أفضل طريق للشهرة مخالفة السائد والاستخفاف بالمألوف ، ولو كان قويّ البرهان ، محكم الدليل كأصل الإمامة وشخصيات الأئمّة عليهم السلام .

وقد يجد هؤلاء من يتأثّر بهم ، ولربّما تكون لهم جولة طويلة ؛ وذلك لأنّ لهم ناصراً معمّراً في الإغواء قد عاصر جميع الناس حتّى الأنبياء ، واكتسب صنوفاً لا تحصى من الخبرات بعد تجارب لا تعدّ ، وهو ينصر أعوانه بلا قيد أو شرط ، وفي المقابل ـ كما ذكر شيخنا المعظّم أستاذ أساتذتنا الوحيد الخراسانيّ (دام مجده) ـ الباري تعالى لا ينظر من نصره ودفع الشبهة ، إلّا بشرط لا يتوفّر إلّا في الأندر فالأندر ، قال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ** ﴾[1] ،

---

(١) محمّد صلى الله عليه وآله ٤٧ : ٧ .

ومن يتوفّر على هذا الشرط فينصر الله دون طلب الشهرة ، ومحبّة الاتّباع ، وتصفية الحسابات ، والانتقام ، وتشفّي النفس ؟

﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(١).

ولكن سرعان ما تنكشف الحقيقة ، ويعرف الناس أقدار المشكّكين فينفرون منهم ، وقد شاهدنا هذا في أيّام عمرنا القصيرة مع عدّة أشخاص ، نسأل الله حسن العاقبة .

الاختلاف لا يدلّ على عدم الوضوح :

ومن الغريب ما ذكره صاحب الشبهة من أنّ الاختلاف الواقع بعد الصادق عليه السلام دليل عدم الوضوح ، وقد غاب عن صاحب الشبهة أنّ المسائل الواضحة يدخلها الشكّ وتزلزلها الشبهة ، فالله تعالى يقول حول معرفة وجوده : ﴿**قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّماوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمّىً قَالُوا إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ**﴾(٢) ، فمع وضوح أدلّة معرفته ، وكون الشكّ في نتيجتها منكراً ، أوجب إنكار الرسل في قوله تعالى : ﴿**أَفِي اللهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّماوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾ إلّا أنّك تجد خلافاً كبيراً قديماً بين المؤمنين والملحدين ، فهل الرسل غير مصيبين في إنكارهم ؟

إنّ الدليل الواضح قد لا يفيد نتيجته بسبب الشبهة ، أو الغفلة ، أو عدم وصوله ، ولهذا نحن ذكرنا سابقاً مكرّراً أنّ الدراسة العلميّة تمنع من قبول روايات جهل

---

(١) يوسف ١٢ : ٥٣ .

(٢) إبراهيم ١٤ : ١٠ .

وحيرة هشام بن سالم وأضرابه في مسألة مَن هو الإمام بعد الصادق عليه السلام ؛ لأنّها في نفسها ظنّيّة وتعارضها روايات وقرائن قطعيّة ، ولكن لو كانت روايات الحيرة قطعيّة ، فلا بدّ من معالجتها بحملها على عروض شبهة على هشام ولو من جهة أنّه وجد الناس يروون أنّ الإمامة في الأكبر ما لم تكن به عاهة[1] ، والكاظم عليه السلام ليس هو ، أو على أنّ هشام اصطنع الحيرة لكشف عدم أهليّة من زاحم الكاظم عليه السلام بكشف عاهته المانعة من إمامته ، ومَن نقل عن هشام غفل عن نقل ذلك ، أو على التقيّة انتظاراً لأمر الإمام ، أو أي وجه آخر لا ينافي الدليل القطعيّ على بُعد جهل هشام وأمثاله ، ففعله هذا لا يعرف وجهه إلّا منه .

ومن الواضح أنّ عروض الشبهة على بعض العامّة من الناس ـ خصوصاً في أجواء التقيّة والتكتّم ـ وارد ، ولكن عروضها على العلماء المقرّبين ، والذين يعيشون الوسط العلميّ للإمام يوميّاً مباشرة ، أو بواسطة واحدة ، فبعيد جدّاً لا يلتفت إليه .

الحمد لله رب العالمين

---

(١) فقد جاء في الرواية : «كُنَّا بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام ـ أَنَا وَمُؤْمِنُ الطَّاقِ وَأَبُو جَعْفَرٍ ـ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلىٰ أَنَّ عَبْدَ اللهِ صَاحِبُ الْأَمْرِ بَعْدَ أَبِيهِ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ أَنَا وَصَاحِبُ الطَّاقِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ رَوَوْا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام أَنَّ الْأَمْرَ فِي الْكَبِيرِ مَا لَمْ يَكُنْ بِهِ عَاهَةٌ ، فَدَخَلْنَا نَسْأَلُهُ عَمَّا كُنَّا نَسْأَلُ عَنْهُ أَبَاهُ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الزَّكَاةِ فِي كَمْ تَجِبُ ؟ قَالَ : **فِي مِائَتَيْنِ خَمْسَةٌ** . قُلْنَا : فَفِي مِائَةٍ ؟ قَالَ : **دِرْهَمَانِ وَنِصْفٌ** . قُلْنَا لَهُ : وَاللهِ مَا تَقُولُ الْمُرْجِئَةُ هَذَا ، فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : **لَا وَاللهِ مَا أَدْرِي مَا تَقُولُ الْمُرْجِئَةُ**» .

بحث في دلالة قوله تعالى:
﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾
على اشتراط العصمة في مقام الإمامة[1]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين،

والصلاة والسلام على سيّدنا ونبيّنا محمّد وآله الطاهرين

كان الكلام ولا يزال في الدليل الثالث الذي استدلّ به على وضع المشتقّ كـ(ظالم) و (عالم)، ونحوهما من المشتقّات للأعمّ من المتلبّس بالمبدأ بالفعل، ومَن انقضى عنه التلبّس، وكان الدليل الثالث استدلال المعصوم (صلوات الله وسلامه عليه) بقوله تعالى: ﴿**وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾[2]، فقد ادّعي أنّ صحّة هذا الاستدلال على اشتراط العصمة مطلقاً في مقام الإمامة تتوقّف على القول بوضع المشتقّ، وهو كلمة (ظالم) للأعمّ من من ينضمّ إليه مبدأ الظلم فعلاً، ومَن كان منضمّاً إليه مبدأ الظلم ثمّ انقضى.

---

(١) **من دروس سماحة الشيخ حيدر السنديّ (حفظه الله) في كفاية الأُصول. تقرير: الأُستاذ عيسى البجحان (وفّقه الله).**

(٢) البقرة ٢: ١٢٤.

وقلنا: نظراً إلى أنّ هذه الآية الكريمة ترتبط بمسألةٍ عقديّةٍ مهمّةٍ، وهي مسألة اشتراط العصمة في مقام الإمامة فإنّنا سنقف قليلاً عند هذه الآية ونتكلّم فيها ضمن نقاط، ووصل بنا الحديث إلى النقطة الرابعة، وهي في ذكر التقريبات التي ذكرها الأعلام (أعلى الله كلماتهم، وشكر سعيهم) لدلالة هذه الآية على اشتراط العصمة في مقام الإمامة.

التقريب الأوّل

تطبيق مناسبة الحكم للموضوع

وهو ما تقدّم عن صاحب الكفاية (رحمة الله تعالى عليه)[1]، وهو يعتمد على قرينة مناسبة الحكم للموضوع، وحاصل هذا التقريب هو:

إنّ مقام الإمامة مقام عظيم، استحقّه نبيّ الله إبراهيم (على نبيّنا وآله وعليه وآله السّلام) بعد النبوّة، فإنّ الله تبارك وتعالى قال مخاطباً له عليه السلام: ﴿**إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً**﴾، وهذا يدلّ على أنّه نبيّ بالفعل لمكان خطاب الله تبارك وتعالى له، ولكنّه ليس إماماً بالفعل، وإنّما يَعِدُه الله تبارك وتعالى بأنّه سوف يجعله إماماً في المستقل، والقرينة على ذلك أنّ كلمة جاعل عمل في كلمة إمام كمفعول ثانٍ ﴿**إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً**﴾، واسم الفاعل كـ(جاعل) لا يعمل إلّا إذا كان بمعنى الاستقبال، وهذا ما ذكره العلّامة الطباطبائيّ (رحمة الله عليه) في تفسير الميزان، وأضاف إليه قرينة أُخرى وهي: أنّ قضيّة الابتلاء وقعت لنبيّ الله إبراهيم عليه السلام في آخر حياته بعد أن رزقه الله تبارك وتعالى الذرّيّة، فهو كان نبيّاً، بل كان رسولاً، ولكنّه بَعدُ لم يصبح إماماً، واستحقّ أن يكون إماماً بعد أن ابتلاه الله تبارك وتعالى بالكلمات، واجتاز الابتلاء على نحو التمام ﴿**وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ**

---

(١) كفاية الأُصول: ٤٩.

﴿ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾، فلمّا أتمّهن قال الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً ﴾[١]، وهذا يدلّ على أنّ هذا المقام ـ الإمامة ـ مقام عظيم جدّاً، ومقتضى مناسبة هذا المقام العظيم والجليل أن يكون المقصود من اشتراط عدم الظلم اشتراط عدم الظلم مطلقاً ولو في الزمان الماضي، فإنّ مقام الإمامة أعظم من مقام إمامة الصلاة، وهو أعظم من مقام الشهادة، فلا يعقل ـ وهو بهذه المرتبة العالية والدرجة الرفيعة ـ أن يكون المعتبر فيه مجرّد شرط العدالة المعتبر في مقام الشهادة وفي مقام إمامة الجماعة، فمقتضى مناسبة الحكم للموضوع أن يكون موضوع عدم لياقة الإمامة، وعدم أهليّة مقام الإمامة صدور الظلم ولو في الزمان الماضي، فيكون استعمال الظلم في المقام بمعنى حدوث الظلم ولو آناً مّا، وليس بمعنى الحدوث والبقاء والاستمرار، فليس مَن هو غير جدير لمقام الإمامة الذي يتّصف بالفعل بأنّه ظالم وليس غير ظالم، وإنّما مَن حدث منه الظلم ولو في الزمان الماضي، وهو في الفعل ليس ظالماً.

التقريب الثاني

قرينة فحوى ما دلّ على اعتبار ألّا يكون إمام الصلاة محدوداً

توجد بعض الروايات التي تدلّ على أنّ مَن ارتكب ذنباً يوجب الحدّ وأُقيم عليه

---

(١) عن زيد الشحّام، قال : « سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام يَقُولُ : **إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ عَبْداً قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ نَبِيّاً، وَإِنَّ اللهَ اتَّخَذَهُ نَبِيّاً قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَسُولاً، وَإِنَّ اللهَ اتَّخَذَهُ رَسُولاً قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَلِيلاً، وَإِنَّ اللهَ اتَّخَذَهُ خَلِيلاً قَبْلَ أَنْ يَجْعَلَهُ إِمَاماً، فَلَمَّا جَمَعَ لَهُ الْأَشْيَاءَ قَالَ : ﴿ إِنِّي جاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِماماً ﴾**. قَالَ : **فَمِنْ عِظَمِهَا فِي عَيْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾**. قَالَ : **لَا يَكُونُ السَّفِيهُ إِمَامَ التَّقِيِّ** » الكافي : ١ : ١٧٥، باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمّة عليهم السلام، الحديث ٢.

الحدّ ، فإنّه لا يكون أهلاً لمقام الإمامة في الصلاة ، فإذا كان مقام إمامة الصلاة تنتفي الأهليّة فيه بمجرّد حدوث ذنب يوجب الحدّ ، ويترتّب عليه الحدّ ، فإنّ كون مقام الإمامة العظمى ـ وهي إمامة المسلمين ـ التي استحقّها نبيّ الله إبراهيم (على نبيّنا وآله وعليه وآله السّلام) بعد النبوّة ، تنتفي لياقته بمجرّد صدور الذنب يكون ثابتاً من باب أوْلى ، فإذا كانت إمامة الصلاة تنتفي اللياقة فيها بكون المرء محدوداً ولو في آنٍ من الأوقات ، فمن باب أوْلى أن يقال : تنتفي أهليّة إمام المسلمين العامّة بصدور الذنب ولو في آنٍ مّا ، فبقرينة فحوى ما دلّ على عدم أهليّة مَن كان محدوداً ولو في آنٍ مّا لمقام إمام الصلاة ، نستفيد أنّ المقصود بالظالم في قوله تعالى : ﴿**قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ مَن صدر منه الظلم آناً مّا .

تعليق المرجع جواد التبريزيّ ﷺ :

وهذا التقريب تعرّض له بعض الأعلام (أنار الله برهانهم) ، وعبّر عنه بعضهم بأنّه مؤيّد للتقريب الأوّل الذي ذكره صاحب الكفاية (رحمة الله تعالى عليه) ، ومن هؤلاء الأعلام المرجع الميرزا التبريزيّ (قدّس الله نفسه) [١] ، فقد قال ﷺ : « وقد يؤيّد . . . بفحوى ما ورد في عدم جواز الاقتداء بالصلاة بالمحدود » .

أقول : ولا يخفى أنّ التعبير بالتأييد يدلّ على وجود خدشةٍ ؛ إذ لو كان هذا التقريب تامّاً بلا خدشةٍ فلماذا يُعبّر عنه بلفظ التأييد ، ولا يعبّر عنه بلفظ (يدلّ) ، والظاهر أنّه يمكن أن يلاحظ على هذا التقريب بالملاحظتين التاليتين :

الملاحظة الأُولى :

إنّ ما دلّ على اعتبار عدم كون الإمام محدوداً في إمامة الصلاة يدلّ على اعتبار

---

(١) دروس في مسائل علم الأُصول : ١ : ٢٣٦ .

ألّا يكون مرتكباً لذنبٍ يوجب الحدّ ، وأن لا يكون وقع عليه الحدّ ، فإذا كان هـذا الدليل يدلّ على شيء بالأولويّة فهو دالٌّ على أنّ مقام الإمامة العظمى يعتبر فيه ألّا يقع الذنب الموجب للحدّ مع ترتّب الحدّ خارجاً ، فالفحوى تعمل فـي خـصوص الذنب الذي يوجب الحدّ ويترتّب عليه الحـدّ خـارجـاً ، وأمّـا فـي سـائر الذنـوب ـ لا سيّما الصغائر ـ فلا تأتي الفحوى ، وبالتالي لن تكون الآيـة بـمقتضى هـذا دالّـةً على اشتراط العصمة في مقام الإمامة بالنحو الذي نعتقده ، وهو أن لا يكون مرتكباً لكبيرة ، سواء أُقيم عليه الحدّ أم لا ، وأن لا يكون ـ أيضاً ـ مرتكباً لصغيرة .

الملاحظة الثانية :

إنّ المقصود من هذه الآية الشريفة الاستدلال على المخالفين الذين قالوا بإمامة مَن تقدّم على أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، وهم لا يشـترطون فـي إمام الصلاة ألّا يكون محدوداً ، فهم قد ذكروا جملة من الشروط ولم يـذكروا مـن هــذه الشــروط اشـتراط أن لا يكـون مـحدوداً[1] ، ولا أقـلّ مـن أنّ هـذا الشـرط ليس واضحاً بيّناً في مذهب المخالفين ، بحيث يمكن الاتّكاء عليه لإثبات الأولويّة في مسألة الإمامة ، ومن الأُمور التي اشترطها المخالفون في إمام الصلاة ما يلي :

١ ـ الإسلام .

٢ ـ الذكورة ، مع كون المأموم ذكراً .

٣ ـ البلوغ ، عند غير الشافعيّة في الفريضة ، وقالوا : تصحّ إمامة الصبيّ في النافلة إلّا عند الحنفيّة .

٤ ـ العقل .

٥ ـ القدرة على القراءة .

---

(١) راجع ـ مثلاً ـ كتاب الفقه على المذاهب الأربعة .

٦ ـ الطهارة.

٧ ـ سلامة اللسان في الجملة.

٨ ـ ألّا يكون مقتدياً بآخر.

٩ ـ ألّا يكون الإمام أدنى حالاً من المأموم في عدّة من الموارد، ومنها ـ مثلاً: أن لا يكون الإمام عاجزاً عن القيام مع قدرة المأموم.

١٠ ـ اتّحاد الفريضة، فلا يصحّ أن يقتدي مَن يصلّي العصر بمَن يصلّي الظهر عند غير الشافعيّة والحنابلة.

ولم يشترطوا العدالة أصلاً، بل جوّزوا الإمامة للفاسق، حتّى لو كان مبتدعاً، بل حكم الشافعيّة والحنفيّة بعدم اعتبار العدالة وعدم كراهة إمامة الفاسق إذا كان المأموم فاسقاً أيضاً، فالمخالفون لم يشترطوا بنحوٍ جليٍّ وواضح أن يكون الإمام غير محدود، وبالتالي لا يمكن أن نستدلّ بفحوى هذه الشروط على اشتراط أن يكون الإمام في الإمامة العظمى غير ظالم مطلقاً، فهذا الشرط ـ ألّا يكون إمام الجماعة محدوداً ـ ليس ثابتاً عند المخالفين.

وهذا الشرط أيضاً ليس ثابتاً عندنا على نحو الإجماع، فإنّ المسألة خلافيّة بين علمائنا، حيث توجد روايات تدلّ على الاشتراط، كصحيحة زرارة، عن أبي جعفر (صلوات الله وسلامه عليه)، قال: «... **وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ** عليه السلام: **لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ خَلْفَ الْمَجْذُومِ، وَالْأَبْرَصِ، وَالْمَجْنُونِ، وَالْمَحْدُودِ، وَوَلَدِ الزِّنَا، وَالْأَعْرَابِيِّ لَا يَؤُمُّ الْمُهَاجِرِينَ**»[1]، وظاهر النهي ـ كما ذكر ذلك السيّد الخوئيّ (أعلى الله درجاته) ـ في هذه الرواية الإرشاد إلى اشتراط أن لا يكون الإمام محدوداً في صحّة الاقتداء في الصلاة، فهي إرشاد إلى التحريم الوضعيّ، ولكن قيل في مقابل هذه

(١) الكافي: ٣: ٣٧٥ و ٣٧٦، باب مَن تكره الصلاة خلفه، والعبد يؤمّ القوم، ومَن أحقّ أن يؤمّ، الحديث ٤.

الرواية وأمثالها : توجد روايات تدلّ على جواز الصلاة خلف المحدود فيما إذا تاب ، فإنّ هناك روايات تدلّ على جواز الصلاة خلف مَن يوثق بدينه ، والنسبة بين مَن يوثق بدينه وبين المحدود نسبة العموم والخصوص من وجه ، فإنّ بعض المحدود لا يوثق بدينه ، وبعض مَن يوثق بدينه ليس محدوداً ، ويجتمع العنوانان فيمن أُقيم عليه الحدّ ، ثمّ تاب وصار عادلاً ، بل صار قدّيساً ، فإنّه يوثق بدينه مع أنّه محدود ، فالنسبة بين الطائفتين هي العموم والخصوص من وجه ، ولذا قال بعض الأعلام بأنّ التعارض مستحكم ، وبعد التساقط نرفع اليد عن اشتراط أن يكون الإمام غير محدودٍ ، ومن هؤلاء الأعلام صاحب الجواهر رحمه الله ، وصاحب العروة (قدّس الله نفسه) ، وبعض الأعلام قال بعدم وجود تعارضٍ مستحكم ، وإن كان هناك تعارض مستحكم وتساقطت الطائفتان ، فإنّ مقتضى التساقط هو القول بعدم صحّة إمامة المحدود ، وليس القول بصحّة إمامة المحدود ، وتفصيل هذه المسألة موكول إلى الفقه ، والذي يعنينا في المقام أنّ هذا الحكم عندنا ليس حكماً واضحاً متّفقاً عليه ، وإنّما هو محلّ خلافٍ بين الأعلام ، ولعلّه لعدم وضوح هذا الحكم عند المخالفين ، وعدم وضوحه كذلك عندنا ، لا يكون التقريب الثاني تقريباً تامّاً ، وإنّما ينفع مؤيّداً ، ولعلّه بسبب هاتين الملاحظتين اعتبر المرجع التبريزيّ (رحمة الله عليه) هذا التقريب مؤيّداً فقط .

التقريب الثالث

دلالة الآية على أنّ الظالم لا يصلح للإمامة بالإطلاق

إنّ الآية الكريمة دلّت على أنّ مَن اتّصف بأنّه ظالمٌ لا يصلح للإمامة ، فقد قال تعالى : ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ ، ولا شكّ في أنّ الإنسان الذي ارتكب الظلم ثمّ تاب وصار عادلاً بعد ذلك ، يصدق عليه في زمان اتّصافه بالظلم ـ وهو الزمان الماضي ـ أنّه ظالم ، ففي حال ارتكابه للظلم يصدق عليه أنّه ظالم ،

فتكون الآية الكريمة شاملةً له في تلك اللحظة، وهي اللحظة التي كان فيها ظالماً، فلو فرضنا أنّه قبل سنة وفي اليوم الأوّل من شهر محرّم اتّصف بالظلم، فالآية الكريمة تشمله في ذلك اليوم، فتقول بأنّ ذلك العابد المرتكب للظلم في العام المنصرم في اليوم الأوّل من شهر محرّم، حيث إنّه كان ظالماً فهو لا يناله عهد الله تبارك وتعالى، فإذا كانت الآية الكريمة تشمله في ذلك اليوم ـ اليوم الأوّل من شهر محرّم ـ فمن حقّنا أن نطرح هذا السؤال:

هل الآية مقيّدة من حيث الأزمان أم مطلقة لها إطلاق أزمانيّ، وهي تثبت عدم الأهليّة مطلقاً؟ فهل الآية الكريمة تقول: بأنّ مَن كان ظالماً في اليوم الأوّل من شهر محرّم ليس أهلاً للإمامة مطلقاً في كلّ زمان حتّى في اليوم الثاني من شهر محرّم، والثالث، وإلى يوم الناس هذا، فهي تبيّن أنّه لا يناله عهد الله (تبارك وتعالى) على نحو الإطلاق والاستمرار حتّى في الأيّام التي سوف تأتي بعد اليوم الأوّل من شهر محرّم من السنة المنقضية.

أقول: الذي يظهر أنّ الآية الكريمة مطلقة، ويوجد بها إطلاق أزمانيّ، وخاصّة مع ملاحظة استعمالها للفعل المضارع الذي يدلّ على الاستمرار ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾، فهو لمّا اتّصف بالظلم في ذلك اليوم صار مصداقاً للآية الكريمة، والآية لما وجدته مصداقاً لها حكمت عليه بحكمٍ مطلقٍ لا يختصّ بذلك اليوم، وإنّما يشمل جميع الأيّام وجميع الأزمان التي سوف تأتي، وبمقتضى هذا الإطلاق الأزمانيّ نقول: لا يكفي في مقام الإمامة أن يتوب هذا العبد من ذنبه ويصبح عادلاً بعد ذلك؛ وذلك لأنّ الآية الكريمة نفت عنه أهليّة الإمامة مطلقاً حتّى في الزمان اللّاحق الذي صار فيه عادلاً، فمقتضى الإطلاق الأزمانيّ للآية الشريفة يثبت اعتبار العصمة في مقام الإمامة العظمى وخلافة النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله، ومن الواضح البيّن أنّ الاستدلال بالآية ـ وفق هذا التقريب ـ لا يتوقّف على القول بوضع المشتقّ للأعمّ ممّن انضمّ إليه المبدأ بالفعل، أو مَن انضمّ إليه المبدأ ثمّ انقضى، فإنّنا نقول: حتّى

لو كان المشتقّ موضوعاً لخصوص المتلبّس بالفعل ، والظالم لا يشمل مَن ارتكب الذنب في العام الماضي في أوّل يوم من شهر محرّم إلّا في ذلك اليوم بحسب المعنى الوضعيّ ، إلّا أنّنا نقول : إنّ استدلالنا لا يستند إلى المعنى الوضعيّ ، وإنّما إلى المراد الجدّيّ المستكشف بالإطلاق ، فإنّنا نقول : حيث إنّ الآية الكريمة شملت بمقتضى الوضع هذا العبد في ذلك اليوم ، ولم تقيّد الحكم بعدم الأهليّة بذلك اليوم ، فمقتضى الإطلاق الأزمانيّ أنّها تريد نفي لياقة وأهليّة مقام الإمامة مطلقاً حتّى في الأزمانا لمستقبليّة التي يتّصف فيها ذلك العبد المذنب بأنّه عادل .

وقريب من هذا التقريب ما أفاده المحقّق الرشتيّ رحمه الله[1] من أنّ بعض الظلم آنيّ الحدوث لا استمرار له ـ كضرب غير المستحقّ ـ ولا معنى لنفي الإمامة في هذا الآن فقط ، فيكون المراد النفي مطلقاً بلحاظ جميع الأزمان .

وقد يقال : إنّ مَن صدر منه الضرب ثمّ تاب لا يصدق عليه أنّه ظالم بعد التوبة ، فلا تشمله الآية .

ولكن جوابه واضح جدّاً ، فإنّ تعقب التوبة لا يسلب صدق الظلم عليه قبلها ، ولهذا العرف يقول عنه كان ظالماً ثمّ تاب بلا تجوّز . نعم ، بناءً على وضع المشتقّ لخصوص المتلبّس بالفعل لا يصدق عليه الظلم بالفعل ، ولكن ليس هذا محطّ نظر صاحب هذا التقرير ، فإنّه يقول : حتّى لو وضع المشتقّ المتلبّس ولم يصدق الظلم بعد انقضاء الظلم ، إلّا أنّ شمول الآية له في آن الضرب كافٍ للنفي بعدها مطلقاً .

التقريب الرابع

ما يعتمد على السبر والتقسيم

وهو ما ذكره المحقّق الشهيد القاضي التستريّ (أعلى الله مقامه) صاحب كتاب

---

(١) بدائع الأفكار : ١٨٢ .

إحقاق الحقّ، وقد نقل العلّامة الطباطبائيّ (رحمة الله عليه) هذا التقريب[١]، ونسبه إلى بعض أساتذته، ولعلّه يقصد المحقّق الأصفهانيّ (قدّس الله نفسه)، فقد قال العلّامة الطباطبائيّ: «وقد سُئل بعض أساتذتنا (رحمة الله عليه) عن تقريب دلالة الآية ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ على عصمة الإمام، فأجاب: إنّ الناس بحسب القسمة العقليّة على أربعة أقسام:

١ ـ مَن كان ظالماً في جميع عمره.

٢ ـ ومَن لم يكن ظالماً في جميع عمره.

٣ ـ ومَن هو ظالم في أوّل عمره دون آخره.

٤ ـ ومَن بعكس هذا.

وإبراهيم عليه السلام أجلّ شأناً من أن يسأل الإمامة للقسم الأوّل والرابع من ذرّيّته، فبقي قسمان، وقد نفى الله أحدهما، وهو الذي يكون ظالماً في أوّل عمره دون آخره، فبقي الآخر، وهو الذي يكون غير ظالم في جميع عمره».

توضيح هذا الوجه: إنّ المقصود من هذا الكلام هو أنّ نبيّ الله إبراهيم (على نبيّنا وآله وعليه وآله السلام) لمّا أن وعده الله تبارك وتعالى بمقام الإمامة، سأل الله تبارك وتعالى عن ذرّيّته، قال: ﴿قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ أي هل سينال هذا المقام العظيم أحد من ذرّيّتي؟ فقال له الله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾، وذرّيّة نبيّ الله إبراهيم عليه السلام بحسب القسمة العقليّة أربعة أقسام، هي:

القسم الأوّل: مَن كان ظالماً طيلة حياته.

القسم الثاني: مَن كان ظالماً في آخر حياته، ففي أوّل حياته لم يكن ظالماً، ولكنّه ساءت عاقبته وصار ظالماً في آخر حياته.

القسم الثالث: مَن كان ظالماً في أوّل حياته، ثمّ تاب وصار عادلاً في آخر حياته

---

(١) الميزان في تفسير القرآن: ١: ٢٧٠.

ـ على العكس من القسم الثاني ـ أي حسنت عاقبته .

القسم الرابع : مَن كان غير ظالمٍ في طيلة حياته .

فإذا كان نبيّ الله إبراهيم عليه السلام سأل الإمام في ذرّيّته فهل يُقبل أنّ نبيّ الله إبراهيم عليه السلام بعد أن وقف على عظم هذا المقام ، والذي استحقّه بعد الابتلاء بالكلمات وإتمامهنّ أن يسأل الإمامة للقسم الأوّل ـ الظالم طيلة حياته ـ أو يسأل الإمامة للقسم الثاني ـ الذي كان ظالماً في آخر حياته ، وكانت عاقبته سيّئة ؟ !

لا يعقل أن يسأل الإمامة لهذين القسمين ، فإن كان سأل الإمامة فهو سألها في القسمين الباقيين ، وهما مَن كان ظالماً فقط في أوّل حياته ، ومَن كان غير ظالمٍ في طيلة حياته ، فكان جواب الله تبارك وتعالى لنبيّه إبراهيم عليه السلام : ﴿ **لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ** ﴾ ، فلم يقل له تبارك وتعالى مطلقاً بأنّ أصحاب هذين القسمين تثبت فيهما الإمامة ، وإنّما استثنى قسماً وهو الظالم ، أي القسم الثالث وبقي فقط القسم الرابع وهو مَن لم يكن ظالماً طيلة حياته ، وهو المعصوم .

فالآية الكريمة ـ وبمقتضى هذا التقريب ـ تدلّ على اشتراط ألّا يكون الإنسان ظالماً في طيلة حياته ـ من أوّل ولادته إلى نهاية عمره ـ وحيث إنّ مَن تقدّم على أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) كان كافراً يعبد الوثن قبل الإسلام ، فهو قد انطبق عليه الظلم ، فإن كان قد تاب وصلح وصار عادلاً بعد ذلك ، فهو داخلٌ في القسم الثالث الذي نفت الآية الكريمة عنه لياقة وأهليّة مقام الإمامة ، ولا يبقى حينئذٍ شخص هو أهلٌ لمقام الإمامة إلّا أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ؛ لأنّ ما سوى أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) من الذين اشرأبّت أعناقهم إلى مقام الإمامة وتنازعوا فيها ، يوجد إجماعٌ من الأُمّة على أنّهم كانوا كافرين ، وقد قال المخالفون بأنّ الأُمّة لا تجتمع على خطأ ، فلم يبق إلّا أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) فيكون هو الأليق والأجدر والمصداق لمقام الإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، فإذا قام الإجماع على ضرورة وجود إمامٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله

فيتعيّن أن يكون ذلك الإمام أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه).

دفع مناقشة عن هذا الوجه:

وقد يناقش هذا التقريب بأنّ قوله تعالى: ﴿**وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ يدلّ على أنّ نبيّ الله إبراهيم عليه السلام طلب الإمامة لبعض ذرّيته، ولم يقيّد هذا البعض بكونه مهتدياً مطيعاً، أمّا أنّه طلب لبعض الذرّيّة فلقوله تعالى: ﴿**وَمِنْ ذُرِّيَتِي**﴾، ومن هنا تدلّ على التبعيض، وأمّا أنّ الطلب لمطلق بعض الذرّيّة غير المقيّد بالهداية والطاعة، فلعدم ذكر قيد في ﴿**ذُرِّيَتِي**﴾؛ إذ لم تقل الآية: ومن ذرّيّتي المهتدين المطيعين، بل قد يقال: لا معنى للتقييد بالهداية والطاعة بحيث يكون غرض النبيّ عليه السلام جعل مَن كان متّصفاً بالهداية والطاعة إماماً، فيكون الاتّصاف شرط في الدعاء؛ لأنّ رغبة النبيّ عليه السلام جعل الإمامة في الذرّيّة مطلقاً ولو بتحقّق الهداية والطاعة في الفاقد لها، فالدعاء كان بالإصلاح وجعل الإمامة بعد الإصلاح، وعليه لا يدلّ على الطالب في خصوص المهتدي الفعليّ، بل هو في الأعمّ، ونفى الله أهليّة الظالم بالفعل، وجعلها في غير الظالم بالفعل وإن كان ظالماً سابقاً ثمّ أصلحه الله.

وقد يلاحظ على هذا الكلام عدّة ملاحظات منها:

الأُولى: عدم انسجامه مع طبيعة دعاء نبيّ الله إبراهيم عليه السلام، فإنّ الآية التالية هي قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَداً آمِناً وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللهِ وَالْيَومِ الآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾[1]، فإنّه عليه السلام أسكن ذرّيّته في البلد المشار إليه، وكان ملتفتاً إلى وجود كافر ومؤمن فيهم، وجعل دعاءه بالثمرات لخصوص المؤمن دون سواه، فهل يحتمل أن يخصّص طلب الثمرات بالمؤمن ولكنّه يطلب الإمامة التي استحقّها

(١) البقرة ٢: ١٢٦.

بعد النبوّة الابتلاء لمطلق الذرّيّة حتّى مَن كان كافراً يعبد الوثن ، وذلك بأن يهديه الله ثمّ يجعله إماماً ؟

وهذه الملاحظة ـ كما هو ظاهر ـ تنفع في تخصّص الدعاء بالمؤمن ، وهو لا يعين انحصارها في مَن لم يكن ظالماً طيلة حياته .

الثانية : إنّ مدّعى مَن يستدلّ بهذا التقريب هو أنّ نبيّ الله إبراهيم عليه السلام سأل الإمامة في بعض ذرّيّته ، فالملحوظ هو أصل ثبوت الإمامة ، وليس في الآية ما يدلّ على أنّه طلب الإصلاح أوّلاً ثمّ الإمامة ثانياً . نعم ، حيث نعلم أنّ الإمامة لا تكون إلّا للصالح المهتدي العابد ، فإنّ الله تعالى لو كان سيجيب الدعاء فإنّه سوف يوجد مَن ليس ظالماً مطلقاً ، أو مَن ليس ظالماً بالفعل بعد ارتكاب الظلم ، ولا يحتمل أنّه سيجعلها في الظالم بالفعل طيلة حياته ، أو مَن كان ظالماً آخر حياته ، وعليه تكون القرينة اللبّيّة حتّى على تقدير كون المطلوب جعل أصل الإمام ـ ولو بالإصلاح ـ كمقدّمة وجود معيّنة ؛ لكون بعض الذرّيّة المنظور أحد قسمين :

١ ـ غير الظالم مطلقاً .

٢ ـ غير الظالم في آخر حياته .

وأمّا مَن علم الله بأنّه لن ينصلح فلا يكون ملحوظاً في الدعاء ، وحيث قال تعالى : ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ ، فيكون المستفاد هو أنّ الله استجاب الدعاء بجعل الإمامة في القسم الأوّل .

الثالث : لو كان مقصود النبيّ صلى الله عليه وآله جعل الإمامة ولو فيمن لم يكن صالحاً بعد صلاحه ، لكان المناسب لبلاغة القرآن أن يبيّن أنّ الله تعالى أجاب بجعل الإمامة في بعض الذرّيّة ، وهو ما سأل عنه النبيّ عليه السلام ، وهو الصالح بالفعل ، سواء كان ظالماً أم لا ، وأمّا أن يجيب بأنّه لن يجعل الإمامة في الظالم بالفعل ، فهذا من بيان ما يعلمه النبيّ عليه السلام ، وهو خارج عن نظر سؤاله . نعم ، لو كان المراد نفي الإمامة عن

الظالم ـ ولو في الزمان الماضي ـ كان ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ جواباً على السؤال.

ولا ينفع في دفع هذه الملاحظة أن يقال: بأنّ غرض الله تعالى بقوله: ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ بيان اشتراط عدم الظلم الفعليّ في الإمامة، فإنّ الخطاب كان بين النبيّ عليه السلام وبين الله تعالى، والقرآن نقل هذا الحوار، والمفروض أنّ النبيّ يعلم بعدم أهليّة الظالم بالفعل، كيف وهو إنّما صار إماماً بعد النبوّة والابتلاء ﴿**وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً**﴾؟! فنبيّ الله إبراهيم يريد أن يعلم هل أصل الإمامة ثبت في الذرّيّة غير الظالمة بالفعل أم لا، ومقتضى نقل المحاورة ذكر الجواب لأنّه عنصر أساسيّ في المحاورة ببيان ما يرتبط بالسؤال، وهذا ما يجعل الظاهر من ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ بيان أنّ الذرّيّة التي كانت محطّ السؤال لا ينال بعضها الإمامة، وذلك البعض هو الظالم، ولو في آنٍ مّا، فهنا يوجد بيان للشرط، ولكنّه بيان للشرط المعتبر فيما سأل عنه النبيّ عليه السلام لا الشرط الذي يعلم به ويخرج به غير ما سأل عنه النبيّ إبراهيم عليه السلام.

وقد يقال: إنّ الله تعالى أجاب بعدم أهليّة الظالم بالفعل ليستفاد باللازم أهليّة غيره مطلقاً، وهما القسمان الأخيران؛ لعلم نبيّ الله إبراهيم بأصل ثبوت الإمامة في ذرّيّته.

ولكن يلاحظ عليه: أنّ ظاهر الآية عدم علمه بذلك، فإنّ الظاهر من ﴿**وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي**﴾ أنّ النبيّ عليه السلام بعد أن علم بثبوت هذا المقام له سأل: هل هو ثابت في الذرّيّة أم لا، وظاهر هذا أنّه يحتمل عدم الثبوت مطلقاً حتّى في القسمين اللذين سأل عنهما، ومع هذا يحتمل أنّ قوله: ﴿**لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ نفي مطلق لاحتمال أنّ كلّ الذرّيّة لن تفارق الظلم، ولو بارتكاب الكبائر أو الصغائر حتّى لحظة عدم القدرة على القيام بأعباء الإمامة، وهي اللحظات القريبة من الموت.

نعم ، لم يمت النبيّ عليه السلام إلّا بعد العلم بذلك ، ولكنّ الكلام في الاستدلال بالآية نفسها ، وظاهرها أنّه لا يعلم بأصل الثبوت وقت المحاورة .

أسال الله تبارك وتعالى لي ولكم البصيرة في الدين ، والثبات على ولاية أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) .

والحمد لله ربّ العالمين .

كيف يصدّق منكر الغيب قيادة الفرد للعالم؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين

وبعد : من التساؤلات التي طرحت حول الإمام المهديّ عليه السلام التساؤل المرتبط بكيفيّة التصديق بأنّ شخصاً واحداً فقط يمكنه قيادة العالم ،فمن لا يؤمن إلّا بالتجربة لا يمكنه أن يصدّق ذلك ؛ إذ فكرة المهديّ عليه السلام سوف تكون فكرةً قائمةً على الإعجاز .

وفي مقام الجواب على هذا السؤال أذكر بعض النقاط المهمّة :

عدم إمكان التفكيك بين الفكرة المهدويّة والمنطق العقليّ

النقطة الأُولى

من الخطأ جدّاً أن يلج الإنسان في محاكمة روايات الإمام المهديّ عليه السلام مع إلغاء ثوب المنهج العقليّ ، وارتداء قميص المنهج الحسّيّ التجريبيّ المحض ، وذلك بسبب أمرين :

الأمر الأوّل: هو أنّ المنهج العقليّ هو المنهج الذي تعتمد عليه التجربة ، فأي تجربة لا يمكن أن تنتج إلّا في ظلّ الإيمان بقضايا عقليّة سابقة ، كقضيّة استحالة

اجتماع النقيضين ، واستحالة وجود معلول بلا علّة ، واستحالة صدور كلّ شيء من أي شيء ، فلو لم نؤمن بهذه القضايا فهل سيكون لملاحظة اقتران ارتفاع الصداع بأخذ أقراص الاسبرين تأثير في حصول اليقين بعلّة الاسبرين لرفع الصداع ؟

بالطبع لا ؛ إذ يجيز العقل أن لا يكون علّة للعدم ، بل ويجيز أن يكون علّة للصداع مع تحقّق ارتفاع الصداع في كلّ عمليّة اقتران .

إنّ العقل المحض هو الركن الأساس وحجر الزاوية لجميع المعارف ، وهذا العقل هو المثبت للدين وصدق الوحي المخبر عن قضيّة الإمام المهديّ عليه السلام ، فلا بدّ من دراسة مسألة الإمام المهديّ عليه السلام في سياق معطيات الوحي وإخباره ، ومحاولة دراسة الفكرة المهدويّة في لباس مادّيّ ينكر الغيب ، وتدخّل يد القدرة الإلـهيّة ، نظير أن نحاول دراسة الأشكال ، واقتناص أحكام منها مع إلغاء كونها ذات امتداد ، أو دراسة المثلّثات مع فرضها تتكوّن من أكثر من ثلاث زوايا ، فإنّ الفكرة المهدويّة فكرة غيبيّة إلـهيّة لا ينفكّ الإيمان بها عن التوحيد والنبوّة ، وفي ضمن سياق الدين ينبغي أن تدرس؛ إذ من إنكار الدين وقيمة الأدلّة العقليّة التي يستند إليها سوف تنهار جميع معارفه المنتهية إليه ، فلا معنى للبحث عن حقّانيّتها .

ولهذا نعلّق على عبارة : (فمن لا يؤمن إلّا بالتجربة لا يمكنه أن يصدق ذلك ؛ إذ فكرة المهديّ عليه السلام سوف تكون فكرة قائمة على الإعجاز) بأنّ كون الفكرة إعجازيّة لا يعيبها ما دام عليها دليل قطعيّ يفيد العلم بها .

وعليه إذا كان الإمام المهديّ عليه السلام رجلاً مسدّداً من قِبل الله تعالى ، وتعينه الملائكة ، وعنده علم خاصّ يدرك به حقائق الأشياء والمستقبل ، فإنّ قدرته على الإدارة مع وجود الأوفياء ، وعدم حاجة الناس إلى الظلم بسبب توفّر الخيرات ، سوف تكون أمراً ممكناً بلا ريب وشكّ .

والروايات بيّنت تأييد الله تعالى له عليه السلام ، فعن أبي سعيد ، عن النبيّ (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) : « **تتنعّم أُمّتي في زمن المهدي نعمة لم ينعموا مثلها قطّ ،**

ترسل السماء عليهم مدراراً ، ولا تزرع الأرض شيئاً من النبات إلّا أخرجته ، والمال كدوس ، يقول الرجل فيقول : يا مهديّ ، أعطني ، فيقول : خذ»(١) .

وعنه : «أنّ رسول الله (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) قال : « **يخرج في آخر أُمّتي المهديّ ، يسقيه الله الغيث ، وتخرج الأرض نباتها ، ويعطي المال صحاحاً ، وتكثر الماشية ، وتعظم الأُمّة ، يعيش سبعاً أو ثمانياً ، يعني حججاً** »(٢) .

وعنه : عن النبيّ (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) ، قال : « **تأوي إليه أُمّته كما تأوي النحلة يعسوبها ، يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً ، حتّى يكون الناس على مثل أمرهم الأوّل ، لا يوقظ نائماً ، ولا يهريق دماً** »(٣) .

وعن قتادة ، قال : قال رسول الله (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) : « **إنّه سيخرج الكنوز ، ويقسّم المال ، ويلقي الإسلام بجرانه** »(٤) .

وهذا يكشف عن أنّ ذلك الزمان يعمّ فيه الخير ، وتنتفي مقتضيات التمرّد ، وإذا شاهد الناس بركات حكمه وعموم الخير فما تقتضيه طبيعة الأُمور أن يلتفّوا حوله ، ويدعمون حكمه ليدوم الرخاء ، خصوصاً مع ظهور بركته على آحادهم بالمباشرة أو التسبيب ، في اتّساع آفاق إدراكهم ، وقوّة عقولهم ، وهو ما يوجب غلبة الحكمة على الهوى .

فعن ابن أبي يعفور ، عن مولى لبني شيبان ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : « **إِذَا قَامَ قَائِمُنَا وَضَعَ اللهُ يَدَهُ عَلىٰ رُءُوسِ الْعِبَادِ فَجَمَعَ بِهَا عُقُولَهُمْ ، وَ كَمَلَتْ بِهِ أَحْلَامُهُمْ** »(٥) .

---

(١) الفتن : ٢٢٣ .

(٢) المستدرك على الصحيحين : ٤ : ٥٥٨ .

(٣) إثبات الهداة : ٦ : ٤٤٦ و ٤٤٧ ، الباب ٣٢ ، الحديث ٢٣٨ .

(٤) المصدر المتقدّم : ١٩٢ .

(٥) الكافي : ١ : ٢٥ ، الحديث ٢١ .

قيادة الواحد الحكيم قد تكون ناجحة ولا تنفي التجربة ذلك

النقطة الثانية

لو فرضنا أنّ الإمام المهديّ عليه السلام مجرّد زعيم ذكيّ وعبقريّ وليس مسدّداً بعلم خاصّ ولا يدرك الغيب، فإنّ هذا لا يجعل نجاحه في تأسيس دولة عالميّة مزدهرة أمراً مستبعداً؛ إذ من المعقول أن يكون خروجه بعد فشل جميع الأنظمة وهلاك كثير من الناس بسبب الطغيان والقهر، ويأس الناس من الحكومات المتعارفة، وبحثها عن بديل مهما كان شكله ما دام خيراً من النظام السائد والمتعارف، فيكون خروج الإمام عليه السلام بعد خبرة التاريخ ومعاصرة النظم وملاحظة ما يتمنّاه الناس بقوّة بما يجعلهم يهرولون نحو باب النجاة الذي فتحه لهم، فيكون مع الطليعة المخلصة وعامّة الناس في مقابل بعض المتمصلحين والمتجبّرين، ويسهل عليه القضاء عليهم وإحقاق الحقّ، وقد بيّنت الروايات حال زمن ظهوره، وأنّه حال سيّئ جدّاً.

فعن عليّ عليه السلام، قال: «لا يخرج المهديّ حتّى يبصق بعضكم في وجه بعض»[١].

وعن عمّار بن محمّد، عن عمر بن عليّ: أنّ عليّاً عليه السلام قال: «تكون فتن، ثمّ تكون جماعة على رأس رجل من أهل بيتي ليس له عند الله خلاق، فيقتل أو يموت، فيقوم المهديّ»[٢].

وعن ابن عبّاس، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله في حديثه عن زمن خروج الإمام عليه السلام: **«يَكُونُ ذَلِكَ إِذَا رُفِعَ الْعِلْمُ، وَظَهَرَ الْجَهْلُ، وَكَثُرَ الْقُرَّاءُ، وَقَلَّ الْعَمَلُ، وَكَثُرَ الْقَتْلُ، وَقَلَّ الْفُقَهَاءُ الْهَادُونَ، وَكَثُرَ فُقَهَاءُ الضَّلَالَةِ وَالْخَوَنَةُ، وَكَثُرَ الشُّعَرَاءُ، وَاتَّخَذَ أُمَّتُكَ**

---

(١) كنز العمّال: ١٤: ٥٨٧ و ٥٨٨، الحديث ٣٩٦٦٤.

(٢) الفتن: ٥: ١٨٠، الحديث ١٦.

قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ ، وَحُلِّيَتِ الْمَصَاحِفُ ، وَزُخْرِفَتِ الْمَسَاجِدُ ، وَكَثُرَ الْجَوْرُ وَالْفَسَادُ ، وَظَهَرَ الْمُنْكَرُ وَأَمَرَ أُمَّتُكَ بِهِ ، وَنَهَوْا عَنِ الْمَعْرُوفِ ، وَاكْتَفَى الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ ، وَصَارَتِ الْأُمَرَاءُ كَفَرَةً ، وَأَوْلِيَاؤُهُمْ فَجَرَةً ، وَأَعْوَانُهُمْ ظَلَمَةً ، وَذوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ فَسَقَةً . . . »(١) .

وعن أبي عبدالله الحسين بن عليّ عليه السلام ، قال : « **لا يكون الأمر الذي ينتظرون [ينتظرونه ـ خ]** » ـ يعني ظهور المهديّ عليه السلام ـ **حتّى يتبرّأ بعضكم من بعض ، ويشهد بعضكم على بعض بالكفر ، ويلعن بعضكم بعضاً ، فقلت : ما في ذلك الزمان من خير ؟ فقال** عليه السلام : **الخير كلّه في ذلك الزمان ، يخرج المهديّ فيرفع ذلك كلّه** »(٢) .

وعن حذيفة وأبي موسى سمعا رسول الله (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) يقول : «**إنّ بين يدي الساعة لأيّاماً ينزل فيها الجهل ، ويكثر فيها الهرج ، قالوا : وما الهرج يا رسول الله ؟ قال : القتل**»(٣) .

وإذا كان هذا حال الواقع المعاش يوم خروجه تدهور عامّ في الحقوق والعلاقات الاجتماعيّة ، وضعف في الوضع الاقتصاديّ ، فإنّ من الطبيعيّ أن يتمسّك الناس بمن يرفع مطالبهم بإخلاص ويبرهن عليها عملاً ، ويحقّق نجاحات مستمرّة في الوقت الذي لا يُرى منه مناقضة في مقام العمل .

ومن يؤمن بالتجربة فقط لا يسعه أن ينكر إمكان تحقّق نجاح قائد يملأ الدنيا عدلاً إلّا إذا جرّب مراراً العيش في ظروف ذلك القائد ، ووجد تكرّر الفشل ، أمّا والتجربة لا تكشف حال المستقبل ، ولا حال القائد ومقدار حكمته ، ولا تعرف المناصرين له في ما سوف يأتي من الزمان ، فكيف للتجريبيّ أن يصل إلى النفي وعدم الإمكان ؟!

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ١ : ٢٥٠ ـ ٢٥٣ .

(٢) عقد الدرر : ٦٣ و ٦٤ .

(٣) الفتن : ١ : ٩ ، الحديث ٤٨ .

القائد الناجح يدير ببصيرة ضمن طاقم إداريّ مصطفى

النقطة الثالثة

إنّ الروايات تحدّثت عن وجود أعوان وأتباع للإمام المهديّ عليه السلام ، فمن المتوقّع أنّه سوف يؤسّس بواسطة هؤلاء نظاماً عالميّاً يحفظ الخصوصيّات الثقافيّة لكلّ بلد تحت إدارات متعدّدة تجتمع تحت إدارته الإسلاميّة العالميّة العادلة ، فعن حذيفة ، عن النبيّ (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) في قصّة المهديّ عليه السلام وظهور أمره ، قال : « **فتخرج الأبدال من الشام وأشباههم ، ويخرج إليه النجباء من مصر ، وعصائب أهل الشرق وأشباههم ، حتّى يأتوا مكّة ، فيبايع له بين زمزم والمقام ، ثمّ يخرج متوجّهاً إلى الشام ، وجبريل على مقدّمته ، وميكائيل على ساقته ، يفرح به أهل السماء وأهل الأرض ، والطير والوحوش والحيتان في البحر ، وتزيد المياه في دولته ، وتمدّ الأنهار** . . . »[1] ، فإنّ تعبير « **وأشباههم** » يدلّ على وجود أشباه للخارجين من الشام ومصر ، ولعلّهم من كلّ بلاد الدنيا ، وقد بيّنت الروايات مقدار استجماعهم للأخلاق الفاضلة ومطابقة قولهم للفعل ، وشدّة محبّتهم لبعض البعض ، وهذا ما يُرغّب الناس في اتّباعهم ونصرة قائدهم .

فعن بريد العجليّ ، قال : « قِيلَ لِأَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ عليه السلام : إِنَّ أَصْحَابَنَا بِالْكُوفَةِ جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ ، فَلَوْ أَمَرْتَهُمْ لَأَطَاعُوكَ وَاتَّبَعُوكَ ؟ فَقَالَ : **يَجِيءُ أَحَدُهُمْ إِلىٰ كِيسِ أَخِيهِ فَيَأْخُذُ مِنْهُ حَاجَتَهُ ؟** فَقَالَ : لَا .

قَالَ : **فَهُمْ بِدِمَائِهِمْ أَبْخَلُ** ، ثُمَّ قَالَ : **إِنَّ النَّاسَ فِي هُدْنَةٍ نَنَاكِحُهُمْ ، ونتَوَارثُهُمْ ، وَنُقِيمُ عَلَيْهِمُ الْحُدُودَ ، وَنُؤَدِّي أَمَانَاتِهِمْ ، حَتّىٰ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ جَاءَتِ الْمُزَايَلَةُ ، وَيَأْتِي الرَّجُلُ**

---

(١) الملاحم والفتن : ٦٩ .

إلىٰ كِيسِ أَخِيهِ فَيَأْخُذُ حَاجَتَهُ لَا يَمْنَعُهُ »[١].

ولا يخفى أنّ القائد الذي يلتفّ الناس حوله ، ويحقّق النصر بعد النصر ، يخافه أعداؤه ، ولهذا روى الحارث بن يزيد أنّه سمع ابن زرير الغافقيّ ، سمع عليّاً عليه السلام يقول : « يخرج ـ يعني المهديّ عليه السلام ـ في اثني عشر ألفاً إن قلّوا ، أو خمسة عشر ألفاً إن كثروا ، فيسير الرعب بين يديه ، ولا يلقاه عدوّ إلّا هزمهم بإذن الله ، شعارهم : أمت أمت ، لا يبالون في الله لومة لائم ، فيخرج إليهم سبع رايات من الشام فيهزمهم . . . الحديث »[٢].

فإنّ من المحتمل أنّه ينطلق في أماكن معيّنة ضمن عدد قليل ، ولكن بسبب وضوح الأفكار وسدادها ، وسهولة إقناع الناس بها ، يتسارع الناس للانخراط تحت حركته نفوراً من الوضع السائد المتأزّم ، فيحقّق عليه السلام النصر بعد النصر ، فيخافه المنحرفون ، وبهذا يسهل عليه تحقّق النظام العالميّ ، ثمّ يدار هذا النظام بمؤسّسات مطوّرة في جميع الصعد بأكبر العقول البشريّة ، فالإمام عليه السلام فرد يحكم نظاماً يتكوّن من آلاف الناس ، وليست حكومته الناجحة بهذه الصورة أمراً مستبعداً .

والحمد لله ربّ العالمين

---

(١) الاختصاص : ٢٤ .

(٢) الفتن: ١٨٦ ، باب خروج المهديّ عليه السلام من مكّة .

فضل أُمّهات المعصومين عليهم السلام

لا خلاف عند الإماميّة في عظم مقام أُمّهات المعصومين عليهم السلام ، فهنّ في أعلى مراتب النزاهة والتقوى والإخلاص ، والذي تدلّ عليه الروايات أنّ الله اختارهنّ وعاءً لأوليائه الذين اختصّهم وميّزهم في جميع شؤونهم ، فلم يكُنّ أُمّهات للمعصومين عليهم السلام اتّفاقاً ، كما سوف نذكر إن شاء الله تعالى .

ولا ينبغي الشكّ في إسلامهنّ جميعاً ، كما لا ينبغي الشكّ أيضاً في إيمانهنّ ، وكيف يشكّ في ذلك وهنّ قرينات المعصومين عليهم السلام ؟ وهم عليهم السلام الدعاة إلى الحقّ بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن ، كما أنّهنّ رأين المعجزات الباهرات ، خصوصاً عند ولادتهنّ لأبنائهنّ ، وقد نقل في أحوال ولادة المعصومين جميعاً ما هو خارج عن نواميس الطبيعة والعادة الجارية ، وفي ذلك دلالة واضحة على سلامة عقيدة المعصومين ، وأنّهم على الحقّ الذي أمر الله تعالى بالتمسّك به ، وجعل الضلالة في تركه ، فاحتمال عدم إسلامهنّ ضعيف جدّاً ؛ إذ لا يعقل إهمال المعصومين لدعوتهم ، ولا يعقل تقصير أُمّهات الأئمّة في قبول الحقّ ، وما يؤكّد هذه الحقيقة الروايات الكثيرة التي تبيّن جلالة قدرهنّ .

بل إنّ في بعض الروايات ما يدلّ على حفظ أُمّهات الأئمّة عليهم السلام حتّى عن بعض الأُمور الطبيعيّة التي تراها بنات جنسها ، كالحيض والنفاس ، فقد نقل الشيخ الصدوق رحمه الله في كمال الدين :

عن محمّد بن عثمان العمريّ (قدّس الله روحه) أنّه قال : « وُلِدَ السَّيِّدُ عليه السلام

مَخْتُوناً ، وَسَمِعْتُ حَكِيمَةَ تَقُولُ : لَمْ يُرَ بِأُمِّهِ دَمٌ فِي نِفَاسِهَا ، وَهَكَذَا سَبِيلُ أُمَّهَاتِ الْأَئِمَّةِ عليهم السلام »[١] .

في تاج المواليد[٢] للشيخ الطوسيّ : « وقد لقّبها النبيّ (صلّى الله عليه [وآله] وسلّم) سيّدة نساء العالمين ، وقد دعاها أيضاً بتولاً ، فسئل (صلوات الله عليه) عن معناه فقال : هي المرأة التي لم تحض ولم ترَ حمرة قطّ ، وأنّ الحيض مكروه في بنات الأنبياء عليهم السلام .

وقد روى عنهم عليهم السلام أنّ سبيل أمّهات الأئمّة عليهم السلام سبيل فاطمة عليها السلام في ارتفاع الحيض عنهنّ .

وهذا ممّا تميّزت به أمّهات أئمّتنا عليهم السلام من سائر النساء لأنّه لم يصحّ في واحدة من جميع النساء حصول الولادة مع ارتفاع الحيض عنها سواهنّ تخصيصاً لهنّ لمكان أولادهنّ المعصومين (صلوات الله عليهم أجمعين) .

إنّ هذه الروايات وغيرها تبيّن بمجموعها لنا شيئاً من جهات المقام الشامخ السامي لأُمّهات المعصومين عليهم السلام ، فقد روي عن النبيّ في النصّ على الإمام محمّد الجواد عليه السلام : « **بِأَبِي ابْنُ خِيَرَةِ الْإِمَاءِ ، ابْنُ النُّوبِيَّةِ الطَّيِّبَةِ** . . . »[٣] .

وروي عن الإمام الهادي عليه السلام في أُمّه السيّدة سمانة المغربيّة ، حيث قال : « **أمّي عارفة بحقّي ، وهي من أهل الجنّة ، لا يقربها شيطان مارد ، ولا ينالها كيد جبّار عنيد ، وهي مكلوءة بعين الله التي لا تنام ، ولا تختلف [تتخلّف] عن أمّهات الصدّيقين والصالحين** »[٤] .

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٢ : ٤٣٣ .

(٢) تاج المواليد : ٢٠ .

(٣) الكافي : ١ : ٣٢٣ .

(٤) إثبات الوصيّة : ١٩٢ .

وروي عن الإمام الهادي عليه السلام قال : « **سليل مسلولة من الآفات والعاهات والأرجاس والأنجاس** »(١).

وممّا يدلّ على الاختيار ما في رواية عن محمّد بن الفرج الرخجيّ ، أنّه قال : « دعاني الإمام الجواد عليه السلام فأعلمني أنّ قافلة قد قدمت وفيها نخّاس ومعه جوارٍ ، ودفع إليَّ سبعين ديناراً وأمرني بابتياع جارية وصفها لي ، فمضيت وعملت بما أمرني ، فقد كان ينتظر مجيئها لتلد له أفضل مَن في الأرض من بعده ، وهو الهادي »(٢).

وروي : أنّه لمّا جاءوا بالسيّدة حميدة للإمام الباقر عليه السلام حمد الله تعالى وسألها عن اسمها ، فقالت : حَمِيدَةُ ، فَقَالَ : **حَمِيدَةٌ فِي الدُّنْيَا ، مَحْمُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ** .

أَخْبِرِينِي عَنْكِ أَ بِكْرٌ أَنْتِ أَمْ ثَيِّبٌ ؟ قَالَتْ :بِكْرٌ.

قَالَ : **وَكَيْفَ وَلَا يَقَعُ فِي أَيْدِي النَّخَّاسِينَ شَيْءٌ إِلَّا أَفْسَدُوهُ ؟** فَقَالَتْ : قَدْ كَانَ يَجِيئُنِي فَيَقْعُدُ مِنِّي مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ (أي حاول ذلك) ، فَيُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ رَجُلاً أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ ، فَلَا يَزَالُ يَلْطِمُهُ حَتّىٰ يَقُومَ عَنِّي ، فَفَعَلَ بِي مِرَاراً ، وَفَعَلَ الشَّيْخُ بِهِ مِرَاراً (أي منعه من التقرّب لي) ، فَقَالَ : **يَا جَعْفَرُ ، خُذْهَا إِلَيْكَ** ، فَوَلَدَتْ خَيْرَ أَهْلِ الْأَرْضِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام »(٣).

وروي أنّ الرضا عليه السلام قال عن زوجته السيّدة سبيكة أمّ ولده الجواد : « **قُدِّسَتْ أُمٌّ وَلَدَتْهُ ، قَدْ خُلِقَتْ طَاهِرَةً مُطَهَّرَةً** »(٤).

---

(١) إثبات الوصيّة : ٢٣٦.

(٢) إثبات الوصيّة : ١٩٣.

(٣) الكافي : ١ : ٤٧٧ ، الحديث ١.

(٤) إثبات الوصيّة : ٢١٠. بحار الأنوار : ٥٠ : ١٥.

وكذلك قال عنها الإمام العسكريّ عليه السلام : « **خُلِقَتْ طَاهِرَةً مُطَهَّرَةً** » .

فضل أُمّ الإمام السجّاد عليه السلام (شاه زنان)

قال الإمام عليّ عليه السلام للحسين عليه السلام : « **احتفظ بها ، وأحسن إليها ، فستلد لك خير أهل الأرض بعدك** »(١) .

فضل أُمّ الإمام الكاظم عليه السلام حميدة البربريّة

قال الإمام الباقر عليه السلام في وصفها : **حَمِيدَةٌ فِي الدُّنْيَا ، مَحْمُودَةٌ فِي الْآخِرَةِ** .

ثمّ سألها : **أَخْبِرِينِي عَنْكِ أَ بِكْرٌ أَنْتِ أَمْ ثَيِّبٌ ؟** قَالَتْ : بِكْرٌ .

قَالَ : **وَكَيْفَ وَلَا يَقَعُ فِي أَيْدِي النَّخَّاسِينَ شَيْءٌ إِلَّا أَفْسَدُوهُ ؟** فَقَالَتْ : قَدْ كَانَ يَجِيئُنِي فَيَقْعُدُ مِنِّي مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنَ الْمَرْأَةِ ، فَيُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِ رَجُلاً أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ ، فَلَا يَزَالُ يَلْطِمُهُ حَتّىٰ يَقُومَ عَنِّي ، فَفَعَلَ بِي مِرَاراً ....»(٢) .

فضل أُمّ الإمام الرضا عليه السلام تكتم أو نجمة

قال الشيخ الصدوق رحمه الله في العيون :

« **اشْتَرَتْ حَمِيدَةُ الْمُصَفَّاةُ ـ وَهِيَ أُمُّ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ، وَكَانَتْ مِنْ أَشْرَافِ الْعَجَمِ ـ جَارِيَةً مُوَلَّدَةً وَاسْمُهَا تُكْتَمُ ، وَكَانَتْ مِنْ أَفْضَلِ النِّسَاءِ فِي عَقْلِهَا وَدِينِهَا وَإِعْظَامِهَا لِمَوْلَاتِهَا حَمِيدَةَ الْمُصَفَّاةِ ، حَتّىٰ أَنَّهَا مَا جَلَسَتْ بَيْنَ يَدَيْهَا مُنْذُ مَلَكَتْهَا إِجْلَالاً لَهَا ، فَقَالَتْ لِابْنِهَا مُوسىٰ عليه السلام : يَا بُنَيَّ ، إِنَّ تُكْتَمَ جَارِيَةٌ مَا رَأَيْتُ جَارِيَةً قَطُّ أَفْضَلَ مِنْهَا ، وَلَسْتُ أَشُكُّ أَنَّ اللهَ تَعَالىٰ سَيُظْهِرُ نَسْلَهَا إِنْ كَانَ لَهَا نَسْلٌ ، وَقَدْ وَهَبْتُهَا لَكَ ، فَاسْتَوْصِ**

---

(١) إثبات الوصيّة : ١٦٧ .

(٢) الكافي : ١ : ٤٧٧ ، الحديث ١ .

خَيْراً بِهَا .

فَلَمَّا وَلَدَتْ لَهُ الرِّضَا عليه السلام سَمَّاهَا الطَّاهِرَةَ . . . »[١] .

وروى رحمه الله عن نجمة عليها السلام أمّ الإمام الرضا عليه السلام ، أنّها قالت :

« سَمِعْتُ أُمِّي تَقُولُ : سَمِعْتُ نَجْمَةَ أُمَّ الرِّضَا عليه السلام تَقُولُ : لَمَّا حَمَلْتُ بِابْنِي عَلِيٍّ لَمْ أَشْعُرْ بِثِقْلِ الْحَمْلِ ، وَكُنْتُ أَسْمَعُ فِي مَنَامِي تَسْبِيحاً وَتَهْلِيلاً وَتَمْجِيداً مِنْ بَطْنِي ، فَيُفْزِعُنِي ذَلِكَ وَيَهُولُنِي ، فَإِذَا انْتَبَهْتُ لَمْ أَسْمَعْ شَيْئاً ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، رَافِعاً رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ كَأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ ، فَدَخَلَ إِلَيَّ أَبُوهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ لِي : **هَنِيئاً لَكِ ـ يَا نَجْمَةُ ـ كَرَامَةُ رَبِّكِ** ، فَنَاوَلْتُهُ إِيَّاهُ فِي خِرْقَةٍ بَيْضَاءَ ، فَأَذَّنَ فِي أُذُنِهِ الْأَيْمَنِ ، وَأَقَامَ فِي الْأَيْسَرِ ، وَدَعَا بِمَاءِ الْفُرَاتِ فَحَنَّكَهُ بِهِ ، ثُمَّ رَدَّهُ إِلَيَّ فَقَالَ : **خُذِيهِ فَإِنَّهُ بَقِيَّةُ اللهِ تَعَالَى فِي أَرْضِهِ** »[٢] .

فضل أُمّ الإمام الجواد عليه السلام سبيكة

قال النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله في فضلها : « **بِأَبِي ابْنُ خِيَرَةِ الْإِمَاءِ النُّوبِيَّةِ الطَّيِّبَةِ . . .** »[٣] .

وفي الخبر قال الإمام الكاظم عليه السلام ليزيد بن سليط : « **وإن قدرت أن تبلغها منّي السلام فافعل ذلك** »[٤] .

فضل أُمّ الإمام الهادي عليه السلام سمانة المغربيّة

روي عن أبي الحسن الهادي عليه السلام ، أنّه قال : « **أمّي عارفة بحقّي ، وهي من أهل**

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١ : ١٤ و ١٥ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ١ : ٢٠ ، الحديث ٢ .

(٣) كشف الغمّة : ٢ : ٣٥١ .

(٤) إعلام الورى : ٢ : ٥٠ .

الجنّة ، لا يقربها شيطان مارد ، ولا ينالها كيد جبّار عنيد ، وهي مكلوءة بعين الله التي لا تنام ، ولا تختلف عن أمّهات الصدّيقين والصالحين »(١)

فضل أُمّ الإمام العسكريّ عليه السلام حديثة

فقد روى الشيخ الصدوق رحمه الله عن أحمد بن إبراهيم ، قال : « دَخَلْتُ عَلىٰ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرِّضَا أُخْتِ أَبِي الْحَسَنِ صَاحِبِ الْعَسْكَرِ عليه السلام فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ ، فَكَلَّمْتُهَا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَسَأَلْتُهَا عَنْ دِينِهَا ، فَسَمَّتْ لِي مَنْ تَأْتَمُّ بِهِمْ .

ثُمَّ قَالَتْ : وَالْحُجَّةُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، فَسَمَّتْهُ .

فَقُلْتُ لَهَا : جَعَلَنِيَ اللهُ فِدَاكِ ، مُعَايَنَةً أَوْ خَبَراً ؟

فَقَالَتْ : خَبَراً عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام كَتَبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ .

فَقُلْتُ لَهَا : فَأَيْنَ الْوَلَدُ ؟

فَقَالَتْ : مَسْتُورٌ .

فَقُلْتُ : إِلَى مَنْ تَفْزَعُ الشِّيعَةُ ؟

فَقَالَتْ لِي : إِلَى الْجَدَّةِ أُمِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام .

فَقُلْتُ لَهَا : أَقْتَدِي بِمَنْ وَصِيَّتُهُ إِلَى امْرَأَةٍ ؟!

فَقَالَتْ : اقْتِدَاءً بِالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام ، فَإِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام أَوْصَى إِلىٰ أُخْتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ عَلِيٍّ فِي الظَّاهِرِ ، فَكَانَ مَا يَخْرُجُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ عِلْمٍ يُنْسَبُ إِلىٰ زَيْنَبَ سَتْراً عَلىٰ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام ... »(٢) .

---

(١) إثبات الوصيّة : ١٩٢ .

(٢) كمال الدين : ٢ : ٥٠٧ .

فضل أُمّ الإمام الحجّة عليه السلام نرجس

في كمال الدين[١] : قالت السيّدة نرجس : « فَرَأَيْتُ أَيْضاً بَعْدَ أَرْبَعِ لَيَالٍ كَأَنَّ سَيِّدَةَ النِّسَاءِ قَدْ زَارَتْنِي وَمَعَهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَأَلْفُ وَصِيفَةٍ مِنْ وَصَائِفِ الْجِنَانِ ، فَتَقُولُ لِي مَرْيَمُ : هَذِهِ سَيِّدَةُ النِّسَاءِ أُمُّ زَوْجِكِ أَبِي مُحَمَّدٍ عليه السلام ، فَأَتَعَلَّقُ بِهَا وَأَبْكِي وَأَشْكُو إِلَيْهَا امْتِنَاعَ أَبِي مُحَمَّدٍ مِنْ زِيَارَتِي ، فَقَالَتْ لِي سَيِّدَةُ النِّسَاءِ عليها السلام : **إِنَّ ابْنِي ـ أَبَا مُحَمَّدٍ ـ لَا يَزُورُكِ وَأَنْتِ مُشْرِكَةٌ بِاللهِ وَعَلىٰ مَذْهَبِ النَّصَارىٰ ، وَهَذِهِ أُخْتِي مَرْيَمُ تَبْرَأُ إِلَى اللهِ تَعَالىٰ مِنْ دِينِكِ ، فَإِنْ مِلْتِ إِلىٰ رِضَا اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرِضَا الْمَسِيحِ وَمَرْيَمَ عَنْكِ ، وَزِيَارَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ إِيَّاكِ ، فَتَقُولِي : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ أَبِي مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ .**

فَلَمَّا تَكَلَّمْتُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ ضَمَّتْنِي سَيِّدَةُ النِّسَاءِ إِلىٰ صَدْرِهَا ، فَطَيَّبَتْ لِي نَفْسِي ، وَقَالَتِ : **الْآنَ تَوَقَّعِي زِيَارَةَ أَبِي مُحَمَّدٍ إِيَّاكِ ، فَإِنِّي مُنْفِذَتُهُ إِلَيْكِ** ، فَانْتَبَهْتُ وَأَنَا أَقُولُ : وَا شَوْقَاهْ إِلَى لِقَاءِ أَبِي مُحَمَّدٍ » .

وجاء الدعاء بعد الذي يقال بعد زيارتها :

« **اللَّهُمَّ إِيَّاكَ اعْتَمَدْتُ ، وَلِرِضَاكَ طَلَبْتُ ، وَبِأَوْلِيَائِكَ إِلَيْكَ تَوَسَّلْتُ ، وَعَلىٰ غُفْرَانِكَ وَحِلْمِكَ اتَّكَلْتُ ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ ، وَبِقَبْرِ أُمِّ وَلِيِّكَ لُذْتُ ، فَصَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَانْفَعْنِي بِزِيَارَتِهَا ، وَثَبِّتْنِي عَلىٰ مَحَبَّتِهَا ، وَلَا تَحْرِمْنِي شَفَاعَتَهَا وَشَفَاعَةَ وَلَدِهَا ، وَارْزُقْنِي مُرَافَقَتَهَا ، وَاحْشُرْنِي مَعَهَا وَمَعَ وَلَدِهَا كَمَا وَفَّقْتَنِي لِزِيَارَةِ وُلْدِهَا وَزِيَارَتِهَا .**

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِالْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ ، وَأَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِالْحُجَجِ الْمَيَامِينِ مِنْ آلِ طه وَيس ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ الطَّيِّبِينَ ، وَأَنْ تَجْعَلَنِي مِنَ الْمُطْمَئِنِّينَ الْفَائِزِينَ الْفَرِحِينَ الْمُسْتَبْشِرِينَ ، الَّذِينَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ قَبِلْتَ

---

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٢: ٤١٤.

سَعْيَهُ، وَيَسَّرْتَ أَمْرَهُ، وَكَشَفْتَ ضُرَّهُ، وَآمَنْتَ خَوْفَهُ.

اللَّهُمَّ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَعَجِّلْ لَهُمْ بِانْتِقَامِكَ، وَلَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِي إِيَّاهَا، وَارْزُقْنِي الْعَوْدَ إِلَيْهَا أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِي، وَإِذَا تَوَفَّيْتَنِي فَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَتِهَا، وَأَدْخِلْنِي فِي شَفَاعَةِ وَلَدِهَا وَشَفَاعَتِهَا، وَاغْفِرْ لِي وَلِوالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ، وَآتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنا بِرَحْمَتِكَ عَذابَ النَّارِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا سَادَاتِي وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ»[1].

فبعد كلّ هذا من الخطأ احتمال عدم إسلام واحدة منهنّ فهذا بعيد جدّاً، وفيه إهمال للروايات الكثيرة والقرائن المتعدّدة التي تفيد الجزم بأنّهنّ لسن مسلمات فحسب، وإنّما في أعلى مراتب الإيمان والقرب الإلهيّ، ولسن كوافر لينطبق عليهنّ قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِن مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِن مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ**﴾[2]، ونحوها من الآيات.

كما أنّهنّ لسن من الضالّات عن الحقّ، المنحرفات في مسألة النبوّة والإمامة، ومن قال ذلك فقد خالف الحقّ وجانب الصواب، ومن شكّك في ذلك فقد شكّك في واضحات لا تقبل التشكيك، غير أنّ هذا الزمن هو زمن المجازفات الفكريّة باسم التحديد والتنوير، ومحاولات الالتصاق بالعلماء المجدّدين بحقّ دون مضمون ومحتوى.

وأمّا مسألة التعايش وربطها بوجود زوجة يهوديّة أو مسيحيّة في وسط الأُسرة

---

(١) بحار الأنوار: ٩٩: ٧١.

(٢) البقرة ٢: ٢٢١.

الإسلاميّة ، فما ينبغي أن يقال فيها هو : أنّ إقرار الإسلام للزواج من الكافرة في بعض الموارد ضمن شروط خاصّة حقّ ، ولسنا بحاجة في تبريره إلى التشكيك في إسلام أُمّهات بعض المعصومين عليهم السلام ، فالنصوص تنصّ على شرعيّة زواج المسلم من الكتابيّة ، ولكن هذا لا يعني أكثر من الجواز لمصلحة لاحظها المشرّع ، والنصوص الكثيرة تدلّ على أنّ الزوجة المؤمنة خير من غيرها .

ففي رواية قال رسول الله : « **تنكح المرأة على أربع خلال : على مالها ، وعلى دينها ، وعلى جمالها ، وعلى حسبها ونسبها ، فعليك بذات الدين** »(١) .

وقال : « **لا تزوّجوا النساء لحسنهنّ ، فعسى حسنهنّ أن يرديهنّ ، ولا تزوّجوهن لأموالهنّ ، فعسى أموالهنّ أن تطغيهنّ ، ولكن تزوّجوهنّ على الدين** »(٢) .

وقال الإمام الصادق عليه السلام : « **مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَا يَتَزَوَّجُهَا إِلّا لِجَمَالِهَا لَمْ يَرَ فِيهَا مَا يُحِبُّ ، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَا يَتَزَوَّجُهَا إِلّا لَهُ وَكَلَهُ اللهُ إِلَيْهِ ، فَعَلَيْكُمْ بِذَاتِ الدِّينِ** »(٣) .

وعن الإمام الصادق عليه السلام أيضاً ، قال : « **إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِجَمَالِهَا أَوْ لِمَالِهَا وُكِلَ إِلىٰ ذَلِكَ ، وَإِذَا تَزَوَّجَهَا لِدِينِهَا رَزَقَهُ اللهُ الْمَالَ وَالْجَمَالَ** »(٤) .

كما أنّ الجواز في خصوص الكتابيّة لا يدلّ على قبول التعايش المطلق تحت مظلّة الإسلام بإباحة الزواج من أيّ شخص مهما كان دينه ، فالمسلمة لا يجوز أن تتزوّج كافراً مطلقاً ، كما لا يجوز للمسلم أن يتزوّج غير الكتابيّة .

قال السيّد الخوئيّ قدس سره : «فلا يجوز للمسلم أن ينكح غير الكتابيّة إجماعاً لا دواماً

---

(١) كنز العمّال : ١٦ : ٣٠٣ ، الرقم ٤٤٦٠٢ .

(٢) كنز العمّال : ١٦ : ٢٩٢ ، الرقم ٤٤٥٣٧ .

(٣) وسائل الشيعة : ٢٠ : ٥٠ ، الباب ١٤ من أبواب مقدّمات النكاح وآدابه ، الحديث ٤ .

(٤) وسائل الشيعة : ٢٠ : ٤٩ ، الباب ١٤ من أبواب مقدّمات النكاح وآدابه ، الحديث ١ .

ولا انقطاعاً، وفي الكتابيّة قولان، أظهرهما الجواز في المنقطع، بل في الدائم أيضاً، وإن كان الاحتياط لا ينبغي تركه، وفي عموم الحكم للمجوسيّة وإن كانت من الكتابيّة إشكال»[١].

وقال السيّد السيستانيّ (حفظه الله): «لا يجوز للمسلمة أن تتزوّج الكافر دواماً أو متعة، سواء أكان أصليّاً كتابيّاً كان أو غيره، أم كان مرتدّاً عن فطرة كان أو عن ملّة، وكذا لا يجوز للمسلم أن يتزوّج غير الكتابيّة من أصناف الكفّار ولا المرتدّة عن فطرة كانت أو ملّة، وأمّا النصرانيّة واليهوديّة فالأظهر جواز التزوّج بها متعة، والأحوط لزوماً ترك نكاحها دواماً»[٢].

ولا شكّ في أنّ هذا ـ مع عدم إقرار بعض الأديان، وقتل المرتدّ، وجملة من التشريعات ـ يشكّل ضربة قاصمة لظهور بعض المسلمين المتأثّرين بليبراليّة الغرب أو ثقافة الحداثيّين، والذي يحاولون إظهار الإسلام في لباس يراه الغربيّون ورديّاً مفصّلاً على مقاس توجّهاتهم، لإقناعهم بأنّ الإسلام كما يحبّون دين عدم التمييز والتصنيف، والإسلام في الحقيقة كما يحبّ الله تعالى لا كما يحب عقل الغرب المحدود والمكبّل بنزعات الهوى، وفيه نُظم ربّانيّة تحدّد بدقّة من نتعايش معه وحدود التعايش، فالخُلق الإسلاميّ محدّد من لدن عليم خبير حكيم، وهو ليس على نسق واحد مع جميع المخالفين في الدين، فهنالك من أُمرنا ببرّه، وهناك من أمرنا بمقاطعته، بل وقتاله وقتله، وينبغي أن تكون نظرتنا لمعالما لدين نظرة شموليّة لا نظرة تجزيئيّة، فبهذه النظرة ندرك أبعاد خلفيّات التشريعات الإسلاميّة على مستوى العلّة أو الحكمة أو على مستوى دفع الشبهة باحتمال وجود حكمة خاصّة وراء مواقف الإسلام الشديدة في بعض الموارد.

---

(١) منهاج الصالحين للسيّد الخوئيّ: ٢: ٢٧٠، المسألة ١٢٨٧.

(٢) منهاج الصالحين للسيّد السيستاني: ٣: ٦٧، المسألة ٢٠٥.

نحن نريد تشريعات الإسلام الثابتة بالطرق الشرعيّة ، كما هي من دون حاجة إلى تأييد الغرب أو الشرق لها ، فنحن عبيد الله تعالى لا عبيد شهوات وميولات الناس وطبعاً لا أقصد بهذا الردّ على شخص بعينه ، وإنّما استثمار المقام للتنبيه على خلل منهجيّ عند بعض مدّعي الثقافة في هذا العصر .

الإمامة فوق الشبهات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على محمّد، وآله الطاهرين

وبعد: فقد انتشر تسجيل فيه يستعرض بعض المخالفين جملة من الشبهات حول عقيدة الشيعة (أنار الله برهانهم) الإماميّة، والشبهات التي ذكرها هي:

الشبهات المثارة:

الشبهة الأولى:

أنّ الله لم يقل في القرآن أنّه مع أحد من الخلق إلّا مع ثلاثة من الأنبياء وأبي بكر.

قال تعالى: ﴿**وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي * اذْهَبْ أَنتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي * اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ * فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ * قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَن يَطْغَىٰ * قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ**﴾[1].

وقال تعالى: ﴿**إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**﴾[2].

ومعنى (مع) أنّ الله حافظ لهما، والله تعالى لم يخبرنا هذا الخبر إلّا لبيان أنّ

---

(١) طه ٢٠: ٤١ـ ٤٦.

(٢) التوبة ٩: ٤٠.

من يعادي أبا بكر فهو عدوّ لله ، وإذا كان الله مع أبي بكر فكيف ينقلب على وصيّة الغدير !

الشبهة الثانية: النبيّ ليس بدعاً من الأنبياء والرسل ، وهم لم يورّثوا أبناءهم الحكم ، فكيف يجعل النبيّ ﷺ الحكم ، كحكم كسرى وفق وراثة الدم ؟

الشبهة الثالثة: الغدير منطقة على طريق المدينة وليست مفترق طرق ، ولم يكن مع النبيّ ١٢٠ ألفاً ، وهذا العدد كان في مكّة مع النبيّ ، فلماذا أهمل الرسول تبليغ البيعة ولم يذكره في مكّة لأهل اليمن ومكّة والطائف وأخّره إلى طريق مكّة حيث لا يوجد معه إلّا أصحابه ؟ ثمّ كيف يجمع المنقلبين فقط ويبلّغهم دون سواهم ؟ لهذا نحن نقول : عليّ حصلت خصومة بينه وبين بعض الصحابة في واقعة غنائم اليمن ، ولمّا شكوا إلى رسول الله أخّر ﷺ الفصل في الخصومة إلى أن ينفرد بأصحابه ويتفرّق أهل اليمن والطائف ؛ لأنّ هذا أمر لا يخصّهم ، فالغدير واقعة ترتبط بقضيّة خاصّة .

الشبهة الرابعة: إنّ رسول الله قال : « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** » ، ثمّ بيّن المراد من المولى باستخدام الكلمة وضدّها فقال : « **وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ** » وقال : « **اللّٰهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ** » ، فالمراد من مولاه مقابل المعاداة وهي المحبّة ، والمحبّة مستفادة ومشتقّة من المولى .

قال تعالى : ﴿ **إِن تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاَهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلاَئِكَةُ بَعْدَ ذٰلِكَ ظَهِيرٌ** ﴾[١] ، والله ليس خليفة وإنّما ناصر .

الشبهة الخامسة: يستدلّ الشيعة على الإمامة بحديث المنزلة « **يَا عَلِيُّ ، أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ** » مع أنّ من كان خليفة لموسى يوشع بن نون وليس

---

(١) التحريم ٦٦: ٤.

هارون ؛ لأنّه توفّي قبل موسى بالاتّفاق ، فهذا دليل على أنّ الرسول لا يريد استخلافه بعد الموت وإلّا لقال : أنت منّي بمنزلة يوشع لا هارون .

الشبهة السادسة : الشيعة يقولون : بأنّ النبيّ أوصى لعليّ والصحابة لم يستجيبوا ، فلماذا استجابوا لأبي بكر في وصيّته لعمر واستخلافه له ، ولم يستجيبوا لرسول الله ، فأيّ مصلحة لهم في طاعة أبي بكر دون رسول الله مع أنّهم بذلوا أنفسهم لرسول الله ؟

الشبهة السابعة : عليّ بعد بيعته قاتل لأجل الخلافة وقُتل بسببها ، فلماذا لم يقاتل بعد ارتحال الرسول مباشرة مع أنّ الرسول جعل له الخلافة ؟

مناقشة الشبهات :

هذه الشبهات تحتاج إلى بسط حديث وتفصيل جواب ، غير أنّ الوقت لا يسع لذلك ، لهذا سوف أكتفي بتعليقات سريعة على كلّ شبهة إلى أن ييسّر الله الأمور للوقوف عليها مفصّلاً :

معنى ﴿إِنَّ اللهَ مَعَنَا﴾

أمّا الشبهة الأولى : فقد قال فيها المشكل : إنّ الله لم يقل في القرآن إنّه مع أحد من الخلق إلّا مع ثلاثة من الأنبياء وأبي بكر .

قال تعالى : ﴿**وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي * اذْهَبْ أَنتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي * اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ * فَقُولَا لَهُ قَوْلاً لَّيِّناً لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ * قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَن يَطْغَىٰ * قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ**﴾ .

وقال تعالى : ﴿**إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا**﴾ .

ومعنى (مع) أنّ الله حافظ لهما ، والله تعالى لم يخبرنا هذا الخبر إلّا لبيان أنّ مَن يعادي أبا بكر فهو عدوّ لله ، وإذا كان الله مع أبي بكر فكيف ينقلب على

وصيّة الغدير.

ويلاحظ عليها عدّة ملاحظات:

الأولى: هي أنّ كلمة ﴿**مَعَنَا**﴾ يحتمل فيها احتمالان:

١ ـ أن يكون المراد بها خصوص النبيّ صلى الله عليه وآله، وعبّر بالجمع تعظيماً له، كما في قوله تعالى: ﴿**إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ**﴾(١)، و ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ**﴾(٢)، و ﴿**إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ**﴾(٣)، و ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ**﴾(٤)، و ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً**﴾(٥)، و ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ**﴾(٦).

٢ ـ أن يكون المراد النبيّ صلى الله عليه وآله وصاحبه.

ومع وجود احتمالين تكون دلالة الرواية على كون الله مع صاحب النبيّ في الغار ظنّيّة، والظنّ ليس حجّة في أصول الدين والعقائد، ومنها الإمامة في مذهبنا، فكيف يحتجّ بذلك علينا؟

ففي الأصول الأصليّة: «الأصل الثامن: أنّه لا يجوز التعويل على الظنّ في الاعتقادات»(٧).

وقد بحث الشيخ الأنصاريّ رحمه الله ـ وهو شيخ علمائنا في أصول الفقه ـ مسألة (اعتبار الظنّ في أصول الدين)، وقال في استعراض الأقوال في هذ المسألة:

---

(١) البقرة ٢: ١١٩. الأحزاب ٣٣: ٤٥. فاطر ٤٠: ٢٣. الفتح ٣٨: ٨.

(٢) النساء ٤: ١٠٥. الزمر ٣٩: ٢.

(٣) النساء ٤: ١٦٣.

(٤) المائدة ٥: ٤٤.

(٥) يوسف ١٢: ٢.

(٦) الحجر ١٥: ١٠.

(٧) الأصول الأصليّة: ١١٨.

« والأقوال المستفادة من تتبّع كلمات العلماء في هذه المسألة ، من حيث وجوب مطلق المعرفة ، أو الحاصلة عن خصوص النظر ، وكفاية الظنّ مطلقاً ، أو في الجملة ، ستّة :

الأوّل : اعتبار العلم فيها من النظر والاستدلال ، وهو المعروف عن الأكثر ، وادّعى عليه العلّامة ـ في الباب الحادي عشر من مختصر المصباح ـ إجماع العلماء كافّة . وربّما يحكى دعوى الإجماع عن العضديّ ، لكن الموجود منه في مسألة عدم جواز التقليد في العقليّات من أصول الدين : دعوى إجماع الأمّة على وجوب معرفة الله .

الثاني : اعتبار العلم ولو من التقليد ، وهو المصرّح به في كلام بعض ، والمحكي عن آخرين .

ثمّ نقل وجود من يقول بكفاية الظنّ الحاصل من أخبار الآحاد ، فقال : وهو الظاهر ممّا حكاه العلّامة قدس سره في النهاية[١] عن الأخباريّين : من أنّهم لم يعوّلوا في أصول الدين وفروعه إلّا على أخبار الآحاد[٢] ، وحكاه الشيخ في عدّته في مسألة حجّيّة أخبار الآحاد عن بعض غفلة أصحاب الحديث[٣] .

والظاهر : أنّ مراده حملة الأحاديث ، الجامدون على ظواهرها ، المعرضون عمّا عداها من البراهين العقليّة المعارضة لتلك الظواهر .

ثمّ قال : إنّ مسائل أصول الدين ، وهي التي لا يطلب فيها أوّلاً وبالذات إلّا الاعتقاد باطناً والتديّن ظاهراً ، وإن ترتّب على وجوب ذلك بعض الآثار العمليّة ، على قسمين :

أحدهما : ما يجب على المكلّف الاعتقاد والتديّن به غير مشروط بحصول العلم

---

(١) نهاية الوصول (مخطوط) : ٢٩٦ .

(٢) الحدائق الناضرة : ٩ : ٣٥٧ .

(٣) عدّة الأصول : ١ : ١٣١ ، ٣٤٥ .

كالمعارف ، فيكون تحصيل العلم من مقدّمات الواجب المطلق ، فيجب .

الثاني : ما يجب الاعتقاد والتديّن به إذا اتّفق حصول العلم به ، كبعض تفاصيل المعارف .

أمّا الثاني ، فحيث كان المفروض عدم وجوب تحصيل المعرفة العلميّة كان الأقوى القول بعدم وجوب العمل فيه بالظنّ لو فرض حصوله ، ووجوب التوقّف فيه ، للأخبار الكثيرة الناهية عن القول بغير علم والآمرة بالتوقّف ، وأنّه : « **إِذَا جَاءَكُمْ مَا تَعْلَمُونَ فَقُولُوا بِهِ ، وَإِنْ جَاءَكُمْ مَا لَا تَعْلَمُونَ فَهَا** وَأَهْوىٰ بِيَدِهِ إِلىٰ فِيهِ »[١] .

ولا فرق في ذلك بين أن تكون الأمارة الواردة في تلك المسألة خبراً صحيحاً أو غيره .

قال شيخنا الشهيد الثاني في المقاصد العليّة ـ بعد ذكر أنّ المعرفة بتفاصيل البرزخ والمعاد غير لازم ـ : « وأمّا ما ورد عنه صلى الله عليه وآله في ذلك من طريق الآحاد فلا يجب التصديق به مطلقاً وإن كان طريقه صحيحاً ؛ لأنّ خبر الواحد ظنّيّ ، وقد اختلف في جواز العمل به في الأحكام الشرعيّة الظنّيّة ، فكيف بالأحكام الاعتقاديّة العلميّة »[٢] ، انتهى .

وظاهر الشيخ في العدّة : « أنّ عدم جواز التعويل في أصول الدين على أخبار الآحاد اتّفاقي إلّا عن بعض غفلة أصحاب الحديث »[٣] .

وظاهر المحكيّ في السرائر[٤] عن السيّد المرتضى[٥] عدم الخلاف فيه أصلاً ،

---

(١) الكافي : ١ : ٥٧ .

(٢) المقاصد العليّة : ٢٥ .

(٣) عدّة الأصول : ١ : ١٣١ .

(٤) السرائر : ١ : ٥٠ .

(٥) رسائل الشريف المرتضى : ١ : ٢١١ .

وهو مقتضى كلام كلّ من قال بعدم اعتبار أخبار الآحاد في أصول الفقه...

ثمّ إنّ الكلام إلى هنا في تمييز القسم الثاني ـ وهو ما لا يجب الاعتقاد به إلّا بعد حصول العلم به ـ عن القسم الأوّل، وهو ما يجب الاعتقاد به مطلقاً فيجب تحصيل مقدّماته، أعني الأسباب المحصّلة للاعتقاد، وقد عرفت: أنّ الأقوى عدم جواز العمل بغير العلم في القسم الثاني.

وأمّا القسم الأوّل الذي يجب فيه النظر لتحصيل الاعتقاد، فالكلام فيه يقع تارة بالنسبة إلى القادر على تحصيل العلم، وأخرى بالنسبة إلى العاجز...

الأوّل: في القادر... أمّا حكمه التكليفيّ فلا ينبغي التأمّل في عدم جواز اقتصاره على العمل بالظنّ، فمن ظنّ بنبوّة نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله، أو بإمامة أحد من الأئمّة صلوات الله عليهم، فلا يجوز له الاقتصار، فيجب عليه ـ مع التفطّن لهذه المسألة ـ زيادة النظر، ويجب على العلماء أمره بزيادة النظر ليحصل له العلم إن لم يخافوا عليه الوقوع في خلاف الحقّ؛ لأنّه حينئذٍ يدخل في قسم العاجز عن تحصيل العلم بالحقّ، فإنّ بقاءه على الظنّ بالحقّ أوْلى من رجوعه إلى الشكّ أو الظنّ بالباطل، فضلاً عن العلم به.

والدليل على ما ذكرنا: جميع الآيات والأخبار الدالّة على وجوب الإيمان والعلم والتفقّه والمعرفة والتصديق والإقرار والشهادة والتديّن، وعدم الرخصة في الجهل والشكّ ومتابعة الظنّ، وهي أكثر من أن تحصى.

ثمّ قال في غير المتمكّن من العلم: فإن لم يقرّ في الظاهر بما هو مناط الإسلام فالظاهر كفره. وإن أقرّ به مع العلم بأنّه شاكّ باطناً فالظاهر عدم إسلامه، بناء على أنّ الإقرار الظاهريّ مشروط باحتمال اعتقاده لما يقرّ به، وفي جريان حكم الكفر عليه حينئذٍ إشكال[1].

---

(١) فرائد الأصول: ١: ٥٦٢.

الثانية: إنّ الظاهر من الآية أنّ المراد من ﴿مَعَنَا﴾ كون الله مع النبيّ صلى الله عليه وآله، وهذا هو الاحتمال الأقرب؛ وذلك لأنّ الله تعالى تحدّث عن المنصور والمحفوظ والمؤيّد بضمير المفرد، وأخرج صاحب النبيّ من ذلك فقال: ﴿**فَأَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾، ومن الواضح أنّ هذه الآية تدلّ على أنّ السكينة والتأييد بالجنود ـ ومنها الملائكة والنصرة ـ كانت لواحد ولم تكن لاثنين، وهذا شاهد على أنّ الله كان مع واحد لا مع الاثنين؛ إذ لو كان مع الاثنين لكان لهذه المعيّة أثر بلحاظهما معاً في السكينة والتأييد والنصرة.

الثالثة: هي أنّ الله تعالى لم يكن في القرآن مع أربعة فقط كما ادّعى صاحب الشبهة، بل كان مع عدد لا يحصى من الناس قال تعالى:

١ ـ ﴿**إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**﴾(١).

٢ ـ ﴿**إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُم مُحْسِنُونَ**﴾(٢).

٣ ـ ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّماوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾(٣).

٤ ـ ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّماءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾(٤).

---

(١) البقرة ٢: ١٥٣. الأنفال ٨: ٤٦.

(٢) النحل ١٦: ١٢٨.

(٣) المجادلة ٥٨: ٧.

(٤) الحديد ٥٧: ٤.

وحيث إنّ الله قد يكون مع المحسن وغيره ، والمعيّة تختلف باختلاف حال الشخص ، فلو قيل : الله مع النبيّ وأصحابه في مقام الحفظ ، فمعيّة كلّ شخص بحسبه ، فمع النبيّ والصالحين معيّة تأييد وحفظ ، للعلم بأنّ الرسول صلى الله عليه وآله والصالح من أصحابه من المؤيّدين ، ومع غيرهم معيّة حفظ فقط ، ولكي نعرف حال المعيّة لا بدّ من معرفة حال الشخص ، من خارج الدليل الذي يدلّ على أنّ الله مع النبيّ وأصحابه في مقام بيان الحفظ وعدم وصول الخطر .

فالآية لو كان المقصود بكلمة ﴿مَعَنَا﴾ فيها النبيّ وصاحبه لا تدلّ على فضل ، وإنّما تدلّ على الحفظ ، ومن المعلوم أنّ الله حافظ للمسلمين وغيرهم ، فهل حفظ الصهاينة من عند أنفسهم بدون حفظ الله ؟ وهل إطالة عمر الشيطان من ذاته لا بمشيئة الله تعالى ؟

والحاصل الآية غاية ما تدلّ عليه ـ كما اعترف المشكل ـ أنّ الله تعالى حافظ النبيّ وصاحبه ، ودافع عنهما خطر من يتعقّبهما ، وكيف يستفاد من الحفظ أنّ مَن عادى من حفظه الله فهو معادٍ لله ، فالله تعالى حافظ جميع الخلق طرّاً ؛ إذ كلّ شيء بقدرته محفوظ ، فهل معاداة جميع الخلق معاداة لله !

هل الوصيّة الوراثيّة تجعل النبيّ بدعاً من الرسل ؟

وأمّا الشبهة الثانية ، فقد قال فيها المشكل : النبيّ ليس بدعاً من الأنبياء والرسل ، ولم يورّثوا أبناءهم الحكم ، فكيف يجعل النبيّ صلى الله عليه وآله الحكم كحكم كسرى وفق وراثة الدم ؟

ويلاحظ عليه عدّة ملاحظات :

أوّلاً : أنّه ادّعى أنّ جميع الرسل لم يورّثوا الحكم أبناءهم من بعدهم ، وهو مطالب بذكر دليل قطعيّ على ذلك في كلّ رسول رسول ، وإلّا سنعتبره كاذباً ، أو من الذين يرسلون الكلام على عواهنه دون دليل وبرهان .

وثانياً: نفى المشكل وراثة أحد من الرسل والأنبياء ـ حسب سؤال السائل ـ لأبيه في الحكم، فهل هو الصادق في هذا أم الله تعالى إذ يقول: ﴿**وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْماً وَقَالَا الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ * وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ**﴾(١).

ويقول تعالى مبيّناً لاصطفاء سلالة خاصّة ينحدر فيها الأبناء من الآباء: ﴿**إِنَّ اللهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾(٢)، فما المحذور فيما إذا كان من هذه الذرّيّة آل رسول الله صلى الله عليه وآله وقد خصّهم الله بالإمامة من بعده، وميّزهم بالعلم والعصمة، فهل يخالف الرسول أمر ربّه، والله يقول: ﴿**قُلْ مَا كُنتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ**﴾(٣).

ثالثاً: لو لم يورّث نبيّ أو رسول الحكم لولده وورّث نبيّنا الإمامة في الأعقاب، فلا يلزم أن يكون بدعاً من الرسل؛ وذلك لأنّه ليس من اللازم أن تكون جميع الأحكام التي جاء بها النبيّ صلى الله عليه وآله مطابقة لجميع الأحكام الموجودة عند الرسل السابقين، كيف! والشريعة الخاتمة مهيمنة وناسخة لما سبق، يقول تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلٰكِن لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ**

---

(١) النمل ٢٧: ١٥ و ١٦.

(٢) آل عمران ٣: ٣٣ و ٣٤.

(٣) الأحقاف ٤٦: ٩.

﴿إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾[١].

وقال الشيخ ابن عثيمين: «الكتب السابقة منسوخة بالقرآن الكريم لقول الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾، فكلمة ﴿وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾ تقتضي أنّ القرآن الكريم حاكم على جميع الكتب السابقة، وأنّ السلطة له فهو ناسخ لجميع ما سبقه من الكتب، وأمّا قراءة الكتب السابقة فإن كان للاهتداء بها والاسترشاد فهو حرام ولا يجوز؛ لأنّ ذلك طعن في القرآن والسنّة حيث يعتقد هذا المسترشد أنّها ـ أي الكتب السابقة ـ أكمل ممّا في القرآن والسنّة، وإن كان للاطّلاع عليها ليعرف ما فيها من حقّ، فيردّ به على من خالفوا الإسلام، فهذا لا بأس به، وقد يكون واجباً؛ لأنّ معرفة الداء هي التي يمكن بها تشخيص المرض ومحاولة شفائه، أمّا من ليس عالماً ولا يريد أن يطّلع ليردّ فهذا لا يطالعها، إذن فأقسام الناس فيها ثلاثة، من طالعها للاسترشاد بها فهذا حرام ولا يجوز؛ لأنّه طعن في كتاب الله وسنّة رسول الله ، ومن طالعها ليعرف ما فيها من حقّ فيردّ به على من تمسّكوا بها وتركوا الإسلام فهذا جائز، بل قد يكون واجباً، ومن طالعها لمجرّد المطالعة فقط لا ليهتدي بها ولا ليردّ بها فهذا جائز، لكن الأوْلى التباعد عن ذلك لئلّا يخادعه الشيطان بها»[٢].

فإذا جاز مخالفة النبيّ للرسل السابقين في الأحكام ولم يكن بدعاً من الرسل في ذلك جاز في كيفيّة انتقال الإمامة، فالجواب هو الجواب.

---

(١) المائدة ٥: ٤٨.

(٢) *http://ar.islamway.net/fatwa/40823/%D9%86%D8%B3%D8%AE-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%AA%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%85%D8%A7%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%AF%D9%8A%D9%85%D9%A9%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B1%D8%A2%D9%86*

والغريب أن المشكل كان يمنع أن يكون رسول الله ﷺ قد عهد إلى أحد من بعده ؛ لأنّه ليس بدعاً من الرسل ، ولست أدري هل التولية قبيحة أو حسنة ؟

فإن كانت قبيحة ، فلماذا قام أبو بكر بمخالفة سبيل الأنبياء وولّى من بعده عمر ؟ وإن كانت حسنة ، فلماذا يمنع رسول الله ﷺ ؟

ورابعاً : يظهر أنّ المشكل لا يعرف رأي علمائه في كيفيّة انعقاد الإمامة لرجل من الأمّة ، فقد أجمعوا على أنّ الإمامة تثبت لو نصّ رسول الله ﷺ ولم يقولوا يلزم أن يكون بدعاً من الرسل .

قال الآمديّ في الإمامة : « وقد اتّفق المسلمون على أنّ ذلك لا يخرج عن التنصيص والاختيار والدعوة إلى الله تعالى ممّن هو أهل للإمامة ، مع اتّفاقهم على أنّه لو وجد التنصيص من الرسول عليه السلام على شخص أو من الإمام ثبت كون المنصوص عليه إماماً ، ثمّ اختلفوا بعد ذلك . فذهبت الإماميّة وأكثر طوائف الشيعة إلى أنّه لا طريق غير التنصيص من الرسول أو الإمام . وذهبت الأشاعرة والمعتزلة وجميع أهل السنّة والجماعة والسليمانيّة والبتريّة من الزيديّة إلى أنّ الاختيار أيضاً طريق في إثبات كون الإمام إماماً »[١] .

قال الإيجيّ : « المقصد الثالث : فيما تثبت به الإمامة ، وأنّها تثبت بالنصّ من الرسول ومن الإمام السابق بالإجماع ، وتثبت ببيعة أهل الحلّ والعقد خلافاً للشيعة ، لنا ثبوت إمامة أبي بكر بالبيعة »[٢] .

حديث الغدير :

وأمّا الشبهة الثالثة ، فقد قال فيها المشكل : الغدير منطقة على طريق المدينة

---

(١) صفحة ٨٧.

(٢) شرح المواقف : ٨ : ٣٥١.

وليست مفترق طرق ، ولم يكن مع النبيّ ١٢٠ ألفاً ، وهذا العدد كان في مكّة مع النبيّ ، فلماذا أهمل الرسول تبليغ البيعة ولم يذكره في مكّة لأهل اليمن ومكّة والطائف وأخّره إلى طريق مكّة حيث لا يوجد معه إلّا أصحابه ؟ ثمّ كيف يجمع المنقلبين فقط ويبلّغهم دون سواهم ، لهذا نحن نقول : عليّ حصلت خصومة بينه وبين بعض الصحابة في واقعة غنائم اليمن ، ولمّا شكوا إلى رسول الله أخّر الفصل في الخصومة إلى أن ينفرد بأصحابه ويتفرّق أهل اليمن والطائف ؛ لأنّ هذا أمر لا يخصّهم ، فالغدير واقعة ترتبط بقضيّة خاصّة .

ويلاحظ عليه عدّة ملاحظات :

الأولى : عدم ذكر النبيّ صلى الله عليه وآله خلافة أهل البيت عليهم السلام في مكّة ممنوع ، فقد بيّن ذلك ، وتدلّ عليه روايات منها ما رواه الترمذيّ عن جابر ، قال : « رأيت رسول الله في حجّته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء يخطب ، فسمعته يقول : يا أيُّها الناس ، إنّي قد تركت فيكم ، ما إن أخذتم به لن تضلّوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي » .

قال الترمذيّ : وفي الباب عن أبي سعيد وزيد بن أرقم وحذيفة بن أسيد[1] .

ومثل هذه الروايات الواردة في كتب القوم مع مخالفتها لعقيدتهم تفيد القطع بالصدور ؛ إذ من المستبعد أن يضع القوم ما يخالف مصلحتهم .

الثانية : تأخير النبيّ صلى الله عليه وآله بيان النصّ ضمن احتفال خاصّ بالإمامة فِعْلٌ لا يعلم وجهه إلّا منه ، فلعلّه ليبتعد عن ضجّة الطلقاء ومعارضة العتقاء ، وبعد لم تجفّ دماء صناديدهم من سيف أمير المؤمنين عليه السلام وبني هاشم ، ولعلّه لابتلاء الأمّة وامتحانها ، ولعلّه لسبب آخر ، وليس المهمّ معرفة الوجه بعد ورود النصّ بطريق متواتر .

إنّ صاحب الشبهة هذه يعتقد بإمكانيّة رؤية الله تعالى ، فالله عنده قد يلتقطه

---

(١) سنن الترمذي : ٥ : ٣٢٨ ، رقم ٣٨٧٤ .

البصر، فهل له أن يجيب عن سبب ترك الله ـ تعالى عمّا يصفون، وما قدروا الله حقّ قدره ـ النزول أمّا البشر وإظهار ذاتهم مع أنّ هذا أقرب إلى هدايتهم، وهو يريد أن يعرّفه جميع أهل الأرض ـ وأكثرهم به وبدينه جاهلون ـ إذا أجاب عن ذلك أجبنا عن سبب تأخير النبيّ البيان إلى غدير خم.

وأمّا عدد من كان مع النبيّ صلى الله عليه وآله فهو ليس مهمّاً بعد تواتر الواقعة، على أنّه ليس من المستبعد أن يكون العدد ١٢٠ ألفاً، فالإسلام بلغ جميع أطراف الجزيرة، وهذا الحجّ فريد من جهة تميّزه برسول الله صلى الله عليه وآله، ومن المحتمل أن يكون الرسول تحدّث عن قرب ارتحاله، وتابعه المسلمون للتزوّد منه، والجزم بعدم تحقّق ذلك رجم بالغيب لا يلتفت إليه.

الثالثة: خلط المشكل بين قضيّة غدير خم وقضيّة بريدة ومن معه من الذين خاصموا أمير المؤمنين) في قضّية سريّة اليمن، وهذا الخلط قديم عند القوم، فقد حاول بعض كُتّاب العامّة حرف حديث الغدير عن دلالته الواضحة على ولاية وخلافة أمير المؤمنين عليه السلام، فذكر أنّ سبب قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهذه العبارة «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» رفع ما وقع في نفوس بعض الناس اتّجاه عليّ عليه السلام، ولعلّ منشأ هذه الشبهة ما رواه الحاكم النيسابوريّ في المستدرك على الصحيحين عن بريدة الأسلميّ، قال: «غَزَوْتُ مَعَ عَلِيٍّ الْيَمَنَ فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَفْوَةً، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله تَنَقَّصْتُهُ، فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله يَتَغَيَّرُ فَقَالَ: **يَا بُرَيْدَةُ، أَ لَسْتُ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟** قُلْتُ: بَلىٰ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ صلى الله عليه وآله: **فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**»، وذكر الحديث[١].

ثمّ قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه[٢].

---

(١) بحار الأنوار: ٣٧: ١٨٧.

(٢) راجع المستدرك: ٣: ١١٩.

قال ابن كثير: «إنّ عليّاً رضي الله عنه لمّا كثر فيه القيل والقال من ذلك الجيش بسبب منعه استعمال إبل الصدقة، واسترجاعه منهم الحلل التي أطلقها لهم نائبه إيّاهم، وعليّ معذور فيما فعل، لكن اشتهر الكلام فيه في الحجيج، فلذلك ـ والله أعلم ـ لمّا رجع رسول الله من حجّته، وتفرّغ من مناسكه، ورجع إلى المدينة مرّ بغدير خم قام في الناس خطيباً، فبرّأ ساحة عليّ، ورفع من قدره، ونبّه على فضله ليزيل ما وقر في قلوب كثير من الناس»[1].

إذن هذا هو الأمر الذي سبب الحديث، هم تكلّموا في عليّ، ولذلك النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أخّر الكلام إلى أن رجع إلى المدينة ولم يتكلّم وهو في مكّة في حجّة الوداع، أو يوم عرفة، وإنّما أجّل الأمر إلى أن رجع، لماذا؟ لأنّ هذا أمر خاصّ بأهل المدينة لأنّ الذين تكلّموا في عليّ رضي الله عنه من أهل المدينة وهم الذين كانوا مع عليّ في الغزو[2].

أقول: ويلاحظ عليه:

أوّلاً: عدم ورود قصّة هذا الجيش في جميع روايات حديث الغدير، وقول رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث بريدة: «**يَا بُرَيْدَةُ، أَ لَسْتُ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟** قُلْتُ: بَلىٰ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ صلى الله عليه وآله: **فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» لا يعني اتّحاد الواقعتين؛ إذ بالإمكان تكرّر ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله في غدير خم وفي غيره، وهو الوقع فعلاً كما سوف يتّضح إن شاء الله.

وثانياً: أنّ هذه الرواية كان الخطاب فيها موجّهاً لبريدة فقط، فقد جاء فيها أنّ النبيّ قال: «**يَا بُرَيْدَةُ، أَ لَسْتُ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟**»، وروايات حديث الغدير تدلّ على أنّ الخطاب كان عامّاً موجّهاً لجميع المسلمين.

فقد أخرج الحاكم النيسابوريّ في المستدرك: «أخبرني محمّد بن عليّ الشيبانيّ

---

(١) البداية والنهاية: ٥: ١٢٣.

(٢) راجع كتاب حقبة من التاريخ: ١٨٢ ـ ١٨٤.

بالكوفة، حدّثنا أحمد بن حازم الغفاريّ، حدّثنا أبو نعيم، حدّثنا كامل أبو العلاء، قال: سمعت حبيب بن أبي ثابت يخبر عن يحيى بن جعدة، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتّى انتهينا إلى غدير خم، فأمر بدوح فكسح في يومٍ ما أتى علينا يوم كان أشدّ حرّاً منه، فحمد الله وأثنى عليه وقال: **يا أيّها الناس، إنّه لم يبعث نبيّ قطّ إلّا ما عاش نصف ما عاش الذي كان قبله، وإنّي أوشك أن أُدعى فأُجيب، وإنّي تارك فيكم ما لن تضلّوا بعده: كتاب الله عزّ وجلّ**، ثمّ قام فأخذ بيد عليّ رضي الله عنه فقال: **يا أيّها الناس، من أوْلى بكم من أنفسكم؟** قالوا: الله ورسوله أعلم، **ألست أوْلى بكم من أنفسكم؟** قالوا: بلى. قال: **مَن كنت مولاه فعليّ مولاه**».

قال الحاكم النيسابوريّ: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[١].

وقال الذهبيّ في **التلخيص**: صحيح[٢].

وروى الحافظ الهيثميّ في **مجمع الزوائد**[٣] من طريق البزّار، وقال: رجاله رجال الصحيح غير فطر، وهو ثقة.

وفي **١٠٧** رواه من طريق البزّار وعبدالله بن أحمد.

ورواه السيوطيّ في **جمع الجوامع**، كما في **كنز العمّال**[٤]: عن أبي إسحاق، عن عمرو ذي مرّ، وسعيد بن وهب، وزيد بن يثيع نقلاً عن الحفّاظ: البزّار، وابن جرير، والخلعيّ في الخليعيّات، ثمّ قال: قال الهيثميّ: رجال إسناده ثقات.

ولفظهم: قالوا: سمعنا عليّاً يقول: نشدت الله رجلاً سمع رسول الله يقول

---

(١) المستدرك على الصحيحين: ٣: ٥٣٣.

(٢) تلخيص المستدرك: ٣: ١٠٩.

(٣) مجمع الزوائد: ٩: ١٠٥.

(٤) كنز العمّال: ٦: ٤٠٣.

يوم غدير خم ما قال لما قام ؟ فقام ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا أنّ رسول الله قال : ألست أوْلى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، فأخذ بيد عليّ وقال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللّهمّ والِ من والاه ، وعادِ من عاداه ، وأحبّ من أحبّه ، وأبغض من أبغضه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله »[١] .

وثالثاً : دلّت مجموعة من الروايات أنّ الذي احتجّوا من جيش اليمن على عليّ عليه السلام كان احتجاجهم في المدينة ، وليس في مكّة أو الطريق بين مكّة والمدينة . راجع سنن الترمذيّ[٢] ، ودلائل النبوّة[٣] .

ورابعاً : أنّ نفس رواية المستدرك تدلّ على أولويّة وخلافة أمير المؤمنين عليه السلام ، وورودها في هذه الواقعة لا يجعلها خاصّة به ؛ لأنّ خصوص المورد لا يخصّص عموم الوارد ، كما هو مقرّر عند المحقّقين .

وأمّا الشبهة الرابعة ، فقد قال فيها المشكل : إنّ رسول الله قال : من كنت مولاه ، ثمّ بيّن المراد من المولى باستخدام الكلمة وضدّها فقال : « **وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ** » ، وقال : « **وَالِ مَنْ وَالاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ** » ، فالمراد من مولاه مقابل المعاداة وهي المحبّة ، والمحبّة مستفادة ومشتقّة من المولى ، قال تعالى : ﴿ **إِن تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاَهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلاَئِكَةُ بَعْدَ ذٰلِكَ ظَهِيرٌ** ﴾ ، والله ليس خليفة وإنّما ناصر .

ويلاحظ عليه : أنّه لا إشكال ولا شبهة في دلالة حديث الغدير على إمامة أمير

---

(١) راجع المستدرك على الصحيحين : ٣ : ٦١٣ ، رقم ٦٢٧٢ .
وذكره الشيخ يوسف النبهانيّ في الشرف المؤبّد : ١١٣ من طريق ابن أبي شيبة ، عن زيد بن يثيع .

(٢) سنن الترمذي : ٥ : ٦٣٢ ، رقم ٣٧١٢ .

(٣) دلائل النبوّة : ٥ : ٣٩٨ و ٣٩٩ .

المؤمنين عليه السلام ، وأنّه الخليفة والأوْلى بأمور المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، وهذا ما تدلّ عليه كلمة (المولى) التي هي بمعنى الأوْلى[١] ، كما ذكر ابن البطريق الحلّيّ[٢] .

---

(١) كلمة (المولى) لا إشكال في استخدامها بمعنى (الأوْلى) كما في قوله تعالى : ﴿فَالْيَوْمَ لا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ الحديد ٥٧ : ١٥ ، فقد فسّر (المولى) في هذه الآية بـ(الأوْلى) ، راجع تفسير الخازن نقلاً عن الغدير : ١ : ٣٤١ .

وقد نقل الرازيّ في تفسيره كون (المولى) بمعنى (الأوْلى) عن الكلبيّ النسّابة ، وكذلك الفرّاء ، راجع معاني القرآن : ٣ : ١٣٤ . وأبو عبيدة معمر البصريّ والأخفش الأوسط ، راجع تفسير الرازي : ٨ : ٩٣ .

وقد فسّرها البخاريّ ـ أيضاً ـ كذلك ، راجع الصحيح : ٧ : ٢٤٠ .

وقال ابن كثير في تفسيره قوله تعالى : ﴿**هِيَ مَوْلاكُمْ**﴾ أي هي أوْلى لكم من كلّ منزل على كفركم وارتيابكم ، راجع تفسير ابن كثير : ٤ : ٣١١ .

وقال الواحديّ : ﴿**هِيَ مَوْلاكُمْ**﴾ أوْلى بكم ، راجع تفسير الواحدي : ٢ : ١٠٦٨ .

وقال البغويّ : ﴿**مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلاكُمْ**﴾ صاحبكم وأوْلى بكم لما أسلفتم من الذنوب ، راجع تفسير البغوي : ٤ : ٢٩٨ .

وحينئذٍ إمّا أن نقول : بأنّ (المولى) مشترك معنويّ ، ويستخدم في موارده المختلفة بعناية واحدة ، بمعنى أنّه إذا أطلق على الناصر ـ مثلاً ـ فيراد به (الأوْلى) بالنصرة ، وهكذا في سائر الموارد ، وإمّا أن يقال : بأنّها مشترك لفظيّ ، وحينئذٍ تكون هذه القرائن المتعدّدة التي ذكرناها تبعاً لعلمائنا المحقّقين معيّنة للمعنى المراد ، وهو استخدام (المولى) بمعنى (الأولى) .

والغريب أنّ الرازيّ أراد أن يفرّق بين المولى والأوْلى بأن الأوْلى لا يتعدّى بالباء بخلاف الثاني ، وهذا غريب غايته كيف وفي كلّ صفحة من كتب اللغة يذكر اللغويّون كلمات ذات معنى واحد تختلف في التعدية ، فيقال : زاره أي حلّ عليه ، ورآه أي : نظر إليه ، وأمثال ذلك .

(٢) راجع عمدة عيون صحيح الأخبار : ١١٤ و ١١٥ .

هذا مضافاً إلى القرائن المتعدّدة ، والتي تفيد أنّ الصحابة لم يفهموا من حديث الغدير إلّا معنىً واحداً خاصّاً بأمير المؤمنين عليه السلام ولا يشاركه فيه أحد من المسلمين ، وذلك المعنى هو الأولويّة ، ومن تلك القرائن :

القرينة الأولى : إيقاف المسلمين وهم بهذا العدد الكبير في حرّ الظهيرة ، والخطبة فيهم ، والأخذ بيد عليّ عليه السلام ، والنصّ عليه بالمولويّة بعد بيان عدّة من الأمور المهمّة جدّاً ، ككون الرسول راحلاً إلى ربّه ، والنصّ على التوحيد والنبوّة والمعاد ، والوصاية بضرورة التمسّك بالكتاب والعترة .

القرينة الثانية : تهنئة المسلمين عليّاً عليه السلام بذلك ، وبخبخة عمر بن الخطّاب له بقوله : « بخٍ بخٍ لك يا ابن أبي طالب ، أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة »(١) .

القرينة الثالثة : تمهيد الرسول صلى الله عليه وآله خطابه بقوله : « أولست أولى بالمؤمنين من أنفسهم » تذكيراً بقوله تعالى : ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ**﴾(٢) .

القرينة الرابعة : ما رواه أخطب الخطباء الخوارزميّ الحنفيّ في **المناقب**(٣) : من كون عليّ عليه السلام احتجّ يوم الشورى على أهلها ، فقال : « فأنشدكم بالله ، هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللّهمّ والِ من والاه ،

---

(١) راجع مسند أحمد : ٤ : ٢٨١ . البداية والنهاية : ٥ : ٢١٠ .

وفي رواية قال له : « بخٍ بخٍ لك يابن أبي طالب » ، راجع شواهد التنزيل : ١ : ١٥٧ و ١٥٨ .

وفي رواية أخرى : « هنيئاً لك يابن أبي طالب ، أصبحت وأمسيت مولى كلّ مؤمن ومؤمنة » ، راجع مسند أحمد : ٤ : ٢٨١ . الرياض النضرة : ٢ : ١٦٩ .

وروايات القوم على خلاف مصلحتهم فهي محفوفة بما يوجب القطع بصدقها .

(٢) الأحزاب ٣٣ : ٦ .

(٣) مناقب الخوارزمي : ٢١٧ .

وعادِ من عاداه ، وانصر من نصره ، ليبلغ الشاهد الغائب ، غيري ؟ قالوا : اللّهمّ لا » ، فلو كان معنى هذه العبارة عامّاً لا يختصّ بعليّ عليه السلام ـ كما يدّعي العامّة ـ لما كان معنى للاحتجاج بقول رسول الله صلى الله عليه وآله هذا لإثبات أحقّيّته بالخلافة .

القرينة الخامسة : احتجاج الصدّيقة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله على القوم بحديث الغدير .

قال شمس الدين أبو الخير الجزريّ الدمشقيّ المقري الشافعيّ في كتابه أسنى المطالب في مناقب عليّ بن أبي طالب عليه السلام : « وألطف طريق وقع لهذا الحديث ـ أي حديث الغدير ـ وأغربه ما حدّثنا به شيخنا خاتمة الحفّاظ أبوبكر محمّد بن عبدالله بن المحبّ المقدسيّ مشافهة ، أخبرتنا الشيخة أمّ محمّد زينب ابنة أحمد بن عبد الرحيم المقدسيّة ، عن أبي المظفّر محمّد بن فتيان بن المثنّى ، أخبرنا أبو موسى محمّد بن أبي بكر الحافظ ، أخبرنا إبن عمّة والدي القاضي أبوالقاسم عبد الواحد بن محمّد بن عبد الواحد المدنيّ بقراءتي عليه ، أخبرنا ظفر بن داعي العلويّ بأستراباد ، أخبرنا والدي وأبو أحمد ابن مطرف المطرفيّ ، قالا : حدّثنا أبوسعيد الإدريسيّ : إجازة فيما أخرجه في تاريخ أستراباد ، حدّثني محمّد بن محمّد بن الحسن أبوالعبّاس الرشيديّ من ولد هارون الرشيد بسمرقند ، وما كتبناه إلّا عنه ، حدّثنا أبوالحسن محمّد بن جعفر الحلوانيّ ، حدّثنا عليّ بن محمّد بن جعفر الأهوازيّ مولى الرشيد ، حدّثنا بكر بن أحمد القصريّ ، حدّثتنا فاطمة وزينب وأمّ كلثوم بنات موسى بن جعفر عليه السلام ، قلن : حدّثتنا فاطمة بنت جعفر بن محمّد الصادق ، حدّثتني فاطمة بنت محمّد بن عليّ ، حدّثتني فاطمة بنت عليّ بن الحسين ، حدّثتني فاطمة وسكينة ابنتا الحسين بن عليّ عن أمّ كلثوم بنت فاطمة بنت النبيّ ، عن فاطمة بنت رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم ورضي عنها) قالت : أنسيتم قول رسول الله يوم غدير خم : من كنت مولاه فعليّ مولاه ؟ وقوله : أنت منّي بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام ؟ وهكذا أخرجه الحافظ الكبير أبو موسى

المدينيّ في كتابه المسلسل بالأسماء ، وقال : هذا الحديث مسلسل من وجه ، وهو : أنّ كلّ واحدة من الفواطم تروي عن عمّة لها ، فهو رواية خمس بنات أخ كلّ واحدة منهنّ عن عمّتها .

أقول : لو كان الثابت بحديث الغدير معنىً عامّاً شاملاً لكلّ مسلم ، ولا يختصّ بعليّ عليه السلام لما كان هنالك معنى لاحتجاج الصدّيقة الكبرى عليها السلام .

القرينة السادسة : في رواية جاء رهط من الأنصار إلى عليّ عليه السلام في الرحبة فقالوا : السلام عليك يا مولانا . قال : كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب ؟ قالوا : سمعنا رسول اللّه صلى الله عليه وآله يوم خمّ يقول : من كنت مولاه فإنّ هذا مولاه .

قال الراوي : فلمّا مضوا تبعتهم فسألت : من هؤلاء ؟ قالوا : نفر من الأنصار ، منهم أبو أيّوب .

وفي رواية : فقال : مَن القوم ؟ قالوا : مواليك يا أمير المؤمنين[١] .

وقد ذكره الألبانيّ[٢] وعلّق عليه : « قلت : وهذا إسناد جيّد رجاله ثقات » .

أقول : وسؤال عليّ عليه السلام : كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب ؟ لا معنى له إلّا إذا قلنا : بأنّ (المولى) بمعنى الأوْلى أو السيّد المطاع .

قال سبط ابن الجوزيّ في كتابه تذكرة الخواص ـ وهو كبار علماء العامّة ـ : « فأمّا قوله : (من كنت مولاه) ، فقال علماء العربيّة لفظة (المولى) ترد على وجوه . . . إلى أن قال : . . . والتاسع السيّد المطاع ، وهو المولى المطلق . قال في الصحاح : كلّ من ولي أمر أحد فهو وليّه ، والعاشر : بمعنى الأوْلى ، قال الله تعالى : ﴿ **فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ** ﴾ ، أي أوْلى بكم ، وإذا ثبت هذا لم يجز حمل لفظة (المولى) في هذا الحديث

---

(١) راجع مسند أحمد : ٥ : ٤١٩ . البداية والنهاية : ٥ : ٢١٢ .

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة : ٤ : ٣٤٠ .

على مالك الرقّ ؛ لأنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مالكاً لرقّ عليّ حقيقة ، ولا على المولى المعتق لأنّه لم يكن معتقاً لعليّ ولا عليّ المعتق لأنّ علياً كان حرّاً ، ولا على الناصر لأنّه كان ينصر من ينصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، ويخذل من يخذله ، ولا على ابن العمّ ؛ لأنّه كان ابن عمّه ، ولا على الحليف ؛ لأنّ الحلف يكون بين الغرماء للتعاضد والتناصر ، وهذا المعنى موجود فيه ولا على المتولّي لضمان الجريرة لما قلنا : إنّه انتسخ ذلك ، ولا على الجار ؛ لأنّه يكون لغواً من الكلام ، وحوشي منصبه الكريم من ذلك ، ولا على السيّد المطاع ؛ لأنّه كان مطيعاً له ، يقيه بنفسه ، ويجاهد بين يديه ، والمراد من الحديث الطاعة المحضة المخصوصة ، فتعيّن الوجه العاشر ، وهو الأوْلى ، ومعناه من كنت أوْلى به من نفسه فعليّ أوْلى به ، وقد صرّح بهذا المعنى الحافظ أبو الفرج يحيى بن السعيد الأصبهانيّ في كتابه المسمّى : بمرج البحرين ، فإنّه روى هذا الحديث بإسناده إلى مشايخه وقال فيه : فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد عليّ فقال : من كنت وليّه وأوْلى به من نفسه فعليّ وليّه ، فعلم أنّ جميع المعاني راجعة إلى الوجه العاشر ، ودلّ عليه أيضاً قوله : ألست أوْلى بالمؤمنين من أنفسهم ، وهذا نصّ صريح في إثبات إمامته وقبول طاعته ، وكذا قوله صلى الله عليه وآله وسلم : وأدر الحقّ معه حيث دار ، وكيف دار ، فيه دليل على أنّه ما جرى خلاف بين عليّ وبين أحد من الصحابة إلّا والحقّ مع عليّ ، وهذا بإجماع الأمّة . ألا ترى أنّ العلماء إنّما استنبطوا أحكام البغاة من وقعة الجمل وصفّين »[1] ، انتهى محلّ الشاهد .

تخيّل أن يكون غرض النبيّ صلى الله عليه وآله من إيقاف المسلمين في هاجرة ، وتعريف الناس بأنّه على وشك أن يُقبض ، والتذكير بالآخرة ، وغير ذلك ، أن يبيّن أمراً واضحاً جليّاً لا يختلف فيه إلّا من سفه نفسه ، وهو لزوم محبّة عليّ عليه السلام الثابتة لكلّ مسلم أو هاشميّ ، إنّ هذا يستلزم سلب الحكمة والبلاغة من سيّد الخلق ، ومن أعطي جوامع

(١) راجع تذكرة الخواص : ٣٧ ـ ٣٩ .

الكلم ، ولهذا قال بعض المحقّقين : لو كان الحديث في مقام بيان المحبّة أو النصرة ، فهي في مقام بيان رتبة خاصّة من ذلك غير ثابتة حتّى لأقرب أقرباء النبيّ صلى الله عليه وآله ، وهذه الرتبة تستلزم إمامته وسيادته على من سواه .

وقد وقع خلط عند المشكل فقال : إنّ رسول الله قال : من كنت مولاه ، ثمّ بيّن المراد من المولى باستخدام الكلمة وضدّها فقال : « **وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ** » ، وقال : « **وَالِ مَنْ وَالاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ** » ، فالمراد من مولاه مقابل المعاداة وهي المحبّة ، والمحبّة مستفادة ومشتقّة من المولى ، قال تعالى : ﴿ **إِن تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلاَهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلاَئِكَةُ بَعْدَ ذٰلِكَ ظَهِيرٌ** ﴾ ، والله ليس خليفة وإنّما ناصر .

مع أنّ المدّعى ليس أنّ كلمة مولىً لا تأتي إلّا بمعنى خليفة ، وإنّما هو أنّ المولى بمعنى السيّد أو الأوْلى ، والله تعالى كذلك .

والنبيّ بعد أن بيّن أنّ عليّاً مولى ـ وهو إذا كان كذلك بالنسبة إلى جميع المسلمين فهم أتباع له ـ قال مرتّباً آثار لزوم الاتّباع : « **اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ** » ، والآثار هي لزوم نصرته وموالاته وحرمة معاداته ، وثبوت ذلك على جميع المسلمين بما فيهم من تقدّم عليه ، وقد أخطأ المشكل عندما اعتبر العداوة مقابلة للمحبّة ، مع أنّ المرء قد لا يحبّ شخصاً وفي نفس الوقت لا يبغضه ولا يعاديه .

وما وقع هو أنّ المسلمين خذلوا عليّاً بعد أن تخلّف عن بيعة أبي بكر ، قال ابن حجر : قوله : « وخالف عنّا عليّ والزبير ومن معهما » .

في رواية مالك ومعمر : « وأنّ عليّاً والزبير ومن كان معهما تخلّفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله ، وكذا في رواية سفيان ، لكن قال : « العبّاس » بدل « الزبير »[1] .

---

(١) فتح الباري : ١٢ : ١٥٦ .

حديث المنزلة:

وأمّا الشبهة الخامسة، فقد قال فيها المشكل: يستدلّ الشيعة على الإمامة بحديث المنزلة: «عليّ منّي بمنزلة هارون من موسى» مع أنّ من كان خليفة لموسى يوشع بن نون، وليس هارون لأنّه توفّي قبل موسى بالاتّفاق، فهذا دليل على أنّ الرسول لا يريد استخلافه بعد الموت وإلّا لقال: أنت منّي بمنزلة يوشع لا هارون.

ويلاحظ عليه: أنّ المشكل لم يفهم وجه استدلال الشيعة بالحديث الشريف، فالشيعة يرون أنّ النبوّة فعل لله تعالى وليست باختيار النبيّ صلى الله عليه وآله، والاستثناء دليل العموم، فاستثناء النبوّة يدلّ على أنّ كلّ ما ثبت لرسول الله صلى الله عليه وآله ثابت لعليّ عليه السلام إلّا ما علم عدم قصده كالنبوّة والأخوّة النسبيّة، ومن كان كذلك فهو:

١ ـ أعلم الأمّة.

٢ ـ أشجع الأمّة.

٣ ـ معصوم.

٤ ـ كرسول الله صلى الله عليه وآله يقوم بالأدوار التي بيّنها الله في قوله: ﴿**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلاَلٍ مُبِينٍ * وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾[1].

٥ ـ أنّه كرسول الله ينطبق عليه ما في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً * وَدَاعِياً إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً**﴾[2].

٦ ـ له جميع منازل هارون من موسى، وقد بيّن الله بعضها في قوله: ﴿**قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِن لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي ***

---

(١) الجمعة ٦٢: ٢ و ٣.

(٢) الأحزاب ٣٣: ٤٥ و ٤٦.

وَاجْعَل لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي * كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيراً * وَنَذْكُرَكَ كَثِيراً * إِنَّكَ كُنتَ بِنَا بَصِيراً * قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَامُوسَىٰ * وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ (١).

وإنّ من المنازل أنّ هارون لو قدّر أن يعيش لكان الخليفة ، وكذلك أمير المؤمنين عليه السلام لو قدّر أن يعيش لكان الخليفة ، وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فهو الخليفة بعده .

وأمّا قول المشكل : فهذا دليل على أنّ الرسول لا يريد استخلافه بعد الموت وإلّا لقال : أنت منّي بمنزلة يوشع لا هارون .

ففيه : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله ما كان يريد بيان أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خليفته فحسب ، وإنّما أراد أن يثبت له ما تقدّم بيانه مع الخلافة ، ولو ذكر يوشع لما كان بيانه تامّاً في ذلك ؛ إذ لن يعرف الناس ثبوت المنازل التي ذكرتها آية هارون لعليّ عليه السلام وغيرها من المنازل الثابة لرسول الله صلى الله عليه وآله .

مناقشة استبعاد عدم استجابة الصحابة :

وأمّا الشبهة السادسة ، فقد قال فيها المشكل : الشيعة يقولون : بأنّ النبيّ أوصى لعليّ والصحابة لم يستجيبوا ، فلماذا استجابوا لأبي بكر في وصيّته لعمر واستخلافه له ولم يستجيبوا لرسول الله ، فأيّ مصلحة لهم في طاعة أبي بكر دون رسول الله مع أنّهم بذلوا أنفسهم لرسول الله ؟

فيلاحظ عليه : أوّلاً : أنّه ليس من المستبعد مخالفة القوم للنبيّ صلى الله عليه وآله فقد خالفوه في حياته في موارد كثيرة غير خافية على المتتبّع ، منها :

١ ـ ما أورد البخاريّ من قصّة صلح الحديبية ومعارضة بعضهم لما وافق عليه

---

(١) طه ٢٠ : ٢٥ ـ ٣٧ .

رسول الله ﷺ، وشكّه فيه، حتّى قال له صراحة: ألست نبيّ الله حقّاً؟ إلى آخر القضيّة. قال البخاريّ: «فلمّا فرغ من قضيّة الكتاب قال رسول الله لأصحابه: قوموا فانحروا ثمّ احلقوا. قال: فوالله ما قام منهم رجلٌ، حتّى قال ذلك ثلاث مرّات فلم يقم منهم أحدٌ، فدخل على أمّ سلمة فذكر لها ما لقي من النّاس»[١].

وقد احتار القوم في توجيه ذلك واضطربوا حتّى قال قائلهم: قيل كأنّهم توقّفوا لاحتمال أن يكون الأمر بذلك للندب، أو لرجاء نزول الوحي بإبطال الصلح المذكور، أو تخصيصه بالإذن بدخولهم مكّة ذلك العام لإتمام نسكهم، وسوّغ لهم ذلك لأنّه كان زمان وقوع النسخ.

ويحتمل أن يكونوا ألهتهم صورة الحال فاستغرقوا في الفكر لما لحقهم من الذلّ عند أنفسهم من ظهور قوّتهما واقتدارهم في اعتقادهم على بلوغ غرضهم، وقضاء نسكهم بالقهر والغلبة، أو أخّروا الامتثال لاعتقادهم أنّ الأمر المطلق لا يقتضي الفور.

ويحتمل مجموع هذه الأمور لمجموعهم، كما سيأتي في كلام أمّ سلمة، وليس فيه حجّة لمن أثبت أنّ الأمر للفور، ولا لمن نفاه، ولا لمن قال: إنّ الأمر للوجوب لا للندب؛ لما يطرق القصّة من الاحتمال[٢].

أقول: ولست أدري أي ندب محتمل وقد «قال رسول الله لأصحابه: قوموا فانحروا، ثمّ احلقوا، قال: فوالله ما قام منهم رجل، حتّى قال ذلك ثلاث مرّات، فلمّا لم يقم منهم أحد»!

وهل يسوق رجاء الوحي لتخطئة النبيّ أو التخصيص معصية رسول الله ﷺ مع تكرار الأمر ثلاثاً؟

وإذا جاز أن تلهيهم هذه الصورة عن طاعة الله ورسوله، ورسول الله واقف بينهم

---

(١) صحيح البخاري: ٣: ١٨٢.

(٢) فتح الباري: ٥: ٤٠٩.

يكرّر الطلب ، فلماذا لا تلهيهم صورة مثلها بعد ارتحال رسول الله صلى الله عليه وآله عن طاعة عليّ عليه السلام إمامهم ؟

٢ ـ وفي البخاريّ : ٣٩١٠ حدّثنا عبدالعزيز بن عبدالله ، حدّثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : حدّثني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيّب وعلقمة بن وقّاص وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبيّ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ... قالت : فقام رسول الله من يومه فاستعذر من عبدالله بن أبيّ وهو على المنبر ، فقال : يا معشر المسلمين ، من يعذرني من رجل قد بلغني عنه أذاه في أهلي ، والله ما علمت على أهلي إلّا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلّا خيراً ، وما يدخل على أهلي إلّا معي ؟

قالت : فقام سعد بن معاذ أخو بني عبدالأشهل فقال : أنا يا رسول الله أعذرك ، فإن كان من الأوس ضربت عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك .

قالت : فقام رجل من الخزرج وكانت أمّ حسّان بنت عمّه من فخذه وهو سعد بن عبادة ، وهو سيّد الخزرج . قالت : وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحميّة ، فقال لسعد : كذبت لعمر الله لا تقتله ، ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل ، فقام أسيد بن حضير ، وهو ابن عمّ سعد ، فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنّه ، فإنّك منافق تجادل عن المنافقين . قالت : فثار الحيّان الأوس والخزرج حتّى همّوا أن يقتتلوا ، ورسول الله قائم على المنبر .

قالت : فلم يزل رسول الله يخفضهم حتّى سكتوا وسكت . قالت : فبكيت يومي ذلك كلّه لا يرقأ لي دمع ، ولا أكتحل بنوم . قالت : وأصبح أبواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوماً لا يرقأ لي دمع ، ولا أكتحل بنوم ، حتّى إنّي لأظنّ أنّ البكاء فالق كبدي .

فبينا أبواي جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت عليَّ امرأة من الأنصار ، فأذنت لها ، فجلست تبكي معي .

قالت : فبينا نحن على ذلك دخل رسول الله علينا فسلّم ثمّ جلس . قالت : ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها ، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني بشيء . قالت : فتشهّد رسول الله حين جلس ، ثمّ قال : أمّا بعد يا عائشة ، إنّه بلغني عنك كذا وكذا ، فإن كنت بريئة فسيبرّئك الله ، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه ، فإنّ العبد إذا اعترف ثمّ تاب تاب الله عليه .

قالت : فلمّا قضى رسول الله مقالته قلص دمعي حتّى ما أحسّ منه قطرة ، فقلت لأبي : أجب رسول الله عنّي فيما قال ، فقال أبي : والله ما أدري ما أقول لرسول الله ؟ فقلت لأمّي : أجيبي رسول الله فيما قال ؟ قالت أمّي : والله ما أدري ما أقول لرسول الله » .

أقول : إنّ هذه الحميّة والعصبيّة ، وهمّهم للقتال ـ وهو من أعظم الذنوب ، لا سيّما في محضر النبيّ صلى الله عليه وآله الذي قال الله في شأنه : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ * إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ**﴾[1] ، فإنّ الرواية تقول : « حتّى همّوا أن يقتتلوا ورسول الله قائم على المنبر . قالت فلم يزل رسول الله يخفضهم حتّى سكتوا وسكت » كلّ ذلك دليل على أنّ الصحابة بشر كغيرهم ، ولا عصمة لهم ، وقد ينفضّون إلى التجارة ويتركون رسول الله قائماً .

واللطيف أن المشكل يقول : لم يكن الرسول بدعاً من الرسل ، فماذا قال الله عن أصحاب الرسول موسى (على نبيّنا وآله وعليه الصلاة والسلام) الذي خالفوه ، وهو حيّ لم ينتقل إلى الدار الآخرة ، إليك قوله تعالى : ﴿**وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ**

---

(١) الحجرات ٤٩ : ٢ ـ ٤ .

بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴾(١).

وقوله: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفاً قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِن بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلاَ تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِن رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ * وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ * وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدىً وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ * وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِن قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴾(٢).

إنّه ليس من المستبعد أن يعصي أغلب الناس رسول الله صلى الله عليه وآله في وصيّته لهم بإمامة عليّ عليه السلام، ويعتبروا ذلك من هجر الرسول وغلبه وجعه، أو من خارج تعاليم القرآن، وحسبهم كتاب الله، أو لمصالح خاصّة تحرّك البعض ويخاف الأكثر، ففي رواية البخاريّ ما يدلّ على تأثير الخوف قول عائشة: «فما كانت من خطبتهما من خطبة إلّا نفع الله بها، لقد خوّف عمر الناس، وإنّ فيهم لنفاقاً، فردّهم الله بذلك»(٣).

وهنالك جهة تاريخيّة مهمّة ينبغي عدم الإغفال عنها، وهي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) البقرة ٢: ٩٢.

(٢) الأعراف ٧: ١٥٠ ـ ١٥٥.

(٣) صحيح البخاري: ٤: ١٩٥.

اهتمّ بتجهيز جيش أسامة، وحرّض المسلمين على الخروج، قال ابن حجر: «كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبيّ بيومين، وكان ابتداء ذلك قبل مرض النبيّ فندب الناس لغزو الروم في آخر صفر، ودعا أسامة فقال: سر إلى موضع مقتل أبيك فأوطئهم الخيل، فقد ولّيتك هذا الجيش، وأغر صباحاً على أبنى، وحرّق عليهم، وأسرع المسير تسبق الخبر، فإن ظفرك الله بهم فأقلّ اللبث فيهم. فبدأ برسول الله وجعه في اليوم الثالث، فعقد لأسامة لواء بيده، فأخذه أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف، وكان ممّن ندب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم، فتكلّم في ذلك قوم منهم عياش بن أبي ربيعة المخزوميّ، فردّ عليه عمر، وأخبر النبيّ فخطب بما ذكر في هذا الحديث.

ثمّ اشتد برسول الله وجعه فقال: أنفذوا بعث أسامة»[1].

ومع وجود هذا التشديد النبويّ على الالتحاق، فإنّ كثيراً من المهاجرين والأنصار سوف يلتحقون بالبعث خارج المدينة، وفيهم الكثير من رجال الدولة وأهل الحلّ والعقد والمقاتلون الأكفّاء في حروب النبيّ ﷺ وغزواته، وقد نصّ على ذلك ابن حجر في قوله: «وكان ممّن ندب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم».

وهذا ينفع في جواب كثير من الأسئلة التي تتعلّق بالأحداث التي وقعت في ذلك الوقت، منها:

١ ـ كيف تمكّن قلّة من قريش من الغلبة على الأنصار وهم كثيرون؟

٢ ـ كيف يقال بعدم وجود إجماع أو اتّفاق أغلبيّة أهل الحلّ والعقد على بيعة أبي بكر وهم في يوم البيعة كانوا في المدينة ولم يدفعوها؟

---

(١) فتح الباري: ٧: ٧٥٩.

٣ ـ إذا كان عليّ عليه السلام الإمام الشرعيّ فلماذا لم يستعن بالمؤمنين الخلّص الذين كانوا يقاتلون مع رسول الله ، ويلقون بأنفسهم في مواطن الهلكة امتثالاً للواجب وتشييداً للدين ؟

والجواب : إنّ الطبقة المؤثّرة من أهل الحلّ والعقد وأصحاب القتال والجهاد كانوا خارج المدينة في بعث أسامة .

فإن قلت : لماذا لم ينزع هؤلاء الحكم من أبي بكر ويرجعوا الحقّ إلى الخليفة الشرعيّ بعد رجوعهم إلى المدينة ؟

قلت : عدم قيامهم بذلك لا يعرف وجهه إلّا منهم ، ولعلّه من جهة أنّ قيامهم بذلك يؤدّي إلى الفساد والفتنة بين المسلمين ، فإنّ من كان ضعيفاً قبل تسلمه للحكم ويمكن دفعه عن الحكم ، قد صار قويّاً بعد الحكم ويصعب رفع الحكم عنه ، وقد ذكر البخاريّ أنّ بيعة شخص للخلافة فضلاً عن عدم منازعته فيها لا تدلّ على شرعيّة الخلافة في نظر المبايع ـ بالكسر ـ قال عمر : « وإنّا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا ، فإمّا بايعناهم على ما لا نرضى ، وإمّا نخالفهم فيكون فساد »[1] .

وإذا اتّضح هذا فمن الجائز أن تكون الظروف والمصالح والترغيبات والتهديدات اقتضت مخالفة النبيّ صلى الله عليه وآله في وصيّته ، وعدم مخالفة غيره .

لماذا لم يقاتل عليّ للخلافة بعد النبيّ ؟

وأمّا الشبهة السابعة ، فقد قال فيها المشكل : عليّ بعد بيعته قاتل لأجل الخلافة وقتل بسببها ، فلماذا لم يقاتل بعد ارتحال الرسول مباشرة مع أنّ الرسول جعل له الخلافة ؟

---

(١) صحيح البخاري : ٨ : ٢٨ .

والجواب: أوّلاً: بالنقض بفعل رسول الله ﷺ فإنّه حارب في بدر وأحُد ومواطن كثيرة، ولكن في صلح الحديبية لم يحارب حتّى تزلزل بعض أصحابه وقال له: «ألست نبيّ الله حقّاً؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحقّ وعدوّنا على الباطل؟ قال: بلى. قلت: فلِم نعطِ الدنية في ديننا إذا قال: إنّي رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري؟ قلت: أوليس كنت تحدّثنا أنّا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى، فأخبرتك أنّا نأتيه العام. قال: قلت: لا. قال: فإنّك آتيه ومطوف به. قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبيّ الله حقّاً؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحقّ وعدوّنا على الباطل؟ قال: بلى. قلت: فلم نعطِ الدنيّة في ديننا إذن؟ قال: أيّها الرجل، إنّه لرسول الله وليس يعصي ربّه، وهو ناصره، فاستمسك بغرزه، فوالله إنّه على الحقّ. قلت: أليس كان يحدّثنا أنّا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى، أفأخبرك أنّك تأتيه العام. قلت: لا».

والجواب هو الجواب.

وثانياً: أنّ هناك فرقاً زمنيّاً ومكانيّاً، وتغيّراً في الظروف والملابسات، ولو لم يكن إلّا اختلاف موقعه من مخالف للسلطة القويّة في بيته مع نفر من أصحابه إلى حاكم لكفى، فكيف ومع هذا يقال: لماذا اختلف موقفه؟

أكتفي بهذا المقدار في التعليق على هذه الشبهات، التي طرحها بعض المخالفين على غير متخصّصين، وكان من الأجدر به أن يحتفظ بها لمحافل العلم ونواديه، تجنيباً للمجتمع عن الفتن والتجاذبات في زمان نحتاج فيه جميعاً لتكاتف من أجل أمن أوطاننا وانتشار روح الألفة والمودّة.

والحمد لله رب العالمين

وضوح النصّ في مسألة الإمامة

(مناقشة أُطروحة بعض المعاصرين)[1]

روي عن سيّدنا ومولانا سيّد الساجدين (صلوات الله وسلامه عليه) : « **الْإِمَامُ مِنَّا لَا يَكُونُ إِلّا مَعْصُوماً ، وَلَيْسَتِ الْعِصْمَةُ فِي ظَاهِرِ الْخِلْقَةِ فَيُعْرَفَ بِهَا ، وَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلّا مَنْصُوصاً** »[2] .

طرح بعض المعاصرين والمتأثّرين بما كتبه بعض المثقّفين الإيرانيّين ، رؤية جديدة ـ كما يسمّيها ـ في أهمّ أركان التشيّع ، ويمكننا تلخيص هذه الرؤية في التالي : (إن التشيّع له مراتب مختلفة ، ويمكن أن يثبت التشيّع مع عدم الاعتقاد بالعصمة والنصّ ، فيكون الإنسان شيعيّاً فيما إذا اعتقد بأنّ الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم) مجرّد مجتهدين ، رأيهم مقدّم على رأي غيرهم من المجتهدين ، كمالك وأبي حنيفة فيما إذا وقع خلاف بين المجتهدين) .

ويقول بخصوص النصّ على الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليه) ما ملخصه : (في مسألة النصّ على الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم) نلاحظ وجود أمرين :

الأمر الأوّل : عدم وجود دليل ورد فيه أنّ الإمام لا بدّ أن يكون منصوصاً عليه

---

(١) **ذكرى ميلاد أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ١٣/ رجب الأصبّ/ ١٤٣٩هـ . تقرير : الأُستاذ عيسى البجحان (زاده الله توفيقاً) .**

(٢) معاني الأخبار : ١٣٢ ، الحديث ١ .

من قِبل الله تبارك وتعالى. نعم، يوجد في بعض الروايات مسألة الوصيّة، وهي أنّ الإمام وصيّ لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أو وصيّ للإمام الذي كان قبله، ومسألة الوصيّة تختلف عن مسألة النصّ.

الأمر الثاني: أنّ النصّ ليس أمراً واضحاً في مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم)، وذلك بعد أن انعدمت مفردة النصّ في هذه النصوص، فالنصّ مسألة اجتهاديّة وليست ركناً من أركان المعتقد الشيعيّ.

وفي تعليقنا على هذه الرؤية المزعومة، فإنّه لا يمكننا تفصيل النقد واستيعاب أطرافه وإعطاؤه وافر ما يستحقّ من خلال محاضرة في حفل عامّ، ولكن من باب ما لا يدرك كلّه لا يترك كلّه نقتصر في ردّنا على هذه الرؤية بذكر بعض الملاحظات، وذلك فيما يرتبط بما ذكره هذا المعاصر حول مسألة النصّ على الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم)، حيث نذكر في مقام التعليق على كلامه ملاحظات ثلاث:

الملاحظة الأُولى

تسالم الشيعة على الجعل الإلـٰهيّ للإمامة

إنّ المتسالم عليه في مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم)، أنّ الإمامة لا تكون إلّا بجعل من الله تبارك وتعالى، وما يجب الاعتقاد به هو مسألة الجعل والتنصيب والتعيّن من قِبل الله تبارك وتعالى، أو من قِبل الحجّة التي جعلها الله سبحانه على عباده.

أمّا كيفيّة التعرّف على هذا الجعل والتعيّن، فيمكن الوصول إليه من خلال طرق وهي:

الطريق الأوّل: التنصيص:

وهو الإخبار عن جعل الله تبارك وتعالى. فإذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**مَنْ كُنْتُ**

مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ . اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ »[١] ، فالرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ينصّ على جعل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) إماماً ، ومعنى أنّه ينصّ أي يخبر عن جعل أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) إماماً .

الطريق الثاني : الإعجاز :

فإذا ادّعى شخص أنّه إمام ، وقدّم لنا معجزة على دعواه ، فالمعجزة دليل على صدقه .

الطريق الثالث : الأفضليّة بين الأُمّة :

وهو قيام الدليل على أنّ شخصاً في زمانٍ مّا هو أفضل الأُمّة ، حيث يكون هو الأعلم والأكمل والأقرب لله تبارك وتعالى .

وسبب بيان هذا الطريق ـ الأفضليّة ـ على إمامته هو ضرورة وجود إمام في كلّ زمان ، « **مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ ، فَمِيتَتُهُ مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٍ** »[٢] ، وثبوت أنّ الإمام لا بدّ أن يكون أفضل الأُمّة ، وأكثرها هداية ، وأكثرها قرباً من الله تبارك وتعالى ، فإنّ وظيفة الإمام هي الهداية والتكميل ، ولا يمكن أن يُكمل الإنسان مَن هو أكمل منه ، ولا يمكنه أن يحقّق الهداية لمَن هو أهدى منه ، ﴿**أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمْ مَن لَا يَهِدِّي إِلَّا أَن يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**﴾[٣] ، فهناك تسالم ووضوح في مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) على أنّ الإمامة ـ بمعنى الرئاسة والنيابة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ـ لا تكون إلّا بجعل وتعيين ، وهي من عقائد الشيعة ، أمّا التنصيص ـ الطريق الأوّل ـ فما هو إلّا كاشف وطريق عن ثبوت الجعل الإلٰهيّ

---

(١) الغدير : ١ : ٣٠٦ .

(٢) الكافي : ١ : ٣٧٦ ، باب من مات وليس له امام من أئمّة الهدى ، الحديث ٢ .

(٣) يونس ١٠ : ٣٥ .

والتعيين الربّانيّ من لدن الله تبارك وتعالى.

وعلى هذا لا بدّ أن نلاحظ أنّ مراد المتكلّم هل مجرّد عدم لزوم التنصيص أو عدم لزوم الجعل، ومراده كما يظهر من تتبّع كلماته الثاني، ولكن عدم تمييزه بين الجعل وطريق معرفته أوقعه في سواء البيان.

الملاحظة الثانية

تواتر الأدلّة النقليّة على مفردة التنصيص

تنبيه هامّ:

إنّ هذا المعاصر ـ بصّرنا الله وإيّاه ـ قال بعدم وجود روايات تتضمّن لفظ التنصيص، وقبل التعليق على هذا القول نذكر تنبيهاً هامّاً كمقدّمة للجواب:

إذا أراد الباحث المتخصّص إثبات قضيّة دينيّة بواسطة الدليل النقليّ، كمسألة العصمة، فالذي ينبغي عليه أن لا يكتفي بالبحث في الأدلّة النقليّة المشتملة على كلمة العصمة فقط، والتي توجد فيها مادّة العصمة (ع ص م)، وإنّما ينبغي عليه أن يبحث في الأدلّة التي وردت فيها لفظة العصمة، أو وردت فيها لفظة مرادفة للعصمة، كالطهارة والحفظ، وأن يبحث في الأدلّة التي تثبت معنى العصمة ولو كان بلفظ يختلف عن لفظ العصمة، كالأدلّة التي دلّت على عدم وقوع الخطأ والنسيان، وعدم صدور الذنب، فإن قصر الباحث تقصّيه على الأدلّة التي فيها لفظ العصمة فقط، يضيع عليه الكثير من الأدلّة التي تثبت العصمة ولكن بألفاظ أُخرى.

ونفس هذا الأمر يأتي في مسألة الجعل والتعيّن، فإذا أردنا البحث في الأدلّة النقليّة حول الإمامة، وهل أنّها تثبت بالجعل فقط، أو أنّها يمكن أن تثبت بالوارثة، أو بالبيعة، أو بالشورى، أو بطريق آخر، فلا بدّ أن لا نقصر البحث فقط في الأدلّة النقليّة التي توجد فيها كلمة النصّ، بل علينا أن نبحث في الأدلّة التي اشتملت

على كلمة النصّ ، أو كلمات أُخرى مرادفة للنصّ كالجعل والتعيين والعهد وجعل الأمر في فلان .

أمّا في مقام التعليق على دعوى عدم وجود روايات تتضمّن التنصيص ، فنقول :

إنّ الأدلّة النقليّة التي تدلّ على التنصيص متعدّدة تفوق حدّ التواتر ، فهي على خلاف ما ذكره هذا المعاصر ، ويمكننا تقسمها إلى قسمين :

القسم الأوّل : الأدلّة النقليّة التي ورد فهي لفظ النصّ والتنصيص .

ومن تلك الطائفة الرواية التي نقلها الشيخ الصدوق في خصاله عن الإمام الصادق (صلوات الله وسلامه عليه) : « **عَشْرُ خِصَالٍ مِنْ صِفَاتِ الْإِمَامِ : الْعِصْمَةُ ، وَالنُّصُوصُ ، وَأَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ النَّاسِ ، وَأَتْقَاهُمْ لِلّٰهِ ، وَأَعْلَمَهُمْ بِكِتَابِ اللهِ ، وَأَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ ، وَيَكُونَ لَهُ الْمُعْجِزُ وَالدَّلِيلُ ، وَتَنَامَ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامَ قَلْبُهُ ، وَلَا يَكُونَ لَهُ فَيْءٌ ، وَيَرىٰ مِنْ خَلْفِهِ كَمَا يَرىٰ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ** »[1] .

ومن تلك الروايات أيضاً الروايات التي تبيّن اشتراط العصمة في الإمام ، وأنّ العصمة أمر غيبيّ لا يمكن أن يحدّد إلّا من قِبل الله تبارك وتعالى ،كما في الرواية التي استهللنا بها مطلع الحديث عن الإمام السجّاد (صلوات الله وسلامه عليه) : « **الْإِمَامُ مِنَّا لَا يَكُونُ إِلّا مَعْصُوماً ، وَلَيْسَتِ الْعِصْمَةُ فِي ظَاهِرِ الْخِلْقَةِ فَيُعْرَفَ بِهَا ، وَلِذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلّا مَنْصُوصاً** » ، فهنا يبيّن الإمام السجّاد (صلوات الله وسلامه عليه) أنّ العصمة ليست أمراً ظاهراً يمكن أن يراه الناس ، وبالتالي يمكنهم من خلال الرؤية أن يحدّدوا مَن هو الإمام المشتمل على صفة العصمة . ثمّ يبيّن الإمام زين العابدين (صلوات الله وسلامه عليه) أنّ من أسباب لا بدّيّة كون الإمام مجعولاً ومنصوصاً عليه من قِبل الله تبارك وتعالى اشتراط العصمة ، والعصمة أمر غيبيّ لا يعلم بها إلّا الله

---

(١) الخصال : ٢ : ٤٢٨ .

تبارك وتعالى.

القسم الثاني: الأدلّة التي لم تعبّر بلفظ النصّ، ولكنّها تفيد معنى النصّ؛ لأنّ النصّ ملزوم.

هناك آيات وروايات تدلّ على أنّ الإمام لا يكون إلّا مجعولاً من قِبل الله تبارك وتعالى ـ إمّا تدلّ بالدلالة المباشرة أو بالدلالة الإلتزاميّة ـ فهي لم تعبّر بلفظ النصّ، ولكن مضمونها يدلّ على الجعل والتنصيب ولازمه النصّ، وهذا القسم من الأدلّة النقليّة على طوائف متعدّدة، نكتفي في هذا المقام بذكر طائفتين منهما:

الطائفة الأُولى: الأدلّة التي اشترطت العصمة.

إنّ الأدلّة التي اشترطت العصمة ولم تبيّن التلازم بين العصمة والنصّ، ندرك من خلالها بعقولنا أنّ المعصوم لا يكون إلّا منصوصاً عليه. ومن أدلّة هذه الطائفة ما يلي:

الآية الكريمة: ﴿**وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾[1]، فإنّ هذه الآية تدلّ على بقاء الإمامة في نسل نبيّ الله إبراهيم (على نبيّنا وآله وعليه وآله الصلاة والسلام) ولكنّها لا تكون في الظالم منهم.

إنّ من الأبحاث المتعلّقة بهذه الآية هو التساؤل التالي: هل أنّ الآية تدلّ على اشتراط عدم الظلم طيلة حياة الإمام، أو أنّها تدلّ على أن لا يكون ظالماً وقت إمامته؟

فنحن وإن قلنا تنزّلاً أنّ الآية تدلّ على اشتراط عدم الظلم في وقت الإمامة فقط، وتنزّلاً قلنا إنّ الآية لا تثبت العصمة من كلّ ذنب ـ وهي تثبت ذلك ـ فلا إشكال

---

(١) البقرة ٢: ١٢٤.

ولا شبهة أنّ الآية دالّة على العصمة من الشرك ؛ وذلك لأنّها قالت : ﴿ **لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ** ﴾ ، والشرك في القرآن الكريم عبّر عنه بالظلم العظيم ، ﴿ **إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ** ﴾[1] ، فلا بدّ أن لا يكون الإمام مشركاً .

وهنا نعرض هذا السؤال : هل يمكن أن يدرك أحد من الناس أنّ شخصاً معيّناً ليس مشركاً في وقتٍ مّا ؟

إنّ الشرك أمر قلبيّ ، والذي يعلم بما في القلوب هو علّام الغيوب ﴿ **يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ** ﴾[2] ، فإذا كان الحال هكذا ، فكيف يمكن للأُمّة أن تميّز الشخص غير المشرك عن الشخص المشرك لكي تجعله إماما عليها ، فلا طريق للأُمّة إلى ذلك . ومن هنا نقول : إنّ الإمامة التي تكون في ولد نبيّ الله إبراهيم (صلوات الله وسلامه عليه) لا تكون إلّا بنصّ من الله تبارك وتعالى ، فإنّ من شروط الإمامة هو العصمة من الشرك ، وهذا الشرط لا يُعلم إلّا من قِبل الله تبارك وتعالى .

الطائفة الثانية : الأدلّة التي دلّت على التعيين والجعل .

توجد روايات كثيرة عندنا دلّت على أنّ الإمامة لا تكون إلّا بتعيين من الله تبارك وتعالى ، ففي الكافي الشريف رواية مشهورة يرويها عبدالعزيز بن مسلم عن الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليه) : « . . **هَلْ يَعْرِفُونَ قَدْرَ الْإِمَامَةِ وَمَحَلَّهَا مِنَ الْأُمَّةِ فَيَجُوزَ فِيهَا اخْتِيَارُهُمْ ؟ إِنَّ الْإِمَامَةَ أَجَلُّ قَدْراً ، وَأَعْظَمُ شَأْناً ، وَأَعْلىٰ مَكَاناً ، وَأَمْنَعُ جَانِباً ، وَأَبْعَدُ غَوْراً ، مِنْ أَنْ يَبْلُغَهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ ، أَوْ يَنَالُوهَا بِآرَائِهِمْ ، أَوْ يُقِيمُوا إِمَاماً بِاخْتِيَارِهِمْ** ، . . . ، أي أنّ الإمامة أرفع شأناً من أن تكون بيد الأُمّة ، وأنّ الأُمّة هي مَن تختار لها إماماً . . .

---

(١) لقمان ٣١ : ١٣ .

(٢) غافر ٤٠ : ١٩ .

إِنَّ الْإِمَامَةَ هِيَ مَنْزِلَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِرْثُ الْأَوْصِيَاءِ. إِنَّ الْإِمَامَةَ خِلَافَةُ اللَّـهِ ، وَخِـلَافَةُ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وَمَقَامُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ، وَمِيرَاثُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام ... ، أي أنّ الإمامة تعني القيام مقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان صاحب السلطة ، وكان القائد العامّ للأُمّة الإسلاميّة ، فكذلك الإمام الذي يخلف النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ويقوم مقامه .

فَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْلُغُ مَعْرِفَةَ الْإِمَامِ ، أَوْ يُمْكِنُهُ اخْتِيَارُهُ ؟

هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ ، ضَلَّتِ الْعُقُولُ ، وَتَاهَتِ الْـحُلُومُ ، وَحَـارَتِ الْأَلْـبَابُ ، وَخَسَأَتِ الْعُيُونُ ، وَتَصَاغَرَتِ الْعُظَمَاءُ ، وَتَحَيَّرَتِ الْحُكَمَاءُ ، وَتَقَاصَرَتِ الْـحُلَمَاءُ ، وَحَـصِرَتِ الْخُطَبَاءُ ، وَجَهِلَتِ الْأَلِبَّاءُ ، وَكَلَّتِ الشُّعَرَاءُ ، وَعَجَزَتِ الْأُدَبَاءُ ، وَعَـيِيَتِ الْـبُلَغَاءُ عَـنْ وَصْفِ شَأْنٍ مِنْ شَأْنِهِ ، أَوْ فَضِيلَةٍ مِنْ فَضَائِلِهِ ، وَأَقَرَّتْ بِالْعَجْزِ وَالتَّقْصِيرِ. وَكَيْفَ يُوصَفُ بِكُلِّهِ ، أَوْ يُنْعَتُ بِكُنْهِهِ ، أَوْ يُفْهَمُ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِهِ ، أَوْ يُوجَدُ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ ، وَيُغْنِي غِنَاهُ ؟ لَا .

كَيْفَ وَأَنَّىٰ وَهُوَ بِحَيْثُ النَّجْمُ مِنْ يَدِ الْمُتَنَاوِلِينَ ، وَوَصْفِ الْوَاصِفِينَ ، فَأَيْنَ الاخْتِيَارُ مِنْ هَذَا ؟ وَأَيْنَ الْعُقُولُ عَنْ هَذَا ؟ وَأَيْنَ يُوجَدُ مِثْلُ هَذَا ؟ ...»[1] .

فيتّضح أنّ الإمامة في روايتنا والموجودة في أشهر كتبنا ـ الكافي ـ لا تكون إلّا بتعيّن من الله تبارك وتعالى ، فكيف يدّعى بأنّه لا يوجد عندنا دليل يدلّ على أنّ الإمامة في مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) لا تكون إلّا بالنصّ والتعيين ؟

تنبيه وإيقاظ : إنّ من لديه خبرة وعنده دراية في تراث أهل البيت (صلوات الله

---

(١) الكافي : ١ : ٢٠١ .

وسلامه عليهم)، فإنّه مُدْرِك بجلاء ومُتبَيّن له بوضوح ، وجود أدلّة كثيرة على أنّ الإمامة لا تكون إلّا بجعل من الله تبارك وتعالى ، وأنّ النصّ يدلّ على هذا الجعل والتعيّن . وهذا هو الأمر الذي وقع بعد النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، فإنّ أوّل إمام نصّ عليه النبيّ صلى الله عليه وآله « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** » ، « **أَنْتَ أَخِي ، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسىٰ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي** »[1] ، وتوجد روايات متواترة ينصّ فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وينصّ فيها الأئمّة (صلوات الله وسلامه عليهم) على أسماء الأئمّة واحداً بعد آخر .

وبعد هذا ، فكيف يقال بأنّ الاعتقاد بجعل الإمام ليس مقوّماً للتشيّع الموجود في مدرسة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) ؟

الملاحظة الثالثة

يقول هذا المعاصر ـ نوّرنا الله وإيّاه ـ بوجود روايات ورد فيها لفظة الوصيّة ، والوصيّة تختلف عن النصّ .

ونحن نوافقه في أنّ الوصيّة مختلفة عن النصّ ، فإنّ النصّ هو إخبار عن جعل الله تبارك وتعالى للإمام ، أمّا الوصيّة فهي ليست إخباراً عن جعل الله تبارك وتعالى ، ولكنّها جري على وفق الجعل الإلهيّ ، فالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم تارة ينصّ على إمامة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم) « **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ** » ، « **هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فِيكُمْ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا** »[2] ، وتارة لا يخبر عن إمامته ولكن يجري على وفق إمامته ، وذلك كأن يأمر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بأن يبايعوا أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ، فالأمر بالبيعة ليس إخبار عن جعل الله تبارك وتعالى ،

---

(١) بحار الأنوار : ٨ : ١ ، عن الأمالي للصدوق : ٣٢٤ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٨ : ٢٢٢ .

وإنّما هو جريّ على وفق جعل الله تبارك وتعالى، فالإمام إذا كان مجعولاً فإنّه ينبغي أن يبايع.

وكذلك الأمر في روايات الوصيّة، فإنّ روايات الوصيّة فيها أمر للأُمّة بأن تطيع الإمام وأن تهدي بهديه: «**إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي** ...»، أو فيها توصية من قِبل النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم للإمام بأن يقوم بمهامه من بعده، وهذه التوصية ـ بكلا المعنيين ـ جريّ على مقتضى الجعل الإلهيّ، فلأنّ أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) مجعول من قِبل الله تبارك وتعالى أوصى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم له، وأمره صلى الله عليه وآله وسلم بأن يقوم بمهامه من بعده.

وإذا رجعنا إلى روايات الوصيّة نجد أنّ هذه الروايات تنصّ على أنّ الأوصياء لا يكونون إلّا بجعل من قِبل الله تبارك وتعالى، وأنّ الوصاية عهد الله تبارك وتعالى وهو عهد مرتبط بالأمر الذي يصل إلى صاحبه، فإذا قلنا صاحب الأمر فهذا يعني أنّه هو القائم مقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، والوصيّة طريق لبيان وصول الأمر إلى صاحبه بعد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أو الإمام (صلوات الله وسلامه عليه).

ينقل الكافي الشريف عن أبي بصير، قال: «كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام فَذَكَرُوا الْأَوْصِيَاءَ، وَذَكَرْتُ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَ: **لَا وَاللهِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، مَا ذَاكَ إِلَيْنَا** ـ أي أنّ مسألة الوصيّة والأوصياء ليست داخلة أو خاضعة تحت اختيار الإمام ـ **وَمَا هُوَ إِلّا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، يُنْزِلُ وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ**»[1].

وفي رواية أُخرى عن عمرو بن الأشعث، قال: «سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عليه السلام يَقُولُ: **أَتَرَوْنَ الْمُوصِيَ مِنَّا يُوصِي إِلىٰ مَنْ يُرِيدُ، لَا وَاللهِ وَلَكِنْ عَهْدٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ صلى الله عليه وآله لِرَجُلٍ فَرَجُلٍ حَتّىٰ يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلىٰ صَاحِبِهِ**»[2]، أي أنّ مسألة الوصيّة عهد، ونلاحظ هنا

---

(١) الكافي: ١: ٢٧٧.

(٢) الكافي: ١: ٢٧٧ و ٢٧٨، الحديث ٢.

التعبير بكلمة « **عَهْدٌ** » وهو نفس التعبير القرآنيّ الكريم الذي استخدم في مسألة الإمامة ﴿ **لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ** ﴾.

الإمام الكاظم وفي مقام النصّ على إمامة الإمام الرضا (صلوات الله وسلامه عليهم) يتحدّث عن الأوصياء، وأنّهم أعلم الأُمّة بالتالي تكون الإمامة فيهم لا في غيرهم يقول: « **إِنَّ ابْنِي عَلِيّاً أَكْبَرُ وُلْدِي، وَأَبَرُّهُمْ عِنْدِي، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ، وَهُوَ يَنْظُرُ مَعِي فِي الْجَفْرِ، وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ إِلّا نَبِيٌّ، أَوْ وَصِيُّ نَبِيٍّ** »[1]، فهذه الرواية تدلّ على أنّ الوصيّ هو أفضل الأُمّة وأعلمها، فإذا كان أفضلها وأعلمها فلا محالة سيكون هو الإمام الذي جُعِل هادياً للأُمّة.

(١) الكافي: ١: ٣١١ و ٣١٢، الحديث ٢.

مقامات فاطمة في بيان المعصومين عليهم السلام[1]

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**أَنَا وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ كُنَّا فِي سُرَادِقِ الْعَرْشِ نُسَبِّحُ اللهَ، وَتُسَبِّحُ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِنَا، قَبْلَ أَنْ خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ بِأَلْفَيْ عَامٍ...**»[2].

يمكننا تقسيم الروايات الواردة في شأن الصدّيقة الكبرى فاطمة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) إلى قسمين رئيسيّين هما:

القسم الأوّل: الروايات الواردة في شأنها العقديّ.

القسم الثاني: الروايات الواردة في بيان الشأن المعرفيّ لمقام الصدّيقة الزهراء (صلوات الله عليها).

القسم الأوّل

الروايات الواردة في شأنها العقديّ

من العقائد التي يعتقد بها شيعة أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم): عصمة الصدّيقة، وأنّ الله تبارك وتعالى عصم الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) من الفتن والذنوب، والخطأ والاشتباه، وأنّ الله تبارك وتعالى جعلها حجّة على

---

(١) تقرير: **الأُستاذ عيسى البجحان (وفّقه الله)**.

(٢) بحار الأنوار: ١١: ١٤٢، الحديث ٩ عن فضائل الشيعة: ٨، الحديث ٧.

عباده بعد النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم. والروايات التي أوضحت عصمتها وحجّيّة قولها وفعلها وتقريرها ـ إمضائها ـ هي فوق حدّ التواتر، ومنها ـ على سبيل المثال لا الحصر ـ ما يلي:

١ ـ قول النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم: «...**يَا فَاطِمَةُ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ لَيَغْضَبُ لِغَضَبِكِ، وَيَرْضىٰ لِرِضَاكِ**»(١).

٢ ـ قول الرسول الكريم صلى الله عليه وآله وسلم: «**إِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي، يُرِيبُنِي مَا أَرَابَهَا، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا**»(٢).

٣ ـ حديث الثقلين الذي قال فيه النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله وسلم: «**إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتّىٰ يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ**»(٣).

وممّا لا اشكال فيه أنّ الصدّيقة (صلوات الله وسلامه عليها)، من أهل بيت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، وممّا يؤكّد على ذلك هو حديث أُمّ المؤمنين أُمّ سلمة (رضي الله عنها) في بيانها لسبب نزول قول الحقّ تبارك وتعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾(٤)، قالت: «في بيتي نزلت هذه الآية ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**﴾ قالت: فأرسل رسول الله إلى عليّ وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم أجمعين فقال: **اللّهم هؤلاء أهل بيتي**، قالت: أُمّ سلمة: يا رسول الله، ما أنا من أهل البيت؟ قال: إنّك أهلي خير، وهؤلاء

---

(١) بحار الأنوار: ٤٣: ٢٢، باب مناقبها وفضائلها، وبعض أحوالها ومعجزاتها (صلوات الله عليها، الحديث ١٢. أمالي المفيد: ٩٥، الحديث ٤. أمالي الشيخ الصدوق: ٣٨٤. مناقب آل أبي طالب: ٣: ٣٢٥. كشف الغمّة: ١: ٤٥٨.

(٢) مسلم في الجامع الصحيح: ٢: ٢٩٠، باب من فضل فاطمة الزهراء.

(٣) عيون أخبار الرضا: ٢: ٦٣، الحديث ٢٥٩.

(٤) الأحزاب ٣٣: ٣٣.

أهل بيتي ، اللّهمّ أهلي أحقّ »[١] .

دلالات حديث الثقلين :

لقد أشار حديث الثقلين العظيم ودلّ عدّة دلالات لبيان فضائل ومقامات أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) ، والتي منهم الصدّيقة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) ، ونكتفي في هذه الوقفة بالإشارة إلى أنّ تركة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم هي القرآن الكريم وعترته (صلوات الله وسلامه عليهم) ، والمقصود من العترة هي الذاوت الطاهرة والأنفس الزكيّة لأمير المؤمنين والزهراء والحسن والحسين والأئمّة من ذرّية الحسين (صلوات الله وسلامه عليهم) التي خلّفها النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في أُمّته .

شبهة وردّ: عدم دلالة حديث الثقلين على وجود الإمام الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف :

الشبهة :

ناقش بعض المعاصرين (بصّرنا الله وإيّاه) دلالة حديث الثقلين على وجود الإمام الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف ، فأورد في مناقشته ، أنّ هذا الحديث لا يدلّ على النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم قد خلّف في أُمّته الذوات الطاهرة لأهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) ، وإنّما يدلّ حديث الثقلين على أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم خلّف في أُمّته القرآن الكريم وكلام عترته لا ذواتهم (صلوات الله وسلامه عليهم) .

واستدلّ على هذا الزعم بقرينة مفادها هو : أنّ التركة الأُولى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبارة عن كلام الله تبارك وتعالى وهو القرآن الكريم ، فلا بدّ أن تكون التركة الثانية أيضاً كلام ، فبقرينة أنّ التركة الأُولى كلام تكون التركة الثانية كلام أيضاً . فالمقصود

---

(١) المستدرك على الصحيحين : ٢ : ٤١٦ ، كتاب تفسير القرآن ـ تفسير سورة الأحزاب ، جمعه أهل بيته ، وقوله : اللّهمّ هؤلاء أهل بيتي و : ٣ : ١٤٦ ، مناقب أهل البيت .

من قول النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم «**كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي**» أي: كلام الله وكلام عترتي.

ونتيجة لهذا الزعم رتّب النتيجة التالية: إنّ حديث الثقلين يدلّ على بقاء كلام أهل البيت وليس على بقاء ذواتهم (صلوات الله وسلامه عليهم) ما بقي القرآن، فإنّ قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لن يفترقا، أي: كلام الله تعالى وكلام العترة، وليس كلام الله سبحانه وذوات العترة (صلوات الله وسلامه عليهم). ومن هنا فإنّ حديث الثقلين لا يدلّ على وجود الإمام المهديّ عجل الله تعالى فرجه الشريف في زماننا.

الردّ:

إنّ هذا الزعم من مدّعيه (هدانا الله وإيّاه) يدلّ على أنّ فهمه لحديث الثقلين العظيم ليس فهماً مستقيماً، بل هو فهم خاطئ، فإن النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم هو سيّد البلغاء وأفصح الفصحاء، وقد أُعطي جوامع الكلم، فلو كان النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يريد بيان أنّ ما خلّفه في أُمّته هو كلام الله تعالى وكلام عترته (صلوات الله وسلامه عليهم) لجاء بلفظة (كلام) في الحديث الشريف فقال: إنّي تارك فيكم كتاب الله وكلام عترتي. ولكنّه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «**وَعِتْرَتِي**»، وكلمة العترة تطلق على الذوات ولا تطلق على كلام العترة (صلوات الله وسلامه عليهم).

وأمّا ما تشبّث به من قرينة اتّكئ عليها في هذا الفهم غير السليم، فهي قرينة مضحكة ودالّة أيضاً على وهن هذا الفهم، فلو تصوّرنا أنّ شخصاً قال لآخر: أهديتك هذا التفّاح وسيّارتي، فجاء شخص ثالث ليفسّر هذا الكلام فقال: ليس المقصود هو أنّي أعطيتك التفّاح وسيّارتي، بل المقصود أهديتك التفّاح والفاكهة التي في السيّارة، وذلك بقرينة أنّ الهديّة الأُولى فاكهة ـ التفّاح ـ فلا بدّ أن نفسّر الهديّة الثانية بأنّها فاكهة. فممّا لا شكّ فيه أنّه لا يوجد فهم سليم وذوق مستقيم غير سقيم يفسّر الكلام بهذا النحو.

ومن العجيب أنّ صاحب هذا الزعم وهذا التفسير يدّعي لنفسه الاجتهاد، ويفسّر

الاجتهاد بأنّه : مطلق الاستدلال ـ حتّى وإن كان الاستدلال بمثل هذا النحو واضح الوهن والبطلان ـ ويطلب منّا أن نصدّق باجتهاده ونحترمه ، ويفسّر احترام اجتهاده بعدم النقد له ، حيث إنّه يحسب كلّ من يقدّم نقد لفكرة من أفكاره يمارس التسقيط معه .

فنحن لسنا في مضادّة مع الاجتهاد الذي يكون ضمن الضوابط التي قرّرها الشرع والعقل ، فإنّه بإمكان كلّ شخص أن يجتهد ، ومن ثمّ ـ وعلى ضوء الضوابط العلميّة ـ يقدّم انتقاده لأيّ عالم ، فإنّ فكر الحوزة قائم بناؤه على الجدليّة والنقد ، وعلى مقارعة الأنظار وتقديم الملاحظات والتأمّلات ، فكلّ عالم يأخذ من قوله ويُردّ عليه إلّا المعصوم (صلوات الله وسلامه عليه) .

إنّ باب الاجتهاد الموزون القائم على الضوابط ما زال مفتوحاً في الحوزة العلميّة ، ونقد العلم أمر مطلوب ، حيث إنّ غربلة الآراء وسبر غورها من الأفعال الحضاريّة المساهمة في تطوير العلم وتقدّمه .

القسم الثاني

الروايات الواردة في بيان الشأن المعرفيّ لمقام الصدّيقة الزهراء عليها السلام

تظافرت الرواية ـ بما يفوق حدّ التواتر ـ في بيان المقامات المتعدّدة لسيّدة النساء (صلوات الله وسلامه عليها) ، فالبعض منها تعتبر في نفسها قطعيّة ، وذلك إمّا لتواترها لفظاً ، أو معنىً ، أو لأنّها محفوفة بقرائن تفيد القطع بصدورها ، والبعض الآخر منها مستفيضة أو محفوفة بقرائن تفيد الوثوق بصدورها ، والبعض الثالث منها أيضاً هو في آحاده ظنّيّ ، ولكنّه في مجموعه متواترة بالتواتر الإجماليّ ، أي : نقطع بصدور بعضه عن المعصومين (صلوات الله وسلامه عليهم) ، وبالتالي

لا يجوز لنا أن نكذبه ، حيث إنّا نعلم بصدور بعضه وبعضه الآخر نحتمل صدوره ، ولا يجوز لنا تكذيب ما لم نعلم بعدم صدوره عن أهل البيت (صلوات الله وسلامه عليهم) .

وهذه الروايات على أصناف ، فصنف منها بيّن لنا بعض الشؤون المرتبطة بالطاهرة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) قبل نشأة الحياة الدنيا ، وهي ما ترتبط بما يطلق عليه (قوس النزول) ، فهنالك روايات تحدّثت عن اجتباء واصطفاء واختيار سيّدة النساء (صلوات الله وسلامه عليها) على مستوى الروح وعلى مستوى الجسد .

الاختيار الروحيّ للطاهرة (صلوات الله وسلامه عليها):

فعلى مستوى الروح بيّنت لنا بعض الروايات أنّ الله تبارك وتعالى خلق فاطمة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) من نوره الخاصّ ، الذي خلق منه أفضل خلقه وهو النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، ففي الحديث القدسيّ يقول الله تبارك وتعالى : « **يَا مُحَمَّدُ ، إِنِّي خَلَقْتُكَ وَخَلَقْتُ عَلِيّاً وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ شَبَحِ نُورٍ مِنْ نُورِي ، وَعَرَضْتُ وَلَايَتَكُمْ عَلىٰ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرَضِينَ ، فَمَنْ قَبِلَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَمَنْ جَحَدَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْكَافِرِينَ** »[1] .

ويقول الرسول المسدّد صلى الله عليه وآله وسلم : **أَنَا وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ كُنَّا فِي سُرَادِقِ الْعَرْشِ نُسَبِّحُ اللهَ ، وَتُسَبِّحُ الْمَلَائِكَةُ بِتَسْبِيحِنَا ، قَبْلَ أَنْ خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ بِأَلْفَيْ عَامٍ** ... » .

وممّا قاله النبيّ الأعظم لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) :

---

(١) كتاب الغَيبة للشيخ الطوسي : ١٤٨ .

« **يَا عَلِيُّ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَشْرَفَ عَلَى الدُّنْيَا فَاخْتَارَنِي مِنْهَا عَلىٰ رِجَالِ الْعَالَمِينَ ، ثُمَّ اطَّلَعَ الثَّانِيَةَ فَاخْتَارَكَ عَلىٰ رِجَالِ الْعَالَمِينَ بَعْدِي ، ثُمَّ اطَّلَعَ الثَّالِثَةَ فَاخْتَارَ الْأَئِمَّةَ مِنْ وُلْدِكَ عَلىٰ رِجَالِ الْعَالَمِينَ بَعْدَكَ ، ثُمَّ اطَّلَعَ الرَّابِعَةَ فَاخْتَارَ فَاطِمَةَ عَلىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ** »[١] .

وفي الحديث القدسيّ : « نادى الله في الملأ الأعلى : أنا الفاطر وهي فاطمة ، وبنورها ظهرت الأشياء من الفاتحة إلى الخاتمة . . . »[٢] .

الاختيار الجسديّ للصدّيقة الزهراء عليها السلام

أمّا اختيارها الجسديّ (صلوات الله وسلامه عليها) ، فقد بيّنه النبيّ الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم في حديث المعراج الذي عندما ندقّق فيه نرى أنّ كلّ كلمة في هذا الحديث تفجّر لنا بحوراً من العلم، أخرج الطبراني عن عائشة ، قالت : « قال رسول الله : **لمّا أُسري بي إلى السماء أُدخلت الجنّة فوقعت على شجرة من أشجار الجنّة لم أرَ في الجنّة أحسن منها ، ولا أبيض ورقاً ، ولا أطيب ثمرة ، فتناولت ثمرة من ثمرتها فأكلتها ، فصارت نطفة في صلبي ، فلمّا هبطت إلى الأرض واقعت خديجة فحملت بفاطمة رضي الله عنها ، فإذا أنا اشتقت إلى ريح الجنّة شممت ريح فاطمة**»[٣] .

فجسدها (صلوات الله وسلامه عليها) لم يخلق من أديم الأرض كما خُلق جسد جدّها آدم (على نبيّنا وآله وعليه الصلاة والسلام) ، ولم يخلق من تراب الجنّة ،

---

(١) بحار الأنوار : ٢٦ : ٢٧٠ و ٢٧١ ، باب تفضيلهم عليهم السلام على الأنبياء وعلى جميع الخلق ، وأخذ ميثاقهم عنهم وعن الملائكة وعن سائر الخلق ، وأنّ أُولي العزم إنّما صاروا أُولي العزم بحبّهم صلوات الله عليهم ، الحديث ٧ ، عن الخصال : ١ : ٢٠٦ و ٢٠٧ ، الحديث ٢٥ .

(٢) الأسرار الفاطميّة : ١٠٥ ، عن الخصائص الفاطميّة : ٢٧ .

(٣) الدرّ المنثور : ٤ : ١٥٣ ، سورة الإسراء .

وإنّما من أشجار الجنّة، وليس من أي شجرة وإنّما من أحسن شجرة صورة، وليس من أي جزء من أجزاء هذه الشجر طيّبة الصورة، وإنّما من ثمرها، فإذا كان هذه هو الأصل في تكوين جسد سيّدة النساء (صلوات الله وسلامه عليها) فكيف يكون حال تلك الروح الطاهرة التي أُودعت في هذا الجسد الملكوتيّ الطاهر!

هل أعظم منقبة وفضيلة لفاطمة (صلوات الله وسلامه عليها) نزول جبرائيل عليها ستّة أشهر؟

تحدّثت الروايات عن مقامات وشؤون الصدّيقة البتول (صلوات الله وسلامه عليها) في عالم الدنيا، ومنها رواية أبي هاشم العسكريّ، يقول: «سَأَلْتُ صَاحِبَ الْعَسْكَرِ عليه السلام: لِمَ سُمِّيَتْ فَاطِمَةُ الزَّهْرَاءَ عليها السلام؟ فَقَالَ: **كَانَ وَجْهُهَا يَزْهَرُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ كَالشَّمْسِ الضَّاحِيَةِ، وَعِنْدَ الزَّوَالَ كَالْقَمَرِ الْمُنِيرِ وَعِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ كَالْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ**»[1].

إنّ هذه الرواية لا تبيّن إنارة السيّدة الزهراء (صلوات الله وسلامها عليها) لمطلق الخلق، وإنّما لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه)، والذي هو نفس رسول الله، وأفضل الخلق طرّاً بعد النبيّ الأعظم (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) وحقيقة أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) نور، كما جاء في الزيارة الجامعة: «**خَلَقَكُمُ اللهُ أَنْواراً**»، فهو شمس الشموس، فكيف تضيء له الصدّيقة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها)؟

إنّ الشمعة إذا وضعتها في حضرة الشمس تنطفأ، ولا يبين لها ضوء، والزهراء في حضرة شمس الشموس أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) تشرق بتمام نورها، ولا يأخذ نور أمير المؤمنين شيئاً من نور الجليلة الطاهرة (صلوات الله وسلامه عليهما وآليهما)، ولهذا شبّهت الرواية إشراقة نورها بالشمس

---

(١) بحار الأنوار: ٤٣: ١٦، كناها عليها السلام، الحديث ١٤.

الضاحية بالشمس في تمام نورها ، وذلك لكي تبيّن لنا بأنّ الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) كانت شمس تشرق في حضرة شمس .

إنّ وجود الصدّيقة الزهراء من سنخ وجود أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) ومع أنّ أمير المؤمنين نفس رسول الله (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) وهو النور المطلق ، ومع ذلك لا ينطفأ نور فاطمة في حضرته (صلوت الله وسلامه عليها) .

وهنا يقف العقل متحيّراً ومتفكّراً ومتسائلاً : كيف تنير الزهراء لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) ، وهو الذي جعله الله تبارك وتعالى نوراً ممتدّاً ليس فقط في جغرافيا المدينة أو الجزيرة العربيّة ، ولا في الكرة الأرضيّة ولا في هذه المجرّة ، ولا في مجرّات عالم المادّة ، بل هو كما قالت الزيارة الجامعة : « **خَلَقَكُمُ اللهُ أَنْواراً فَجَعَلَكُمْ بِعَرْشِهِ مُحْدِقِينَ** » .

بعض علمائنا الأعلام ومحقّقينا الكرام (شكر الله سعيه ، وأعلى درجته) يقول : إنّ أعظم فضيلة بُيّنت للصدّيقة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) هي فضيلة نزول جبرائيل عليه السلام يحدّثها لمدّة خمسة وسبعين يوماً بعد ارتحال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ، فإنّ جبرائيل عليه السلام ذات عالية مقدّسة ، ولم يوفّق كلّ نبيّ من الأنبياء (صلوات الله وسلامه عليهم) لرؤيته ، فبعض الأنبياء كان يسمع الملك أو يراه في المنام ولكن لا يعاينه في اليقظة ، وبعض من الأنبياء رأى جبرائيل مرّة واحدة ، فمن يرى جبرائيل عليه السلام هم الكُمّل من الأنبياء (صلوات الله وسلامه عليهم) ، بينما جبرائيل عليه السلام كان ينزل عليها لمدّة خمسة وسبعين يوماً ، ولم ينقل مثل هذا في شأن أبنائها المعصومين (صلوات الله وسلامه عليهم) .

وفي مقام التعليق على كلام هذا العلم المُبرز من علمائنا (أعلى الله كلماتهم) نقول :

إنّ هذه الفضيلة التي تبيّنها رواية نزول جبرائيل عليه السلام لا تكاد تبين أمام رواية

إنارة الصدّيقة فاطمة لأمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم).

فمن هو جبرائيل عليه السلام ؟ وما قدره بالنسبة لمقام وقدر أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) ؟ فلولا أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) لم يُخلق جبرائيل عليه السلام ، ولولا أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليه) لم يتعلّم جبرائيل عليه السلام ، فإنّ حبيب بن مظاهر الأسديّ (رضوان الله تعالى عليه) سأل سيّد الشهداء (صلوات الله وسلامه عليه) : « أيَّ شَيءٍ كُنتُم قَبلَ أن يَخلُقَ اللهُ عزّ وجلّ آدَمَ عليه السلام ؟

قال : **كُنّا أشباحَ نورٍ نَدورُ حَولَ عَرشِ الرَّحمٰنِ ، فَنُعَلِّمُ المَلائِكَةَ التَّسبيحَ وَالتَّهليلَ وَالتَّحميدَ** »[1] ، كذلك فإنّ الله تبارك وتعالى أمر الملائكة طرّاً بما فيهم جبرائيل عليه السلام أن يسجدوا لأبينا آدم (على نبيّنا وآله وعليه أفضل الصلوات) وذلك تقديراً للأنوار الخمسة التي في صلبه ، وهي نور فاطمة وآل فاطمة (صلوات الله وسلامه عليهم) ، فما قدر جبرائيل عليه السلام حتّى يكون نزوله لمدّة خمسة وسبعين يوماً أعظم فضيلة للصدّيقة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها) ، بل إنّ هذا النزول هو فضيلة لجبرائيل عليه السلام ؛ وذلك لأنّه يدنو ويقترب من الشمس الضاحية.

إنّ فضيلة إشراقة الزهراء كالشمس الضاحية في وجه أمير المؤمنين (صلوات الله وسلامه عليهم وآلهم) لهي أعظم من فضيلة نزول جبرائيل عليه السلام أبد الدهر وإلى يوم القيامة.

وأمّا شأنها (صلوات الله وسلامها عليها) في يوم القيامة ـ في قوس الصعود ـ فهي إنّما سمّيت فاطمة لأنّها فطمت من النار ، وتفطم شيعتها وتنقّيهم في ذلك الموقف كما ينقّي الطير الحبّ الجيّد من الحبّ الرديء ، قال النبيّ صلى الله عليه وآله لعليّ : **هَلْ تَدْرِي لِمَ سُمِّيَتْ فَاطِمَةُ ؟ قَالَ عَلِيٌّ : لِمَ سُمِّيَتْ فَاطِمَةُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّهَا**

---

(١) بحار الأنوار : ٦٠ : ٣١١ عن علل الشرائع : ٢٣ ، الحديث ١.

فُطِمَتْ هِيَ وَشِيعَتُهَا مِنَ النَّارِ»[١].

وروي عن الإمام أبي جعفر (صلوات الله وسلامه عليه) أنّه قال: «**وَاللهِ يَا جَابِرُ إِنَّهَا ذَلِكَ الْيَوْمَ لَتَلْتَقِطُ شِيعَتَهَا وَمُحِبِّيهَا كَمَا يَلْتَقِطُ الطَّيْرُ الْحَبَّ الْجَيِّدَ مِنَ الْحَبِّ الرَّدِيءِ**»[٢].

كما أنّ حبّها (صلوات الله وسلامه عليها) وكما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**يَنْفَعُ فِي مِائَةٍ مِنَ الْمَوَاطِنِ، أَيْسَرُهَا: الْمَوْتُ وَالْقَبْرُ وَالْمِيزَانُ وَالْمَحْشَرُ وَالصِّرَاطُ...**»[٣].

وهي أوّل من يدخل الجنّة، حيث يقدّمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين يديه[٤].

---

(١) مناقب آل أبي طالب: ٣: ٣٢٩ و ٣٣٠، باب مناقب فاطمة الزهراء (صلوات الله وسلامه عليها).

(٢) بحار الأنوار: ٨: ٥٢، باب الشفاعة، الحديث ٥٩.

(٣) مائة منقبة من مناقب أمير المؤمنين والأئمّة: ١٢٧. وراجع بحار الأنوار: ٢٧: ١٧٢، الحديث ٩٤.

(٤) كشف الغمّة: ١: ٣٩٨. بحار الأنوار: ٣٧: ٧٠.

الفصل الرابع

فقهيّات

- نظرة نقديّة في كلام السيّد الحيدريّ حول سهم السادة
- أسئلة حول ولاية الفقيه (بحث فقهيّ تخصّصيّ)
- نظرة حول السبّ في الكتاب والسنّة.
- وقفة تأمّل مع مقال الشيخ حسن الراضي (وفّقه الله).
- على هامش بحث إنارة حول السبّ.
- بحث حول ميقات قرن المنازل.
- ينبغي الحذر من دكاكين المنحرفين المشوّهين للفقهاء.
- ضرورة التخصّص (كفاية الرؤية المسلّحة نموذجاً).
- دليل حرمة الغناء.
- الحجاب الشرعيّ وستر الشعر.

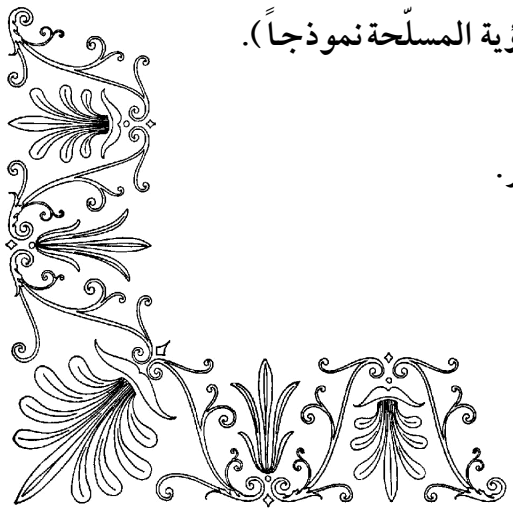

نظرة نقديّة

في كلام السيّد الحيدريّ حول سهم السادة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ،

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين

وقع في يدي مقطع للسيّد الحيدريّ يتحدّث فيه عن سهم السادة من الخمس[1].

وفي الحقيقة يتحيّر المتابع لتاريخ السيّد كمال الحيدريّ وسجّله العلميّ إذا شاهد مثل هذه المقطع وسمع ما فيه من كلام!

هل فعلاً هذا المستوى العلميّ الذي وصل إليه بعد سنين من الدرس والتدريس في الفقه والأُصول والكلام والفلسفة والعرفان والتفسير؟!

هل هذا نهاية مبلغه من علم، ومن معرفة علوم الدين، وكيفيّة الاستدلال فيها؟ ومن أدب وخُلق التعامل مع مخالفيه من العلماء الكبار الذين يفتون بتقسيم الخمس إلى سهم الإمام وسهم السادة!

محتوى المقطع:

يحتوي المقطع على عدّة أُمور:

---

(١) *https://m.facebook.com/story.php*.

أوّلاً: استدلّ السيّد الحيدريّ فيه على عدم صحّة تمييز السادة بنصف الخمس بقوله تعالى: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ**﴾[1]، حيث قال: إنّ هذه الآية تمثّل الروح العامّة للقرآن، ويستفاد منها عدم تمييز سلالة على سلالة، فلماذا نميّز الهاشميّ بالخمس!

وثانياً: ذكر بأنّ تتميز الهاشميّ منطق بائس متخلّف مع أنّ السادة لا يتجاوز عددهم خمس وثلاثين مليون، فكيف نعطيهم نصف أموال الشيعة!

وثالثاً: نحن نشكل على الملوكيّات والاستبدادات والأُمراء ونقول: يولد من بطن أُمّه وعنده حساب شخصيّ، ونفس الكلام في سهم السادة حيث يكون السهم للهاشميّ ولوكان غير محتاج. نعم، في الأيّام الأخيرة ذكرت الحاجةكشرط، وأقسم السيّد الحيدريّ بالله بأنّ هذه الفتوى متأخّرة.

رابعاً: سأل بعض مَن يفتي باشتراط الحاجة ـ وهو من أكابرهم ـ عن وجه الفتوى فقال: حتّى تكون لنا اليد العليا على الآخرين، فقال له الحيدريّ: أنت لست محتاجاً لماذا تأخذ؟ فأجاب: حتّى يركضون خلفنا؛ لأنّ مئات الملايين مالت السيّد.

خامساً: حتّى دفع الخمس للسيّد المحتاج صارت كلاوات شرعيّة يدفعون له بشرط أن يهدي إليهم، ويأخذون من سهم السادة مع عدم احتياجهم.

التعليق على ما جاء في المقطع:

ولنا على ما في المقطع عدّة تعليقات:

هل هذا بحث خارج؟

---

(١) الحجرات ٤٩: ١٣.

التعليق الأوّل

أخذ السيّد الحيدريّ في هذا المقطع ينقل قصّة له مع مَن وصفه بأحد أكابرهم ، وينسب فيها إليه ما يدلّ على أنّه بلا دين ، وهو الإفتاء في شرع الله لتكون له اليد العليا ، ويكون غيره محتاجاً له ، وأخذ السيّد الحيدريّ يدعي دعاوى ويقسم فيها بالله على أنّها صحيحة ، ولست أدري هل هذا هو درس البحث الخارج المعروف بعمقه ودقّته في التوثيق والاستدلال ، أو هو حديث عابر على قارعة الطريق !

متى كان البحث الخارج نقل قصص بلا توثيق ، أو نقلاً مع الاكتفاء في التوثيق بقول : (أُقسم بالله) أو (والله وبالله وتالله) !

ما ربط الآية الكريمة بكيفيّة تقسيم الخمس ؟

التعليق الثاني

هو أنّ السيّد الحيدريّ استدلّ على عدم صحّة تقسيم الخمس إلى سهم إمام وسهم سادة بقوله تعالى : ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ ، ولنا عليه عدّة ملاحظات :

الملاحظة الأُولى : هي أنّ الآية الكريمة تتحدّث عن الأكرم عند الله تعالى ، ودفع الخمس ليس تكريماً للهاشميّ ، بل هو كدفع الزكاة للفقير غير الهاشميّ من أجل سدّ حاجته .

ولو كان الدفع للمحتاج تكريماً للزم النقض على السيّد الحيدريّ بحكمه بإعطاء الزكاة لخصوص المؤمن ، ولكي يتّضح هذا النقض أذكر مقدّمتين :

المقدّمة الأُولى : هي أنّ السيّد الحيدريّ يقول بأن قوله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ**

أَتْقَاكُمْ ﴾ لا يختصّ بالمسلمين، بل هو عامّ لا يتحدّث عن الله المسلمين، بل كلّ الله حتّى الله البوذيّة وعبدة الفئران، لهذا يقول ما نصّه: (خلّوا ذهنكم يمّي أعزّائي، القرينة الأُولى أو أصل القرينة أنّ الخطاب موجّه إلى الناس، لا إلى المؤمنين، أو اليهود، أو النصارى، أو الصابئين، قالت: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ** ﴾، والبوذيّة ناس، أو ليسوا بناس؟ يصدق عليهم عنوان الناس، وهكذا كنفوشيوسه وهندوسيلاه إلى آخره، ﴿**إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ** ﴾ خلّوه هذا مو محلّ الكلام، ﴿**إِنَّا خَلَقْنَاكُم** ﴾ بعد ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾، الآية المباركة تبيّن بشكل واضح وصريح: أنّ مَن يريد أن يكون أكرماً عند الله، أي الله؟ الله المسلمين، لو الله المسيح، لو الله اليهود، لو الله البوذائيّة، الجواب: أيُّ اللهِ ماذا، ها، اعتقد به هو»[1].

فعلى هذا التفسير لا تميّز لمؤمن على غير المؤمن، ولا تميز لمسلم على غير المسلم، كما لا تميّز للهاشميّ على غير الهاشميّ، فإذا ميّزنا المؤمن على غيره بدفع مال من أموال المسلمين يلزم من ذلك ـ حسب كلام السيّد الحيدريّ ـ مخالفة روح القرآن العامّة.

المقدّمة الثانية: هي أنّ السيّد الحيدريّ في منهاجه خالف روح القرآن العامّة، فميّز الشيعيّ على غير الشيعيّ، واشترط في مستحقّ الزكاة من فقراء المسلمين من سهم الفقراء الإيمان وحرم السنّيّ فضلاً عن البوذيّ، فقال في منهاجه ص**٢٤٤**:

(الأوّل: الإيمان. فلا يعطى الكافر ولا المخالف من سهم الفقراء، ولكن يمكن إعطاؤهم من سهم المؤلّفة قلوبهم وسهم سبيل الله إن كانوا مندرجين فيه، وتعطى أطفال المؤمنين ومجانينهم).

---

(١) دروس خارج الفقه، فقه المرأة ١٣ ـ دليل قرآنيّ آخر على جواز التعبّد بجميع الملل والنحل.

وإذا أردنا أن نخفّض من مستوى أدب الحوار ، وأردنا لبس أُسلوب السيّد الحيدريّ في تعامله مع مخالفيه ، فإنّه بإمكاننا أن نقول : (أيّ منطق بائس متخالف بائس يوجب تكريم مجنون الشيعة فقط لأنّه من ظهر شيعيّ على مَن هو أكرم منه حسب مبنى الحيدريّ من البوذيّين والهندوسيّين وغيرهم الذين هم أكرم عند الله إذا كانوا متّقين في دينهم المنحرف) !

الملاحظة الثانية : لو سلّمنا أنّ الخمس فيه تكريم من الله تعالى ، فهذا لا يوجب رفع اليد عن الروايات التي دلّت على تمييز فقراء السادة على غيرهم بجعل نصف الخمس لهم أو جعلهم دون غيرهم مصرفاً له ؛ وذلك لأنّ التكريم يمكن أن يكون لأجدادهم (النبيّ وسائر المعصومين عليهم السلام ، فإنّ المرء يكرم في ولده ، وهذا لا ينافي الآية الكريمة ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ ؛ لأنّ النبيّ وآله عليهم السلام الأتقى عند الله تعالى .

وبعبارة أُخرى : إذا كانت الآية في مقام التكريم ، وتنافي تمييز سلالة على سلالة حتّى في إعطاء المال ، فهذا لا ينافي ما دلّ على تمييز السادة بالخمس إلّا إذا كان هذا التمييز إكراماً للسادة في نفسهم بصفتهم الشخصيّة ، حيث يمكن أن يقال : غيرهم أتقى منهم فلماذا تمييزهم ؟

وأمّا إذا كان التمييز ليس للسادة بصفتهم الشخصيّة ، وإنّما لأجدادهم الطاهرين ، فإنّ إكرام المرء قد يكون بإعطائه هو مباشرة ما يوجب سعادته وفرحه ، وقد يكون بإعطاء أولاده و ذرّيّته ؛ لأنهم امتداد له وتمييزه قد يكون بتمييزهم ، فعلى هذا التمييز لا ينافي الآية الكريمة لأنّه تمييز للأتقى والأكرم بتخصيص ذرّيّته بالعطاء .

والله تعالى مالك الملك ﴿**قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ**

الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾[١].

الملاحظة الثالثة: كما ذكرنا في ختام الملاحظة السابقة، فإنّ الله عزّ وجلّ مالك الملك، وله أن يخصّص العطاء والتمليك ببعض خلقه دون البعض الآخر، ولا يلزم من ذلك القبح؛ لأنّه تصرّف من مالك حكيم في ملكه فلا ظلم ولا عبث، إنّما يكون القبح في أن يستبدّ العباد، فيميّز بعضهم بعضاً بدون إذن المالك الحقيقيّ وهو الله تعالى.

ولو كانت الآية المباركة ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ في مقام بيان أنّ التكريم الماليّ من قِبل الشارع لا يكون إلّا للأتقى من الناس جميعاً، ولو صحّ مع ذلك أنّ الحكم بإعطاء المال لبعض الناس دون البعض شرعاً من التكريم الماليّ كما يدّعي السيّد الحيدريّ لواجه السيّد الحيدريّ عدّة مشاكل منها المشكلتان التاليتان:

المشكلة الأُولى: هي أنّ السيّد الحيدريّ في منهاجه صفحة **٥٢٧** جعل الكفر مانعاً من الإرث، فقال: (لا يرث الكافر من المسلم وإن قرب، ويختصّ إرثه بالمسلم) وهذا حسب تفسير السيّد الحيدريّ لقوله تعالى: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ يتنافى مع روح القرآن العامّة؛ لأنّ الآية بحسب عبارة السيّد الحيدريّ (تبيّن بشكل واضح وصريح: أنّ مَن يريد أن يكون أكرماً عند الله، أي الله؟ الله المسلمين، لو الله المسيح، لو الله اليهود، لو الله البوذائيّة، الجواب: أيُّ اللهِ ماذا، ها، أعتقد به هو)[٢].

---

(١) آل عمران ٣: ٢٦.

(٢) دروس خارج الفقه، فقه المرأة ١٣ ـ دليل قرآنيّ آخر على جواز التعبّد بجميع الملل والنحل.

فاليهوديّ والنصرانيّ والبوذيّ قد يكون أكرم عند الله تعالى من المسلم إذا كان أتقى في نظر السيّد الحيدريّ ، فلماذا يحرم من إرث أبيه ويرث أخوه الشيعيّ ، أو السنّيّ الذي قد يكون أقلّ منه تقوى ؟!

المشكلة الثانية : مشكلة أعمّ من المشكلة السابقة وهي : لماذا القرآن يخصّص إرث الرجل بقرابته كأولاده فيكرمهم بالمال ويقول : ﴿**يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلاَدِكُم لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَمْ يَكُن لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً**﴾[1] ؟

ولماذا لا يجعل التكريم الماليّ في الإرث للأتقى ، فيقول تعالى : (يوصيكم الله في الأتقى ، والذي هو أكرم من الناس ، للذكر مثل حظّ الأُنثيين) ! هل آيات الإرث تنافي روح القرآن العامّة وتعارضها ؟!

أعتقد أنّها كذلك ، ولكن في دماغ السيّد الحيدريّ فقط !

مَن هم الذين وصف فتواهم السيّد الحيدريّ بالمنطق المتخلّف البائس ؟

التعليق الثالث

إنّ الذين قالوا بانقسام الخمس إلى سهمين يشكّلون مشهور العلماء ، فتعالوا نستعرض بعض الأقوال :

١ ـ في المراسم العلويّة للشيخ حمزة الديلميّ (المتوفّى ٤٤٨هـ)[2] : « فأمّا مَن

---

(١) النساء ٤ : ١١ .

(٢) المراسم العلويّة : ١٤٢ .

له الخمس فهم : الله تعالى ، ورسوله ، وقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله ، واليتامى منهم ، ومساكينهم ، وأبناء سبيلهم خاصّة . فأمّا بيان القسمة : فهو أن يقسّمه الإمام عليه السلام ستّة أسهم ، منها ثلاثة له عليه السلام : سهمان وراثة عن رسول الله صلى الله عليه وآله ، وسهم حقّه ، وثلاثة أسهم : سهم لأيتامهم ، وسهم لمساكينهم ، وسهم لأبناء سبيلهم . ويقسّم على قدر كفايتهم في السنة ، فما فضل أخذه الإمام عليه السلام وما نقص تمّمه من حقّه » .

٢ ـ وفي المهذّب للقاضي بن البرّاج (٤٨١هـ)[١] ـ باب ذكر مستحقّ الخمس ـ : « الذي يستحقّ الخمس ستّة ، وهم : الله سبحانه وتعالى ، ورسوله صلى الله عليه وآله ، وذو القربى وهو الإمام عليه السلام واليتامى والمساكين وابن السبيل ممّن ينتهي إلى أمير المؤمنين عليه السلام عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالولادة وجعفر وعقيل والعبّاس بن عبدالمطّلب عليهم السلام » .

« باب ذكر قسمة الخمس ، قال الله سبحانه : ﴿ **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ** ﴾ ، فعلى هذا يقسّم الخمس ستّة أسهم ، ثلاثة منها ـ وهي سهم الله تعالى ، وسهم رسوله صلى الله عليه وآله ، وسهم ذي القربى ـ للإمام عليه السلام ، والثلاثة أسهم الباقية يفرّقها الإمام عليه السلام على يتامى آل محمّد صلى الله عليه وآله ومساكينهم وأبناء سبيلهم ، لكلّ صنف منهم سهم . وعلى الإمام عليه السلام تسليم ذلك على قدر كفايتهم ومؤنتهم للسنة على جهة الاقتصاد ، فإن فضل من ذلك شيء كان له ، وإن نقص فعليه أن يتمّه ممّا يختصّه ، وليس لغير مَن تقدّم ذكره في الخمس حقّ ، بل هو لمن يحرم عليه الزكاة ، ذكراً كان أو أُنثى ، ممّن ذكرناه فيما تقدّم » .

٣ ـ وفي الوسيلة[٢] لابن حمزة ـ من أعلام القرن السادس : « الثاني ـ أيّ مصرف الخمس ـ : من ولد هاشم من الطرفين ، أو من قِبل الأب خاصّة بعد حقّ الله تعالى .

---

(١) المهذّب : ١ : ١٨٠ .

(٢) الوسيلة : ١٣٧ .

وينقسم ستّة أقسام : سهم لله تعالى ، وسهم لرسوله صلوات الله عليه وآله ، وسهم لذي القربى فهذه الثلاثة للإمام وسهم لأيتامهم ، وسهم لمساكينهم ، وسهم لأبناء سبيلهم . وإذا لم يكن الإمام حاضراً فقد ذكر فيه أشياء ، والصحيح عندي أنّه يقسّم نصيبه على مواليه العارفين بحقّه من أهل الفقر ، والصلاح ، والسداد .

والثالث : يقسّم بالسويّة من الذكر والأُنثى ، والوالد والولد ، والصغير والكبير ، ويراعى فيه الإيمان ، والعدل أفضل من الفاسق . ولا ينقل مع وجود المستحقّ إلى بلد آخر ، وإن لم يوجد نقل ، ولا يعطي نصيب هذا ذاك . وإذا بلغ اليتيم سقط حقّه من هذا الوجه ، دون المسكنة وغيرها » .

٤ ـ في السرائر[١] لإبن ادريس الحلّيّ (٥٩٨هـ) : « وقسما لذي القربى ، فقسم الله ، وقسم رسوله ، وقسم ذي القربى للإمام خاصّة ، يصرفه في أُمور نفسه ، وما يلزمه من مؤونة مَن يجب عليه نفقته ، وسهم ليتامى بني هاشم ، وسهم لمساكينهم ، وسهم لأبناء سبيلهم . وليس لغير بني هاشم شيء من الأخماس ، وهؤلاء الذين يحرم عليهم زكاة الأموال الواجبة ، مع تمكّنهم من مستحقّاتهم ، وأخماسهم ، وقد شرحناهم ، وحقّقنا نسبهم فيما مضى من أبواب الزكاة ، فلا نطوّل بذكره هاهنا » .

٥ ـ وقال الشهيد الأوّل (٧٨٦هـ) في اللمعة[٢] : « ويقسّم ستّة أقسام : ثلاثة للإمام عليه السلام تصرف إليه حاضراً ، وإلى نوّابه غائباً ، أو تحفظ ، وثلاثة لليتامى والمساكين وأبناء السبيل من الهاشميّين بالأب ، وقال المرتضى وبالأُمّ . ويشترط فقر شركاء الإمام ، ويكفي في ابن السبيل الفقر في بلد التسليم ، ولا يعتبر العدالة ، ويعتبر الإيمان » .

---

(١) السرائر : ١ : ٤٧٢ .

(٢) اللمعة الدمشقيّة : ٤٥ .

٦ ـ وفي مجمع الفائدة والبرهان[١] للأردبيليّ (٩٩٣هـ): وله: «ويقسّم الخمس ستّة أقسام... إلخ» كونه مقسوماً بستّة أقسام ـ نصفه للرسول صلى الله عليه وآله، وبعده للإمام عليه السلام القائم مقامه، والنصف الآخر لباقي المذكورين ـ هو المشهور بين الأصحاب، وعليه دلّت الآية، والأخبار الكثيرة... أمّا اشتراط كونهم من بني هاشم، واشتراط الإيمان في الأصناف الثلاثة، فهو المشهور عندنا.

قال في المنتهى: «ذهب إليه أكثر علمائنا ـ أي إلى الأوّل... والثاني هو ظاهر الآية، ولكن الأخبار خصّصتها مثل رواية مالك الجهنيّ، عن أبي عبدالله عليه السلام: واليتامى يتامى أهل بيته. وما في رواية عبد الله بن بكير، عن بعض أصحابه، عن أحدهما عليهما السلام، قال: خمس الله للإمام عليه السلام، وخمس الرسول للإمام عليه السلام، وخمس ذي القربى لقرابة الرسول، الإمام عليه السلام، واليتامى يتامى آل الرسول، والمساكين منهم وأبناء السبيل منهم فلا يخرج إلى غيرهم.

ولما في رواية سليم بن قيس الهلاليّ، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: «سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَلَاماً كَثِيراً، ثُمَّ قَالَ: **وَأَعْطِهِمْ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ سَهْمَ ذِي الْقُرْبىٰ، قَالَ اللهُ تَعَالىٰ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللهِ وَما أَنْزَلْنا عَلى عَبْدِنا يَوْمَ الْفُرْقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ﴾**[٢]**، نَحْنُ وَاللهِ عُنِيَ بِذِي الْقُرْبىٰ، وَهُمُ الَّذِينَ قَرَنَهُمُ اللهُ بِنَفْسِهِ وَبِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله، فَقَالَ: ﴿فَأَنَّ لِلهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ مِنَّا خَاصَّةً، وَلَمْ يَجْعَلْ لَنَا فِي سَهْمِ الصَّدَقَةِ نَصِيباً، أَكْرَمَ اللهُ نَبِيَّهُ وَأَكْرَمَنَا أَنْ يُطْعِمَنَا أَوْسَاخَ [مَا فِي (خ)] أَيْدِي النَّاسِ»**[٣]... »[٤].

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان: ٤: ٢٢٦.

(٢) الأنفال ٨: ٤١.

(٣) تهذيب الأحكام: ٤: ١٢٦.

(٤) مجمع الفائدة والبرهان: ٤: ٣٢٨.

وأمّا اعتبار الفقر في المساكين [المسكين خل] فظاهر. وأمّا في غيره فهو مقتضى الاعتبار والعلل، إلّا أنّ اعتباره في ابن السبيل عندنا لا في بلده... ويستبعد تعيين شيء بمجرّد اليتم [اليتيم خل] مع وجود المحتاجين من أصنافه وأضرابه، ولا شكّ أنّه أحوط وأوْلى»[١].

٧ ـ قال المحقّق الحلّيّ في الشرائع[٢]: «مستحقّ الخمس، وهو من ولده عبد المطّلب، وهو بنو أبي طالب والعبّاس والحارث وأبي لهب، الذكر والأُنثى، وفي استحقاق بني المطلب تردّد، أظهره المنع... يقسّم الإمام على الطوائف الثلاث قدر الكفاية مقتصداً، فإن فضل كان له، وإن أعوز أتمّ من نصيبه... وهل يراعى ذلك في اليتيم؟ قيل: نعم، وقيل: لا، والأوّل أحوط».

٨ ـ قال السيّد اليزديّ في كتاب العروة الوثقى[٣]: «يقسّم الخمس ستّة أسهم على الأصحّ: سهم لله سبحانه، وسهم للنبيّ صلى الله عليه وآله، وسهم للإمام عليه السلام، وهذه الثلاثة الآن لصاحب الزمان أرواحنا له الفداء، وعجّل الله تعالى فرجه، وثلاثة للأيتام والمساكين وأبناء السبيل، ويشترط في الثلاثة الأخيرة الإيمان، وفي الأيتام الفقر، وفي أبناء السبيل الحاجة في بلد التسليم، وإن كان غنيّاً في بلده، ولا فرق بين أن يكون سفره في طاعة أو معصية، ولا يعتبر في المستحقّين العدالة، وإن كان الأوْلى ملاحظة المرجّحات، والأوْلى أن لا يعطى لمرتكبي الكبائر، خصوصاً مع التجاهر ليقوى عدم الجواز إذا كان في الدفع إعانة على الإثم، وسيّما إذا كان في المنع الردع عنه، ومستضعف كلّ فرقة ملحق بها... مستحقّ الخمس من انتسب إلى هاشم بالأُبوّة، فإن انتسب إليه بالأُمّ لم يحلّ له الخمس...».

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان: ٤: ٣٣٢.

(٢) شرائع الإسلام: ١: ١٣٦.

(٣) العروة الوثقى: ٤: ٣٠٧.

وقد علق على كتابه جملة من الأعلام منهم الإصفهانيّ ، والنائينيّ ، والحكيم ، والبروجرديّ ، وآل ياسين ، والخمينيّ ، والخوئيّ ، والگلپايگانيّ ، والفيروزآباديّ ، ولم يستدركوا على كيفيّة تقسيمه للخمس وتخصيصه للسادة .

فهل من الأدب والأخلاق الحديث عن رأي هؤلاء الأعاظم بلغة (أي منطق بائس متخلّف)!! أو يقال : (سألت بعض أكابرهم قال : حتّى تكون لنا اليد العليا على الآخرين)!!

هل أقسم السيّد الحيدريّ على باطل ؟

التعليق الرابع

تعرّض السيّد الحيدريّ لاشتراط الحاجة في استحقاق سهم الإمام فقال : (ويكون علمك الآن بالآونة الأخيرة صارت أنّه السيّد إذا كان محتاجاً أقسم بالله العظيم هاي الفتوى أخيرة ، هذه ما لها ارتباط بالاحتياج ، وأنا سألت بعض أكابرهم قال : حتّى تكون لنا اليد العليا على الآخرين ... بالأخير مولانا صارت شنهو صارت للفقير) .

ومع أنّ البحوث العلميّة لا توثّق بالحلف والقسم ، إلّا أنّ قسم السيّد الحيدريّ لم يكن على حقّ ، بل كان على باطل واضح البطلان عند مَن درس مقدّمات الفقه ، ولعلّ القارئ العزيز اتّضح له بطلان قول السيّد الحيدريّ (ويكون علمك الآن بالآونة الأخيرة صارت أنّه السيّد إذا كان محتاجاً أقسم بالله العظيم ، هاي الفتوى أخيرة) من خلال عبارات الأعلام التي نقلناها في التعليق السابق وفيها نصّ من قدماء الأصحاب ومن الذين توفّاهم الله قبل قرون على اشتراط الفقر والحاجة في مصرف سهم السادة إلّا في ابن السبيل فقد اشترطوا حاجته وفقره في السفر المنقطع فيه ولم يشترطوا حاجته في بلده ، ولكن أصل الاشتراط موجود .

قال المحقّق الحلّيّ في الشرائع[١] : « مستحق الخمسّ ، وهو من ولده عبد المطّلب ، وهو بنو أبي طالب والعبّاس والحارث وأبي لهب ، الذكر والأُنثى ، وفي استحقاق بني المطّلب تردّد ، أظهره المنع ... يقسّم الإمام على الطوائف الثلاث قدر الكفاية مقتصداً ، فإن فضل كان له ، وإن أعوز أتمّ من نصيبه ... وهل يراعى ذلك في اليتيم ؟ قيل : نعم ، وقيل : لا ، والأوّل أحوط » .

وقال الشهيد الأوّل (٧٨٦هـ) في اللمعة[٢] : « ويقسّم ستّة أقسام : ثلاثة للإمام عليه السلام تصرف إليه حاضراً ، وإلى نوّابه غائباً ، أو تحفظ ، وثلاثة لليتامى والمساكين وأبناء السبيل من الهاشميّين بالأب ، وقال المرتضى وبالأُمّ . ويشترط فقر شركاء الإمام ، ويكفي في ابن السبيل الفقر في بلد التسليم ، ولا يعتبر العدالة ، ويعتبر الإيمان » .

وفي مجمع الفائدة والبرهان للأردبيليّ (٩٩٣هـ) : « وأمّا اعتبار الفقر في المساكين [المسكين خ‌ل] فظاهر . وأمّا في غيره فهو مقتضى الاعتبار والعلل ، إلّا أنّ اعتباره في ابن السبيل عندنا لا في بلده ... ويستبعد تعيين شيء بمجرّد اليتم [اليتيم خ‌ل] مع وجود المحتاجين من أصنافه وأضرابه ، ولا شكّ أنّه أحوط وأوْلى »[٣] .

قال السيّد اليزديّ في كتاب العروة الوثقى[٤] : « يقسّم الخمس ستّة أسهم على الأصحّ : سهم لله سبحانه ، وسهم للنبيّ صلى الله عليه وآله ، وسهم للإمام عليه السلام ، وهذه الثلاثة الآن لصاحب الزمان أرواحنا له الفداء ، وعجّل الله تعالى فرجه ، وثلاثة للأيتام والمساكين وأبناء السبيل ، ويشترط في الثلاثة الأخيرة الإيمان ، وفي الأيتام الفقر ، وفي أبناء السبيل الحاجة في بلد التسليم ، وإن كان غنيّاً في بلده » .

---

(١) شرائع الإسلام : ١ : ١٣٦ .

(٢) اللمعة الدمشقيّة : ٤٥ .

(٣) مجمع الفائدة والبرهان : ٤ : ٣٣٣ .

(٤) العروة الوثقى : ٤ : ٣٠٧ .

وقد توفّي السيّد اليزديّ سنة **١٣٣٧**هـ، فهل يصدق على فتواه وعلى فتوى مَن سبقوه بقرون بأنّه (الآن بالآونة الأخيرة صارت أنّه السيّد إذا كان محتاجاً أقسم بالله العظيم ، هاي الفتوى أخيرة)**!!**

كيف نصدّق السيّد الحيدريّ في قصّته وحتّى غير السيّد يفتي!!

التعليق الخامس

نقل لنا السيّد الحيدريّ عن بعض كبراء المفتين بأنّ نصف الخمس للسادة أنّه قال في وجه فتواه : (حتّى تكون لنا اليد العليا على الآخرين حتّى دائماً أحنا ننطي والآخرين يركضون خلفنا ليش لأنّه مئات الملايين مالت مَن ؟ مالت مَن عزيزي ؟ مالت السيّد السيّد هم لازم يصير بيهن شنهو ها يصير بيهن آغا مولانا ليش مولانا لأنّه أنت بتسعة وثلاثين ظهر تنتمي إلى الإمام السجّاد مولانا هذا فقط) .

وأنا في الحقيقة لست مستعدّاً لإلغاء عقليّ وتصديق السيّد الحيدريّ في قصّته هذه ، لماذا ؟ لأنّه ببساطة الذين يفتون بأنّ نصف الخمس للسادة ليسوا سادة فقط وإنّما هم مشهور العلماء ، ففي مجمع الفائدة والبرهان[1] للأردبيليّ (**٩٩٣**هـ) : وله : « ويقسّم الخمس ستّة أقسام ... إلخ » كونه مقسوماً بستّة أقسام ـ نصفه للرسول صلى الله عليه وآله ، وبعده للإمام عليه السلام القائم مقامه ، والنصف الآخر لباقي المذكورين ـ هو المشهور بين الأصحاب ، وعليه دلّت الآية ، والأخبار الكثيرة ... » .

فعل كان غير السادة من العلماء ، وقد نقلت عباراتهم يفتون بكون نصف الخمس للسادة لتكون لهم اليد العليا ، مع أنّهم ليسوا من السادة ، ولا يملكون شيئاً منه **!!** حقيقة لا أعلم لماذا ينسج السيّد الحيدريّ مثل هذه القصص غير الموثّقة وظاهرة الاختلاق ، ثمّ ينقلها في دروسه المعنونة بعنوان الخارج ، فإن كان هذا درس الخارج

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان : ٤ : ٢٢٦ .

فعلى الحوزات السلام !!

وفي تصوّري مثل هذه القصّة ما نقله عن كلاوات أخذ الخمس من السيّد ؛ لأنّ الذي وقفنا عليه تصريح الأعاظم بعدم جواز اشتراط إهداء السيّد في دفع الحقّ إليه ، وأكتفي بنقل ما ذكره السيّد الخوئيّ ﷺ تعليقاً على قول صاحب العروة : «لا يجوز للمستحقّ أن يأخذ من باب الخمس ، ويردّه على المالك) حيث قال في المستند من موسوعته المباركة[1] : « تقدّم التعرّض لذلك في مبحث الزكاة بما يجري في الخمس أيضاً بمناط واحد ، حيث ذكرنا أنّه لا يجوز للمستحقّ الأخذ من المالك ثمّ الردّ عليه تبرّعاً لأنّه تفويت للحقّ مناف لحكمة تشريعه ، إلّا إذا فرضت هناك مصلحة مقتضية لذلك بحيث لم يصدق معها التفويت والتضييع ، كما إذا كان مَن عليه الحقّ فقيراً متديّناً تائباً وذمّته مشغولة بما هو عاجز عن أدائه فإنّه لا بأس حينئذٍ بالأخذ والردّ مقدّمة لتفريغ ذمّته ؛ لأنّه أمر حسن مرغوب فيه شرعاً .

وبعبارة أُخرى تشريع الخمس والزكاة إنّما هو لسدّ حوائج السادة والفقراء فلا يسوغ ارتكاب ما يتضمّن إضاعة هذا الحقّ ، أمّا ما لا إضاعة فيه فلا إشكال فيه حسبما عرفت » .

ليس نصف أموال الشيعة للسادة :

التعليق السادس

قال السيّد الحيدريّ مستغرباً : (ما إله معنى ، أي منطق بائس متخلّف يسوي لي سهم السادة إلي ما يتجاوز عددهم عشرين ثلاثين مليون أعطيهم نصف أموال الشيعة هذا أي منطق) !

---

(١) موسوعة الإمام الخوئيّ (المستند في شرح العروة الوثقى) : ٢٥ : ٣٤٥ .

وفي الحقيقة من المستغرب وقوع السيّد الحيدريّ، وهو المرجع الشموليّ، والفقيه الدينيّ، في خطأ حسابي واضح قد يشكّك في قوّة ضبطه بسبب انفعالاته النفسيّة الكثيرة جدّاً، والتي تجعله يتهجّم على مخالفيه، ويطعن فيهم، وينحدر في مستوى البحث العلميّ، فيذكر أي كلام يترفّع عنه الباحث المدقّق، ولا يقع فيه ذو الضبط المتعارف، ومن ذلك قوله هنا: بأنّ سهم السادة نصف أموال الشيعة، مع أنّه نصف الخمس، والخمس هو الفاضل الباقي من مجموع أموالهم وقد لا يعادل ١٪ من أموال بعض المكلّفين.

ثمّ إنّ نصف الخمس وإن كان للسادة وعددهم أقلّ من غيرهم، إلّا أنّه لا توجد مشكلة في ذلك، لإمكان البناء على ما ذهب إليه جملة من الأعلام، وهو أنّ سهم السادة ثابت لهم إذا كان هنالك صنف من الأصناف الثلاثة محتاج، ومع عدم وجود صنف محتاج يكون للإمام الحاكم التصرّف فيه، فعلى هذا القول، إن قصر الخمس عن الحاجة أو كان مساوياً لها، فلا محذور في تخصيصه بالسادة، ولا يأتي إشكال السيّد الحيدريّ، وإن زاد دفع الزائد في موارد غير السادة، فأين الإشكال؟

وممّن ذهب إلى هذا القول:

١ ـ الشيخ حمزة الديلمي؟ (المتوفّى ٤٤٨هـ) في المراسم العلويّة[١]: «ويقسّم على قدر كفايتهم في السنة، فما فضل أخذه الإمام عليه السلام، وما نقص تمّمه من حقّه».

٢ ـ القاضي بن البرّاج (٤٨١هـ) في المهذّب[٢]: «فعلى هذا يقسّم الخمس ستّة أسهم، ثلاثة منها ـ وهي سهم الله تعالى، وسهم رسوله صلى الله عليه وآله، وسهم ذي القربى ـ للإمام عليه السلام، والثلاثة أسهم الباقية يفرّقها الإمام عليه السلام على يتامى آل محمّد صلى الله عليه وآله ومساكينهم وأبناء سبيلهم، لكلّ صنف منهم سهم. وعلى الإمام عليه السلام تسليم ذلك

(١) المراسم العلويّة: ١٤٢.

(٢) المهذّب: ١: ١٨٠.

على قدر كفايتهم ومؤنتهم للسنة على جهة الاقتصاد ، فإن فضل من ذلك شيء كان له ، وإن نقص فعليه أن يتمّه ممّا يختصّه ، وليس لغير مَن تقدّم ذكره في الخمس حقّ ، بل هو لمن يحرم عليه الزكاة ، ذكراً كان أو أُنثى ، ممن ذكرناه فيما تقدّم » .

٣ ـ المحقق الحلّيّ في الشرائع[١] : « يقسم الإمام على الطوائف الثلاث قدر الكفاية مقتصداً ، فإن فضل كان له ، وإن أعوز أتمّ من نصيبه . . . وهل يراعى ذلك في اليتيم ؟ قيل : نعم ، وقيل : لا ، والأوّل أحوط » .

٤ ـ السيّد الخمينيّ في البيع[٢] : « بيان مصرف سهم السادة

أمّا في سهم السادة ، فلأنّه لا شبهة في أنّهم مصرف له ، لا أنّهم مالكون لجميع السهام الثلاثة ؛ ضرورة أنّ الفقر شرط في أخذه ، والمراد به عدم واجديّة مؤونة سنته حسب المتعارف .

وبعبارة أُخرى : إنّه على الوالي أن يعطي السادة مؤونة سنتهم من السهام الثلاثة ، فلو زادت عن مؤونتهم كانت للوالي ، ولو نقصت عنها كان عليه جبران النقص من سائر ما في بيت المال ، كما دلّ عليه الدليل ، ولا شبهة في أنّ نصف الخمس يزيد عن حاجة السادة بما لا يحصى . وقد أشرنا سابقاً إلى أنّ جعل الخمس في جميع الغنائم والأرباح دليل على أنّ للإسلام دولة وحكومة ، وقد جعل الخمس لأجل نوائب الحكومة الإسلاميّة ، لا لأجل سدّ حاجات السادة فحسب ؛ إذ نصف خمس سوق كبير من أسواق المسلمين كافٍ لذلك ، بل الخمس هو لجميع نوائب الوالي ، ومنها سدّ حاجة السادة .

ففي مرسلة حمّاد بن عيسى ، عن العبد الصالح عليه السلام ، قال : « **وَلَهُ** ـ يعني الإمام عليه السلام ـ **نِصْفُ الْخُمُسِ كَمَلاً ، وَنِصْفُ الْخُمُسِ الْبَاقِي بَيْنَ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَسَهْمٌ**

---

(١) شرائع الإسلام : ١ : ١٣٦ .

(٢) كتاب البيع للسيّد الخمينيّ : ٢ : ٦٥٦ .

لِيَتَامَاهُمْ ، وَسَهْمٌ لِمَسَاكِينِهِمْ ، وَسَهْمٌ لِأَبْنَاءِ سَبِيلِهِمْ ، يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ فِي سَنَتِهِمْ ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْهُمْ شَيْءٌ فَهُوَ لِلْوَالِي ، وَإِنْ عَجَزَ أَوْ نَقَصَ عَنِ اسْتِغْنَائِهِمْ كَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يُنْفِقَ مِنْ عِنْدِهِ بِقَدْرِ مَا يَسْتَغْنُونَ بِهِ ، وَإِنَّمَا صَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَمُونَهُمْ لِأَنَّ لَهُ مَا فَضَلَ عَنْهُمْ »[١] ، ونحوها غيرها .

ومعلوم أنّ الزيادة التي ترجع إلى الوالي ، إنّما هي لسدّ نوائبه من جميع احتياجات الدولة الإسلاميّة ، فعن (رسالة المحكم والمتشابه[٢]) للسيّد المرتضى رضوان الله عليه ، عن تفسير النعمانيّ : بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام : « **فَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذِكْرِ مَعَايِشِ الْخَلْقِ وَأَسْبَابِهَا ، فَقَدْ أَعْلَمَنَا سُبْحَانَهُ ذَلِكَ مِنْ خَمْسَةِ أَوْجُهٍ : وَجْهِ الْإِشَارَةِ ، وَوَجْهِ الْعِمَارَةِ . . .**

وَأَمَّا وَجْهُ الْإِشَارَةِ ، فَقَوْلُهُ تَعَالىٰ : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّٰهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينِ ﴾ الْآيَةَ ، فَجَعَلَ اللهُ لَهُمْ خُمُسَ الْغَنَائِمِ . . . »[٣] .

فترى كيف جعل الخمس بأجمعه من وجوه الإمارة والولاية .

كما أنّه لا شبهة في أنّ السهام لا تقسّم بين الطوائف الثلاث على السواء ، بل هو موكول إلى نظر الوالي ، ففي صحيحة البزنطيّ عن الرضا عليه السلام : « فَقِيلَ لَهُ : أَ فَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ صِنْفٌ مِنَ الْأَصْنَافِ أَكْثَرَ وَصِنْفٌ أَقَلَّ مَا يُصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : **ذَاكَ إِلَى الْإِمَامِ ، أَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ أَ لَيْسَ إِنَّمَا كَانَ يُعْطِي عَلىٰ مَا يَرىٰ ، كَذَلِكَ الْإِمَامُ** »[٤] .

---

(١) الكافي : ١ : ٥٣٩ و ٥٤٠ ، الحديث ٤ .

(٢) رسالة المحكم والمتشابه : ٤٦ .

(٣) بحار الأنوار : ٩٠ : ٤٦ ، عن تفسير النعمانيّ .

(٤) الكافي : ١ : ٥٤٤ ، الحديث ٧ .

ثمّ إنّ الروايات التي وردت في تقسيم الخمس ستّة أقسام ـ وفي بعضها « فلا يخرج منهم إلى غيرهم » ـ محمولة على الجعل التشريعيّ الابتدائيّ ، أو على مورد قلّة الخمس وعدم الكفاية . ولا ينافي ذلك ما ورد متكرّراً من : « أنّ سهم الله لرسول الله ، وسهم رسول الله للإمام » أو « أنّ الزائد يرجع إلى الوالي ، والتقسيم بنظره »[1] ، كما لا يخفى ، هذا جملة من الكلام في سهم السادات .

أقول : الحاصل ممّا ذكرناه في هذا التعليق ونقلناه هو أنّ تخصيص السادة بالخمس ، سواء كان على نحو التمليك كما هو المشهور ، أو على نحو المورديّة وكونهم مصاديق ظاهرة ، ولو من جهة حرمانهم من الزكاة ، لا يوجب جعل مقدار من المال لجهة فوق الحاجة ، أمّا على القول بأنّ الخمس ملك للحكومة فواضح ، وأمّا على القول بأنّه ملك للسادة فلأنّ ما يملكون مقدار حاجتهم والزائد يكون للإمام ، فالإشكال الذي ذكره السيّد الحيدريّ لا أساس له على هذين القولين .

وقد يقال : يأتي الإشكال على القول بأنّه إذا زاد المال عن حاجة السادة لا يصرف إلّا عليهم .

ولكن نقول : **أوّلاً :** هذا ليس إشكال على أصل تخصيص السادة ، وإنّما على قول فيه .

وثانياً : هو ليس إشكالاً حتّى على هذا القول ، لأنّنا لا نحيط بصالح الله الواقعيّة التي لأجلها شرع الخمس وخصّص نصفه بالسادة ، فنحن عبيد الدليل ولا نحكم عقولنا الناقصة واستحساناتنا مع وجود دليل معتبر من الشارع المقدّس . هذا إذا كان فعلاً سهم السادة يزيد في الواقع الخارجي عن حاجات السادة مع وجود حاجة في غيرهم ، ولا أعلم أنّ ذلك اتّفق ، ومَن يدّعي تحقّقه فعليه الإثبات ، ولا نكتفي بقول (أقسم بالله ، أو والله وتالله وبالله) .

---

(١) راجع الكافي : ١ : ٥٤٠ و ٥٤١ ، الحديث ٤ .

إنّ السيّد الحيدريّ في ما يصلنا من محاضراته يظهر ضعفاً واضحاً في فهمه ومعرفته لآراء العلماء ومتابعاته لأبحاثهم، وقصوراً في كيفيّة الاستشهاد والاستدلال والاستنتاج، وهذا يؤكّد عندي ما يقوله جملة من طلّابه ـ ولمسته بنفسي ـ من أنّه كان يعتمد على بحوث غيره في الكاسيتات والشروح، وكانت تقدّم له المادّة العلميّة في برامجه التلفزيونيّة جاهزة منظّمة وعليه أن يلقي ويحوّل المكتوب إلى مسموع لقدرته الجيّدة على ذلك، فلمّا أراد أن يستقلّ بأنّ مستواه الواقعيّ، وأنا أقول ذلك من باب حسن الظنّ، لأنّي لا أُحبّ أن اتّهمه بالعلم وتعمّد المشاغبة.

الحمد لله ربّ العالمين

أسئلة حول ولاية الفقيه

(بحث فقهيّ تخصّصيّ)

السؤال:

قرأت لكم شيخنا بحثاً في دخول الفقيه في قوله تعالى: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1]، وعندي أسئلة في ولاية الفقيه:

١ ـ ما هو تاريخ القول بولاية الفقيه؟ وهل يوجد إجماع عليه؟

٢ ـ هل ولاية الفقيه من العقائد ويكفر من أنكرها؟

٣ ـ هل العقل يحكم بلزوم ثبوت ولاية الفقيه؟

الجواب:

أخي الكريم في المقدّمة أقول:

بحث ولاية الفقيه العامّة أو في الأُمور العامّة من البحوث الخلافيّة، وتعدّدت فيه أنظار الأعاظم كما تعدّدت في مسائل فقهيّة أُخرى، وينبغي احترام جميع الأعلام ما دام بحثهم وفق ضوابط العلم، ولا ينبغي أن نحدث خلافاً اجتماعيّاً، ونمزّق وحدة المؤمنين (أعزّهم الله) على أساس الخلاف في هذه المسألة، كما ينبغي أن نتجرّد في بحثها عن كلّ المؤثّرات التي لا تمّت إلى البحث العلميّ ومهنيّته بصلة.

---

(١) النساء ٤: ٥٩.

١ ـ ذكر آية الله العظمى السيّد السيستانيّ (حفظه الله) في الاجتهاد والتقليد والاحتياط: «الولاية للمجتهد، ومن آثار الاجتهاد: الولاية، وممّا يجدر ذكره أنّه ليس في كلمات القدماء لولاية الفقيه عين ولا أثر. نعم، هناك جماعة من المتأخّرين قالوا بثبوت الولاية للفقيه، وفي قبالهم مَن أنكر ذلك ومَن هو شاكّ ومتردّد».

إذن مسألة الولاية العامّة أو في الأُمور مسألة حادثة وليست واضحة لا خلاف فيها، وتاريخ بحثها حسب تتبّع السيّد السيستانيّ (حفظه الله) يبدأ من زمان المحقّق الكركيّ رحمه الله.

ولا يخفى أنّ بعض الأعلام ادّعى الإجماع عليها، كالمحقّق الكركيّ وصاحب الجواهر والنراقيّ رحمهم الله، ولكن ناقش دعوى الإجماع جملة من الأعلام، ومنهم السيّد السيستانيّ (حفظه الله) حيث أورد عليه:

«**أوّلاً:** أنّه محتمل المدركيّة.

وثانياً: بأنّه مضافاً إلى اختلاف المتأخّرين حتّى قال الميرزا النائينيّ: «فيه تزلزل عظيم» لم نرَ أحداً من المتقدّمين على المحقّق الكركيّ يقول بثبوتها.

وثالثاً: بأنّ الشيعة في زمن الغيبة الصغرى وبداية الكبرى كانوا في حيرة تجاه شبهات الزيديّة والإسماعيليّة ونحوها حول وجود قائد للشيعة يحكمهم ويقودهم في زمن الغيبة، ولو كان الفقيه قائداً يقوم مقام الإمام المعصوم في كلّ شيء لنصّوا عليه في مقام ردّ الشبهات ولَم يفعلوا، وبقي الأمر إلى زمن المحقّق الكركيّ.

أقول: وحتّى لو نصّ الشيخ الطوسيّ والمفيد على ثبوت الولاية العامّة، فهذا لا يكفي لثبوت الإجماع، فإنّ مدارس الشيعة كانت متعدّدة في قم والريّ وبغداد وغيرها، ولم تصل المتون الفقهيّة بجمعها لجميع المدارس أو أغلبها لنقف على عنونة هذه المسألة، ووجود اتّفاق يفيد القطع بتلقّي الحكم عن المعصوم عليه السلام، وعلى هذا ينبغي وضع المسألة في سياقها الطبيعيّ، وأنّها حادثة خلافيّة، ولا يكون

الاستدلال عليها بالإجماع فضلاً عن التسالم كما في بعض الكلمات .

٢ ـ نصّ بعض الأعلام على أنّها من العقائد ، ومنهم الشيخ المظفّر ﵀ في عقائد الإماميّة ، وجعلها بعضهم ـ كالشيخ جواديّ آمليّ في كتاب ولاية فقيه : مسألة كلاميّة ولَم يدرجها ضمن العقائد ، وإن كانت من جهة أُخرى مسألة فقهيّة .

أمّا كونها عقديّة فيفتقر إلى دليل ؛ لأنّ العقيدة ما ثبت فيها حكم شرعيّ بوجوب فعل نفسيّ خاصّ يسمّى التديّن أو ما كان شرطاً لآثار أُخرويّة ، وهي استحقاق الثواب الدائم والنجاة من العذاب الدائم ، ولا يوجد دليل على ثبوت ذلك في ولاية الفقيه ، ولعلّ مَن عبّر عنها بالعقيدة من باب التسامح في إطلاق العقيدة والمراد به القول بالثبوت ، ولهذا نظائر كثيرة في عقائد الصدوق والشيخ المظفّر ﵄ .

وأمّا كونها كلاميّة : فاستدلّ عليه الشيخ جواديّ بدليلين :

١ ـ أنّ جعل الولاية فعل لله ، وموضع علم الكلام يشمل أفعال الله .

وفيه : لزوم جعل كلّ ما فرضه الله في الفقه من المسائل الكلاميّة ، بل حتّى خلق القمر وفساد الثمر ، فكلّ ذلك فعله تعالى !

٢ ـ ما في كتابه ولاية الفقيه والقيادة في الإسلام من أنّ جعل ولاية الفقيه واجب عقلاً على الله فتكون على وزان الإمامة من مسائل علم الكلام ، وسوف يأتي في جواب السؤال الثالث التعليق عليه .

٣ ـ استدلّ السيّد الخمينيّ ﵀ بدليل العقل على لزوم جعل الولاية للفقيه في كتاب البيع[١] وحاصل دليله يتكوّن من مقدّمات :

المقدمة الأُولى : تشتمل الشريعة على قوانين باقية إلى يوم القيامة ، وهذه القوانين تسدّ حاجة البشريّة جمعاء .

---

(١) كتاب البيع للسيّد الخمينيّ : ٢ : ٦٦٦ .

المقدّمة الثانية: هذه القوانين متعدّدة ترتبط بالفرد والمجتمع وهي ترتبط بالوطن وعلاقة الجوار والحرب والسلم والقوانين الجزائيّة وغيرها.

المقدّمة الثالثة: لا بدّ من حكومة لتنفيذ القوانين والتشريعات تشي بضرورتها، فميزانية الخمس الضخمة فوق حاجة السادة وغيرهم وهي تناسب حاجيات دولة، كذلك أحكام الدفاع الوطنيّ، والإعداد للكفّار، وتطبيق العقوبات.

المقدّمة الرابعة: حيث إنّ القوانين باقية، فالحكومة باقية لقبح تعطيل أحكام الله تعالى، ولا تكون الحكومة بلا حاكم، فالحاكم موجود، وهو ما تتوفّر فيه شروط تناسب الحكومة، وهي العلم بالقانون والعدالة، وهذا ما يتوفّر في الفقيه، فإذا تصدّى الفقيه فإنّه يلي من أُمور المجتمع ما يليه رسول الله صلى الله عليه وآله.

وقرّر سيّدنا السيستانيّ (حفظه الله) الدليل بما يرجع إلى ضرورة وجود مَن يقوم مقام المعصومين الحاكمين في الغيبة مع الإجماع على أنّه ليس غير الفقيه فيكون الحاكم هو الفقيه، ولم يقبله.

وتوجد على هذا الدليل عدّة مناقشات منها:

١ ـ أنّ هذا الدليل يعتمد على أنّ الشريعة باقية بجميع قوانينها حتّى التي لا يمكن تطبيقها إلّا بحكومة، فلا بدّ من حكومة وحاكم.

وهذا أشبه بالمصادرة، فالقول ببقاء الأحكام التي يتوقّف تنفيذها على الحكومة مع غيبة الإمام أوّل الكلام، ومنكر ولاية الفقيه يقول: ليست باقية على الأُمّة؛ لأنّ خطابها متوجّه للإمام المعصوم، ويجب على الناس تمكينه لو تصدّى.

٢ ـ أنّ هذا الدليل يفترض ضرورة بقاء الأحكام المتوقّفة على الحكومة ثمّ ضرورة بقاء الحكومة، فإن كان وجه ذلك النقل لم يكن الدليل عقليّاً، وإن كان العقل فيلاحظ عليه أنّ العقل يحتمل أنّ الأسباب التي اقتضت غيبة الإمام المهديّ عليه السلام مع حكم العقل بضرورة وجود إمام تقتضي رفع هذه الأحكام في زمن الغيبة،

خصوصاً بعد ثبوت منصب الإفتاء والقضاء والولاية الحسبيّة ، وتنفيذ الحدود والتعزيرات ، فأيّ طريق لحكم العقل بضرورة وجود الأحكام التي تلزم جعل السلطان والوليّ القائم مقام الرئيس والحاكم بالمعنى العرفيّ .

٣ ـ سلّمنا كلّ ذلك ، ولكن غاية ما يحكم به العقل جعل الولاية لمن كان قادراً على القيام بذلك ، وأمّا هل هو الفقيه الأعلم ، أو مجموع الفقهاء ، أو عدد منهم ضمن شروط خاصّة ، أو المبسوط اليد والمقبول ، أو عدول المؤمنين بالرجوع إلى الفقيه في الأحكام ، أو العدل الأقدر تطبيقاً مع التقليد ؟ فهذا ممّا لا يعينه دليل العقل ، وأمّا دعوى الإجماع على عدم الولاية لغير الفقيه فقد تقدّم ما ينفع للتعليق عليها ، حيث ذكرنا عدم نصّ القدماء عليها ، وعدم وصول كتب أغلب القدماء إلينا .

ثمّ للشيخ الجواديّ دليل عقليّ بصياغة أُخرى وهي : إنّ العقل قائم على ضرورة بعثة النبيّ للحاجة إلى قانون الله وتنفيذ القانون ، والتنفيذ بشخص بشريّ مدبّر .

كما أنّ العقل قائم على ضرورة الإمامة ؛ لأنّ الإمام محيط بعلم النبيّ ويبلغه ، وهو الذي يقوم بتنفيذ القانون ، ويمثّل القيادة السياسيّة ، وانتهاء الحاجة إلى التبليغ لا يرفع الحاجة إلى التنفيذ ، فلا بدّ من وليّ في زمن الغيبة وإلّا يلزم الهرج والمرج .

وهذا الدليل يمكن أن يلاحظ عليه :

نقضاً بزمن ظهور الأئمّة عليهم السلام في دول الجور ؛ إذ لم يكونوا حاكمين ، فهل أخلّ الله بالوجوب العقليّ ؟

وحلّاً بأنّه نحتمل أنّ مصلحة التنفيذ مزاحمة في غير المعصوم بما يرفع لزومها فلِم تجعل الولاية له في الغيبة ؟

كما نحتمل أنّ الدواعي التي اقتضت غيبة المعصوم ، وعدم تصدّيه للتنفيذ اقتضت عدم جعل الولاية في الفقيه .

فقد يقال على أساس ذلك أنّ الصحيح عدم وجود دليل من عقل وإجماع على ثبوت الولاية العامّة للفقيه، أو ثبوت الولاية في الأُمور العامّة، والمدار في ذلك مدار النقل فقط، والله العالم.

مَصَادِرُ الكِتَابِ

١ ـ (**إثبات الوصيّة للإمام عليّ بن أبي طالب** عليه السلام) المسعوديّ الهذليّ ، أبو الحسن عليّ بن الحسين (٣٤٥هـ) : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت / ١٩٩٦م .

٢ ـ (**إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات**) الحرّ العامليّ ، محمّد بن الحسن (١١٠٤هـ): تعليق: أبو طالب التجليل التبريزيّ ، الناشر : مكتبة المحلّاتي ، المطبعة العلميّة ـ قم المقدّسة / ١٤٢٥هـ.

٣ ـ (**كتاب الاحتجاج على أهل اللجاج**) الطبرسيّ ، أبو منصور أحمد بن عليّ بن أبي طالب (٥٦٠هـ) : تحقيق : إبراهيم البهادريّ و محمّد هادي به ، الناشر : دار أُسوة ـ ايران ، الطبعة السادسة / ١٤٢٥هـ.

٤ ـ (**الاختصاص**) الشيخ المفيد ، أبو عبدالله محمّد بن محمّد النعمان العكبريّ البغداديّ (٣٣٦ ـ ٤١٣هـ) : المؤتمر العالميّ لألفيّة الشيخ المفيد ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٣هـ.

٥ ـ (**الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد**) الشيخ المفيد : أبو عبدالله محمّد بن محمّد النعمان العكبريّ البغداديّ (٣٣٦ ـ ٤١٣هـ) : طبع وتحقيق : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة / ١٤١٦هـ.

٦ ـ (**إرشاد الطالب إلى التعليق على المكاسب**) آية الله التبريزيّ ، جواد : مؤسّسة إسماعيليّان ـ قم المقدّسة ، الثالثة / ١٤١٦هـ.

٧ ـ (**الأسرار الفاطميّة**) الشيخ محمّد فاضل المسعوديّ : مؤسّسة الزائر في الروضة المقدّسة لفاطمة المعصومة عليها السلام للطباعة والنشر ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثانية

١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م .

٨ ـ (**الأصول الأصيلة**) الفيض الكاشانيّ ، محمّد محسن بن مرتضى بن محمود (١٠٠٧ ـ ١٠٩١هـ): جامعة طهران / ١٣٩٠ش .

٩ ـ (**الاعتقادات في دين الإماميّة**) الشيخ الصدوق ، أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي (٣١١ ـ ٣٨١هـ) : تحقيق : عصام عبد السيّد ، دار المفيد للطباعة ـ بيروت ، الثانية / ١٤١٤هـ.

١٠ ـ (**إعلام الورى بأعلام الهدى**) الطبرسيّ ، أبو عليّ الفضل بن الحسن (٤٦٨ ـ ٥٤٨هـ) : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم المقدّسة / ١٤١٧هـ.

١١ ـ (**أمالي الصدوق**) الشيخ الصدوق ، أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي (٣١١ ـ ٣٨١هـ) : تحقيق ونشر : قسم الدراسات الإسلاميّة ، مؤسّسة البعثة ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٧هـ.

١٢ ـ (**أمالي الطوسي**) شيخ الطائفة ، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسيّ (٣٨٥ ـ ٤٦٠هـ) : تحقيق : قسم الدراسات الإسلاميّة في مؤسّسة البعثة ، دار الثقافة ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٤هـ.

١٣ ـ (**أمالي المفيد**) الشيخ المفيد = أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان (٤١٣هـ) : دار المفيد ـ بيروت ، الطبعة الثانية / ١٤١٤هـ.

١٤ ـ (**أوائل المقالات**) الشيخ المفيد ، أبو عبدالله محمّد بن محمّد النعمان العكبريّ البغداديّ (٣٣٦ ـ ٤١٣هـ) : سلسلة مؤلّفات الشيخ المفيد ، دار المفيد ـ بيروت ، الثانية / ١٤١٤هـ.

١٥ ـ (**بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار**) العلّامة المجلسيّ ، محمّد باقر بن محمّد تقيّ (١٠٣٧ ـ ١١١١هـ) : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت / ١٩٨٩م .

١٦ ـ (**بدائع الأفكار**) حبيب الله الرشتيّ ، ابن محمّد علي خان بن إسماعيل خان (١٢٣٤ ـ ١٣١٢هـ) .

١٧ ـ (**البداية والنهاية**) ابن كثير الدمشقيّ ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير (٧٠٠ ـ ٧٧٤هـ): تحقيق : مكتب تحقيق التراث ، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت / ١٩٩٣م.

١٨ ـ (**بصائر الدرجات الكبرى في فضائل آل محمّد**) الصفّار ، الثقة الجليل أبو جعفر محمّد بن الحسن بن فروّخ (٢٩٠هـ): تعليق : التبريزيّ ، منشورات مكتبة المرعشيّ النجفيّ ، قم المقدّسة / ١٤٠٤هـ.

١٩ ـ (**تاريخ ابن عساكر = تاريخ مدينة دمشق**) ابن عساكر ، أبو القاسم عليّ بن الحسين بن هبة الله الشافعيّ الدمشقيّ (٤٩٩ ـ ٥٧١هـ) : دار الفكر ـ دمشق / ١٤١٩هـ.

٢٠ ـ (**تذكرة الحُفّاظ**) الذهبيّ ، شمس الدين محمّد بن أحمد بن عثمان (٦٧٣ ـ ٧٤٨هـ) : وضع حواشيه : زكريّا عميرات ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م و : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت .

٢١ ـ (**تذكرة الخواصّ**) سبط ابن الجوزيّ ، شمس الدين أبو المظفر يوسف بن فرغلي ابن عبدالله البغداديّ (٥٨١ ـ ٦٥٤هـ) : طبعة المكتبة الحيدريّة ـ النجف الأشرف .

٢٢ ـ (**تصحيح اعتقادات الإماميّة**) الشيخ المفيد : تحقيق : حسين درگاهي ، دار المفيد ـ بيروت ، الثانية / ١٤١٤ هـ.

٢٣ ـ (**تفسير ابن كثير = القرآن العظيم**) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي (٧٠١ ـ ٧٧٤هـ) : تحقيق : سامي بن محمّد سلامة ، الناشر : دار طيبة ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .

٢٤ ـ (**تفسير البغويّ = معالم التنزيل**) البغويّ ، أبو محمّد الحسين بن مسعود بن محمّد الفرّاء (٤٣٨ ـ ٥١٦هـ) : دار الكتاب العلميّة ـ بيروت / ١٣٢٤هـ.

٢٥ ـ (**تفسير الخازن : لباب التأويل في معاني التنزيل**) الخازن البغداديّ ، علاء الدين عليّ بن محمّد بن إبراهيم (٧٢٥هـ) : تحقيق : عبد السلام محمّد علي شاهين ، دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م (٤ مجلّدات) .

٢٦ ـ (**تفسير الرازيّ**) خطيب الريّ ، فخر الدين أبو عبدالله محمّد بن ضياء الدين

عمر بن الحسن بن الحسين (٥٤٤ ـ ٦٠٦هـ) : تقديم : الشيخ خليل محيي ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م (٣٢ جزءاً في ١٦ مجلّداً + مجلّد الفهرس) .

٢٧ ـ (**تفسير القمّيّ**) القمّيّ ، أبو الحسن عليّ بن إبراهيم بن هاشم (٣٢٩هـ) : تحقيق : السيّد طيّب الجزائريّ الموسويّ ، نشر : دار السرور ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١١هـ / ١٩٩١م .

٢٨ ـ (**تفسير نور الثقلين**) الحويزيّ ، الشيخ عبد عليّ بن جمعة العروسيّ (١١١٢هـ) : مؤسّسة إسماعيليان ـ قم المقدّسة ، الرابعة / ١٤١٥هـ .

٢٩ ـ (**تفسير الواحديّ : أسباب نزول الآيات**) النيسابوريّ الواحديّ (٤٦٨هـ) : مؤسّسة الحلبيّ وشركاءه للنشر والتوزيع ـ القاهرة ١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م .

٣٠ ـ (**تلخيص المستدرك**) الذهبيّ (٧٤٨هـ) ـ المطبوع في ذيل المستدرك على الصحيحين ، للحاكم النيسابوري ـ دراسة وتحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ / ١٩٩٠م .

٣١ ـ (**التوحيد**) الشيخ الصدوق : نشر وتحقيق : مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثامنة / ١٤٢٣هـ .

٣٢ ـ (**تهذيب الأحكام**) شيخ الطائفة : مكتبة الصدوق ـ طهران / ١٤١٧هـ .

٣٣ ـ (**الثاقب في المناقب**) ابن حمزة ، عماد الدين أبو جعفر محمّد بن عليّ الطوسيّ (٥٦٠هـ) : مؤسّسة أنصاريان ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثانية / ١٤١٢هـ .

٣٤ ـ (**ثلاث رسائل وولاية الفقيه**) نشر : مؤسّسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخمينيّ ، الطبعة الأُولى / ١٤١٨ .

٣٥ ـ (**ثواب الأعمال وعقاب الأعمال**) الشيخ الصدوق : تعليق : الشيخ حسين الأعلميّ ، الشريف الرضي / ١٤١٨هـ .

٣٦ ـ (**جوامع الكلم**) الشيخ الأوحد الاحسائيّ ، أحمد بن زين الدين : مطبعة الغدير ـ

البصرة / ١٤٣١هـ.

٣٧ ـ (**جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام**) الشيخ النجفيّ ، محمّد حسن ابن الشيخ باقر ابن الشيخ عبدالرحيم (١٢٠٠ ـ ١٢٦٦) : حقّقه وعلّق عليه وأشرف على طبعه : الشيخ عبّاس القوچانيّ ، دار إحياء التراث العربيّ ـ بيروت / ١٤٠٠هـ.

٣٨ ـ (**جواهر السنيّة في الأحاديث القدسيّة**) الحرّ العامليّ ، محمّد بن الحسن بن عليّ (١١٠٤هـ) : مكتبة المفيد ـ قم المقدّسة .

٣٩ ـ (**الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة**) البحراني ، الشيخ يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد الدرازي (١١٠٧ ـ ١١٨٦هـ) : الناشر : الشيخ علي الآخونديّ ، طبع : جماعة المدرّسين ـ قم المقدّسة / ١٤٠٩هـ.

٤٠ ـ (**الخرائج والجرائح**) الشيخ قطب الدين الراوندي : تحقيق : مؤسّسة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف بإشراف السيّد محمّد باقر الموحّد الأبطحيّ ، مؤسّسة الإمام المهدي ـ قم المقدّسة ، الأولى / ١٤٠٩هـ.

٤١ ـ (**الخصائص الفاطميّة**) لكجوريّ ، محمّدباقر (١٢٥٥هـ) : تحقيق : السيّد عليّ جمال أشرف ، انتشارات الشريف الرضيّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٣٨٠ش .

٤٢ ـ (**الخصال**) الشيخ الصدوق : نشر وتحقيق : مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين / ١٤٢٤هـ.

٤٣ ـ (**الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور**) السيوطيّ ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١هـ) : تصحيح وتخريج الأحاديث : الشيخ نجدت نجيب ، الناشر : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م (٨ مجلّدات) .

٤٤ ـ (**دروس في مسائل علم الأُصول**) الصدر ، محمّد باقر : مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الخامسة / ١٤١٨هـ.

٤٥ ـ (**دعائم الإسلام**) القاضي أبو حنيفة النعمان بن محمّد (٣٦٣هـ) : دار المعارف ـ القاهرة / ١٣٨٣هـ.

٤٦ ـ (**دلائل الإمامة**) الشيخ محمّد بن جرير الطبري الإمامي (٣١٠هـ) : تحقيق : قسم الدراسات الإسلاميّة ، مؤسّسة البعثة ـ قم المقدّسة ، الأُولى / ١٤١٣ هـ.

٤٧ ـ (**دلائل النبوّة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**) أبو بكر البيهقيّ ، أحمد بن الحسين بن عليّ (٣٨٤ ـ ٤٥٨هـ) : تحقيق : عبدالمعطي قلعجيّ ، الناشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م (٧ مجلّدات) .

٤٨ ـ (**رجال الكشّي (اختيار معرفة الرجال)**) الشيخ الطوسيّ : تصحيح وتعليق : الميرداماد الاستربادي ، تحقيق : السيّد مهدي الرجائيّ ، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث / ١٤٠٤ هـ.

٤٩ ـ (**الرسالة**) للشافعيّ (٢٠٤هـ) : تحقيق وشرح : أحمد محمّد شاكر : المكتبة العلميّة ـ بيروت .

٥٠ ـ (**رسالة المحكم والمتشابه**) المنسوبة إلى الشريف الرضيّ : مؤسّسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضويّة المقدّسة ، الطبعة الثانية / ١٤٢٢هـ.

٥١ ـ (**روضة المتّقين في شرح من لا يحضره الفقيه**) الشيخ محمّد تقي المجلسي (الأوّل) : تحقيق : السيّد حسين الموسويّ الكرمانيّ والشيخ علي پناه الإشتهارديّ ، بنياد فرهنگ اسلامي / حاج محمّد حسين كوشانپور .

٥٢ ـ (**روضة الواعظين وبصيرة المتعلّمين**) الفتّال النيشابوريّ ، محمّد بن أحمد (٥٠٨هـ) : دار الشريف الرضيّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٣٨٦ ش .

٥٣ ـ (**الرياض النضرة في مناقب العَشرة**) محبّ الدين الطبريّ ، أبو جعفر أحمد بن عبدالله الشافعي (٦١٥ ـ ٦٩٤هـ) : تحقيق عبدالمجيد الحلبي ، دار المعرفة ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م .

٥٤ ـ (**زبدة البيان في أحكام القرآن**) المقدّس الأردبيلي : تحقيق : رضا الأُستاذي وعلي أكبر زماني ، الناشر : انتشارات مؤمنين ـ قم المقدّسة /١٤٢١هـ.

٥٥ ـ (**السرائر**) أبو جعفر ، محمّد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلّيّ (٥٩٨هـ) :

مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثانية / ١٤١٠هـ.

٥٦ ـ (**سلسلة الأحاديث الصحيحة**) الألبانيّ ، محمّد ناصر الدين ، مكتبة المعارف ـ الرياض ، الطبعة الرابعة / ١٤٠٨هـ.

٥٧ ـ (**سنن الترمذيّ**) الترمذيّ ، أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة (٢٠٩ ـ ٢٧٩هـ) : تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف ، دار الفكر ـ بيروت ، الثانية ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م .

٥٨ ـ (**السنن الكبرى**) النسائيّ ، أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ) : دار الفكر للطباعة والنشر ـ بيروت ، الطبعة الأولى / ١٣٤٨هـ ١٩٣٠م .

٥٩ ـ (**الشافي في الإمامة**) السيّد المرتضى ، عليّ بن الحسين الموسويّ (٣٥٥ ـ ٤٣٦هـ) : مؤسّسة الصادق للطباعة والنشر ـ طهران / ١٤٢٦هـ.

٦٠ ـ (**شرائع الإسلام**) المحقّق الحلّيّ (٦٧٦هـ) : انتشارات استقلال ـ طهران ، الطبعة الثانية / ١٤٠٩هـ.

٦١ ـ (**شرح الأسماء الحسنى**) السبزواريّ ، الملّا هادي (١٣٠٠هـ) : مكتبة بصيرتي ـ قم المقدّسة .

٦٢ ـ (**شرح المواقف**) الجرجانيّ ، السيد الشريف عليّ بن محمّد (٨١٦هـ) : تحقيق محمود عمر الدمياطيّ ، دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م (٨ أجزاء في ٤ مجلّدات) .

٦٣ ـ (**الشرف المؤبّد**) النبهانيّ ، يوسف بن إسماعيل بن يوسف البيروتيّ (١٢٦٥ ـ ١٣٥٠هـ) : الميمنيّة ـ القاهرة .

٦٤ ـ (**شواهد التنزيل لقواعد التفضيل**) الحاكم النيسابوريّ ، عبيدالله بن عبدالله بن أحمد الحسكانيّ (٤٩٠هـ) : مجمع إحياء الثقافة الإسلاميّة ـ بيروت / ١٤٢٧م .

٦٥ ـ (**صحيح البخاريّ**) البخاريّ ، أبو عبدالله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفيّ (١٩٤ ـ ٢٥٦هـ) : ضبطه ورقّمه : الدكتور مصطفى ديب البُغا ، دار ابن كثير ودار اليمامة ـ دمشق ، الطبعة الخامسة ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م .

٦٦ ـ (**صحيح مسلم : الجامع الصحيح**) لقشيريّ النيسابوريّ ، أبو الحسين مسلم بن حجّاج (٢٠٦ ـ ٢٦١هـ) : دار ابن حزم ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م .

٦٧ ـ (**الصراط المستقيم إلى مستحقّي التقديم**) العامليّ ، عليّ بن يونس : الحيدريّة ـ طهران ، الطبعة الأولى / ١٣٨٢ش .

٦٨ ـ (**صراط النجاة**) الشيخ الميرزا جواد التبريزيّ (١٣٢٧هـ) : دفتر انتشارات برگزيده ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأولى / ١٤١٦هـ.

٦٩ ـ (**الصواعق المحرقة على أهل الرّفض والضلاَل والزّندقة**) ابن حجر الهيتميّ ، أبو العبّاس شهاب الدين أحمد بن محمّد بن عليّ (٩٠٩ ـ ٩٧٤هـ) : تحقيق : عبدالرحمان التركي وكامل محمّد الخرّاط ، مؤسّسة الرسالة ـ بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م (مجلّدان) .

٧٠ ـ (**عدّة الأُصول**) الشيخ الطوسيّ ، أبو جعفر محمّد بن الحسن (٤٦٠هـ) : تحقيق الشيخ محمّد رضا الأنصاريّ القمّيّ / ١٤١٧هـ.

٧١ ـ (**العروة الوثقى**) السيّد محمّد كاظم الطباطبائيّ اليزديّ (١٣٣٧هـ) : مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٧هـ.

٧٢ ـ (**عقد الدرر في أخبار المنتظر**) يوسف بن يحيى المقدسي : تحقيق : الدكتور عبد الفتّاح محمّد الحلو ، مكتبة عالم الفكر ـ القاهرة ، الأُولى / ١٣٩٩هـ.

٧٣ ـ (**علل الشرائع**) الشيخ الصّدوق : دار الحُجّة للثقافة ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٦هـ (جزءان في مجلّد) .

٧٤ ـ (**عمدة عيون صحيح الأخبار في مناقب الأبرار**) ابن البطريق = يحيى بن الحسن الأسدي الحلّي (٦٠٠هـ) : نشر جماعة المدرّسين ـ قم المقدّسة / ١٤٠٧هـ.

٧٥ ـ (**عيون أخبار الرضا** عليه السلام) الشيخ الصدوق : تحقيق : الشيخ حسين الأعلميّ ، مؤسّسة الأعلميّ ـ بيروت ، الطبعة الأُولى / ١٤٠٤هـ.

٧٦ ـ (**غاية المرام**) المحدّث الكبير السيّد هاشم البحرانيّ : تحقيق : السيّد علي

عاشور ، بيروت .

٧٧ ـ (**الغدير في الكتاب والسنّة والأدب**) العلّامة الأمينيّ ، عبدالحسين (١٢٨١ ـ ١٣٩٢هـ) : دار الكتاب العربي ـ بيروت ، الطبعة الرابعة ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م .

٧٨ ـ (**الغَيبة**) شيخ الطائفة : تحقيق : الشيخ عبدالله الطهراني والشيخ عليّ أحمد صالح ، مؤسّسة المعارف الإسلاميّة ـ قم المقدّسة ، الثالثة / ١٤٢٥هـ.

٧٩ ـ (**الغيبة**) الشيخ ابن أبي زينب النعمانيّ : تحقيق : فارس حسون كريم ، الناشر : أنوار الهدى ، الأولى / ١٤٢٢هـ.

٨٠ ـ (**فتح الباري في شرح صحيح البخاري**) ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أحمد بن عليّ الشافعي (٧٣٣ ـ ٨٥٢هـ): دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ، الطبعة الثانية .

٨١ ـ (**كتاب الفتن**) أبو عبد الله نعيم بن حمّاد المروزيّ تحقيق : سهيل زكار ، دار الفكر ـ بيروت / ١٤١٤هـ.

٨٢ ـ (**فرائد الأصول**) الشيخ الأنصاريّ ، مرتضى بن محمّد أمين (١٢٨١هـ) : مجمع الفكر الإسلاميّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأولى / ١٤١٩هـ.

٨٣ ـ (**الفصول المهمّة**) الشيخ الحرّ العاملي ، تحقيق : الشيخ محمّد القائينيّ ، مؤسّسة معارف اسلامى امام رضا عليه السلام ، الطبعة الأولى / ١٤١٨هـ.

٨٤ ـ (**الفقه على المذاهب الأربعة**) الجزيريّ ، عبدالرحمن بن محمّد عوض (١٣٦٠هـ) : دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م .

٨٥ ـ (**الفوائد الرجاليّة**) السيّد بحر العلوم ، مهدي ، تحقيق : السيّد محمّد صادق والسيّد حسين بحر العلوم (طاب ثراهما) ، نشر : مكتبة الصادق ـ طهران ، الطبعة الأولى / ١٣٦٣هـ. ش .

٨٦ ـ (**الفهرست**) شيخ الطائفة ، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (٣٨٥ ـ ٤٦٠هـ) : تحقيق ونشر : الفقاهة ـ قم المقدّسة / ١٤١٧هـ.

٨٧ ـ (**في رحاب العقيدة**) آية الله السيّد محمّد سعيد الحكيم .

٨٨ ـ (**قرب الإسناد**) الحميريّ ، أبو العبّاس عبدالله بن جعفر (٣١٠هـ) : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م .

٨٩ ـ (**الكافي**) ثقة الإسلام الكلينيّ ، أبو جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الرازيّ (٣٢٨ ـ ٣٢٩هـ) : مؤسّسة الأعلميّ ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م .

٩٠ ـ (**الكافي في الفقه**) الحلبيّ ، أبو صلاح (٤٤٦هـ) : تحقيق : رضا أُستاديّ ، مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامّة ـ أصفهان .

٩١ ـ (**كشف الغمّة في معرفة الأئمّة**) الإربليّ ، أبو الحسن عليّ بن عيسى بن أبي الفتح (٤٦٧ ـ ٥٣٨هـ) : دار الأضواء ـ بيروت / ١٩٨٥م .

٩٢ ـ (**كشف اللثام :**) الفاضل الهنديّ ، بهاء الدين محمّد بن الحسن الأصفهانيّ (١١٣٧هـ) : مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٦هـ .

٩٣ ـ (**كفاية الأثر في النصّ على الأئمّة الإثني عشر**) الخزّار ، أبو القاسم عليّ بن محمّد بن عليّ الرازي القمّي (٤٠٠هـ) : تحقيق : عبد اللطيف الحسيني : انتشارات بيدار ـ قم المقدّسة / ١٤٠١هـ .

٩٤ ـ (**كمال الدين وتمام النعمة**) الشيخ الصدوق ، أبو جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القمّي (٣١١ ـ ٣٨١هـ) : تصحيح وتعليق علي أكبر الغفّاريّ ، نشر : مؤسّسة النشر الإسلاميّ التابعة لجماعة المدرّسين ـ قم المقدّسة ١٤٠٥هـ / ١٣٦٣هـ . ش .

٩٥ ـ (**كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال**) المتّقيّ الهنديّ ، علاء الدين عليّ بن حسام الدين (٨٨٨ ـ ٩٧٥هـ) : مؤسّسة الرسالة ـ بيروت ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م .

٩٦ ـ (**اللمعة الدمشقيّة**) الشهيد الأوّل ، محمّد بن مكّيّ العامليّ (٧٨٦هـ) : منشورات دار الفكر ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١١هـ

٩٧ ـ (**مائة منقبة من مناقب أمير المؤمنين والأئمّة من ولده :**) ابن شاذان ، محمّد ، تحقيق : نبيل رضا علوان ، الناشر : الدار الإسلاميّة ، الطبعة الأُولى / ١٩٨٨م .

٩٨ ـ (**مجمع البيان = تفسير الطبرسي**) أمين الإسلام ، أبو عليّ الفضل بن الحسن بن الفضل الطوسيّ الطبرسيّ (٤٦٨ ـ ٥٤٨هـ) : تحقيق : السيّد هاشم الموسويّ المحلّاتي والسيّد فضل الله اليزديّ الطباطبائيّ ، دار المعرفة ـ بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ / ١٩٩٨م .

٩٩ ـ (**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**) نور الدين الهيثميّ ، الحافظ عليّ بن أبي بكر المصريّ الشافعيّ (٧٣٥ ـ ٨٠٧هـ) : دار الكتب العلميّة ـ بيروت ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م .

١٠٠ ـ (**مجمع الفائدة والبرهان**) المقدّس الأردبيليّ ، أحمد بن محمّد النجفيّ (٩٩٣هـ) : جماعة المدرّسين ـ قم المقدّسة .

١٠١ ـ (**محاضرات في فقه الإماميّة**) السيّد الميلاني ، محمّد هادي (١٣٩٥هـ) : جمعها وعلّق عليها السيّد فاضل الحسينيّ الميلانيّ ، مؤسّسة الطبع والنشر في جامعة الفردوسيّ ـ مشهد المقدّسة .

١٠٢ ـ (**المراسم العلويّة**) سلّار بن عبدالعزيز (٤٤٨هـ) : تحقيق : السيّد محسن الحسينيّ الأمينيّ ، المعاونيّة الثقافيّة للمجمع العالميّ لأهل البيت عليهم السلام / ١٤١٤هـ.

١٠٣ ـ (**المسائل السرويّة**) الشيخ المفيد ، محمّد بن محمّد بن النعمان العكبريّ البغداديّ (٤١٣هـ) : تحقيق : صائب عبدالحميد ، نشر المؤتمر العالميّ الألفيّ لرحيل الشيخ المفيد ، مطبعة مهر ـ قم المقدّسة / ١٤١٣هـ. (ضمن المجلّد السابع من مصنّفاته الصادرة عن المؤتمر).

١٠٤ ـ (**المسائل الصاغانيّة**) الشيخ المفيد ، أبو عبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان التلعكبريّ (٤١٣هـ) : المؤتمر العالميّ لألفيّة الشيخ المفيد ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأولى / ١٤١٣هـ.

١٠٥ ـ (**مسائل عليّ بن جعفر**) تحقيق : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم المقدّسة / ١٤٠٩هـ.

١٠٦ ـ (**المستدرك على الصحيحين**) الحاكم النيسابوريّ ، محمّد (٤٠٥هـ) : تحقيق :

مصطفى عبدالقادر عطا ، نشر : دار الكتب العلميّة ـ بيروت ، الطبعة الأُولى ١٤١١هـ / ١٩٩٠م .

١٠٧ ـ (**مسند أحمد بن حنبل**) ابن حنبل ، أحمد (٢٤١هـ) : مؤسّسة الرسالة ـ بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م .

١٠٨ ـ (**مصباح الأصول**) (تقرير بحث السيّد الخوئيّ) السيّد محمّد سرور الواعظ البهسوديّ : مكتبة الداوريّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الخامسة / ١٤١٧هـ.

١٠٩ ـ (**معارج الأُصول**) المحقّق الحلّيّ ، نجم الدين أبو القاسم جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الهذليّ (٦٠٢ ـ ٦٧٦هـ) : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر .

١١٠ ـ (**معاني الأخبار**) الشيخ الصدوق : قدّم له : الشيخ حسين الأعلميّ ، تعليق : علي أكبر الغفّاريّ ، نشر مؤسّسة الأعلميّ ـ بيروت ، الأُولى ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م .

١١١ ـ (**معجم رجال الحديث**) آية الله العظمى السيّد أبو القاسم الخوئي (١٤١١هـ) : الثقافة الإسلاميّة ـ قم المقدّسة الطبعة الخامسة ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م .

١١٢ ـ (**المعجم الكبير**) الطبرانيّ ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيّوب اللخميّ (٢٦٠ ـ ٣٦٠هـ) : دار إحياء التراث العربي ـ بيروت / ١٩٩٦م .

١١٣ ـ (**المقاصد العلّيّة في شرح الرسالة الألفيّة**) الشهيد الثاني ، دفتر تبليغات إسلامي ـ قم المقدّسة الطبعة الأولى / ١٤٢٠هـ.

١١٤ ـ (**مقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين**) الأشعري ، عليّ بن إسماعيل (٣٣٠هـ) : القاهرة / ١٩٥٠م .

١١٥ ـ (**مقدّمة في أُصول الدين ويليها منهاج الصالحين**) آية الله الشيخ الوحيد الخراسانيّ ، حسين .

١١٦ ـ (**مكارم الأخلاق**) أمين الإسلام الطبرسي : دار الفقه ـ قم المقدّسة / ١٤٢٥هـ.

١١٧ ـ (**المنار المنيف في الصحيح والضعيف**) ابن قيم الجوزيّة ، مجمع الفقه الإسلاميّ ـ جدّة ، الطبعة الأُولى / ١٤٢٨هـ.

١١٨ ـ (**مناقب آل أبي طالب**) ابن شهرآشوب ، أبو جعفر رشيد الدين محمّد بن عليّ السرويّ المازندرانيّ (٤٨٨ ـ ٥٨٨هـ) : دار الأضواء ـ بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ / ١٩٩١م .

١١٩ ـ (**المناقب**) الموفّق الخوارزميّ ، أخطب خوارزم ، الموفّق بن أحمد بن محمّد البكريّ الحنفيّ المكّيّ (٤٨٤ ـ ٥٦٨هـ) : مؤسّسة النشر الإسلامي ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثانية .

١٢٠ ـ (**منتخب الأثر في الإمام الثاني عشر** عليه السلام) آية الله الشيخ لطف الله الصافي : دار المرتضى ـ بيروت ، الثالثة / ١٤٢٩ هـ.

١٢١ ـ (**منهاج السُّنّة النبويّة**) ابن تيميّة الحرانيّ ، تقي الدين أحمد بن عبدالحليم الدمشقي (٦٦١ ـ ٧٨٢هـ) : إدارة الثقافة ـ مكّة المكرّمة / ١٤١٢هـ.

١٢٢ ـ (**منهاج الصالحين**) آية الله العظمى السيّد أبو القاسم الخوئيّ : مدينة العلم ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثامنة والعشرون / ١٤١٠هـ.

١٢٣ ـ (**منهاج الصالحين**) آية الله العظمى السيّد عليّ الحسينيّ السيستانيّ (دام ظلّه) ، نشر : مكتب آية الله العظمى السيستانيّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأولى / ١٤١٦هـ.

١٢٤ ـ (**من لا يحضره الفقيه**) الشيخ الصدوق : (٣١١ ـ ٣٨١هـ) : تصحيح وتحقيق : علي أكبر الغفّاريّ ، الطبعة الثانية .

١٢٥ ـ (**موسوعة أعلام الفلسفة العرب والأجانب**) روني إيلي ألفا: دار الكتب العلمية ـ بيروت / ١٩٩٢م.

١٢٦ ـ (**موسوعة الإمام الخوئيّ**) الخوئيّ ، أبو القاسم : مؤسّسة إحياء آثار الإمام الخوئيّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٨هـ.

١٢٧ ـ (**المهذّب**) ابن البرّاج : مؤسّسة النشر الإسلاميّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأولى / ١٤٠٦هـ.

١٢٨ ـ (**مهذّب الأحكام**) السيّد عبدالأعلى السبزواريّ (١٤١٤هـ) : مؤسّسة المنار ـ

قم المقدّسة / ١٤١٣هـ.

١٢٩ ـ (**الميزان في تفسير القرآن**) الطباطبائيّ ، محمّد حسين (١٢٨١ ـ ١٣٦٠هـ) : تحقيق : الشيخ حسين الأعلميّ ، الناشر : مؤسّسة الأعلميّ ـ بيروت ، الطبعة الأولى المحقّقة ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .

١٣٠ ـ (**النور الساطع في الفقه النافع**) كاشف الغطاء ، عليّ بن محمّد رضا بن هادي بن عبّاس ، مطبعة الآداب ١٣٨١هـ / ١٩٦١م .

١٣١ ـ (**الوافي**) الفيض الكاشانيّ : مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام ـ أصفهان ، الطبعة الأولى / ١٤١٦هـ.

١٣٢ ـ (**وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة**) الحرّ العامليّ ، محمّد بن الحسن بن عليّ بن محمّد بن الحسين (١٠٣٣ ـ ١١٠٤هـ) : مؤسّسة آل البيت عليهم السلام ـ قم المقدّسة ، الطبعة الثانية / ١٤١٦هـ.

١٣٣ ـ (**الوسيلة إلى نيل الفضيلة**) ابن حمزة الطوسيّ ، عماد الدين أبو جعفر محمّد بن عليّ بن عليّ (٥٦٠هـ) : مكتبة آية الله المرعشيّ النجفيّ ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤٠٨هـ.

١٣٤ ـ (**ينابيع المودّة لذوي القربى**) القندوزيّ ، سليمان بن إبراهيم الحنفيّ (١٢٩٤هـ) : تحقيق : السيّد عليّ جمال أشرف الحسينيّ ، نشر : دار الأُسوة للطباعة والنشر ـ قم المقدّسة ، الطبعة الأُولى / ١٤١٦هـ.

مُحْتَوَيَاتُ الكِتَابِ

كلمة الناشر ٥

كلمة المؤلّف ٩

دليل الكتاب ١٧

الفصل الأوّل : شبهات حول الدين

٢١ ـ ١٢٤

مناقشة شبهة الأكوان المتعدّدة ٢٣

شبهة الأكوان المتعدّدة ٢٣

التعليق على الشبهة ٢٤

المقام الأوّل ٢٤

المعنى الأوّل: نظريّة العوالم المتوازية... ..... ٢٤

المعنى الثاني: ما ذكره نيلس هنريك دافيد بور ٢٥

المعنى الثالث: نظريّة الأوتار ٢٩

المقام الثاني ٣٠

المقام الثالث ٣٢

الملاحظة الأُولى ٣٢

الملاحظة الثانية ٣٣

الملاحظة الثالثة ٣٥
الملاحظة الرابعة ٣٥
هل الله قادر على الجمع بين النقيضين ؟ ٣٩
هل أُخذ القرآن من حضارات غير إلـٰهيّة ؟ ٤٣
الأمر الأوّل ٤٥
الأمر الثاني ٤٦
الأمر الثالث ٤٦
فاعليّة الشريعة الخاتميّة ، ودفع شبهة تبدّل الظروف ؟ ٤٩
اضطراب بعض الباحثين ٥١
وجه الخاتميّة في معترك التغيّرات ٥٣
الطريق لإدراك المصالح في الأحكام الإلـٰهيّة ٥٥
تأثير التغيّرات على أحكام الله تبارك وتعالى ٥٦
اجتهاد النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله ٥٩
وقفات تأمّليّة : ٦٢
التعليق الأوّل : توضيح كلام المحقّق الحلّيّ ٦٢
موقع الخطأ والتشويش في كلام السيّد الحيدريّ : ... ٦٥
التعليق الثاني : معنى كلمة الاجتهاد ٦٦
المعنى الأوّل ٦٦
المعنى الثاني ٦٦
المعنى الثالث ٦٧
التعليق الثالث ٦٩
التعليق الرابع ٧٢
دفع شبهة ترتبط بشقّ القمر ٧٩

دفع شبهة رواية الصبية لحديث: «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، ...» ٨٧
مدخل: عصمة الأُمّة من الانحراف ٨٧
شبهة القصّة المكذوبة خطبة بنت أبي جهل ٩٠
التعليق الأوّل ٩٢
شموليّة حديث الثقلين لفاطمة الزهراء٣ ..... ٩٣
التعليق الثاني ٩٣
التعليق الثالث ٩٤
التعليق الرابع ٩٦
التعليق الخامس ٩٦
مقتطفات من مناظرات الإمام الرضا عليه السلام ٩٧
اختصاص المعصوم بعنوان دون سواه من المعصومين عليهم السلام .. ٩٨
المناظرة الكبرى للإمام الرضا عليه السلام ٩٩
المناظرة مع عمران الصابي ١٠١
الأمر الأوّل ١٠١
الأمر الثاني ١٠٢
الأمر الثالث ١٠٢
سابقة لم تتأتّ لغير الإمام الرضا عليه السلام ١٠٥
زيارة الأربعين فوق الشبهات ١٠٧
زيارة الأربعين فوق الشبهات: ١٠٧
العنوان الأوّل: إحياء الشعيرة ١٠٨
العنوان الثاني: الإحياء لأمر أهل البيت عليهم السلام ١٠٨
العنوان الثالث: عنوان المواساة لأهل البيت عليهم السلام ١٠٨
العنوان الرابع: زيارة الإمام الحسين عليه السلام مشياً ١٠٨

منطلقات التفاوت في الثواب: ١٠٩
الوجه الأوّل: اختلاف مقدار الثواب باختلاف العامل ١١٠
الوجه الثاني: اختلاف مقدار الثواب باختلاف العنوان ١١٠
تنبيه هامّ للزائرين الكرام ١١١
الدرجات العلى في زيارة الحسين عليه السلام ١١٢
كلمة حول الدين ونظريّة المعرفة (الابستمولوجيا) ١١٣
مراحل العقل البشريّ في مسألة المعرفة ١١٤
المرحلة الأُولى: النظرة الموضوعيّة للأشياء ١١٤
المرحلة الثانية: المرحلة الطريقيّة ١١٤
المرحلة الثالثة: النظرة الموضوعيّة للعلم والمعرفة ١١٧
انقسام الباحثين الغربيّين ١١٧
نتائج سيطرة النهج التجريبيّ ١١٨
مناقشة هذا المنطق اللّادينيّ ١١٩
الملاحظة الأولى ١١٩
ضابطة العلم الحقيقيّ والتجربة ١٢١
الملاحظة الثانية ١٢١

الفصل الثاني: مسائل معرفيّة

١٢٥ ـ ١٧٧
هل يثبت حديث: «كمل من النساء أربع» الأفضليّة ... ١٢٧
المقام الأوّل: البحث الكبرويّ (الثبوتي) ١٣٠
التعليق على توظيف ما ذكره السيّد الخوئيّ رحمه الله ١٣٤
ضرورة التمييز بدقّة لحيثيّات البحث ١٣٦

شمول المحذور للاطمئنان ١٣٨
المقام الثاني: البحث الصغرويّ ١٣٩
وقفة مع مقطع إلـه الفقه ليس هو إلـه القرآن ١٤١
الملاحظة الأولى ١٤١
الملاحظة الثانية ١٤٢
الملاحظة الثالثة ١٤٢
الملاحظة الرابعة ١٤٤
الملاحظة الخامسة ١٤٥
الملاحظة السادسة ١٤٥
الملاحظة السابعة ١٤٦
الملاحظة الثامنة ١٤٧
الملاحظة التاسعة ١٤٨
الملاحظة العاشرة ١٤٩
عالم ظهور الحجّة عليه السلام ١٥١
نقل الدعوى ١٥١
كلام العلّامة الطباطبائيّ ١٥٦
تبنّي المتحدّث للدعوى ١٥٧
مناقشة الدعوى ١٥٨
تصنيف المسألة في سلّم المعارف ١٥٨
الجهة الأولى ١٥٨
تقييم أدلّة الدعوى ١٥٩
الجهة الثانية ١٥٩
الدليل الأوّل ١٥٩

الدليل الثاني ١٦١
الدليل الثالث ١٧٠
الدليل الرابع ١٧١
روايات تدلّ على ظهوره في ما نحن فيه ١٧٢
الجهة الثالثة ١٧٢
ما هي نظريّة الشيخ الأحسائيّ ١٧٥
الجهة الرابعة: في ما ذكره الشيخ الأحسائيّ قدس سره ١٧٥

الفصل الثالث : الإمامة وأهل البيت عليهم السلام

١٧٩ ـ ٤٢٥
تأمّل في أهمّ أركان التشيّع الإثني عشريّ ١٨١
التداخل في العناوين ١٨١
تجديد لأركان التشيّع أو نسف لها ١٨٤
العصمة وكلام الشيخ المامقانيّ ١٨٦
الملاحظة الأولى ١٨٨
الملاحظة الثانية ١٨٩
الملاحظة الثالثة ١٩٠
النصّ على المعصومين عليهم السلام ١٩٤
الخلط في معنى النصّ ١٩٩
خفاء أسماء الأئمّة أو شخصيّات الأئمّة ٢٠٦
الرجوع إلى الخلط بين نفي الضرورة ونفي لزوم الاعتقاد ٢٠٨
الإمامة في كلام الشيخ الأنصاريّ ؛ ٢٠٨
تفسير كلام العلماء بطريقة غير صحيحة ٢١٤

الحقّيّة والتشيّع ٢١٨
الغدير والمعارضون ٢٢٣
أقسام الروايات عند العلماء: ٢٢٤
القسم الأوّل: الروايات الظنّيّة ٢٢٤
القسم الثاني: الروايات القطعيّة ٢٢٤
مشاغبات تشكيكيّة في حديث الغدير ٢٢٦
الجهة الأولى: الشكيك في صدور الحديث (ضعف السند) ... ٢٢٦
الجهة الثانية: التشكيك في دلالة الحديث (مضمون الحديث) . ٢٢٨
الجهة الثالثة: التشكيك في حجّيّة الحديث ٢٣٢
هل إخبار النبيّ بشهادة الوصيّ ووقتها ينافي القرآن؟ ٢٣٧
هل علم الإمام عليّ بالسلامة ينافي فضيلة المبيت ٢٤١
دلالة حديث الثقلين على وجود فرد من أهل البيت عليهم السلام ... ٢٤٧
الأمر الأوّل ٢٤٩
الأمر الثاني ٢٤٩
الأمر الثالث ٢٤٩
الأمر الرابع ٢٥٠
التعليق الأوّل ٢٥١
التعليق الثاني ٢٥١
التعليق الثالث ٢٥١
التعليق الرابع ٢٥٢
هل يشمل قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ الفقيه ٢٥٥
الجهة الأولى ٢٥٦
موقف الشيخ التبريزيّ ٢٥٩

الجهة الثانية ٢٦٢
الجهة الثالثة ٢٦٧
دلالة الروايات على الاختصاص ٢٧٥
الجهة الرابعة ٢٧٧
الوجه الأوّل: التمسّك بالإطلاق في زماننا ٢٧٧
الوجه الثاني: دلالة التوقيع ٢٨٠
تأمّلات في تطبيق حديث: «الخلفاء من بعدي... ..... ٢٨٥
روايات تبيّن تطبيق الحديث ٢٨٧
روايات تحدّد هويّة الإمام المهديّ وفق العدد ٢٩٤
بساطة التفكير وافتقارها إلى المنهج العلميّ ٢٩٨
تكهّن لإضعاف استدلال محكم ٣٠٦
مقالتان حول وضوح إمامة الكاظم عليه السلام ٣٠٩
المقالة الأولى ٣٠٩
المقالة الثانية: على هامش مقال: وضوح إمامة الكاظم عليه السلام .. ٣٢١
أهمّيّة الإمامة من قرائن الوضوح ٣٢٨
اهتمام الناس بتداول المهمّات من قرائن الوضوح ٣٢٩
لنتجنّب التشكيك للتشكيك ٣٣١
الاختلاف لا يدلّ على عدم الوضوح ٣٣٣
بحث في: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ على اشتراط... ٣٣٥
التقريب الأوّل ٣٣٦
التقريب الثاني ٣٣٧
التقريب الثالث ٣٤١
التقريب الرابع ٣٤٣

كيف يصدّق منكر الغيب قيادة الفرد للعالم؟ ٣٥١
النقطة الأولى ٣٥١
النقطة الثانية ٣٥٤
النقطة الثالثة ٣٥٦
فضل أُمّهات المعصومين عليهم السلام ٣٥٩
فضل أُمّ الإمام السجّاد عليه السلام (شاه زنان) ٣٦٢
فضل أُمّ الإمام الكاظم عليه السلام حميدة البربريّة ٣٦٢
فضل أُمّ الإمام الرضا عليه السلام تكتم أو نجمة ٣٦٢
فضل أُمّ الإمام الجواد عليه السلام سبيكة ٣٦٣
فضل أُمّ الإمام الهادي عليه السلام سمانة المغربيّة ٣٦٣
فضل أُمّ الإمام العسكريّ عليه السلام حديثة ٣٦٤
فضل أُمّ الإمام الحجّة عليه السلام نرجس ٣٦٥
الإمامة فوق الشبهات ٣٧١
هل الوصيّة الوراثيّة تجعل النبيّ بدعاً من الرسل؟ ٣٧٩
حديث الغدير ٣٨٢
حديث المنزلة ٣٩٤
وضوح النصّ في مسألة الإمامة ٤٠٣
الملاحظة الأولى: تسالم الشيعة على الجعل الإلهيّ للإمامة . ٤٠٤
الملاحظة الثانية: تواتر الأدلّة النقليّة على مفردة التنصيص .. ٤٠٦
الملاحظة الثالثة ٤١١
مقامات فاطمة في بيان المعصومين عليهم السلام ٤١٥
القسم الأوّل: الروايات في شأنها العقديّ ٤١٥
دلالات حديث الثقلين ٤١٧

القسم الثاني : الروايات في بيان الشأن المعرفيّ لمقامها عليها السلام . ٤١٩
الاختيار الروحيّ للطاهرة عليها السلام ٤٢٠
الاختيار الجسديّ للصدّيقة الزهراء عليها السلام ٤٢١

الفصل الرابع : فقهيّات

٤٢٧ ـ ٤٥٤

نظرة نقديّة في كلام الحيدريّ حول سهم السادة ٤٢٩
التعليق على ما جاء في المقطع : ٤٣٠
التعليق الأوّل ٤٣١
التعليق الثاني ٤٣١
التعليق الثالث ٤٣٥
التعليق الرابع ٤٤٠
التعليق الخامس ٤٤٢
التعليق السادس ٤٤٣
أسئلة حول ولاية الفقيه ٤٤٩

مَصَادِرُ الكِتَابِ

٤٥٥ ـ ٤٦٨

مُحتَوَيَاتُ الكِتَابِ

٤٦٩ ـ ٤٧٨